كنز العمّال

في سُنَن الأقوال والأفعال

للعلّامة علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي
البرهان فوري المتوفى سنة ٩٧٥

الجزء الثامن

ضبطه وفسر غريبه
الشيخ بكري حياني

صححه ووضع فهارسه ومفتاحه
الشيخ صفوة السقا

مؤسسة الرسالة

﴿ رموز التعليق ﴾

١ - إذا وجدت أيها القارىء في نهاية التعليق رمز (ب) فالمراد به عمل : الشيخ بكري الحياني .

٢ - وإذا رأيت رمز (ص) فالمراد به تحضير : الشيخ صفوة السقا .

٣ - وإذا لم تجد رمزاً فدليل على أنه من أصل الكتاب .

مصحح الكتاب

الطبعة الخامسة

١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م



مؤسسة الرسالة بيروت - شارع سوريا - بناية صمدي وصالحة

هاتف: ٣١٩٠٣٩ - ٢٤١٦٩٢ ص.ب: ٧٤٦٠ برقياً: بيوشران

بسم الله الرحمن الرحيم

حرف الصاد

كتاب الصلاة

من قسم الأفعال

الباب الاول

في فضلها ووجوبها

٢١٦١٥ - عن تميم الداري [١] قال: أولُ ما يحاسبُ به العبدُ يومَ القيامة الصلاةُ المكتوبة؛ فان أتمها وإلا قيلَ: انظروا هل له من تطوعٍ؟ فأكملتِ الفريضةُ من تطوعه فان لم تكملِ الفريضةُ، ولم يكن له تطوعٌ أخذ بطرفيه فيقذَف به في النار. (ش).

(١) تميم الداري: أبو رقية الداري مشهور في الصحابة كان نصرانياً وراهب أهل عصره وعابد أهل فلسطين وقدم المدينة فأسلم، وتوفي في فلسطين، بيت جبرين. الاصابة لابن حجر (١/٣٠٥) ومر الحديث مرفوعاً برقم (١٨٨٨٥) ص.

٢١٦١٦ - عن أبي بكرٍ قال : نهى رسول الله ﷺ عن ضرب المصلين . (ش والبزار ، ع وفيه : موسى بن عبيدة ضعيف) .

٢١٦١٧ - عن أبي بكرٍ قال : الصلاةُ أمانُ الله في الأرض (الحكيم)

٢١٦١٨ - عن عمر قال : جاء رجلٌ فقال : يا رسول الله أيُّ شيءٍ عند الله في الإسلام ؟ قال : الصلاةُ لوقتها ، ومن تركَ الصلاة فلا دينَ له ، الصلاةُ عمادُ الدين . (هب) .

٢١٦١٩ - عن نافع أن عمر بن الخطاب كتبَ إلى عماله : إن أهم أمرِكم عندي الصلاةُ فمن حفِظها أو حافظَ عليها حفظَ دينَه ، ومن ضيَّعها فهو لما سواها أضيعُ ، ثم كتبَ : إن صلاة الظهرِ إذا كان الفيء ذراعاً إلى أن يكون ظلُّ أحدكم مثله ، والعصرَ والشمسُ بيضاء نقيةٌ قدرَ ما يسيرُ الراكبُ فرسخين أو ثلاثةً ، والمغربَ إذا غربتِ الشمسُ ، والعشاء إذا غاب الشفقُ إلى ثلثِ الليل ، فمن نامَ فلا نامتْ عينُه ، فمن نامَ فلا نامت عينُه ، فمن نام فلا نامت عينه ، والصبحَ ، والنجومُ باديةٌ مشتبكةٌ ، فمن نام فلا نامت عينُه . (مالك ، عب ، هق) [1] .

٢١٦٢٠ - عن أبي المليح قال : سمعتُ عمر بن الخطاب يقولُ على المنبر : لا إسلام لمن لم يُصلِّ (ابن سعد) .

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب وقوت الصلاة باب وقوت الصلاة رقم (٦) ص.

٢١٦٢١ - عن عمر قال : إن المصلي لَيقرَعُ بابَ الملك ، وانه من يُدِمْ قرعَ البابِ يوشكُ أن يُفتحَ له . (الديلمي في مسند الفردوس) .

٢١٦٢٢ - عن الحارث مولى عثمان قال : جلس عثمانُ يوماً وجلسنا معه فجاء المؤذنُ فدعا بماءٍ في إناءٍ أنهُ سيكونُ فيه مُدٌّ ، فتوضأ ثم قال : رأيتُ رسول الله ﷺ توضأ وضوئي هذا ، ثم قال : مَن توضأ وضوئي هذا ، ثم قام فصلى صلاة الظهرِ غفرَ الله له ما كان بينها وبين الصبح ، ثم صلى العصرَ غفرَ اللهُ له ما كان بينها وبين صلاة الظهر ، ثم صلى المغرِبَ غفرَ الله له ما كان بينها وبين صلاة العصر ، ثم صلى العشاءَ غفرَ الله له ما بينها وبين صلاة المغرب ، ثم لعله أن يبيتَ فيتمرَّغ ليلتَه ، ثم إن قام فتوضأ وصلى الصبحَ غفر الله له ما بينها وبين صلاة العشاء ، وهنّ الحسناتُ يذهبن السيئات ، قيل : فالباقياتُ الصالحاتُ يا عثمانُ ؟ قال : هنَّ لا إله إلا اللهُ وسبحانَ الله والحمدُ لله والله أكبر ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله . (حم والعدني والبزار ، ع وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه هب ، ص) .

٢١٦٢٣ - عن حُمران قال : كنتُ أضعُ لعثمان طهورَه ، فما أتى عليه يومٌ إلا وهو يُفيضُ عليه نُطفَةً ، فقال عثمانُ : حدثنا رسولُ الله ﷺ عندَ انصرافنا من صلاتنا هذه - قال مِسْعَرٌ أراها العصرَ - فقال :

ما أدري أحدثكم بشيء أو أسكتُ ؟ فقلنا : يارسول الله إن كان خيراً فحدثنا وإن كان غيرَ ذلك فالله ورسوله أعلمُ ، فقال : ما من مسلمٍ يتطهرُ فيُتمّ الطّهورَ الذي كتبَ اللهُ عليه فيصلي هذه الصلواتِ الخمسَ إلا كانت كفاراتٍ لما بينهن . (م [1] ن ه حب).

٢١٦٢٤ - عن عثمان قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : أرأيتم لو أن بفناء أحدكم نهراً يجري يغتسلُ فيه كلَّ يوم خمسَ مراتٍ ما كان يبقى من دَرَنه ؟ قالوا : لا شيءَ ، قال : فان الصلاة تذهبُ الذنوبَ كما يُذهبُ هذا الماء الدَّرنَ . (حم [2] ه والشاشي ع هب ص) .

٢١٦٢٥ - عن عليٍ قال : كان آخر كلام النبي ﷺ : الصلاةَ الصلاة واتقوا الله فيما ملكت أيمانُكم . (حم خ في الأدب ، د [3] ه وابن جرير وصححه ع ق ص) .

٢١٦٢٦ - عن علي قال : كنا مع رسول الله ﷺ في المسجد ننتظرُ الصلاةَ ، فقامَ رجلٌ فقال : إني أصبتُ ذنباً ، فأعرض عنه ، فلما قضى النبي ﷺ الصلاةَ قام الرجلُ وأعاد القول ، فقال النبي ﷺ : أليس

(١) أخرجه مسلم كتاب الطهارة باب فضل الوضوء والصلاة عقبه رقم (٢٣١)ص

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء في أن الصلاة كفارة رقم (١٣٩٧) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الأدب باب في حق المملوك رقم (٥١٣٤) ص

قد صليتَ معنا هذه الصلاةَ ، وأحسنتَ لها الطهورَ ؟ قال : بلى ، قال : فانها كفارةُ ذنبك (طس) .

٢١٦٢٧ - عن طلحة بن نافعٍ قال : حدثني أنس بن مالك وجابر ابن عبد الله قالا : خرجنا مع النبي ﷺ وبيدِه قضيبٌ ، فضرب به ، فجعلَ ورقُه يتناثرُ فقال : هل تدرون ما مثلُ هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلمُ قال : إن مثلَ هذا مثلُ أحدكم إذا قامَ إلى صلاته جُعلت خطاياه فوق رأسه ، فاذا خرَّ ساجداً تناثرتْ عنه كما يتناثرُ ورقُ هذا العَذْق (ابن زنجويه) .

٢١٦٢٨ - عن جابر بن سمرة قال : كان شاب يخدُم النبي ﷺ ، ويخفُّ في حوائجه ، فقال : تسألني حاجةً ؟ قال : ادعُ الله لي بالجنة ، فرفعَ رأسه وتنفسَ وقال : نعم ولكن بكثرة السجود . (م [1] طب) .

٢١٦٢٩ - عن زيد بن ثابت قال : أقيمتِ الصلاةُ فخرج رسول الله ﷺ وأنا معه فقاربَ ، بين الخُطا وقال : إنما جعلتُ هذا ليكثُرَ عددُ خُطايَ في طلب الصلاة . (م طب) .

٢١٦٣٠ - عن السائب بن خباب عن زيد بن ثابت قال : صلاة الرجل

---

(١) أخرجه مسلم بمعناه وقريباً من لفظه كتاب الصلاة باب فضل السجود والحث عليه رقم (٤٨٩) ص .

في بيته نورٌ وإذا قام الرجلُ إلى الصلاة عُلِّقت خطاياه فوقه فلا يسجدُ سجدةً إلا كفَّرَ الله عنه بها خطيئتَه . (عب) .

٢١٦٣١ ـ عن زيد بن ثابت قال : كنتُ أمشي مع رسول الله ﷺ ونحن نريد الصلاة ، فكان يقاربُ الخُطا ، فقال : أتدرون لِمَ أقاربُ الخطا ؟ قلتُ : الله ورسوله أعلم ، فقال : لا يزالُ العبدُ في صلاةٍ ما دام في طلبِ الصلاة . (طب) .

٢١٦٣٢ ـ عن حذيفةَ قال : إن العبدَ إذا توضأ فأحسن وضوءه ، ثم قام إلى الصلاة استقبله اللهُ بوجهه يناجيه ، فلم يصرفه عنه حتى يكون هو الذي ينصرفُ أو يلتفتُ يميناً أو شمالاً . (عب) .

٢١٦٣٣ ـ عن جابر قال : قال رسولُ الله ﷺ : إن الله عز وجل يقولُ : قَسمْتُ الصلاة بيني وبين عبدي ، فاذا قال : ﴿ مالك يوم الدين ﴾ قال : مجَّدني عبدي ، فهذا لي وله ما بقي . (ق في كتاب القراءة في الصلاة)

٢١٦٣٤ ـ عن سعيد بن جبير قال : قال سلمانُ الفارسي : إن العبدَ إذا قام إلى الصلاة وُضِعتْ خطاياه على رأسه ، فلا يفرُغُ من صلاته حتى تتفرَّقَ عنه كما تتفرَّقُ عذوقُ النخلة تساقط يميناً وشمالاً . (عب) .

٢١٦٣٥ ـ عن أبي وائل قال : قال سلمانُ : إذا صلى العبدُ اجتمعتْ خطاياهُ فوقَ رأسه،فاذا سجدَ تحاتَّت كما يتحاتُّ ورقُ الشجر(ابن زنجويه).

٢١٦٣٦ ـ عن طارق بن شهاب أنه باتَ عند سلمان ينظرُ اجتهادَه فقامَ يُصلي من آخر الليل ، فكأنه لم يرَ الذي كان يظُنْ فذكر له ذلك ، فقال سلمان : حافظوا على الصلوات الخمس ، فانهن كفاراتٌ لهذه الجراحات مالم يُصب المقتلةَ فاذا أمسى الناسُ كانوا على ثلاثِ منازل : فمنهم من له ولا عليه ، ومنهم من عليه ولا له . ومنهم من لا له ولا عليه ، فرجلٌ اغتنم ظلمةَ الليلة وغفلة الناس فقامَ يُصلي حتى أصبحَ فذلك له ولا عليه ، ورجلٌ اغتنمَ غفلةَ الناس وظلمةَ الليل فركبَ رأسَه في المعاصي ، فذلك عليه ولا له ، ورجلٌ صلى العشاء ونامَ فذلك لا له ولا عليه ، فاياك والحَقْحَقةَ وعليكَ بالقصدِ وداوِمْ . (عب) .

٢١٦٣٧ ـ عن ابن عمر قال : الصلاة حسنة لا أُبالي من شاركني فيها . (عب) .

٢١٦٣٨ ـ عن ابن عمرو قال : ما من مُسلم يأتي زيارةَ من الأرض أو مسجداً بُنيَ بأحجاره فصلى فيه إلا قالتِ الأرضُ : صلى لله في أرضه وأشهدُ لك يومَ تلقاهُ . (كر) .

٢١٦٣٩ ـ عن ابن مسعود قال : الصلواتُ كفاراتٌ لما بعدَهن ، إن آدم خرجتْ به شأفةٌ في إبهام رجله ، ثم ارتفعت إلى أصل قدميه ، ثم ارتفعت إلى ركبتيه ، ثم ارتفعت إلى أصل حقويه ، ثم ارتفعت إلى أصل

عنقه ، فقام فصلى فنزلت عن منكبيه ، ثم صلى فنزلت إلى حقويه ، ثم صلى فنزلت إلى ركبتيه ،ثم صلى فنزلت إلى قدميه ، ثم صلى فذهبت (كر)

٢١٦٤٠ ـ عن أبي كثير الزبيدي عن عبد الله بن عمرو قال : خرجت في عنق آدم شأفةٌ يعني بَثرةً ، فصلى صلاةً فانحدرتْ إلى صدره ، ثم صلى صلاةً فانحدرت إلى الحقْو ، ثم صلى صلاةً فانحدرت إلى الكعبِ ، ثم صلى صلاةً فانحدرت إلى الإبهام ، ثم صلى صلاةً فذهبت . (عب) .

٢١٦٤١ ـ عن عبد الرحمن بن يزيد ان عبد الله بن مسعود كان يقلْ الصومَ ، فقيل له فقال : إني إذا صمتُ ضعفتُ عن الصلاة ، والصلاةُ أحب إليَّ من الصوم . (ابن جرير) .

٢١٦٤٢ ـ عن أبي وائل قال : كان عبد الله يُقِلْ الصومَ فقيل له فقال : إني إذا صمتُ ضعفت عن قراءة القرآن ، وقراءةُ القرآن أحبْ إليَّ من الصوم . (ابن جرير) .

٢١٦٤٣ ـ عن ابن مسعود قال : احملوا حوائجكم على المكتوبة(عب)

٢١٦٤٤ ـ عن أبي وائل قال : قال عبدُ الله بن مسعود : الصلواتُ كفاراتٌ لما بينهن ما اجتُنبتِ الكبائرُ . (عب) .

٢١٦٤٥ ـ عن ابن مسعود قال : من سرَّه أن يلقى الله غداً مسلماً فليحافظْ على هؤلاء الصلوات المكتوبات حيثُ ينادَى بهن ، فانهن من

سنن الهدى، وإن الله قد شرع لنبيكم ﷺ سنن الهدى، ولعمري ما أخال أحدكم إلا وقد اتخذ مسجداً في بيته، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلفُ في بيته لتركتم سنةَ نبيكم ﷺ، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم لقد رأيتنا وما يتخلفُ عنها إلا منافقٌ معلومٌ نفاقُه، ولقد رأيت الرجلَ يُهادَى بين الرجلين حتى يقام في الصف، فما من رجلٍ يتطهرُ فيحسنُ الطهور فيخطو خطوةً يعمدُ إلى مسجدٍ من مساجد الله إلا كتبَ الله له بها حسنةً ورفعه بها درجةً وحطَّ عنه بها خطيئةً حتى إن كنا لنقاربُ في الخُطا. (عب ض).

٢١٦٤٦ - ﴿مسند أم فروة﴾ قالت: سُئلَ رسول الله ﷺ أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: الصلاةُ في أول وقتها. (عب).

٢١٦٤٧ - عن أبي الدرداء قال: لا إيمان لمن لا صلاةَ له، ولا صلاة لمن لا وضوءَ له. (ابن جرير).

٢١٦٤٨ - عن أبي أمامة قال: أنشأ رسولُ الله ﷺ غزواً فأتيتُه فقلتُ: يا رسولَ الله ادعُ الله لي بالشهادة، فقال: اللهم سلّمهم - وفي لفظ: ثبتهم وغنّمهم - فغزونا وسلمنا وغنمنا، ثم أنشأ رسول الله ﷺ غزواً فأتيتُه فقلتُ: ادعُ الله لي بالشهادةِ، قال: اللهم سلّمهم - وفي لفظ: ثبتهم وغنّمهم - فغزونا فسلمنا وغنمنا، ثم أنشأ رسول الله ﷺ غزواً

ثالثاً فأتيتُه فقلت : يا رسول الله إني قد أتيتُك مرتين أسألك أن تدعوَ الله لي بالشهادةِ فقلتَ : اللهم سلِّمهم وغنِّمهم ، يا رسول الله فادعُ الله لي بالشهادة فقال : اللهم سلمهم وغنمهم ، فغزونا فسلمنا وغنمنا ، ثم أتيته بعد ذلك فقلتُ : يا رسول الله مُرني بعملٍ آخذه عنك فينفعني الله به فقال : عليك بالصومِ فانه لا مثلَ له ، ثم أتيتُه بعد ذلك فقلتُ : يا رسول الله إنك أمرتني بأمرٍ أرجو أن يكون الله قد نفعني به ، فمرْني بأمرٍ آخرَ فعسى اللهُ أن ينفعني به ، قال : اعلم أنكَ لا تسجدُ لله سجدةً إلا رفع اللهُ لك بها درجةً أو حط - وفي لفظ : وحطَّ عنك بها خطيئة . (ع ك) .

٢١٦٤٩ - عن الشعبي قال: أول ما فُرضتِ الصلاةُ فرضت ركعتين ركعتين ، فلما أتى النبيُّ ﷺ المدينةَ زادَ مع كل ركعتين ركعتين إلا المغربَ . (ش) .

٢١٦٥٠ - عن أُم سلمة قالت : كانت عامةُ وصية رسول الله ﷺ الصلاةَ الصلاةَ وما ملكت أيمانُكم ، حتى جعل يُلَجلِجُها في صدره وما يُفيضُ بها لسانُه . (ابن جرير) .

٢١٦٥١ - عن الزهري عن أبي موسى الأشعري قال : نحرقُ على أنفسنا ، فاذا صلينا المكتوبة كفَّرت الصلاةُ ما قبلَها ، ثم نحرقُ على أنفسنا فاذا صلينا كفَّرتِ الصلاةُ ما قبلَها . (عب) .

٢١٦٥٢ ـ عن الحسن قال : ألا إن الصلاة خير موضوع فمن شاء استقل ومن شاء استكثر ، ألا إن الصلاة ثلاثة أثلاث : ثلث وضوءه ، وثلث ركوعه ، وثلث سجوده . (ص) .

٢١٦٥٣ ـ ﴿ مسند ربيعة بن كعب الأسلمي ﴾ كنت أبيتُ معَ رسول الله ﷺ فأتيتُه بوضوئه وبحاجته ، فكان يقومُ من الليل فيقولُ : سبحان ربي وبحمده سبحانَ ربيَ وبحمده ، سبحانَ ربي وبحمده الهوى ، سبحانَ رب العالمين ، سبحان رب العالمين الهوى ، فقال رسول الله ﷺ هل لك من حاجة ؟ فقلتُ يا رسول الله مرافقتَكَ في الجنة ، قال : أو غير ذلك ؟ قلتُ : يا رسول الله هي حاجتي ، قال : فأعني على نفسك بكثرةِ السجود . (ابن زنجويه) (١) .

﴿ الترهيب عن تركها ﴾

٢١٦٥٤ ـ عن عليٍ أنه قيل له : يا أميرَ المؤمنين ما ترى في امرئٍ لا يصلي ؟ قال : من لم يصلِّ فهو كافرٌ . (عب كر في تاريخه هب) .

---

(١) أخرجه مسلم بلفظه وسنده كتاب الصلاة باب فضل السجود والحث عليه رقم (٤٨٩) ومر برقم (٢١٦٢٨) بمعناه .

الباب الثاني

في أحكامها وأركانها ومفسداتها ومكملاتها

فصل في الشروط

﴿ جامع الشروط القبلة وغيرها ﴾

٢١٦٥٥ ـ ﴿ مسند عمارة بن أوس ﴾ كنا نصلي إلى بيتِ المقدس إذ أتانا آتٍ وإمامنا راكعٌ ، ونحن ركوعٌ فقال : إن رسول الله ﷺ قد أُنزِلَ عليه قرآنٌ ، وقد أمر أن يستقبلَ الكعبةَ ألا فاستقبلوها فانحرف إمامُنا وهوَ راكعٌ وانحرفَ القومُ حتى استقبلوا الكعبةَ ، فصلَّينا بعضَ تلك الصلاة إلى بيت المقدس وبعضها إلى الكعبة . (ش) .

٢١٦٥٦ ـ ﴿ مسند رفاعة بن رافع الزرقي ﴾ كنا جلوساً مع النبي ﷺ إذا دخل رجلٌ فصلى صلاةً خفيفةً لا يتمُّ ركوعَها ولا سجودَها ورسول الله ﷺ يرمُقه ولا يشعرُ فصلى ، ثم جاء فسلَّم على النبي ﷺ فردَّ عليه السلام فقال : أعد فانك لم تُصل ، فقال :أيْ رسولَ الله بأبي أنت وأُمي والذي أنزلَ عليك الكتابَ لقد اجتهدتُ وحرَصتُ فأرني وعلمني قال : إذا أردتَ أن تصليَ فأحسن وضوءَك ، ثم استقبل القبلة فكبر ،ثم اقرأ ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ،ثم ارفع حتى تعتدلَ قائماً ،ثم اسجد حتى تطمئن

ساجداً ، ثم ارفع حتى تطمئنَّ جالساً ، ثم اسجد حتى تطمئنَّ ساجداً ، ثم ارفع فاذا أتممتَ على هذا صلاتَك فقد اتممتَ ، وما نقصتَ من هذا فانما تنقصه من نفسِك . (عب ش) .

٢١٦٥٧ - ﴿ أيضاً ﴾ إذا استقبلتَ القبلةَ فكبر ، ثم اقرأ بأم القرآن ثم اقرأ بما شئتَ فاذا ركعتَ فاجعل راحتَيك على ركبتيكَ ، وامدُدْ ظهرك ، ومكِّن لركوعِك ، فاذا رفعتَ رأسك ، فأقم صُلبَك حتى ترجع العظامُ إلى مفاصلها ، فاذا سجدتَ فمكِّن سجودَك ، فاذا جلستَ فاجلس على فخذكَ اليُسرى ، ثم اصنع كذلك في كل ركعةٍ وسجدةٍ . (ش حم حب) .

٢١٦٥٨ - ﴿ مسند علي ﴾ عن معبد بن صخر القرشي قال : صليت خلفَ عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالبٍ إلى جنبي فانصرفَ وهو يقول : صليتُ بغير وضوء ولم يُصرُّوا على ما فعلوا وهم يعلمون، فأتى المطهرةَ فتوضأ ثم صلى (الترقفي [1] في جزئه) .

ستر العورة

٢١٦٥٩ - ﴿ مسند الصديق ﴾ عن أسماء بنتِ أبي بكرٍ قالت : رأيتُ أبي يُصلي في ثوبٍ فقلت : يا أبتِ أتصلي في ثوبٍ واحدٍ وثيابُك

(١) الترقفي : عباس بن عبد الله الترقفي ثقة حافظ توفي سنة (٢٦٧) ص .

موضوعةٌ ؟ فقال : يا بنيَّة إن آخرَ صلاةٍ صلاها رسولُ الله ﷺ خافي في ثوبٍ واحدٍ . (ش ع وفيه الواقدي) .

٢١٦٦٠ - ﴿ مسند عمر ﴾ عن عمر قال : فَخِذُ الرجلِ منَ العورة . (ش) .

٢١٦٦١ - عن أبي هريرة قال : قام رجلٌ إلى عمرَ فسأله عن الصلاة في الثوبِ الواحد ، فقال : إذا وسَّعَ الله عليكم فأوسعوا على أنفسكم ، جمعَ رجلٌ عليه ثيابه ، صلى رجلٌ في إزار ورداء ، في ازارٍ وقميصٍ ، في إزارٍ وقباء ، في سراويلَ ورداء ، في سراويلَ وقباء ، في سراويل وقميص ، في تبانٍ ورداء ، في تُبانٍ وقميصٍ ، في تبانٍ وقباء . (مالك [1] عب وابن عيينة في جامعه خ هق) .

٢١٦٦٢ - عن عمر قال : لا يرى الرجلُ عورةَ الرجل . (ش) .

٢١٦٦٣ - عن أبي سعيد قال : اختلف أُبيٌّ بن كعب وابن مسعود في الصلاة في ثوبٍ واحدٍ فقال أُبيٌّ : ثوبٌ واحد ، وقال ابن مسعودٍ :

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب اللباس باب ما جاء في لبس الثياب للجمال بها رقم (٣) .
والبخاري كتاب الصلاة باب الصلاة في القميص (١/١٠٢) .
والتبان : سراويل صغيرٌ يستر العورة المغلظة فقط ويكثر لبسه الملاحون وأراد به هاهنا السراويل الصغير . النهاية (١/١٨١) ص .

ثوبين ، فجازَ عليهم عمرُ بن الخطاب فلامهما وقال : إنه ليسوءني أن يختلف اثنان من أصحاب محمد في شيءٍ واحد فعن أي فُتيا كما يُصدرُ الناسُ ؟ أما ابن مسعود فلم يألُ ، والقولُ ما قال أُبي . (ق) .

٢١٦٦٤ ـ عن جابر بن عبد الله مثله . (ابن منيع) .

٢١٦٦٥ ـ عن مسعود بن خراش أن عمر بن الخطاب أمَّهم في ثوبٍ واحدٍ متوشحاً به . (عب) .

٢١٦٦٦ ـ عن الزهري أن عمر بن الخطاب رأى رجلاً يصلي في ثوب واحدٍ مُلتحفاً به ، فقال : لا تشبهوا باليهود ، وإذا لم يجد أحدكم إلا ثوباً واحداً فليتزرْه . (عب) .

٢١٦٦٧ ـ عن الحسن قال : اختلف أُبيْ بن كعب وابن مسعود في الرجل يُصلي في الثوبِ الواحدِ ، فقال أُبي : يصلى في ثوب واحد ، وقال ابن مسعود : في ثوبين فبلغ ذلك عمر فأرسل إليهما فقال : اختلفتما في أمرٍ ثم تفرقتما فلم يَدْرِ الناسُ بأي ذلك يأخذوُن ، لو أتيتماني لوجوتما عندي علماً القولُ ما قال أُبيّ ، ولم يألُ ابن مسعودٍ . (عب) .

٢١٦٦٨ ـ عن عمر قال : الفخذُ من العورة . (ابن جرير) .

٢١٦٦٩ ـ عن أبي العلاء مولى الأسلمية قال : رأيتُ علياً يتزرُ فوقَ السُّرةِ . (ابن سعد ، ق) .

٢١٦٧٠ ـ عن محمد بن الحنفية أن علياً كان لا يرى بأساً أن يُصلي الرجلُ في الثوبِ الواحد، وكان يُصلي في الثوب الواحد وقد خالفَ بين طرفيه. (مسدد).

٢١٦٧١ ـ عن علي أنه كره الصلاة في جلود الثعالب. (ش).

٢١٦٧٢ ـ عن علي قال: دخلَ عليَّ النبي ﷺ وأنا كاشفٌ عن فخذي، فقال: يا عليُّ غطِّ فخذَكَ فانها من العورة. (الشاشي وإسماعيل الصفار في حديثه)[1].

٢١٦٧٣ ـ عن علي أنه كان يدخلُ على النبي ﷺ فدخل عليه يوماً وقد كشفَ عن فخذيه فقال: يا ابنَ أبي طالبٍ لا تكشِفْ عن فخذِكَ فانها عورةٌ، ولا تنظرْ إلى فخذ حيٍ ولا ميتٍ فانك تغسلُ الموتى. (ابن راهويه وابن جرير: وصححه).

٢١٦٧٤ ـ عن علي قال: قال لي النبي ﷺ: لا تُبرز فخذَكَ، ولا تنظرْ إلى فخذِ حيٍ ولا ميتٍ. (ق).

٢١٦٧٥ ـ عن أُبيٍ كنا نصلي في عهدِ رسول الله ﷺ في الثوبِ الواحد ولنا ثوبان. (ابن خزيمة).

---

(١) أخرجه الترمذي بلفظه كتاب الأدب باب ما جاء أن الفخذ عورة رقم (٢٧٩٨) ص.

٢١٦٧٦ ـ عن أُبي قال : الصلاةُ في الثوب الواحد سنةٌ كنا نفعلُه مع رسول الله ﷺ ولا يعابُ علينا ، فقال ابن مسعود : إنما كان ذلك وفي الثيابِ قلةٌ ، فأما إذا وسَّعَ الله فالصلاةُ في الثوبين أزكى . (عم) .

٢١٦٧٧ ـ عن الحسن أن أُبيَّ بن كعبٍ وعبد الله بن مسعودٍ اختلفا في الصلاة في الثوب الواحد ، فقال أُبيٌّ : لا بأس به قد صلى النبي ﷺ في ثوبٍ واحدٍ فالصلاةُ فيه جائزةٌ ، وقال ابن مسعود : إنما كان ذلك إذا كان الناسُ لا يجدون الثيابَ ، وأما إذا وجدوها فالصلاةُ في ثوبين فقام عمرُ على المنبر فقال : القولُ ما قال أُبيٌّ ولم يألُ ابن مسعودٍ . (عب) .

٢١٦٧٨ ـ عن أنس صلَّى رسول الله ﷺ في ثوبٍ واحدٍ خالف بينَ طرفيه . (ش) .

٢١٦٧٩ ـ عن أنس آخرُ صلاةٍ صلاها رسول الله ﷺ في ثوبٍ واحدٍ مخالفاً بين طرفيه خلف أبي بكر . (عب) .

٢١٦٨٠ ـ عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي عن عبد الله ابن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قام يُصلي في بني عبد الأشهل وعليه كساءٌ ملتفٌّ به يضعُ يده عليه يقيه بردَ الحصا . (ابن خزيمة وأبو نعيم) .

٢١٦٨١ ـ عن جابر بن سمرة أنه سأل النبي ﷺ أُصلي في الثوب

الذي آتي فيه أهلي ؟ قال : نعم إلا أن ترى فيه شيئاً فتغسله (ابن النجار) .

٢١٦٨٢ ـ عن جابر بن عبد الله رأيت رسول الله ﷺ يُصلي في ثوب ٍ واحد ٍ متوشحاً به . (عب) زاد (كر) : خلف أبي بكر .

٢١٦٨٣ ـ وعنه رأيت رسولَ الله ﷺ يُصلِّي في قميص ٍ . (عب ، ش) .

٢١٦٨٤ ـ عن جبار بن صخر البدري قال : سمعت رسول الله ﷺ يقولُ إنا نهينا أن ترى عوراتنا (أبو نعيم) .

٢١٦٨٥ ـ عن جابر أن النبي ﷺ صلى خلفَ أبي بكر في ثوب ٍ واحد ٍ . (ن) .

٢١٦٨٦ ـ عن طلق بن علي قال : جاء رجلٌ فقال : يا نبيَّ الله ما ترى في الصلاة في ثوب ٍ واحد ٍ ؟ فأطلقَ النبي ﷺ إزاره فطارقَ به رداءَه ، ثم اشتمل بهما ، ثم صلى بنا فلما قضى الصلاةَ قال : أكلُّكم يجدُ ثوبين ؟ (عب ، ش) .

٢١٦٨٧ ـ عن عبادة بن الصامت قال : خرجَ علينا رسول الله ﷺ وعليه قطيفةٌ رومية قد عقدها على عنقه، ثم صلى بنا وما عليه غيرَها . (كر)

٢١٦٨٨ ـ عن العباس بن عبد المطلب قال : قال رسول الله ﷺ : يا عمّ لا تمش عرياناً . (ابن النجار) .

٢١٦٨٩ ـ عن ابن عباس أن النبي ﷺ صلى في ثوب واحد يتقي بفضوله حر الأرض وبردها . (ش) .

٢١٦٩٠ ـ وعنه أن رسول الله ﷺ صلى في كساء مخالف بين طرفيه في يوم بارد يتقي بالكساء حر الأرض كهيئة الحافر . (عب) .

٢١٦٩١ ـ عن زهير بن محمد التميمي ثنا زيد بن أسلم قال : رأيت ابن عمر يصلي محلولة أزراره فسألته عن ذلك فقال : رأيت رسول الله ﷺ يفعله . (ق وقال تفرد به زهير بن محمد كر) .

٢١٦٩٢ ـ عن نافع أن ابن عمر كساه ثوبين وهو غلام فدخل المسجد فوجده يصلي متوشحاً به فقال : أليس لك ثوبان تلبسهما ؟ فقلت : بلى فقال : أرأيت لو أني أرسلتك إلى وراء الدار أكنت لابسهما ؟ قلت : نعم ، قال : فالله أحق أن يتزين له أم الناس ؟ فقلت : الله ، فأخبره عن رسول الله ﷺ أو عن عمر قد استيقن نافع أنه عن أحدهما وما أراه إلا عن رسول الله ﷺ أنه قال : لا يشتمل أحدكم في الصلاة اشتمال اليهود ليتوشح به ، ومن كان له ثوبان فليتزر ثم ليصل ، قال نافع : وكان عبد الله لا يرى لأحد أن يصلي بغير إزار وسراويل ، وإن كانت جبة ورداء دون إزار وسراويل . (عب) .

٢١٦٩٣ ـ عن عمار قال : أمنا رسول الله ﷺ في ثوب واحد

متوشحاً به . (ش) .

٢١٦٩٤ ـ عن عمر بن أبي سلمة قال : رأيتُ النبي ﷺ يُصلي في بيت أم سلمة في ثوبٍ واحدٍ متوشحاً به واضعاً طرفيه على عاتقيه . (عب ش) .

٢١٦٩٥ ـ عن كيسان رأيتُ النبي ﷺ صلى الظهر والعصرَ في ثوبٍ واحدٍ مُتلبِباً[1] به . (ش) .

٢١٦٩٦ ـ عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن أبي الجهم أن رسول الله ﷺ استأجره يرعى له أو في بعضِ أعماله فأتاهُ رجلٌ فرآه كاشفاً عن عورته ما يبالي ، فقام رسول الله ﷺ ، فرآه كاشفاً عن عورته ، فقال : رسول الله ﷺ : من لم يستحي من الله في العلانية لم يستحي منه في السر أعطوه حقَّه . (أبو نعيم في المعرفة ـ وقال محمد بن أبي الجهم ذكره ابن محمد بن عثمان بن أبي شيبة في الوحدان والمقلين من الصحابة ولا أراه صحابياً) .

٢١٦٩٧ ـ عن محمد بن عبد الله بن جحش قال : كنتُ أمشي مع رسول الله ﷺ في السوق فمرَّ على رجلٍ من بني عديٍ يقال له : معمر

---

(١) متلبباً : أي متحزماً به عند صدره . يقال : تلبب بثوبه ، إذا جمعه عليه النهاية [٤/٢٢٣] ص .

وهو جالسٌ عند داره في السوق وفخذاه مكشوفتان فقال النبي ﷺ : يا معمرُ غطِّ فخذيك ، فان الفخذين عورةٌ . (حم والحسن بن سفيان وابن جرير وأبو نعيم) .

٢١٦٩٨ ـ عن معاوية بن حيدة قلتُ : يا رسول الله : ما نأتي من عوراتنا وما نذرُ ؟ قال : احفظ عليك عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينُك ، قلت : يا رسول الله فاذا كان بعضُنا في بعضٍ ؟ قال : إن استطعتَ أن لا يرى عورتكَ أحدٌ فافعل قلت : أرأيت إذا كان أحدنا خالياً ؟ قال : فالله أحقُّ أن يُستحي منه من الناس ووضع يده على فرجه . (عب حم د ت[1] حسن ن هـ ك) .

٢١٦٩٩ ـ عن معاوية بن أبي سفيان أن النبي ﷺ صلى في ثوبٍ واحدٍ . (ش) .

٢١٧٠٠ ـ عن معمر بن عبد الله بن نضلة أن النبي ﷺ مرَّ به وهو كاشفٌ عن فخذه ، فقال : يا معمرُ غطِّ فخذكَ فانها من عورة المسلم (ابن جرير) .

٢١٧٠١ ـ عن أبي الدرداء قال : خرجَ علينا رسول الله ﷺ متوشحاً

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الادب باب ما جاء في حفظ العورة رقم(٢٧٩٤) وقال : حسن . ص .

في ثوبٍ واحدٍ في رأسه أثرُ الغسل ، فصلى فقلتُ : يا رسول الله أفيه وفيه؟ قال : نعم يعني الجنابة الصلاة . (كر) .

٢١٧٠٢ ـ عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ صلى في ثوبٍ واحدٍ متوشحاً به . (ش) .

٢١٧٠٣ ـ عن معاوية بن أبي سفيان قال : سألت أم حبيبة قلتُ : أكانَ رسول الله ﷺ يُصلي في الثوب الذي يضاجعُكِ فيه ؟ قالت : نعم إذا لم يُرَ فيه أذى . (ض) .

٢١٧٠٤ ـ عن معاوية بن أبي سفيان قال : دخلتُ على أم حبيبة فرأيتُ النبي ﷺ قائماً يُصلي في ثوبٍ واحدٍ قد خالفَ بين طرفيه يقطر رأسه ماءً ، فقلتُ : يا أُمَّ حبيبة أيصلي النبي ﷺ في ثوبٍ واحدٍ ؟ قالت: نعم وهو الثوبُ الذي كان فيه ما كان تعني الجماعَ . (ض).

٢١٧٠٥ ـ عن أم حبيبة قالت : رأيتُ النبي ﷺ صلَّى في ثوبٍ عليَّ وعليه وفيه كان ما كان . (خ في تاريخه كر) .

٢١٧٠٦ ـ عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يُصلي في الثوب الذي يجامع فيه . (ص) .

٢١٧٠٧ ـ وعنها أن النبي ﷺ صلى وعليه مِرْطٌ[1] من صوفٍ

(١) مرط : المرط ـ بكسر الميم ـ واحد المروط ، وهي أكسية من =

من هذه المُرَحَّلات [1] عليَّ بعضُه وعليه بعضُه . (عب خط في المتفق).

٢١٧٠٨ - وعنها أن النبي ﷺ نهى أن يُصلى في شعار المرأة (عب).

٢١٧٠٩ - عن أبي هريرة أن رجلاً قال : يا رسولَ الله يُصلي الرجلُ في الثوبِ الواحدِ ؟ فقال النبي ﷺ أو لِكلِّكم ثوبان ؟ (عب).

٢١٧١٠ - ﴿مسند عبد الله بن جراد﴾ ابن عساكر أخبرنا أبو القاسم ابن السمرقندي أنبأنا أبو القاسم بن مسعدة أنبأنا أبو عمرو عبد الرحمن ابن محمد الفارسي أنبأنا أبو أحمد بن عدي حدثنا حسين بن عبد الله بن يزيد القطان أنبأنا أبو أيوب الوزان أنبأنا يعلى بن الأشدق بن بشير بن ثوب بن المشمرخ بن يزيد بن مالك بن خفاجة بن عمرو بن عقيل (أيضاً) أخبرنا أبو القاسم إسماعيل بن أحمد أنبأنا أحمد بن السماك أنبأنا محمد بن أحمد بن البراء قال : قال علي بن المديني حديث عبد الله بن جراد : صلى بنا رسول الله ﷺ في مسجد جمعٍ في بردَةٍ قد عقدها . فقال : حديث شامي اسناده مجهول ولكنه رواه عمر بن حمزة وكان لا بأس به عن يعلى ابن الأشدق ويعلى هذا لم يرو عنه غير عمر بن حمزة وكان بالجزيرة وهو

= صوف أو خز كان يؤتزر بها . المختار [٤٩٢] ب .

(١) المرحلات : هي المروط المرحلة وتجمع على المراحل والمرحل الذي نقش فيه تصاوير الرحال . النهاية (٢/٢١٠) ص .

حديث قد روى ولم يرو عن عبد الله بن جراد غير يعلى هذا كذا قال من نسخة ما شافهني به . ـ أبو عبد الله الخلال أنبأنا أبو القاسم بن منده أنبأنا أبو يعلى اجازة (ح) قال : وأنبأنا أبو طاهر بن سلمة أنبأنا علي بن محمد قالا أنبأنا أبو محمد بن أبي حاتم قال عبد الله بن جراد روى عن النبي ﷺ ، روى عنه يعلى بن الأشدق سمعت أبي يقول عبد الله بن جراد روى عن النبي ﷺ روى عنه يعلى بن الأشدق سمعت أبي يقول عبد الله بن جراد لا يعرف ولا يصح هذا الإسناد ويعلى بن الأشدق ضعيف الحديث قال أبو زرعة : كان يعلى بن الأشدق لا يصدق ـ انتهى .

٢١٧١١ ـ عن ابن عباس قال : مرَّ رسول الله ﷺ على رجلٍ ، فرأى فخذَه خارجةً فقال له : غطِّ فخذَك ، فان فخذَ الرجل من عورته . (ابن جرير) .

٢١٧١٢ ـ عن جَرهد أن رسول الله ﷺ دخلَ عليه وهو كاشف فخذَه فقال : يا جرهد غطِّ فخذَك فانها عورةٌ . وفي لفظ : فان الفخذ من العورة . (ابن جرير وأبو نعيم) .

ستر المرأة

٢١٧١٣ ـ عن عمر قال : تُصلي المرأةُ في ثلاثة أثوابٍ : درعٍ وخمار وإزار . (ش وابن منيع ق) .

٢١٧١٤ ـ عن مكحول قال : سألتُ عائشة في كم ثوبٍ تُصلِّي المرأةُ ؟ فقالت : ائتِ علياً فاسأله ، ثم ارجع إليَّ فأتى علياً فسأله فقال : في درعٍ سابغٍ وخمارٍ ، فرجعَ إليها فأخبرها فقالت : صدق . (ش) .

ستر الأمة

٢١٧١٥ ـ عن أبي إسحاق أن علياً وشريحاً كان يقولان : تُصلي الأمة كما تخرُج . (ش) .

استقبال القبلة

٢١٧١٦ ـ عن عمر قال : ما بينَ المشرق والمغربِ قبلةٌ . (مالك عب ش ق) .

٢١٧١٧ ـ عن أبي قلابة الجرمي قال : قال عمر بن الخطاب : القبلةُ ما بين المشرق والمغربِ . (أبو العباس الأصم في جزء من حديثه) .

٢١٧١٨ ـ عن أنس جاء منادي رسول الله ﷺ فقال : إن القبلةَ قد حُوِّلت إلى البيتِ الحرام ، وقد صلى الإمام ركعتين ، فاستداروا وصلوا الركعتين الباقيتين نحو الكعبة . (ش) .

٢١٧١٩ ـ عن سليمان التيمي قال : سمعتُ أنس بن مالك يقولُ : ما بقيَ أحدٌ ممن صلى القبلتين غيري . (كر) .

٢١٧٢٠ ـ عن البراء قال : صليتُ مع رسول الله ﷺ إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً حتى نزلت الآية التي في البقرة ﴿ وحيثُ ما كنتم فولّوا وجوهكم شطره ﴾ فنزلت بعد ما صلى النبي ﷺ ، فانطلق رجلٌ من القوم فمرّ بناسٍ من الأنصار وهم يصلون ، فحدّثهم الحديثَ فولّوا وجوههم قِبلَ البيت . (ش) .

٢١٧٢١ ـ عن ابن عباس قال : صلّى رسول الله ﷺ وأصحابُه إلى بيت المقدِس ستةَ عشرَ شهراً ، ثم حُوِّلت القبلةُ بعد . (ش) .

٢١٧٢٢ ـ عن ابن اسحاق حدثني معبد بن كعب بن مالك أن أخاهُ عبد الله بن كعب حدثه أن أباه كعبَ بن مالك وكان ممن شهد العقبة وبايع رسول الله ﷺ بها ، قال : خرجنا في حُجّاجِ قومنا من المشركين ، وقد صلّينا وفقهنا ومعنا البراء بن مَعرور كبيرُنا وسيدنا ، قال البراء لنا : يا هؤلاء قد رأيتُ أن لا أدع هذه البنيّة[1] مني بظهرٍ يعني الكعبةَ ، وأن أُصلي إليها ، فقلنا : والله ما بلغنا أن نبينا ﷺ يُصلي إلا إلى الشام ، وما نريدُ أن نخالفه ، فقال : إني لمصلٍ لها ، قلنا له : لكنا لا نفعلُ ، فكنا إذا حضرت الصلاةُ صلينا إلى الشام ، وصلى إلى الكعبة حتى قدمنا

(١) البنية : الكعبة ، يقال : لا ورب هذه البنية ما كان كذا وكذا . اهـ المختار [٤٨] ب .

مكة ، وقد كنا عِبْنا عليه ما صنعَ وأبى إلا الإقامة عليه ، فلما قدمنا مكة قال : يا ابن أخي انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ حتى أسأله عما صنعتُ في سفري هذا ، فانه والله قد وقعَ في نفسي منه شيء لما رأيتُ من خلافكم إياي فيه فخرجنا نسألُ عن رسول الله ﷺ ، وكنا لا نعرفه ، ولم نره قبلَ ذلك فدخلنا المسجدَ ، فاذا العباسُ جالسٌ ورسول الله ﷺ معه جالسٌ فسلمنا ، ثم جلسنا اليه فقال البراء بن معرور : يا نبيَّ الله إني خرجتُ في سفري هذا وقد هداني الله عز وجل للاسلام ، فرأيتُ أن لا أجعلَ هذه البنّيةَ مني بظهرٍ ، فصليتُ اليها وقد خالفني أصحابي في ذلك حتى وقع في نفسي من ذلك فما ترى يا رسول الله ؟ قال : لقد كنتَ على قبلةٍ لو صبرتَ عليها ، فرجعَ البراء إلى قبلةِ رسول الله ﷺ ، وصلى معنا إلى الشام قال وأهله يزعمون أنه صلى إلى الكعبة حتى مات ، وليس ذلك كما قالوا نحن أعلمُ به منهم ، وخرجنا إلى الحجِ فواعدَنا رسولُ الله ﷺ العقبةَ من أوسطِ أيام التشريق ، فلما فرغنا من الحجِ اجتمعنا تلك الليلة بالشعبِ ننتظرُ رسول الله ﷺ ، فجاء وجاء معه العباس فتكلمَ العباسُ فقلنا له : قد سمعنا ما قلتَ ، فتكلَّم يا رسول الله فخذ لنفسك ولربكَ ما أحببتَ ، فتكلم رسول الله ﷺ فتلا القرآن ودعا إلى الإسلام ورغّب في الإسلام ، وقال : أبايعكم على أن تمنعوني مما

تمنعون منه نساءكم وأبناءكم ، فأخذَ البراء بن معرور بيده ، ثم قال : نعم والذي بعثك بالحق لنمنعنَّك مما نمنعُ منه أُزُرنا[1] ، فبايعنا رسول الله ﷺ فنحن والله أهلُ الحروبِ وأهلُ الحلقة ورثناها كابراً عن كابرٍ ، قال فاعترض القولَ - والبراء يكلمُ رسول الله ﷺ - أبو الهيثم بن التيهان حليف بني عبد الأشهل - وكان أول من ضربَ على يد رسول الله ﷺ البراء بن مَعرور ، ثم تتابعَ القومُ . (أبو نعيم)[2] .

٢١٧٢٣ - عن إبراهيم بن أبي عبلة العقيلي أنه لقيَ أبا أبي بن أُم حرام الأنصاري فأخبره أنه صلى مع رسول الله ﷺ القبلتين ورأى عليه كساءً خزاً أغبرَ . (حم وابن منده ، كر) .

---

(١) أزرنا : أي نساءنا وأهلنا ، كنى عنهن بالأزر . وقيل : أراد أنفسنا . وقد يكنى عن النفس بالازار . النهاية [١/٤٥] ب .

(٢) ذكر بعض هذا الحديث ابن حجر في الاصابة (١/٢٣٨) في ترجمة البراء بن معرور ولكن ابن الاثير في أسد الغابة (١/٢٠٧) ذكر الحديث بلفظه وسنده . في ترجمة البراء بن معرور . وكان في الحديث نقص وتحريف استدركته منها . ص .

٢١٧٢٤ ـ عن أبي العالية الرياحي أن عمر بن الخطاب كتبَ إلى أبي موسى الأشعري أن صلِّ الظهر إذا زالتِ الشمس عن بطن السماء ، وصل العصرَ إذا تصوَّبتِ الشمسُ وهي بيضاء نقيةٌ ، وصلِّ المغربَ إذا وجبت الشمسُ وصل العشاءَ إذا غابَ الشفقُ أي حينٍ شئت ، فكان يقالُ إلى نصف الليل دَرَكٌ [١] وما بعد ذلك تفريطٌ ، وصلِّ الصبحَ والنجومُ باديةٌ مشتبكةٌ ، وأطلِ القراءةَ ، واعلم أن جمعاً بين الصلاتين من غير عذرٍ من الكبائر .(عب ش : وهو صحيح) .

٢١٧٢٥ ـ عن أبي مهاجر قال : كتبَ عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري أن صل الظهرَ حين تزولُ الشمس ، والعصرَ والشمسُ حيَّةٌ بيضاء نقيةٌ ، وصلَّ المغربَ حين تغيب الشمسُ ، وصل العشاءَ حين يغيبُ الشفقُ إلى نصف الليل الأول ، فان ذلك سنةٌ ، والفجر بسوادٍ أو بغلسٍ وأطل القراءة . (الحارث) .

٢١٧٢٦ ـ عن عمر أنه كتبَ إلى أبي موسى الأشعري أن صل الظهر إذا زاغتِ الشمسُ ، والعصرَ والشمسُ بيضاء نقيةٌ قبلَ أن يدخلها صفرةٌ ،

---

(١) درك : الادراك : اللحاق ، يقال : مشى حتى أدركه . اه . المختار [١٥٩] ب .

والمغربَ إذا غربت الشمسُ، وأخِّر العشاء ما لم تنمْ وصل الصبحَ والنجومُ بادية واقرأ فيهما بسورتين طويلتين من المفصَّل. (مالك [1] عب).

٢١٧٢٧ ـ عن أنس قال: كانَ رسول الله ﷺ يُصلي الفجرَ حتى يتفشَّى النورُ في السماء، والظهرَ حين تزولُ الشمسُ، والعصرَ والشمس بيضاء نقية، والمغرب حين يتمارَ [2] الصائمُ أفطرَ أم لم يفطر. (ص).

٢١٧٢٨ ـ عن جابر قال: صلى رسول الله ﷺ الظهرَ حين كان الظلْ مثلَ الشِّراك، ثم صلى بنا العصر حين كان الظلْ مثله، ومثل الشراك ثم صلى بنا المغربَ حين غابت الشمسُ، ثم صلى بنا العشاءَ حين ذهبَ ثلث الليل، ثم صلى بنا الفجر فأسفرَ. (ش).

٢١٧٢٩ ـ وعنه قال: الظهرُ كاسمها يقولُ بالظهيرةِ، والعصرُ والشمسُ بيضاء حية، والمغربُ كاسمها، كنا نصلي مع رسول الله ﷺ المغربَ، ثم نأتي منازلنا على قدر ميلٍ، فنرى مواقعَ نُبلنا وكان يُعجِّلُ بالعشاء ويؤخِّرُ، والفجرُ كاسمها وكان يُغلِّسُ بها. (عب، ش: وهو صحيح).

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب وقوت الصلاة باب وقوت الصلاة رقم (٧) ص.

(٢) يتمار: المرية: الشك، والامتراء في الشيء: الشك فيه. اهـ المختار [٤٩٣] ب.

٢١٧٣٠ ـ وعنه أن رجلاً أتى النبي ﷺ ، فسأله عن وقت الصلاة فسكتَ عنه رسول الله ﷺ ، فأذَّنَ بلالٌ بصلاة الظهر حين زالت الشمسُ فأمره رسول الله ﷺ ، فأقامَ الصلاة فصلى ، ثم أذّن بلالٌ بالعصر حين ظننّا أن ظلَّ الرجل قد كان أطولَ منه ، فأمرَه رسولُ الله ﷺ فأقامَ الصلاة ، ثم أذَّن بلالٌ بالمغرب حين غابتِ الشمسُ وأفطرَ الصائمُ ، فأمره فأقامَ الصلاة ، ثم أذنَ بلالٌ بالعشاء وهي العتمةُ حين ذهب بياضُ النهار وهو الشفقُ فيما يرى ، فأمرَه فأقام الصلاة فصلّى ، ثم أذنَ بلالٌ بالفجر حين تبيَّنَ الفجرُ ، فأمره فأقام الصلاة فصلى ، ثم أذنَ بلالٌ الغد بصلاة الظهر حين دلكتِ الشمس ، فأخَّرها رسولُ الله ﷺ ، حتى ظننا أن ظلَّ الرجلِ قد صارَ مثله ، فأمره فأقامَ الصلاة فصلّى ، ثم أذن بالعصر فأخَّرها رسول الله ﷺ ، حتى ظننا أن ظلَّ الرجل قد صار مثليه ، فأقام الصلاة فصلى ، ثم أذَّن بالمغرب فأخَّرها حتى كادَ يذهبُ بياض النهار وهو الشفقُ فيما يرى ، فأمره فأقامَ الصلاة ثم أذن بالعشاء وهي العتمةُ حين ذهبَ بياضُ النهار فنمنا ، ثم قمنا مراراً ثم خرَجَ إلينا رسول الله ﷺ فقال : إنَّ الناسَ قد صلوا ورقدوا ، وإنكم لن تزالوا في صلاةٍ ما انتظرتم الصلاة ، ولولا أن أشُقَّ على أُمتي لأخرتُ الصلاةَ إلى هذا الحين ، ثم صلى قريباً من نصف الليل أو قبلَ

أن ينتصف الليلُ ، ثم أذنَ بلالٌ بالفجر فأخرها رسول الله ﷺ حتى أسفر الصبحُ ، ورأى الرامي موقع نَبْلِه ، ثم صلَّى ثم التفت إلى الناس فقال : أين سائلي عن وقت الصلاة ؟ فقال : ها أنا ذا يا رسول الله ، قال رسول الله ﷺ : ما بين هذين الوقتين وقتُ الصلاة . (ص) .

٢١٧٣١ ـ عن جابر قال : كان النبي ﷺ يصلي الظهرَ حين تزولُ الشمسُ . والعصرَ والشمسُ بيضاء نقيةٌ حيةٌ ، والمغربَ حين تجُبُ الشمسُ ، والعشاءَ ربما عجَّل ، وربما أخَّر إذا اجتمعَ الناسُ عجَّل ، وإذا تأخروا أخَّر والصبحَ كان يصليها بغاسٍ . (ض) .

٢١٧٣٢ ـ عن ابن عباسٍ أتى جبريلُ رسول الله ﷺ حين زاغتِ الشمسُ فقال له : قم فصلِّ ، فصلى الظهر ، ثم جاء حين كان ظلُّ كل شيءٍ مثله ، فقال له : قم فصل ، فصلَّى العصرَ ، ثم جاء حين غابت الشمس ودخل الليلُ فقال له : قم فصلِّ ، فصلى المغرب ، ثم جاء حين غاب الشفق فقال له : قم فصل ، فصلى العشاءَ ، ثم جاء حين أضاء الفجرُ فقال له : قم فصلِّ ، فصلى الفجرَ ، ثم جاءه الغد حين كان ظلُّ كل شيءٍ مثله ، فقال له : قم فصل فصلى الظهر ، ثم جاءه حين كان ظلُّ كل شيءٍ مثليه فقال له : قم فصل فصلى العصر ، ثم جاءه حين غابتِ الشمسُ ودخل الليل فقال له : قم فصل ، فصلَّى المغربَ ، ثم جاءه حين ذهبَ ثلثُ الليل ،

فقال له : قم فصلِّ ، فصلَّى العشاء ، ثم جاءه حين أسفرَ فقال له: قم فصل فصلى الفجرَ ثم قال له : هذه صلاةُ النبيين قبلك فالزمْ . (عب) .

٢١٧٣٣ ـ عن ابن عباس قال : وقتُ الظهرِ إلى العصرِ ، والعصر إلى المغربِ ، والمغربِ إلى العشاءِ ، والعشاء إلى الصبح . (عب) .

٢١٧٣٤ ـ عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة أنه سألَ أبا هريرة عن وقتِ الصلاة ، فقال أبو هريرة : أنا أخبرُكَ ؛ صلِّ الظهر إذا كان ظلُّك مثلك ، والعصر إذا كان ظلُّك مثليك ، والمغربَ إذا غربتِ الشمسُ ، والعشاءَ ما بينك وبين ثلث الليل ، فان نمت إلى نصفِ الليل فلا نامتْ عيناكَ ، وصل الصبحَ بغلسٍ . (عب) .

٢١٧٣٥ ـ عن أبي موسى الأشعري أن سائلاً أتى النبي ﷺ فسألهُ عن مواقيت الصلاة فلم يردّ عليه شيئاً ، ثم أمر بلالاً فأقام حينَ انشقَّ الفجرُ فصلى ، ثم أمرَه فأقامَ الصلاة والقائل يقول : قد زالت الشمسُ أو لم تزلْ وهو كان أعلمَ منهم ، ثم أمره فأقام العصرَ والشمسُ مرتفعةٌ ، وأمرَه فأقامَ المغربَ حين وقعتِ الشمسُ وأمره فأقامَ العشاء عند سقوطِ الشفق ، ثم صلَّى الفجر من الغدِ ، والقائلُ يقولُ : قد طلعت الشمس أو لم تطلُعْ وهو كان أعلمَ منهم ، وصلى الظهرَ قريباً من وقتِ العصر بالأمس، وصلى العصرَ والقائلُ يقول : قد احمرتِ الشمسُ ، وصلى المغربَ قبلَ أن

يغيبَ الشفقُ ، وصلى العشاء ثلثَ الليل الأول ، قال : أين السائلُ عن الوقت ؟ ما بين هذين الوقتين وقتٌ . (ش) .

ذيل الأوقات

٢١٧٣٦ ـ عن ابن عباسٍ قال : لا تفوتُ الصلاةُ حتى يُنادَى بالأخرى . (ص) .

٢١٧٣٧ ـ عن ابن عباسٍ قال : ما بين الظهر والعصر وقتٌ ، وما بين العصر والمغربِ وقتٌ ، وما بين المغربِ والعشاء وقتٌ . (ص) .

٢١٧٣٨ ـ عن ابن عباس قال : بين كل صلاتين وقتٌ . (ش) .

الأوقات مفصلة

الظهر

٢١٧٣٩ ـ عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : قال عمر بن الخطاب : أشبهُ صلاة النهار بصلاة الليل صلاةُ الهجير . (عب) .

٢١٧٤٠ ـ عن أنس قال : كنا مع النبي ﷺ في السفر قلنا : أزالت الشمسُ أو لم تزل صلّى الظهر ، ثم ارتحلَ . (ص) .

٢١٧٤١ ـ عن عمر عن النبي ﷺ في قوله : لدِلوك الشمس قال : لزوالِ الشمس . (ابن مردويه) .

٢١٧٤٢ ـ عن أنسٍ قال : صلوا صلاة الهجير فانا كنا نسبّحها (ش)

٢١٧٤٣ - عن أنسٍ أن رسول الله ﷺ صلّى الظهر حين زاغتِ الشمسُ . (عب) .

٢١٧٤٤ ـ وعنه كنا نُصلي الظهرَ في عهد رسولِ الله ﷺ في الشتاء فلا ندري ما مضى من النهار أكثرُ أم ما بقي . (عب) .

٢١٧٤٥ ـ عن أبي بكر بن حزم أن عروة بن الزبير كان يحدثُ عمرَ ابن عبد العزيز حدثني أبو مسعود الأنصاري أو بشير بن أبي مسعود كلاهما قد صحِبَ النبيَّ ﷺ أن جبريلَ جاء إلى النبيِّ ﷺ حينَ دلكتِ الشمسُ ، فقال : يا محمدُ صلِّ الظهرَ ، فقام فصلَّى . (ابن منده وعلي بن عبد العزيز في مسنده وأبو نعيم) .

٢١٧٤٦ ـ عن جابر قال : كنت أُصلي مع النبي ﷺ الظهرَ ، فآخذ قبضةً من الحصى فأجعلُها في كفي ، ثم أحوِّلُها إلى الكف الأخرى حتى تبرُدَ ثم أضعُها لجبيني حتى أسجدَ من شدة الحرِّ . (ش) .

٢١٧٤٧ ـ عن مسروق قال : صلَّى بنا عبدُ الله يوماً حين زالت الشمسُ ثم قال : هذا والذي لا إله غيره وقت هذه الصلاة . (ض) .

٢١٧٤٨ ـ عن ابن مسعود قال : إن أولَ وقت الظهر ما بين ثلاثة أقدامٍ من الظل إلى خمسةٍ ، وإن الوقت الآخر ما بين خمسةٍ إلى سبعة (ض)

٢١٧٤٩ ـ عن ابن عمر كنا نصلي الظهرَ مع رسول الله ﷺ حين تميلُ الشمسُ عن ظل الرجل ذراعاً أو ذراعين. (عب) .

٢١٧٥٠ ـ عن إبراهيم قال : كان يقالُ نصلي الظهرَ والفيء ثلاثة أذرعٍ . (ض) .

٢١٧٥١ ـ عن أم سلمة قالت : كان رسول الله ﷺ أشدَّ تعجيلاً للظهر منكم وأنتمُ أشدُّ تأخيراً للعصر منه . (ش) .

٢١٧٥٢ ـ عن عائشة قالت : ما رأيتُ أحداً كان أشدَّ تعجيلاً للظهر من رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر . (ش عب) .

سنة الظهر

٢١٧٥٣ ـ عن عبد الله بن عتبة قال : صليتُ مع عمر أربعَ ركعات قبلَ الظهر في بيته . (ش) .

٢١٧٥٤ ـ عن عبد الرحمن بن عبد الله أنه دخل على عمر بن الخطاب وهو يُصلي قبلَ الظهرَ ، فقال : ما هذه الصلاةُ ؟ قال : إنها تُعدُّ من صلاة الليل . (ابن جرير) .

٢١٧٥٥ ـ عن حذيفة بن أسيد قال: رأيت علي بن أبي طالب إذا زالت الشمس صلى أربعاً طوالاً ، فسألته فقال : رأيتُ رسول الله ﷺ يصليها فسألتُه ، فقال : إن أبوابَ السماء تفتحُ إذا زالت الشمسُ فلا تُرتجُ حتى يُصلى الظهرُ فأحبُّ أن يُرفعَ لي إلى الله عملٌ . (ش) .

٢١٧٥٦ ـ عن البراء أنه كان يصلي قبل الظهر أربعاً . (ابن جرير) .

٢١٧٥٧ ـ عن البراء قال : سافرتُ مع رسول الله ﷺ ثمانية عشر سفراً ، فلم أرَ رسولَ الله ﷺ ترك ركعتين حين تزيغُ قبلَ الشمس الظهر . (ابن جرير) .

٢١٧٥٨ ـ عن عبد الله بن السائب قال : كان رسولُ الله ﷺ يصلي إذا زالتِ الشمسُ أربع ركعات قبلَ الظهر ليس بينهنَّ فصلُ تسليمٍ ، فسئل عن ذلك فقال : انها ساعةٌ تفتحُ فيها أبوابُ السماء فأحبُّ أن يصعدَ لي فيها عملٌ صالحٌ . (ابن زنجويه وابن جرير والديلمي) .

٢١٧٥٩ ـ عن ابن مسعودٍ قال : ليس شيء من تطوعِ النهار يعدِلُ صلاة الليل إلا هؤلاء الأربعَ قبلَ الظهر ، فانهن تجزين من مثلهن من صلاة الليل . (ابن جرير) .

٢١٧٦٠ ـ عن ابن مسعود قال : ما كانوا يعدِلون شيئاً من صلاةِ النهار بصلاة الليل إلا أربعاً قبلَ الظهر ، فانهم كانوا يرون أنهن بمنزلتهن من الليل . (ابن جرير) .

٢١٧٦١ ـ عن سالم عن ابن عمر أنه كان يُصلي قبلَ الظهر أربعاً . (ابن جرير) .

٢١٧٦٢ ـ عن نافع أن ابن عمر كان يصلي قبل الظهر ثمان ركعاتٍ

ويصلي بعدها أربعاً . (ابن جرير) .

٢١٧٦٣ - عن ابن عمر أنه كان إذا زالت الشمس يأتي المسجدَ فيصلي ثنتي عشرة ركعةً قبلَ الظهر ثم يقعد . (ابن جرير) .

٢١٧٦٤ - عن عمرو بن الحارث أخي جويرية بنت الحارث قال : ما صلاةٌ بعدَ المكتوبة أفضلَ من أربع ركعاتٍ قبل الظهر . (ابن زنجويه) .

٢١٧٦٥ - عن أبي أيوب أن النبي ﷺ كان يدْمِنُ أربعاً عندَ زوال الشمسِ فقال : إن أبوابَ السماء تفتحُ عندَ زوال الشمس فلا تُرتجُ حتى يُصلى الظهرُ ، فأحبُّ أن يصعدَ لي في تلك الساعة خيرٌ ، قلتُ أفي كلهن قراءةٌ ؟ قال : نعم قلتُ : أفيهن تسليمٌ فاصلٌ ؟ قال : لا . (ابن جرير).

٢١٧٦٦ - عن أبي أيوب أنه كان يصلي أربع ركعاتٍ قبلَ الظهر ، ويقول : رأيتُ رسول الله ﷺ يصليهنَّ حين تزولُ الشمسُ ، فقلتُ : يا نبي الله أراك تُديمُ هذه الصلاة ؟ فقال : إنها ساعةٌ تفتح فيها أبوابُ السماء ، فأحبُّ أن يرفع لي فيها عملٌ صالحٌ . (ابن جرير) .

٢١٧٦٧ - عن أَبي أيوب لما نزلَ رسولُ الله ﷺ عليَّ رأيتُه يُديمُ أَربعاً قبل الظهر وقال : إنه إذا زالتِ الشمسُ فتحت أَبوابُ السماء فلا يُغلقُ منها بابٌ حتى يُصلى الظهر ، فأنا أَحبُّ أن يرفعَ لي في تلك الساعة خير . (طب) .

٢١٧٦٨ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كان النبي ﷺ إذا فاتته أربعٌ قبلَ الظهر صلاها بعدَها. (ش).

٢١٧٦٩ - عن عائشة قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا فاتتْه أربعٌ قبلَ الظهر صلاها بعد الظهر بعد ركعتين. (ابن النجار).

٢١٧٧٠ - عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي أربعاً قبل الظهر وثنتين بعدها. (ابن جرير).

٢١٧٧١ - عن إبراهيم قال: السنةُ أن يُصلى قبلَ الفجر ركعتين وقبلَ الظهر أربعاً وبعدَها ركعتين (ابن جرير).

٢١٧٧٢ - عن إبراهيم قالوا: يقولون من السنة أربعٌ قبلَ الظهر. (ابن جرير).

٢١٧٧٣ - عن إبراهيم قال: كانوا يحبون أن يُصلوا قبل الظهر أربعاً (ابن جرير).

٢١٧٧٤ - عن إبراهيم أن رسولَ الله ﷺ كان إذا فاتتْه أربعُ ركعاتٍ قبلَ الظهر قضاها بعدها. (ابن جرير).

٢١٧٧٥ - عن إبراهيم قال إذا فاتتْك الأربعُ قبلَ الظهرِ فصلّها بعدَها. (ابن جرير).

٢١٧٧٦ ـ عن عمر قال : إذا فاتتْ أحدَكم العصرُ أو بعضُها فلا يُطِوِلْ حتى تدركه صفرةُ الشمس . (عب) .

٢١٧٧٧ ـ عن عمر أنه كتبَ إلى أبي موسى الأشعري أن صلِّ العصر والشمسُ بيضاء نقيةٌ قدر مايسيرُ الراكب ثلاثةَ فراسخَ ، وأن صل العشاء ما بينك وبين ثلثِ الليل ، فان أخرتَ فالى شطر الليل ولا تكن من الغافلين (مالك [1] ش هق) .

٢١٧٧٨ ـ عن يحي بن سعيد أن عمر بن الخطاب انصرفَ من صلاة العصر فلقي رجلاً لم يشهد صلاةَ العصر بجماعةٍ ، فقال : ما حبسك عن صلاة العصر ؟ فذكر له عذراً ، فقال له عمر : طَفَّفْتَ [2] (مالك) .

٢١٧٧٩ ـ عن علي قال : كانت أول صلاةٍ ركعنا فيها العصر فقلتُ : يا رسول الله ما هذا ؟ قال : بهذا أُمِرتُ . (البزار ، طس : وضعف) .

٢١٧٨٠ ـ عن أبي عون قال : كان علي يؤخرُ العصر حتى ترتفعَ الشمسُ عن الحيطان . (ص) .

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب وقوت الصلاة باب وقوت الصلاة رقم (٨)ص.

(١) طففت : أي : نقصت ، والتطفيف يكون بمعنى الوفاء والنقص . اه . النهاية [٣/١٢٩] ب .

٢١٧٨١ ـ عن أنس كان رسول الله ﷺ يصلي العصرَ والشمسُ بيضاء محلقةٌ ، ثم آتي عشيرتي في جانب المدينة لم يُصلوا فأقولُ : ما يحبسكم؟ صلوا فقد صلّى رسول الله ﷺ . (ص ش) .

٢١٧٨٢ ـ وعنه أن النبيَّ ﷺ كان يُصلي العصرَ والشمسُ مرتفعةٌ حيةٌ فيذهبُ الذاهبُ ، فيأتي العوالي ، والشمس مرتفعةٌ . (عب ، ش) .

٢١٧٨٣ ـ عن أنسٍ كنا نصلي العصر ثم يخرجُ الإنسانُ إلى بني عمرو بن عوف فيجدُهم يصلون العصرَ . (مالك ، عب ، خ ، م ، ن وأبو عوانة) .

٢١٧٨٤ ـ عن العلاء بن عبد الرحمن أنه قال : دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر فقام يُصلي العصرَ ، فلما فرغَ ذكرْنا تعجيلَ الصلاة أو ذكرَها فقال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ : تلك صلاةُ المنافقين ـ ثلاث مرات ـ يجلسُ أحدُهم حتى إذا اصفرتِ الشمسَ وكانتْ بين قرني الشيطان أو على قرني الشيطان قام فنقرَ أربعاً لا يذكرُ الله فيها إلا قليلاً . (مالك) [1] .

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب وقت العصر رقم (٤٠٩) .
وقال المنذري : أخرجه مسلم والترمذي والنسائي . عون المعبود (٢/٨٤) ص .

٢١٧٨٥ ـ عن بريدة قال: كان رسول الله ﷺ في بعض غزواته فقال: بكِّروا بالصلاة في يوم الغيم، فانه من تركَ العصر حبط عمله. (ن).

٢١٧٨٦ ـ عن جابر قال: جاء عمرُ يوم الخندق فجعل يسبُّ كفارَ قريشٍ ويقول: يا رسول الله ما صليتُ العصر حتى كادتِ الشمسُ أن تغيبَ، فقال رسول الله ﷺ: وأنا والله ما صليتُ بعدُ فنزل فتوضأ ثم صلى العصرَ بعدَ ما غربت الشمسُ ثم صلَّى المغربَ بعد ما صلى العصرَ. (ش).

٢١٧٨٧ ـ عن رافع بن خديج كنا نصلي العصرَ مع رسول الله ﷺ ثم ننحرُ الجزورَ فنقسمُ عشرة أجزاء ثم نطبخُ فنأكلُ لحماً نضيجاً قبل أن نُصليَ المغرب. (ش).

٢١٧٨٨ ـ عن أبي سعيد صلى بنا رسول الله ﷺ صلاةَ العصر يوماً بنهارٍ. (عب: وهو حسن).

٢١٧٨٩ ـ وعنه صلَّى بنا رسول الله ﷺ صلاة العصر بنهارٍ ثم خطبَ إلى أن غابتِ الشمسُ فلم يدعْ شيئاً هو كائنٌ إلى يوم القيامة إلا حدثنا به حفظه من حفظَه ونسيَهُ من نسيه. (ت ونعيم بن حماد).

٢١٧٩٠ ـ عن أبي أروى كنتُ أُصلي مع رسول الله ﷺ العصرَ ثم آتي الشجرةَ يعني ذا الحليفة قبل أن تغيبَ الشمسُ. (ش).

٢١٧٩١ - عن الزهري قال : كنا مع عمرَ بن عبد العزيز فأخَّرَ صلاةَ العصر مرةً فقال له عروةُ : حدثني بشير بن أبي مسعود أن المغيرةَ ابن شعبة أخَّر الصلاة مرةً يعني العصر وهو على الكوفة ، فدخل عليه أبو مسعود الأنصارى فقال : أما والله يا مغيرةُ لقد علمتُ أن جبريلَ نزلَ فصلَّى فصلى رسولُ الله ﷺ فصلى الناس معه ، ثم نزل فصلى فصلى رسول الله ﷺ وصلى الناس معه ، حتى عدَّ خمسَ صلوات ثم قال : هكذا أمرتُ فقال له عمرُ : انظر ما تقول يا عروةُ أوَ أنَّ جبريل هو أقامَ وقتَ الصلاةِ ؟ فقال عروةُ : كذلك كان بشيرُ بنُ أبي مسعود يحدِّثُ عن أبيه . (عب) [1] .

٢١٧٩٢ - عن صفوان بن محرز المازني قال : صلى بنا أبو موسى الأشعري صلاة العصر في يوم دَجْنٍ [2] فلما أصحتِ [3] السماء إذا هو قد صلاها لغير وقتها فأعادَ الصلاة . (عب) .

٢١٧٩٣ - عن عروة قال قدِم رجلٌ على المغيرة بن شعبة وهو على الكوفة فرآهُ يؤخرُ العصرَ فقال له : لم تؤخرُ العصر؟ فقد كنتُ أصليها مع

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ بلفظه وسنده كتاب وقوت الصلاة رقم (١) .

(٢) دجن : الدجن : إلباس الغيم ، وقد دجَن يومنا ، من باب نصر . اهـ المختار [١٥٦] ب .

(٣) أصحت السماء : انقشع عنها الغيم ، فهي مصحية ، وقال الكسائي : فهي صحو ولا تقل مصحية . المختار [٢٨٢] ب .

رسول الله ﷺ ، ثم أرجعُ إلى أهلي إلى بني عمرو بن عوف والشمسُ مرتفعةٌ . (ش) .

٢١٧٩٤ ـ عن أوس بن ضَمْعَج فقال : أُخبِرتُ أنه من أخطأته العصر فكأنما وُتِرَ أهله وماله . (ش) .

٢١٧٩٥ ـ عن عائشة قالت : كان النبيُّ ﷺ يصلي العصرَ حين تخرُجُ الشمسُ من حجرتي ، وكان قدرُ حجرتي بَسْطَةً [1] (عب) .

٢١٧٩٦ ـ وعنها قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي العصرَ والشمس طالعةٌ في حجرتي لم يظهر الفيء بعد . (عب ص ش) .

سنن العصر

٢١٧٩٧ ـ ﴿ مسند عمر رضي الله عنه ﴾ عن ربيعة بن درَّاج أن علياً صلى بعد العصر ركعتين فتغيظ عليه عمرُ وقال : أما علمت أن رسول الله ﷺ نهى عنها . (عب حم) .

٢١٧٩٨ ـ عن الفُرات بن سلمان قال : قال عليٌّ ألا يقومُ أحدُكم فيصلي أربعَ ركعاتٍ قبل العصر ويقول فيهن ما كان رسولُ الله ﷺ يقولُ : تم نورُكَ فهديتَ ، فلك الحمدُ ، وعظُمَ حلمُكَ فعفوتَ فلك الحمد وبسطتَ يدكَ فأعطيتَ فلك الحمد ، ربنا وجهُكَ أكرمُ الوجوه ، وجاهك

(١) بسطة : البسطة : السعة . المختار [٣٨] ب .

أعظمُ الجاه ، وعَطيتُك أفضلُ العطية وأهنأها ، تُطاعُ ربنا فتشكُر وتُعصَى ربَّنا فتغفِرُ ، وتجيبُ المضطرَ وتكشفُ الضرَّ ، وتشفي السقيم وتغفرُ الذنبَ ، وتقبلُ التوبة ولا يجزي بآلائك أحدٌ ولا يبلغُ مدحتك قولُ قائلٍ . (ع) .

٢١٧٩٩ ـ عن علي قال : كان رسول الله ﷺ يصلي قبلَ العصر ركعتين . (د ، ص) .

٢١٨٠٠ ـ عن علي قال : رحِمَ الله من صلى قبلَ العصر أربعاً . (ابن جرير) .

٢١٨٠١ ـ عن علي قال : أوصاني رسول الله ﷺ بثلاثٍ لا أدعهن ما حييتُ : أن أصليَ قبلَ العصر أربعاً فلستُ بتاركهن ما حييتُ . (ابن النجار) .

٢١٨٠٢ ـ عن جبير بن نفيرٍ أن عمر بن الخطاب كتبَ إلى عمير بن سعد : إنْه مَنْ قِبَلكَ عن الركعتين بعدَ العصر ، فقال أبو الدرداء : أما أنا فما كنتُ لأدعها . (ابن جرير) .

٢١٨٠٣ ـ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : إنما صلى النبي ﷺ الصلاة بعدَ العصر لأنه أتاه مالٌ فقسمَه فشغله عن الركعتين بعد الظُّهر فصلاهما بعدَ العصر ، ثم لم يعدْ ، وكان ابن عباس يحلفُ بالله أن النبي ﷺ

لم يصلّها قبلَها ولا بعدَها . (ابن جرير) .

٢١٨٠٤ ـ عن أبي الأسود عبد الله بن قيس أن عطية بن عازب أرسله إلى عائشة فسألها عن وصالِ رسول الله ﷺ فقالتْ : كان يصومُ يوماً وليلةً ، وسألها عن صيامه فقالت : كان يصلُ شعبان برمضانَ ، وسألها عن ركعتين بعد العصر فنهتْ عنهما . (كر) .

٢١٨٠٥ ـ عن أبي الأسود عبد الله بن قيس قال : سألتُ عائشةَ عن ذرية المؤمنين ، وذرية المشركين ، وعن ركعتي العصر ؟ قالت : مع آبائهم ، قلتُ بلا عملٍ ؟ قالت : اللهُ أعلمُ بما كانوا عاملين ، وأما ركعتا العصر ، فان رسول الله ﷺ شغلوه عن ركعتين كان يُصليهما قبل العصر فركعهما بعد العصر ، وكان رسول الله ﷺ ينهى عن الوصالِ . (كر) .

٢١٨٠٦ ـ عن عائشة قالت : صلاتان ما تركهما النبي ﷺ في بيتي قطْ ركعتين قبلَ الفجر وركعتين بعد العصر . (كر) .

٢١٨٠٧ ـ عن ذكوان مولى عائشة عن عائشة عن النبي ﷺ أنه كان يُصلي بعدَ العصر وينهى عنها . (ابن جرير) .

٢١٨٠٨ ـ عن عائشة قالت : ما زلتُ أصلي بعد العصر ركعتين حتى ماتَ النبي ﷺ . (كر) .

٢١٨٠٩ - عن الأسودِ أن عمر كان يضربُ على الركعتين بعدَ العصر . (مسدد) .

٢١٨١٠ - عن وَبرةَ قال : رأى عمرُ تميماً الداري يُصلي بعد العصر فضربهُ بالدِرة ، فقال تميمٌ : لِمَ يا عمرُ تضربني على صلاةٍ صليتُها مع رسول الله ﷺ ؟ فقال عمرُ : يا تميمُ ليس كل النـاس يعلم ما تعلمُ . (الحارث ، ع) .

٢١٨١١ - عن السائب مولى الفارسيين عن زيد بن خالد الجهني أنه رآه عمرُ بن الخطاب وهو خليفةٌ يركع بعد العصر ركعتين فمشى إليه فضربه بالدرة وهو يصلي كما هو ، فلما انصرفَ قال زيدٌ : أُضْرَبُ يا أمير المؤمنين فو الله لا أدَعُها أبداً إذ رأيتُ رسول الله ﷺ يصليهما ، فجلسَ إليه عمر وقال : يا زيد بن خالد لولا أني أخشى أن يتخذهما الناس سُلَّماً إلى الصلاة حتى الليل لم أضرب فيهما (عب) .

٢١٨١٢ - عن طاووس أن أبا أيوب الأنصاري كان يُصلي قبل خلافة عمر ركعتين بعد العصر ، فلما استخلَف عمر تركهما ، فلما توفيَ عمرُ ركعهما فقيل له ما هذا ؟ فقال : إن عمر كان يضربُ عليهما . (عب) .

٢١٨١٣ - عن المقدام بن شريح عن أبيه قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ كيف كان يصلي ؟ قالت : كان يصلي الهجيرَ ،

ثم يُصلي بعدها ركعتين، ثم يصلي العصر ، ثم يُصلي بعدها ركعتين ، قلتُ : فقد كان عمر يضربُ عليهما وينهى عنهما ؟ فقالت : قد كان يصليهما وقد علمَ أن رسول الله ﷺ كان يُصليهما ولكن قومَك أهلُ اليمن قومٌ طَغامٌ [1] يصلونَ الظهر ، ثم يصلونَ ما بين الظهر والعصر ، ويصلون العصرَ ، ثم يُصلون ما بين العصر والمغربِ ، وقد أحسنَ . (أبو العباس في مسنده) .

المغرب وما يتعلق به

٢١٨١٤ ـ ﴿ مسند الصديق رضي الله عنه ﴾ عن منصور عن أبيه قال : ما صلى أبو بكر ولا عمرُ ولا عثمانُ الركعتين قبلَ المغربِ . (عب ومسدد) .

٢١٨١٥ ـ عن عمر قال : الشفقُ الحمرةُ (سمويه وابن مردويه) .

٢١٨١٦ ـ عن عمر قال : صلوا المغربَ قبلَ أن تبدُو النجومُ . (الطحاوي) .

٢١٨١٧ ـ عن عمر قال : صلوا المغربَ والفجاجُ مسفرةٌ . (عب ش ص والطحاوي) .

---

(١) طغام : الطغام : أوغاد الناس ، الواحد والجمع فيه سواء . اهـ . المختار [٣١١] ب .

٢١٨١٨ ـ عن أبي بردة قال: أتيتُ من الجبان وأنا أقولُ: الآنَ وجبتِ الشمسُ، فمررتُ بسويد بن غَفَلَةَ عند مسجدهم فقلتُ: أصليتم؟ قال: نعم، فقلتُ ما أراكم إلا قد عجلتم، قال: كذلك كان عمر بن الخطاب يُصليها. (ق).

٢١٨١٩ ـ عن عمر أنه صلى المغربَ فمسّى بها وشغله بعضُ الأمر حتى طلع نجمان، فلما فرغ من صلاته تلك أعتق رقبتين. (ابن المبارك في الزهد) [1].

٢١٨٢٠ ـ عن أنس كنا نصلي المغربَ في مسجد رسول الله ﷺ ثم نأتي بني سلمة وأحدنا يرى مواقع نبله. (ش).

٢١٨٢١ ـ عن ابن جريج قال: حدثتُ عن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ يخرجُ علينا بعد ما تغرُب الشمسُ ويكون الليلُ وقبل أن يُثوِّبَ بالمغرب، ونحن نصلي فلا ينهانا ولا يأمرنا. (عب).

٢١٨٢٢ ـ عن جابرٍ أن رسولَ الله ﷺ غربتْ لهُ الشمسُ بِسَرِفَ [2] فلم يصل المغرب حتى دخل مكة. (طب وفيه إبراهيم بن يزيد

---

(١) ابن المبارك في كتاب الزهد باب هوان الدنيا على الله عز وجل رقم (٥٢٩) ص

(١) بسرف: هو بكسر الراء: موضع من مكة على عشرة أميال. اهـ. النهاية [٢/٣٦٢] ب.

الجوزي متروك) .

٢١٨٢٣ ـ عن جابر أن النبي ﷺ غربت له الشمسُ وهو بسرِفَ فلم يصل المغربَ حتى دخلَ مكةَ . (عب) .

٢١٨٢٤ ـ عن زيد بن خالد الجهني قال : كنا نصلي مع رسول الله ﷺ المغربَ ، ثم ننصرفُ إلى السوقِ ، ولو رُميَ بنبلٍ أبصرتُ مواقعها . (ش) .

٢١٨٢٥ ـ عن رافع بن خديج قال : كنا نصلي المغربَ على عهد رسول الله ﷺ فينصرفُ أحدنا وأنه لينظرُ إلى مواقع نبله . (ش) .

٢١٨٢٦ ـ عن ابن مسعود كان رسول الله ﷺ يُصلي المغربَ إذا أفطر المعجِّلُ . (عب) .

٢١٨٢٧ ـ عن علي بن هلال الليثي قال : صليتُ مع نفرٍ من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار ، فحدثوني أنهم كانوا يصلون مع النبي ﷺ المغربَ ، ثم ينطلقون فيترامون فلا يخفى عليهم مواقعُ سهامهم حتى يأتوا يصلونَ ديارَهم في أقاصي المدينة من بني سلمة . (ض) .

٢١٨٢٨ ـ عن أُبيِّ بن كعب بن مالك أن أصحاب النبي ﷺ كانوا المغرب وهم يرونْ مواقعَ نبلهم . (ص) .

٢١٨٢٩ ـ عن الزهري عن رجلٍ أظنُّه قال من أبناء النقباء عن أبيه

قال : كُنَّا نصلي مع رسول الله ﷺ ، ثم نرجعُ إلى رحالنا وأحدنا يبصر مواقعَ النبل . (ش) .

٢١٨٣٠ - عن عروة عن زيد بن ثابتٍ أو أبي أيوب أن النبي ﷺ قرأ في المغربِ بالأعراف في الركعتين جميعاً . (ش) .

٢١٨٣١ - عن أنسٍ قال : كان رسول الله ﷺ يخرجُ علينا بعد غروب الشمس وقبلَ صلاة المغرب فيرانا نصلي فلا يأمرنا ولا ينهانا (ابن النجار) .

٢١٨٣٢ - عن جبير بن مطعم قال : سمعتُ النبي ﷺ يقرأُ في المغربِ بالطور . (عب ش) .

سنة المغرب

٢١٨٣٣ - عن أبي فاختة[1] عن علي أنه ذكر أن ما بين المغرب والعشاء صلاةَ الغفلة فقال علي : في الغفلة وقعتُم . (ش) .

٢١٨٣٤ - عن زرِّ بن حُبيش قال : كان عبد الرحمن بن عوف وأبي بن كعبٍ يصليان الركعتين قبل المغرب . (عب) .

---

(١) أبو فاختة : اسمه ، سعيد بن علاقة الهاشمي الكوفي مولى أم هانىء . ذكره ابن حبان في الثقات ، وتوفي في حدود التسعين . تهذيب التهذيب (٧٠/٤) ص .

٢١٨٣٥ ـ عن عبد الرحمن بن عوف قال : كنا نركعهما إذا قمنا بين الأذان والإقامة من المغربِ . (كر) .

٢١٨٣٦ ـ عن أنس كنا بالمدينة إذا أذن المؤذنُ ابتدرَ القومُ إلى السواري فركعوا الركعتين حتى يأتي الرجلُ الغريبُ ليدخلَ المسجدَ ، فيحسبَ أن الصلاة قد صُلِّيت من كثرة من يُصليهما . (أبو الشيخ) .

٢١٨٣٧ - عن ابن عمر قال : من ركع بعدَ المغرب أربعَ ركعاتٍ كان كالمعقِّبِ غزوةً بعد غزوةٍ . (ابن زنجويه) .

٢١٨٣٨ ـ عن محمد بن محمد بن عمار بن محمد بن عمار بن ياسر حدثني أبي عن جدي قال : رأيت أبي عمار بن ياسر صلى بعد المغربِ ستَّ ركعاتٍ ، قلت يا أبتِ ما هذه الصلاةُ ؟ قال : رأيتُ حبيبي ﷺ يصلي بعدَ المغرب ست ركعاتٍ ، ثم قال : مَن صلى بعد المغرب ستَّ ركعاتٍ غُفرت له ذنوبُه وإن كانت مثل زبد البحر . (ابن منده وقال : غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه تفرد به صالح بن قطن [1] كر) .

٢١٨٣٩ ـ عن ابن عباس قال : الملائكة لتحُفُّ بالذين يصلون بينَ المغربِ والعشاء وهي صلاةُ الأوابين . (ابن زنجويه) .

---

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٠) عن صالح بن قطن لم أجد من ترجمه والحديث رواه الطبراني في الثلاثة . ص .

٢١٨٤٠ ـ عن عمر قال : صلوا العشاءَ قبل أن ينامَ المريضُ، ويكسل العاملُ . (عب ش) .

٢١٨٤١ ـ عن عمر قال : جهزَ رسول الله ﷺ جيشاً حتى ذهبَ نصفُ الليل أو بلغ ذلك ، فخرجَ إلى الصلاة فقال : صلى الناسُ ورجَعوا وأنتم تنتظرون الصلاة ، أما إنكم لن تزالوا في الصلاة ما انتظرتموها . (ش ورجاله ثقات) .

٢١٨٤٢ ـ عن عمرو بن ميمون قال : قيل لعمر : لو عَجلتَ العشاءَ فشهدَها معنا العيالُ والصبيانُ ففعلَ . (عق) .

٢١٨٤٣ ـ عن جابر بن سمرة كان رسولُ الله ﷺ يؤخرُ العشاء(ش).

٢١٨٤٤ ـ عن جابر بن عبد الله قال : خرجَ النبي ﷺ وأصحابُه ينتظرونه لصلاة العشاء الآخرة ، فقال : صلى الناسُ ورقدوا وأنتم تنتظرون الصلاة ، أما إنكم في صلاةٍ ما انتظرتموها ، ولو لا ضعفُ الضعيف وكِبَرُ الكبيرِ لأخرتُ العشاء إلى شطر الليل . (ش وابن جرير) .

٢١٨٤٥ ـ وعنه قال : جهزَ رسول الله ﷺ جيشاً حتى انتصفَ الليلُ أو بلغَ ذلك ، ثم خرجَ إلينا فقال : صلى الناس ورقدَوا وأنتم تنتظرون الصلاةَ ، أما إنكم لن تزالوا في صلاةٍ منذُ انتظرتموها . (ش وابن جرير) .

٢١٨٤٦ - عن ابن عباس قال: أخّر رسول الله ﷺ العشاءَ ذات ليلةٍ حتى نمنا ثم قمنا ثم نمنا، فخرج ورأسه يقطرُ ماءً، فنظرَ في السماءِ وذلك شطرُ الليل أو قبله فقال: لو لا أن أشق على أُمتي جعلتُ وقتَ هذه الصلاة هذا الحينَ. (عب ش وابن جرير).

٢١٨٤٧ - عن ابن عباس قال: أعتمَ النبي ﷺ ذات ليلةٍ بالعشاء حتى رقدَ الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا، فقام عمر بن الخطاب فقال: الصلاةَ يا رسول الله رقدَ النساء والصبيانُ، فخرج النبيُّ ﷺ كأني أنظر إليه الآن يقطرُ رأسه ماء واضعٌ يده على شق رأسه يمسحُ الماءَ عن شقّه فقال: لو لا أن أشق على أُمتي لأمرتهم أن يصلوها هكذا - وفي لفظ - فقال: والله إنه للوقتُ لو لا أن أشق على أُمتي. (عب ص خ م[1] ن وابن جرير).

٢١٨٤٨ - عن ابن عمر أعتمَ رسول الله ﷺ بالعشاء ذاتَ ليلةٍ فناداه عمرُ فقال: نام النساء والصبيانُ، فخرج إليهم فقال: ما ينتظرُ الصلاة أحدٌ غيرَكم من أهل الأرض، قال الزهري: ولم يكن يصلي يومئذٍ إلا مَنْ بالمدينة. (عب).

٢١٨٤٩ - وعنه أن النبي ﷺ شُغِلَ عن العشاء ليلةً فأخرها،

(١) أخرجه مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب وقت العشاء وتأخيرها رقم (٦٤٢) ص.

حتى رقدنا ثم استيقظنا ثم رقدنا ثم استيقظنا ، ثم خرج علينا فقال : ليس أحدٌ من أهل الارض ينتظر الليلة هذه الصلاة غيركم . (عب) .

٢١٨٥٠ ـ وعنه قال : أولُ مَن سمَّى العشاء العتمة الشيطان (ش) .

٢١٨٥١ ـ عن أبي سعيد الخدري قال : أخَّر النبي ﷺ صلاةَ العشاءِ ذات ليلةٍ إلى نحوٍ من شطر الليل ، ثم خرجَ فصلى بنا ، ثم قال : خذوا مقاعدَكم فأخذنا مقاعدنا فقال : إن الناس قد صلوا وناموا وإنكم لَنْ تزالوا في صلاةٍ ما انتظرتموها ، ولو لا ضعفُ الضعيف ، وسُقمُ السَّقيم، وحاجةُ ذي الحاجة لأخرتُ هذه الصلاة إلى هذه الساعة ـ وفي لفظ إلى شطر الليل . (ض د[1] ن ه وابن جرير) .

٢١٨٥٢ ـ عن أبي بكرة أن رسول الله ﷺ آخرَ صلاةَ العشاء تسعَ ليالي إلى ثلث الليل ، فقال له أبو بكر : يا رسول الله لو عجلتَها لكان أطولَ لقيامنا من الليل ؟ فعجَّلها . (ابن جرير) .

٢١٨٥٣ ـ عن أبي برزة قال : كان رسول الله ﷺ يصلي العشاء الآخرة إذا غاب الشفق إلى ثلثِ الليل ، أو إلى نصف الليل . (ابن جرير) .

٢١٨٥٤ ـ عن النعمان بن بشير قال : أنا أعلمُ الناس أو كأعلم الناس بوقت صلاة رسول الله ﷺ العشاء ، كان يصليها بعدَ سقوط القمر ليلةَ الثالثة من أول الشهر . (ض ش) .

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب وقت العشاء الآخرة رقم (٤١٨)ص

٢١٨٥٥ ـ عن سعيد بن المسيب قال : أعتم رسول الله ﷺ بالعشاء ثم خرجَ فوجدَ الناس منهم الراقد ، ومنهم المصلي ، فقال : إنكم لخيارُ الناس ممن شهدَ هذه الصلاة ، ما من الناس أحدٌ ينتظرُ هذه غيركم (ض) .

٢١٨٥٦ ـ عن عائشة أعتم رسول الله ﷺ ذاتَ ليلة حتى ذهبَ عامةُ الليل ، وحتى نام أهل المسجد ، ثم خرج فصلى فقال : إنه لوقتها لو لا أن أشقَّ على أُمتي . (عب) .

٢١٨٥٧ ـ عن رجل من جهينة قال : قلتُ يا رسول الله متى أصلي العشاء ؟ قال : إذا ملأ الليلُ كلَّ وادٍ فصلِّ . (ض) .

٢١٨٥٨ ـ عن رجل من جهينة قال : سألتُ رسول الله ﷺ متى أصلي العشاء ؟ قال : إذا ملأ الليلُ بطن كل وادٍ . (ش) .

٢١٨٥٩ ـ عن أبي هريرة قال : لما قدِمَ وفدُ ثقيفٍ على رسول الله أخر صلاة العشاء حتى مضتْ ساعةٌ من الليل فجاء عمرُ فقال : يا رسول الله نام الولدان ، ونعسَ النِسوان ، وذهبَ الليل فقال رسول الله ﷺ : يا أيها الناسُ احمدوا الله ، فما أحدٌ ينتظرُ هذه الصلاة غيركم ولو لا أن أشقَّ على أمتي لأخرتُ هذه الصلاة إلى نصف الليل . (ابن جرير) .

٢١٨٦٠ ـ عن أبي هريرة قال : من خشي أن ينامَ قبل صلاة العشاء فلا بأس أن يُصليَ قبل أن يغيبَ الشفقُ . (عب) .

٢١٨٦١ ـ عن ابن عمر قال : انتظرْنا ليلةً رسول الله ﷺ لصلاةِ العشاء الآخرة حتى كان ثلثُ الليل أو بعدَه ، ثم خرج إلينا فلا أدري أشيءٌ شغله أو حاجةٌ كانت له في أهله ؟ فقال حين خرجَ : ما أعلمُ أهل دين ينتظرون هذه الصلاة غيركم ولو لا أن أشق على أُمتي لصليتُ بهم هذه الصلاة هذه الساعة ، ثم أمر المؤذن فأقام الصلاة . (ش وابن جرير) .

الوتر

٢١٨٦٢ ـ ﴿ مسند الصديق رضي الله عنه ﴾ عن سعيد بن المسيب أن أبا بكرٍ كان يضُم إلى وتره أخرى إذا استيقظ . (الطحاوي) .

٢١٨٦٣ ـ عن مسروق أنه كان إذا نامَ على وترٍ ثم استيقظ صلى شفعاً حتى يُصبح ، وحدَّث عن عمارة ورافع بن خديج وأبي هريرة وأبي بكر مثلَ هذا . (عب) .

٢١٨٦٤ ـ عن سعيد بن المسيب قال : كان أبو بكر الصديق إذا أرادَ أن يأتي فراشَه أوتر وكان عمر يوتِرُ آخر الليل . (مالك ش) .

٢١٨٦٥ ـ عن قتادة أن أبا بكرٍ كان يوترُ أولَ الليل ويقولُ : واحرزى (١) وأبتغي النوافل . (عب) .

(١) واحرزى : ومنه حديث الصديق « أنه كان يوتر من أول الليل ويقول : واحرزا وأبتغي النوافلا ويروى « أحرزت نهبي وأبتغي النوافل » يريد

٢١٨٦٦ - عن عمرو بن مرة أنه سأل سعيد بن المسيب عن الوتر فقال : كان عبد الله بن عمر يوترُ أولَ الليل ، فإذا قام نقضَ وترَه ، ثم صلى ثم أوترَ آخرَ صلاته ، وكان عمرُ يوترُ آخرَ الليل وكان خيراً مني ومنهما أبو بكرٍ يوتر أول الليل ويُشفعُ آخره يريدُ بذلك يصلي مَثْنى مثى ولا ينقضُ وتره . (ق) .

٢١٨٦٧ - عن مكحول عن عمر بن الخطاب أنه أوترَ بثلاثٍ ركعات لم يفصلْ بينهن بسلامٍ . (ش) .

٢١٨٦٨ - عن أنس بن سيرين عن عمر بن الخطاب أنه كان يقرأُ بالمعوذتين في الوتر . (ش) .

٢١٨٦٩ - عن عمر قال : لأن أوتر بليلٍ أحبُّ إليَّ من أن أُحيَ ليالي ثمَّ أوترُ بعد ما أصبحُ . (ش) .

٢١٨٧٠ - عن حبيب المعلم قال : قيلَ للحسنَ : إن ابن عمر كان يسلمُ في الركعتين من الوتر ، فقال : كان عمرُ أفقهَ منه كان ينهض في الثالثة بالتكبير . (ق) .

٢١٨٧١ - عن عمر قال : إن الأكياس الذين يوترون أول الليل ،

أنه قضى وتره ، وأمن فواته ، وأحرز أجره ، فان استيقظ من الليل تنفل ، وإلا فقد خرج من عهدة الوتر . النهاية [١/٣٦٦] ب .

وإن الأقوياءَ الذين يوترون آخرَ الليل وهو أفضلُ . (ابن سعد ومسدد وابن جرير) .

٢١٨٧٢ ـ عن ابن عوف قال : سألتُ القاسم عن من يوترُ على راحلته فقال يزعمون أن عمر كان يوترُ بالأرض . (ش) .

٢١٨٧٣ ـ عن القاسم بن محمد أن عمر كان يوترُ بالأرض (عب ش) .

٢١٨٧٤ ـ عن الحارث بن معاوية أنه قدم على عمر بن الخطاب فقال : إني قدمتُ أسألُك عن الوترِ في أول الليل أو في وسطه أو في آخره ، فقال عمر : كلٌّ ذلك قد عمل به رسول الله ﷺ . (ابن جرير كر) .

٢١٨٧٥ ـ عن سعيد بن المسيب أن عمرَ كان يوترُ من آخر الليل. (ابن جرير) .

٢١٨٧٦ ـ عن ابن السباق أن عمرَ دفن أبا بكر ليلاً ، ثم دخلَ المسجد فأوترَ بثلاثٍ . (ش).

٢١٨٧٧ ـ عن عثمان أنه كان إذا أوترَ ، ثم قامَ يَشْفَعُ بركعةٍ ويقولُ : ما أشبهها بالغريبة من الإبل . (ش) .

٢١٨٧٨ ـ عن عثمان قال : إني أوتر أولَ الليل ، فاذا قمتُ في آخر الليل صليتُ ركعةً فما شبهتُها إلا بقلوصٍ (١) أضمُّها إلى الإبل (الطحاوي)

---

(١) بقلوص : القلوص من النوق: الشابة، وهي بمنزلة الجارية من النساء . المختار [٤٣٢] ب.

٢١٨٧٩ ـ عن علي رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يوترُ عند الأذانِ ويُصلي الركعتين عند الإقامة . (ط ش حم هـ والدورقي) .

٢١٨٨٠ ـ عن علي قال : الوترُ ليسُ بحتمٍ مثلُ الصلاة المكتوبة ، ولكنه سنةٌ سنَّها رسول الله ﷺ . (ط عب ش حم والعدني والدارمي د ، ت ـ وقال : حسن[1] ن ع وابن خزيمة ك حل ق ض) زاد عبد ابن حميد : فلا تدعوه .

٢١٨٨١ ـ عن علي قال : كان رسول الله ﷺ يوتِرُ في أول الليل وفي وسطه ، وفي آخره ، ثم ثبتَ له الوترُ في آخره . (ش والدورقي حم ، ض) .

٢١٨٨٢ ـ عن علي قال : مِن كل الليل قدْ أوترَ رسولُ الله ﷺ من أوله وأوسطه وآخره وانتهى وترُه إلى السحر . (ط ش هـ وابن خزيمة والطحاوي ع وابن جرير وصححه) .

٢١٨٨٣ ـ عن علي قال : كان النبي ﷺ يوتر بثلاثٍ . (حم) .

٢١٨٨٤ ـ عن علي قال : كان النبي ﷺ يوترُ بتسعِ سورٍ من المفصَّل يقرأُ في الركعة الأولى : ﴿ ألهكم التكاثرُ ﴾ و ﴿ إنا أنزلناهُ في ليلة

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء ان الوتر ليس بحتم رقم (٤٥٤) ص .

القدر ﴾ و ﴿ إذا زلزلتِ الأرضُ ﴾ وفي الركعة الثانية ﴿ والعصر ﴾ و ﴿ إذا جاءَ نصرُ الله والفتحُ ﴾ و ﴿ إنا أعطيناكَ الكوثرَ ﴾ وفي الركعة الثالثة ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ و ﴿ تبَّتْ يدا أبي لهب ﴾ و ﴿ قل هو اللهُ أحدٌ ﴾ . (حم ت ع ه ومحمد بن نصر والطحاوي والدورقي طب) .

٢١٨٨٥ ـ عن علي قال : كان النبيُّ ﷺ يقولُ في آخر وتره : اللهم إني أعوذُ برضاكَ من سخطِك ، وأعوذُ بمعافاتِكَ من عقوبتك ، وأعوذ بكَ منك لا أُحصي ثناءً عليك أنتَ كما أثنيتَ على نفسك . (حم وابن منيع د [1] ت ـ وقال : حسن غريب ـ ن ه ع ويوسف القاضي في سننه ك ه ص) . ورواه ط بلفظ : لا أُحصي نعمتك ولا ثناء عليك .

٢١٨٨٦ ـ عن علي قال : كان النبي ﷺ يوترُ عند الأذان الأولِ (عب ط ش ومسدد وابن جرير) .

٢١٨٨٧ ـ عن رجل من بني أسد قال : خرجَ علينا عليٌّ حينَ ثوَّب [2] المثوِّبُ فقال : إن نبيكم ﷺ أمر بالوتر ، ووَقَّتَ له هذه

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب القنوت في الوتر رقم (١٤١٤) ص .

(٢) ثوب : في الحديث « إذا ثوب بالصلاة فأتوها وعليكم السكينة » التثويب ههنا : إقامة الصلاة . والأصل في التثويب : أن يجيء الرجل مستصرخاً

الساعة . (ط والدورقي) .

٢١٨٨٨ - عن علي قال : نهاني رسول الله أن أنامَ إلا على وترٍ (البزار) .

٢١٨٨٩ - عن علي قال : كان النبي ﷺ يوترُ باذا زلزلتِ الأرضُ والعاديات ِ، وألهاكم ، وتبتْ ، وقل هو الله أحد . (حل) .

٢١٨٩٠ - عن علي أنه قيل له : الوتر فريضةٌ هي ؟ قال : قد أوترَ النبي ﷺ وثبتَ عليه المسلمون . (ش) .

٢١٨٩١ - عن أبي فاختة أن علياً كان يوترُ على راحلته كان يومىء إيماءً . (عب ق) .

٢١٨٩٢ - عن علي قال : الوترُ ثلاثة أنواعٍ ، فمن شاء أوترَ أولَ الليل ، ثم إن صلى صلى ركعتين حتى يُصبحَ ، ومن شاء أوتر ، ثم إن صلى صلى ركعةً شفعاً لوتره ، ثم صلى ركعتين ركعتين ، ثم أوترَ ، ومن شاءَ لم يوتر حتى يكون آخرَ صلاته . (ق) .

٢١٨٩٣ - عن علي كان رسول الله ﷺ يوترُ بثلاثٍ ، يقرأُ في الأولى بالحمدُ ، وقل هو اللهُ أحدٌ ، وفي الثانية بالحمد وقل هو أحد ،

فيلوح بثوبه ليرى ويشتهر ، فسمى الدعاء تثويباً لذلك . وكل داع مثوب. النهاية [١/٢٢٦] ب .

وفي الثالثة بالحمد وقل هو الله أحد ، وقل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس . (أبو محمد السمرقندي في فضائل قل هو الله أحد) .

٢١٨٩٤ ـ عن علي كان النبي ﷺ يصلي ثمان ركعات ، فاذا طلعَ الفجرُ أوترَ ، ثم جلس يُسبحُ ويكبرُ حتى يطلعَ الفجرُ الآخرُ ، ثم يقوم فيصلي ركعتي الفجر ، ثم يخرجُ إلى الصلاة . (عق وقال فيه يزيد بن بلال الفزاري فيه نظر) .

٢١٨٩٥ ـ عن علي قال : أوتر رسول الله ﷺ أولَ الليل وأوسط الليل وآخرَ الليل فثبت الأمرُ واستقرَّ على إدبار النجوم . (ش) .

٢١٨٩٦ ـ عن عبد خير قال : كنا في المسجد فخرجَ علينا عليٌّ في آخر الليل فقال : أين السائلُ عن الوتر ؟ فاجتمعنا إليه فقال : إن رسول الله ﷺ أوترَ أولَ الليل ، ثم أوترَ وسطه ، ثم أوتر هذه الساعة ، فقُبِضَ وهو يوترُ هذه الساعة . (طس)[1].

٢١٨٩٧ ـ عن أبي عبد الرحمن السلمي أن عليَّ بن أبي طالبٍ كان يخرُجُ حين يؤذِّن ابن التياح عند الفجر الأول ، فيقول : نعمَ ساعة الوتر هذه يتأولُ هذه الآية : والصبح إذا تنفَّسَ . (ابن جرير والطحاوي ،

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٦) وقال رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو شيبة وهو ضعيف . ص .

طس هق ك) [1] .

٢١٨٩٨ - عن سنان بن حبيب قال : قلتُ لإبراهيم أيُّ ساعةٍ قال عليٌّ نِعم ساعةُ الوتر هذه ؟ قال : في الغلس في وجه الصبح قبلَ الفجر . (ش وابن جرير) .

٢١٨٩٩ - عن زَاذَانَ أبي عمر [2] أن علياً كان يوترُ بثلاث (ش) .

٢١٩٠٠ - عن أبي مريم قال: جاء رجلٌ إلى علي فقال: إني نمتُ فنسيت الوتر حتى طلعتِ الشمس ، فقال : إذا استيقظت وذكرتَ فصل . (ش) .

٢١٩٠١ - عن الأغر المزني أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : يا نبيَّ الله أصبحتُ ولم أوتر ، فقال : إنما الوترُ بالليل ثلاث مرات قُم فأوتر . (أبو نعيم) .

٢١٩٠٢ - عن ثابت قال : قال أنسٌ يا أبا محمد خُذ عني فاني أخذتُ عن رسول الله ﷺ وأخذَ رسول الله ﷺ عن الله ، ولن تأخذَ عن

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٦) وقال رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحسن بن أبي جعفر الحفري وهو متروك . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١/٤٧٩) ص .

(٢) زاذان الكندي أبو عمر البزار الكوفي شهد الجابية عن علي وثقه ابن معين وتوفي سنة (٨٢) . خلاصة الكمال (١/٣٥٧) ص .

أحد أوثقُ مني قال : ثم صلى بي العشاء ، ثم صلى ستَّ ركعات يسلمُ بينَ الركعتين ثم أوترَ بثلاث يسلمُ في آخرهنَّ . (الروياني كر ورجاله ثقات).

٢١٩٠٣ ـ عن حذيفة قال : لا وتر إلا على مَن تلا القرآن (عب) .

٢١٩٠٤ ـ عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال :قال النبي ﷺ لأبي بكر : أيَّ حين توترُ ؟ فقال : أول الليل بعدَ العتمة ، قال : فأنت ياعمر فقال : آخرَ الليل ، فقال النبي ﷺ : أما أنت يا أبا بكر فانك أخذتَ بالوثق ، وأما أنتَ يا عمرُ فأخذتَ بالقوة . (ابن جرير) .

٢١٩٠٥ ـ عن عطاء أن معاوية أوترَ بركعة فأنكر ذلك عليه ، فسئل عنه ابن عباس فقال : أصاب السنة . (ش) .

٢١٩٠٦ ـ عن عطاء عن ابن عباس أنه أوتر بركعة . (ش) .

٢١٩٠٧ ـ عن ابن عباس قال : أوترْ ما لم تطلع الشمس . (عب) .

٢١٩٠٨ ـ عن ابن عباس كان النبي ﷺ يوترُ بثلاث يقرأُ فيهن بسبِّح اسم ربك الأعلى ، وقل يا أيها الكافرون ، وقل هو الله أحد . (ش)

٢١٩٠٩ ـ عن عبد الرحمن بن ابزى عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان يقرأُ في وتره بسبح اسم ربك الأعلى ، وقل يا أيها الكافرون ، وقل هو الله أحدٌ فاذا سلمَ قال : سبحان الملك القدوس ثلاثَ مرات . (ش) .

٢١٩١٠ ـ عن ابن مسعود قال : الوتر ما بين الصلاتين . (عب) .

٢١٩١١ - عن مسلم مولى عبد القيس قال : قال رجلٌ لابن عمر : أرأيت الوترَ سنةً هو ؟ قال : ما سنةٌ ، أوترَ النبي ﷺ وأوترَ المسلمون قال : لا ، أسنةٌ هو ؟ قال : أتعقِلُ أوتر النبي ﷺ وأوتر المسلمون . (ش) .

٢١٩١٢ - عن ابن عمر قال : أوترَ رسول الله ﷺ على بعيرٍ (عب)

٢١٩١٣ - عن ابن عمر قال : ما أحِبُّ أني تركتُ الوتر ولي حمرُ النعم . (عب) .

٢١٩١٤ - عن ابن عمر قال : من أصبح على غير وترٍ أصبحَ وعلى رأسه جَرِيرٌ [1] قدر سبعين ذراعاً . (عب) .

٢١٩١٥ - عن عمر أن النبيَّ ﷺ أوترَ بسبحِ اسمِ ربكَ الأعلى . (ش) .

٢١٩١٦ - وعنه أن النبي ﷺ كان يوترُ بثلاثٍ يقرأُ في الأولى بسبح اسم ربك الأعلى ، وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون ، وفي الثالثة بقل هو الله أحد . (ابن النجار) .

---

(١) جرير : الجرير : حبل من أدم نحو الزمام ، ويطلق على غيره من المضفورة . ومنه الحديث « ما من عبد ينام بالليل إلا على رأسه جرير معقود » . النهاية [١/٢٥٩] ب .

٢١٩١٧ - عن أبي أُمامة قال : كان رسول الله ﷺ يوترُ بتسعٍ حتى بدُنَ وكثرَ لحمهُ أوترَ بسبعٍ ، وصلى ركعتين وهو جالسٌ يقرأ فيهما باذا زلزلت الأرضُ وقل يا أيها الكافرون . (كر) .

٢١٩١٨ - عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ يا أبا بكرٍ متى توترُ ؟ قال : أوترُ من أول الليل يا رسول الله ، وقال لعمر : متى توترُ يا عمر ؟ قال : أوترُ من آخر الليل يا رسول الله ، فقال النبي ﷺ لأبي بكر : أخذَ بالحزم ، وقال لعمر : أخذَ بالقوة . (ابن جرير وأبو نعيم) .

٢١٩١٩ - عن أبي هريرة قال : خرجَ رسول الله ﷺ على أهل القرآن وهم في المسجد فقال : يا أهل القرآن يا أهل القرآن يا أهل القرآن ، ثلاثَ مراتٍ إن الله عز وجل قد زادكم في صلاتكم صلاةً ، قالوا : وما هي يا رسول الله ؟ قال : الوترُ فقال أعرابي ما هي يا رسول الله ؟ قال : أما إنها ليست عليك ولا على أصحابك إنما هي على أهل القرآن . (كر) .

٢١٩٢٠ - عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصبحُ فيوترُ . (عب) .

٢١٩٢١ - عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يُصلي من الليل فاذا انصرف قال لي : قومي فأوتري . (عب) .

٢١٩٢٢ ـ عن عائشة قالت : من كل الليل قد أوترَ رسول الله ﷺ من أوله وأوسطه وآخره وانتهى وترُه إلى السحر . (عب) .

٢١٩٢٣ ـ عن الزهري قال : أوترَ النبي ﷺ على دابته . (عب) .

٢١٩٢٤ ـ عن الزهري أن أبا بكرٍ كان يوترُ أولَ الليل وعمر آخر الليل فسألهما النبي ﷺ عن وترهما فأخبراه ، فقال : قوي هذا ، وحذِرٌ هذا قال : وقال النبي ﷺ : أضربُ لكما مثلكما مثلُ رجلين أخذا في مفازة ليلاً فقال أحدُهما : ما أريدُ أن أنام حتى أقطعها ، وقال الآخرُ : أنامُ نومةً ثم أقومُ فأقطعها فأصبحا في المنزل جميعاً . (عب) .

٢١٩٢٥ ـ عن محمد بن سيرين قال : لم أعلم من التطوع شيئاً كان أعزَّ عليهم أن يتركوا من الوتر والركعتين قبلَ صلاةِ الفجرِ ، وكانوا يُحبون ما أخَّروا من الوتر وهو من الليل كانوا يحبون أن يبكروا بالركعتين قبلَ الصبح وهما من النهار . (ابن جرير عب) .

٢١٩٢٦ ـ عن الشعبي قال : الوترُ أشرفُ التطوع . (عب) .

٢١٩٢٧ ـ عن سعيد بن المسيب قال : سنَّ رسولُ الله ﷺ الوترَ كما سنَّ الفطر والأضحى . (ش) .

٢١٩٢٨ ـ عن إبراهيم قال : كانوا يوترون وقد بقي عليهم من الليل نحو مما ذهب من غروب الشمس إلى أن تنقضي صلاة المغرب . (ابن جرير)

٢١٩٢٩ ـ عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري قال : كان رسول الله ﷺ يوترُ من أول الليل وأوسطه وآخره . (ابن جرير) .

٢١٩٣٠ ـ عن عقبة بن عمرو قال : كان النبي ﷺ يوترُ أحياناً أولَ الليل وأحياناً أوسطه وأحياناً آخره ليكونَ سعةً للمسلمين أيَّ ذلك أخذوا به كان صواباً . (ابن جرير) .

٢١٩٣١ ـ عن عائشة قالت : كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في وترِه ثلاثَ ركعاتٍ بقل هو الله أحدٌ ، والمعوذتين . (كر عب) .

٢١٩٣٢ ـ عن معمر عن قتادة قال : سألَ رجلٌ ابن المسيب عن الوتر فقال : أوتر رسول الله ﷺ وإن تركتَ فليس عليك ، وصلى صلاةَ الضُّحى وإن تركتَ فليس عليك ، وصلى ركعتين قبلَ الظهر وركعتين بعدَها وإن تركتَ فليس عليك ، وضحَّى رسول الله ﷺ وإن تركتَ فليس عليك ، قال : قلتُ يا أبا محمد هذا كلُّه قد عرفناهُ ما خلا الوترَ ، قال : بلغني أن رسول الله ﷺ قال : يا أهل القرآن أوتروا ، فان الله وترٌ يحبُّ الوتر . (عب) .

٢١٩٣٣ ـ عن ابن جريج قال : أخبرني ابن شهاب عن ابن المسيب أن أبا بكر وعمر تذاكروا الوتر عند النبي ﷺ فقال أبو بكر : أما أنا فاني أنامُ على وترٍ فان استيقظتُ صليتُ شفعاً حتى الصباح ، وقال عمر :

لكني أنامُ على شفعٍ ثم أوترُ من السحر ، فقال النبي ﷺ لأبي بكرٍ : حذِر هذا ، وقال لعمر : قوي هذا .

٢١٩٣٤ - ﴿ مسند أبي رضي الله عنه ﴾ كان رسول الله ﷺ يقرأ في الوتر بسبح اسم ربك الأعلى ، وقل يا أيها الكافرون ، وقل هو الله أحدٌ فاذا سلَّم قال : سبحان الملك القدوس ثلاثَ مراتٍ يرفعُ بالثالثة صوتَه . (حب قط كر ض وابن الجارود) .

٢١٩٣٥ - ﴿ أيضاً ﴾ كان رسول الله ﷺ يوترُ بسبحِ اسم ربك الأعلى ، وقل للذين كفروا والله الواحدُ الصمدُ . (د ن هـ) [1] .

٢١٩٣٦ - ﴿ أيضاً ﴾ أن رسول الله ﷺ قنتَ في الوتر قبلَ الركوع . (د هـ) [2] .

٢١٩٣٧ - ﴿ أيضاً ﴾ كان رسولُ الله ﷺ إذا سلم في الوترِ قال : سبحانَ الملك القدوس . (د) [3] .

٢١٩٣٨ - عن عاصم بن ضمرة قال: جاء نفرٌ إلى أبي موسى الأشعري فسألوهُ عن الوتر فقال : لا وتر بعدَ الأذان ، فأتوا علياً فأخبروه فقال : لقد

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يقرأ في الوتر رقم (١٤١٠) ص.

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب القنوت في الوتر رقم (١٤١٤) ص.

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في الدعاء بعد الوتر رقم (١٤١٧) ص.

اغرقَ في النزع وأفرطَ في الفُتيا، الوترُ ما بينك وبين صلاةِ الغداة متى أوترتَ لحسنٌ. (عب وابن جرير).

القنوت

٢١٩٣٩ - ﴿مسند الصديق رضي الله عنه﴾ عن سويد بن غفلة قال: سمعتُ أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً يقولون: قنتَ رسول الله ﷺ في آخر الوتر وكانوا يفعلون ذلك. (قط ق وهو ضعيف).

٢١٩٤٠ - عن أبي عثمان أن أبا بكر وعمر قنتا في صلاة الصبح بعد الركوع. (قط ق).

٢١٩٤١ - عن طلحة أن أبا بكر لم يقنت في الفجر. (ش).

٢١٩٤٢ - عن الشعبي قال: لم يقنتْ أبو بكر ولا عمر في الفجر (ش)

٢١٩٤٣ - عن يحيي بن سعيد قال: حدثنا العوام بن حمزة قال: سألت أبا عثمان عن القنوتِ في الصبح قال: بعد الركوع؟ قلت: عمَّن؟ قال: عن أبي بكر وعمر وعثمان. (عد ق وقال: هذا اسناد حسن ويحيي بن سعيد لا يحدث إلا عن الثقات عنده).

٢١٩٤٤ - عن إبراهيم عن علقمة والأسود وعمرو بن ميمون أن عمر كان لا يقنتُ في الصبح. (عب ش والطحاوي ق).

٢١٩٤٥ - عن الأسود بن يزيد النخعي قال : كان عمرُ إذا حاربَ قنتَ ، وإذا لم يحارب لم يقنُتْ (الطحاوي).

٢١٩٤٦ - عن طارق بن شهاب قال : صليتُ خلف عمر صلاة الصبح فلما فرغَ من القراءة في الركعة الثانية كبَّر ، ثم قنتَ ثم كبر فركعَ . (عب ش والطحاوي) .

٢١٩٤٧ - عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب كان يقنتُ بالسورتين اللهم إنا نستعينك ، اللهم إياك نعبدُ . (ش ومحمد بن نصر في كتاب الصلاة والطحاوي) .

٢١٩٤٨ - عن عبد الرحمن بن ابزى قال : صليتُ خلفَ عمر بن الخطاب الصبح ، فلما فرغَ من السورة في الركعة الثانية قال قبل الركوع : اللهم إنا نستعينُك ونستغفرُك ونُثني عليكَ الخيرَ كله ولا نكفرُك ، ونخلعُ ونتركُ من يفجرُك ، اللهم إياك نعبدُ ولك نُصلي ونسجدُ ، وإليك نسعى ونحفدُ نرجو رحمتَك ونخشى عذابك إن عذابك بالكفار مُلحقٌ[1] (ش وابن الضريس في فضائل القرآن هق وصححه) .

---

(١) ملحق : الرواية بكسر الحاء : أي من نزل به عذابك ألحقه بالكفار . ويروى بفتح الحاء على المفعول : أي إن عذابك يلحق بالكفار ويصابون به النهاية [٢٣٨/٤] ب .

٢١٩٤٩ - عن عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب قنتَ بعد الركوع في صلاة الغداة ، فقال : بسم الله الرحمن الرحيم ، اللهم إنا نستعينُك ونستغفرُك ونُثني عليك ولا نكفرُك ونخلعُ ونترك من يفجرُك بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجدُ ولك نسعى ونحفدُ نرجو رحمتَك ونخشى عذابك إن عذابك بالكفار مُلحقٌ . وزعم عبيد أنه بلغه أنهما سورتان من القرآن في مصحف ابن مسعود . (عب ش ومحمد ابن نصر والطحاوي هق)[1] .

٢١٩٥٠ - عن عبد الرحمن بن ابزي أن عمر قنتَ في صلاة الغداة قبل الركوع بالسورتين اللهم إنا نستعينُك واللهم إياك نعبد . (الطحاوي) .

٢١٩٥١ - عن أبي عثمان النهدي أن عمر كان يقنتُ في الصبح قدرَ ما يقرأ الرجل مائة آيةٍ من القرآن . (عب ش) .

٢١٩٥٢ - عن الأسود بن يزيد أن عمر قنتَ في الوتر قبلَ الركوع (ش) .

٢١٩٥٣ - عن أبي عثمان قال : كان عمرُ يقنتُ بنا بعد الركوع ويرفعُ يديه في قنوت الفجر حتى يبدوَ ضبعاهُ ويسمعَ صوته من وراء المسجدِ . (ش ق) .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (٢/٢١١) ص .

٢١٩٥٤ ـ عن طارق قال : صليت خلف عمر فقنت . (ق) .

٢١٩٥٥ ـ عن الأسود قال : صليتُ خلف عمر بن الخطاب في السفر والحضر وكان يقنتُ في الركعة الثانية من صلاة الفجر ولا يقنتُ في سائر صلواته . (هق) [١] .

٢١٩٥٦ ـ عن أبي رافع أن عمر قنتَ في صلاة الصبح بعد الركوع ورفعَ يديه وجهرَ بالدعاء . (ق وصححه) .

٢١٩٥٧ ـ عن عبيد بن عمير أن عمر قنتَ بعد الركوع فقال : اللهم اغفرْ لنا وللمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ، وألف بين قلوبهم وأصلح ذات بينهم ، وانصرهم على عدوِّك وعدوِّهم ، اللهم العنْ كفرةَ أهل الكتاب الذين يصدُّون عن سبيلك ، ويكذبون رُسلك ويقاتلون أولياءك ، اللهم خالف بين كلمتهم وزلزلْ أقدامَهم ، وأنزل بهم بأسَك الذي لا تردُّه عن القوم المجرمين . (هق) [٢] .

٢١٩٥٨ ـ عن أبي رافع الصائغ قال : صليتُ مع عمر بن الخطاب سنتين ، فقنتَ بهم قبل الركعة . (ابن سعد) .

٢١٩٥٩ ـ عن عبد الله بن عمر بن الخطاب كان يقولُ في القنوت في صلاة الصبح : اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات وأصلحْ

(١-٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (٢/٢٠٣ و٢١١)ص .

ذات بيْنهم ، وألِّف بين قلوبهم وانصُرْهم على عدوِّك وعدوِّهم . (رسته في الإيمان).

٢١٩٦٠ ـ عن الحسن أن أُبَياً أمَّ الناس في خلافة عمر ، فصلّى بهمُ النصف في رمضان لا يقنت ، فلما مضى النصف قنتَ بعد الركوع ، فلما دخلَ العشرُ أبق [1] وخلَّى [2] عنهم ، فصلى بهم العشر معاذ القاري في خلافة عمر . (ش) .

٢١٩٦١ ـ عن ابن جريج قال : قلتُ لعطاء: القنوت في شهر رمضان؟ قال : عمرُ أولُ من قنت ، قلت : النصفُ الآخر أجمعُ ؟ قال : نعم (ش) .

٢١٩٦٢ ـ عن الحسن أن عمر حيثُ أمر أُبياً أن يُصليَ بالناسِ في رمضان ، أمره أن يقنتَ بهم في النصف الثاني ليلة ستّ عشرة . (ش) .

٢١٩٦٣ ـ عن الشعبي قال : قال عبد الله بن مسعود : لو أنَّ الناس سلكوا وادياً أوشِعباً وسلك عمر وادياً أو شعباً سلكتُ واديَ عمر وشعبَه، ولو قنتَ عمر قنتَ عبدُ الله . (ش) .

٢١٩٦٤ ـ عن ابن عمر عن عمر أنه كان لا يفعله يعني القنوت في الفجر . (ش) .

---

(١) أبق : أبق العبد يأبَق ويأبِق إباقاً إذا هرب ، وتأبَّق إذا استتر ، وقيل : احتبس . النهاية [١/١٥] ب .

(٢) وخلى عنهم : أي تركهم وأعرض عنهم . النهاية [٢/٧٥] ب .

٢١٩٦٥ ـ عن زيد بن وهب قال : ربما قنت عمرُ في صلاة الفجر (ش)

٢١٩٦٦ ـ عن عبيد بن عمير قال : صليتُ خلفَ عمر بن الخطاب الغداةَ قنتَ فيها قبل الركوع . (ش) .

٢١٩٦٧ ـ عن زيد بن وهب أن عمر بن الخطاب قنتَ في صلاةِ الصبح قبلَ الركوع . (ش) .

٢١٩٦٨ ـ عن أبي عثمان النهدي قال : صليتُ خلف عمر بن الخطاب صلاةَ الصبح فقنتَ قبل الركوع . (ش) .

٢١٩٦٩ ـ ثنا هشيم قال : أخبرنا حصين قال : صليتُ الغداةَ ذات يومٍ ، وصلى خلفي عثمانُ بن زياد فقنتَ في الصلاة ، فلما قضيتُ صلاتي قال لي : ما قلتَ في قنوتك ؟ فقلت : ذكرتُ هؤلاء الكلمات : اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونُثني عليك الخير كلَه ، نشكرك ولا نكفرك ، ونخلع ونترك من يفجرك ، اللهم إياك نعبدُ ولك نُصلي ونسجدُ واليك نسعى ونحفدُ نرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك بالكفار ملحقٌ ، فقال عثمان : كذا كان يصنعُ عمر بن الخطابِ وعثمان بن عفان . (ش) .

٢١٩٧٠ ـ عن إبراهيم قال : كان عبدُ الله لا يقنت في الفجر ، وأولُ من قنتَ فيها عليٌّ ، فكانوا يرَوْن أنه فعلَ ذلك لأنهُ كان محارِباً . (ك) .

٢١٩٧١ - عن إبراهيم النخعي قال : إنما كان عليٌّ يقنتُ لأنه كان محارباً وكان يدعو على أعدائه في القنوتِ في الفجر والمغرب (الطحاوي).

٢١٩٧٢ - عن عبد الله بن معقلٍ قال : قنتَ عليٌّ في الفجر(الطحاوي هق وقال هذا عن علي صحيح مشهور ش)[1] .

٢١٩٧٣ - عن عبد الرحمن بن سويد الكاهلي قال : كأني أسمع علياً في الفجر حين قنتَ وهو يقول : اللهم إنا نستعينُك ونستغفرك (هق)[2].

٢١٩٧٤ - عن عرفجة قال : صليتُ مع ابن مسعودٍ صلاة الفجر فلم يقنت ، وصليت مع عليٍ فقنتَ (هق)[3] .

٢١٩٧٥ - عن يزيد بن أبي زياد قال : سمعتُ أشياخنا يُحدثون أن علياً كان يقنتُ في صلاة الصبح بعد الركوع . (هق) .

٢١٩٧٦ - عن عبد الرحمن بن معقل أن علي ن أبي طالب قنت في الوتر فدعا على ناسٍ وعلى أشياعهم وقنت بعد الركوع . (ش هق) .

٢١٩٧٧ - عن الحارث أن علياً كان يقنتُ في النصف الأخير من رمضان . (ش هق) .

٢١٩٧٨ - عن أبي عبد الرحمن أن علياً كان يقنتُ في الوتر بعد

(١-٢-٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (٢/٢٠٤ و ٢٠٥ و ٢٠٥) ص .

الركوع . (ش هق) .

٢١٩٧٩ - عن عبد الملك بن سويد الكاهلي أن علياً قنتَ في الفجرِ بهاتين السورتين ؛ اللهم إنا نستعينُك ونستغفرُك ونثني عليك ولا نكفرُك ونخلَعُ ونترُك من يفجرُك ، اللهم إياكَ نعبدُ ولكَ نُصلي ونسجدُ وإليك نسعى ونحفد نرجو رحمتَك ونخشى عذابَك إن عذابك بالكفار ملحقٌ . (ش) .

٢١٩٨٠ - عن يزيد بن أبي حبيب قال : بعثَ عبدُ العزيز بن مروان إلى عبد الله بن زرير الغافقي فقال له : والله إني لأراك جافياً ما أراك تقرأ القرآن ، قال : بلى والله إني لأقرأ القرآن ، وأقرأُ منه ما لا تقرأُ به ، فقال له عبد العزيز : وما الذى لا أقرأُ به من القرآن ؟ قال : القنوتُ حدثني عليُّ ابن أبي طالب أنه من القرآن . (محمد بن نصر في الصلاة) .

٢١٩٨١ - عن عبد الله بن زُرير الغافقي قال لي عبد الملك بن مروان: لقد علمتُ ما حملك على حبِّ أبي تراب إلا أنك أعرابيٌّ جافٍ فقلت : والله لقد جمعتُ القرآنَ من قبل أن يجتمعَ أبواك ، ولقد علمني منه علي بن أبي طالب سورتين علمها إياه رسول الله ﷺ ما علمتَهما أنت ولا أبواك اللهم إنا نستعينُك ونثني عليك القرآن ولا نكفرُك ، ونخلعُ ونترُك من يفجرُك ، اللهم إياكَ نعبدُ ولكَ نُصلي ونسجُدُ وإليك نسعَى

ونحفد نرجو رحمتَك ونخشى عذابَك إن عذابَك بالكفار مُلْحِقٌ .
(طب في الدعاء) .

٢١٩٨٢ ـ عن صِلَة بن زُفَر قال : قنتَ عليٌّ شهراً، ثم أمسكَ فسألته لم أمسكتَ ؟ قال : ما كنتُ لأزيدكم على ما صنعَ رسولُ الله ﷺ .
(أبو الحسن علي بن عمر الحربي في فوائده) .

٢١٩٨٣ ـ عن الشعبي قال : لما قنتَ عليٌّ في صلاة الصبح أنكرَ الناسُ ذلك قال : فقال عليٌّ : إنما استنصرنا على عدوّنا . (ش) .

٢١٩٨٤ ـ عن أبي إسحاق قال : ذاكرتُ أبا جعفر القنوتَ فقال : خرجَ علي من عندنا وما يقنتُ وإنما قنتَ بعد ما أتاكم . (ش) .

٢١٩٨٥ ـ عن عبد الرحمن بن معقل قال : قنتَ في الفجر رجلان من أصحابِ النبي ﷺ عليٌّ وأبو موسى . (ش) .

٢١٩٨٦ ـ عن ابن معقل أن عمرَ وعلياً وأبا موسى قنتوا في الفجر قبل الركوع . (ش) .

٢١٩٨٧ ـ عن أبي عبد الرحمن السلمي أن علياً كبَّر حين قنتَ في الفجر وكبر حين ركعَ . (ش) .

٢١٩٨٨ ـ عن الحارث عن عليٍ أنه كان يفتتح القنوت بالتكبير (ش)

٢١٩٨٩ - عن عبد الرحمن بن معقل قال : صليتُ مع عليٍ صلاةَ الغداة ، فقنتَ فقال في قنوته : اللهم عليك بمعاويةَ وأشياعه ، وعمرو بن العاص وأشياعه ، وأبي الأعور السلمي وأشياعه ، وعبد الله بن قيس وأشياعه . (ش) .

٢١٩٩٠ - عن سعيد بن زيدٍ قال : قنتَ رسول الله ﷺ فقال : اللهم العَنْ رِعْلاً وذكوان وعُصَيَّةَ عَصَتِ الله ورسوله ، والعن أبا الأعور السلمي . (أبو نعيم) [١] .

٢١٩٩١ - عن أنس قال : قنتَ رسول الله ﷺ شهراً في صلاة الصبح يدعو على أحياءٍ من أحياء العرب : عُصيَّة ، وذَكوانَ ، ورِعْلٍ ولِحْيان ، وكلُّهم من بني سُلَيمٍ . (عب ، خط في المتفق والمفترق وزاد : ثم تركَ) [٢] .

٢١٩٩٢ - عن الحسين بن علي أنه كان يقولُ في قنوت الوتر : اللهم إنك ترى ولا ترى ، وأنتَ بالمنظر الأعلى ، وإن إليك الرُّجعى ، وإن لك الآخرة والأولى ، اللهم إنا نعوذُ بك من أن نذل ونخزى . (ش) .

٢١٩٩٣ - عن الحسن بن علي أنه قال لأبي الأعور السلمي : ألم تعلمْ

(١-٢) أخرجها مسلم في الصحيح كتاب المساجد باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة رقم (٦٧٥ و ٢٩٥) ص .

أن رسول الله ﷺ لعن رِعْلاً وذَكوانَ وعمرو بن سفيان . (ع كر) .

٢١٩٩٤ ـ عن عبد الله بن شبل الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ اللهم العن فلاناً واجعل قلبَه قلبَ سوء ، واملأْ جوفَه من رَضْفِ جهنمَ . (الديلمي وفيه : عبد الوهاب بن الضحاك متروك) .

٢١٩٩٥ ـ عن أبي رافع أن النبي ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ وعثمانَ وعلياً قنتوا بعد الركوع . (ابن النجار) .

٢١٩٩٦ ـ عن أبي هريرة لما رفعَ رسول الله ﷺ رأسَه من الركعة الأخيرة من صلاة الفجر قال : اللهم ربَّنا ولك الحمد ، اللهم أَنجِ الوليدَ بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة ، والمستضعفين من المؤمنين بمكة ، اللهم اشدُد وطأتَك على مُضرَ واجعلها عليهم كسِنيِّ يوسفَ . (عب)[1] .

٢١٩٩٧ ـ عن أبي هريرة أن النبي ﷺ بينا هو يصلي العشاء إذ قال : سمعَ الله لمن حمده ، ثم قال قبل أن يسجد : اللهم أنجِ المستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدُد وطأتَك على مُضَرَ ، اللهم سنين كسني يوسفَ (ابن النجار)[2] .

(١-٢) أخرجها البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة باب القنوت في الصلوات عند نزول نازلة وسرد هذه الأحاديث وغيرها (٢/١٩٧ و١٩٨) ص.

٢١٩٩٨ - عن مكحول أنه قنتَ في صلاة الصبح بعدَ الركوع ورفع يديه فقال : ربنا لك الحمدُ ملء السموات وملء الأرض السبع وملء ما فيهن من شيء بعدُ ، اللهم إياك نعبدُ ولك نُصلي ونسجدُ وإليك نسعى ونحفدُ نرجو رحمتَك ونخشى عذابك الجدَّ ، إن عذابك الجدَّ بالكفار مُلحقٌ . (كر) .

الفجر وما يتعلق به

٢١٩٩٩ - عن عمر قال : شهودُ صلاة الصبح أحبُّ إليَّ من قيام ليلةٍ حتى الصبح . (مالك ش) .

٢٢٠٠٠ - عن أنس أن النبي ﷺ سُئل عن صلاة الفجر ، فأمرَ بلالاً فأذَّن حينَ طلع الفجرُ ، ثم من الغد حين أسفرَ ، ثم قال : أين السائلُ ما بين ذَيْن وقتٌ . (ش) .

٢٢٠٠١ - عن إبراهيم قال : كان يقالُ : لا يحافظُ على صلاة العشاء والفجر منافقٌ . (ض) .

٢٢٠٠٢ - عن أبي عمير بن أنس قال : عمومةٌ لي من الأنصار من أصحابِ النبي ﷺ قالوا : كان رسول الله ﷺ يقولُ : ما شهدهما منافقٌ يعني الفجرَ والعشاءَ . (عب ش ض) .

٢٢٠٠٣ - ﴿مسند ابن عباس رضي الله عنهما﴾ كان النبي ﷺ يقرأُ يوم الجمعة في الفجر بتنزيل السجدة ، وهل أتى على الإنسان . (عب) .

٢٢٠٠٤ - عن ابن الزبير قال: كنتُ أصلي الصبح مع عمر بن الخطاب ثم أنصرف فلا أعرفُ وجهَ صاحبي . (عب) .

٢٢٠٠٥ - عن علي رضي الله عنه قال : كنا نصلي مع النبي ﷺ صلاةَ الصبح ، ثم ننصرفُ وما يعرفُ بعضُنا بعضاً . (البزار) .

٢٢٠٠٦ - عن علي قال : كنا نُصلي مع النبي ﷺ الصبحَ وما يعرفُ بعضُنا وجوهَ بعضٍ . (أبو بكر في الغيلانيات) .

٢٢٠٠٧ - عن قيلة بنت مخرمة قالت : ورَدْنا على رسول الله ﷺ وهو يُصلي الغداةَ والنجومُ شابكةٌ في السماء . (طب) .

٢٢٠٠٨ - عن أم سلمة قالت : كُنَّ نساءً يَشهدْن مع النبي ﷺ صلاةَ الصبح فينصرفن متلفعاتٍ بمروطهن ما يُعرَفْنَ من الغلس (عب) .

٢٢٠٠٩ - عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي الصبحَ وينصرفُ النساءُ المؤمناتُ متلفعاتٍ [1] بمروطهن لا يُعرفن أو لا يعرفْنَ بعضَهن بعضاً من الغلس . (ص) .

---

(١) متلفعات : أي متلففات بأكسيتهن . واللفاع : ثوب يجلّل به الجسد كله كساء كان أو غيره . وتلفع بالثوب ؛ إذا اشتمل به . اهـ . النهاية [٢٦١/٤] ب .

٢٢٠١٠ - ﴿ مسند حصين بن عوف الخثعمي ﴾ وردنا على رسول الله ﷺ وهو يصلي الغداةَ والنجومُ شابكةٌ في السماء . (طب عن قيلة بنت مخرمة) .

﴿ الاسفار ﴾

٢٢٠١١ - ﴿ الصديق ﴾ قال الحارث : حدثنا عبد العزيز بن ابان ثنا عمرو الجعفي عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة عن أبي بكر الصديق قال : كان رسول الله ﷺ يُسفرُ بالفجر . (عبد العزيز وعمرو كلاهما متروكان) .

٢٢٠١٢ - عن خَرَشَةَ بن الحُرّ قال : كان عمرُ بن الخطاب يغلّس بصلاة الصبحِ ويُسفرُ ويصليها بين ذلك . (عب) .

٢٢٠١٣ - عن أبي عثمان النهدي قال : صلى بنا عمرُ الغداةَ ، فما انصرف حتى عَرفَ كلُّ ذي بالٍ أن الشمسَ قد طلعتْ ، فقيل له : ما فرغتَ حتى كادتِ الشمسُ تطلعُ ؟ فقال : لو طلعتْ لألفتْنا غيرَ غافلين . (عب) .

٢٢٠١٤ - عن علي بن ربيعة الوالبي قال : سمعتُ علياً يقول لمؤذنه : أسفِرْ أسفِرْ يعني صلاة الصبح . (عب ض) .

٢٢٠١٥ - عن يزيد بن مذكور قال : كنا نصلي مع عليٍ بالأنبارِ وهو يقاتلُ الحرورية ، وإنه لينوِّرُ بالفجر حتى نرى أن الشمس قد طلعت . (ابن النجار) .

٢٢٠١٦ - عن إدريس الأودي عن أبيه قال : صليتُ مع عليٍ الفجرَ ، فلما صلينا جعلْنا ننظرُ إلى حيطان المسجد أطلعتِ الشمسُ أم لا . (ص) .

٢٢٠١٧ - عن محمد بن المنكدر عن جابر عن أبي بكر الصديق عن بلال قال: قال رسول الله ﷺ : يابلالُ أصبحوا بالصبح فهو خيرٌ لكم. (أبو نعيم) .

٢٢٠١٨ - قال أبو بكر بن المبارك بن كامل بن أبي غالب الخفاف في معجمه ، انا عبيد الله وعلى أنبأنا حمزة بن إسماعيل الموسوي ، انا نجيب بن ميمون بن سهل ، انا منصور بن عبد الله الخالدي ، انا عثمان بن أحمد بن يزيد الدقاق ، ثنا محمد بن عبيد الله بن أبي داود المخزومي ، ثنا شبابة بن سوار عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن أبي بكر الصديق عن بلال قال : قال رسول الله ﷺ : صبِّحوا بالصبح فانه أعظمُ للأجر (ابن النجار).

٢٢٠١٩ - عن أبي هاشم الجعفي عن تميم بن زيد قال : دخلنا مسجدَ قباء ، وقد أسفروا وكان النبي ﷺ أمرَ معاذاً أن يصليَ بهم ، ثم ذكر الحديث . (ابن منده وأبو نعيم) .

٢٢٠٢٠ ـ عن هُرْمُزَ بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ: يا بلالُ نورْ بالصبح قدر ما يرى الناسُ مواقعَ نبْلِهم. (ص وسمويه والبغوي طب).

٢٢٠٢١ ـ عن محمد بن سيرين قال: كانوا يحبونَ أن ينصرِفوا من صلاة الصبح وأحدُهم يرى مواقعَ نبله. (ص).

٢٢٠٢٢ ـ عن إبراهيم قال: كانوا ينورونَ بصلاة الفجر. (ص).

٢٢٠٢٣ ـ عن عاصم بن عمرو بن قتادة عن نفرٍ من قومه أنْ رسول الله ﷺ قال: اسفروا بصلاة الفجر، فانكم كلما أسفرتم بها كانَ أعظمَ لأجوركم. (ص).

٢٢٠٢٤ ـ عن عاصم بن عمرو بن قتادة أن رجلاً من قومه من أصحاب النبي ﷺ قال: أصبحوا بالصبحِ فانكم كلما أصبحتُم بها كان أعظم للأجر. (ص).

سنة الفجر

٢٢٠٢٥ ـ عن سعيد بن جبير قال: قال عمرُ في ركعتين قبل الفجر: لهما أحبْ إلي من حمر النعم. (ش).

٢٢٠٢٦ ـ عن سعيد بن المسيب قال: رأى عمر رجلاً اضطجع بعد الركعتين فقال: أحصِبوه أو ألاً حصبتموه.. (ش).

٢٢٠٢٧ ـ عن أبي عثمان النهدي قال : رأيتُ الرجل يجيء وعمر بن الخطاب في صلاة الفجر فيصلي الركعتين في جانب المسجد ، ثم يدخلُ معَ القوم في صلاتهم . (ش) .

٢٢٠٢٨ ـ عن جابر أن رسول الله ﷺ صلى الفجرَ ، فلما قَضى صلاتَه بصُر برجلٍ يُصلي فرقبَه حتى قضَى صلاتَه ، فأرسلَ إليه فقال : ما صلاتُك هذه بعدَ المكتوبة ؟ فقال : يا رسول الله دخلتُ المسجدَ وأنتَ في الصلاة ولم أكنْ صليتُ ركعتي الفجر ، فدخلتُ في صلاتك وآثرتُها على الركعتين ، فلما سلَّمتُ صليتُ الركعتين ، قال جابر : ولم ينكِرْ ذلك عليه رسولُ الله ﷺ ولم يُغيِّر . (ابن جرير) .

٢٢٠٢٩ ـ عن ابن عمر قال : إنما هما ركعتان إذا طلع الفجرُ لا صلاة إلا ركعتان . (عب) .

٢٢٠٣٠ ـ عن عطية قال : صلى ابن عمر ركعتين بعد الفجر فقيل له : أبعدَ صلاة الفجرِ ؟ قال : لا ، ولكني لم أكنْ صليتُ ركعتي الفجر . (ابن جرير) .

٢٢٠٣١ ـ عن قيس بن عمرو رأى النبيُّ ﷺ رجلاً يُصلي بعدَ صلاة الصبح ركعتين مرتين فقال النبي ﷺ : أصلاةَ الصبح مرَّتين ؟ فقال الرجل : إني لم أكن صليتُ الركعتين اللتين قبلَها ، فصليتُها الآنَ

فسكتَ رسولُ الله ﷺ . (ش) .

٢٢٠٣٢ ـ عن ابن جرير سمعت عبد ربه بن سعيد أخا يحي بن سعيد يحدِّثُ عن جده قال : خرجَ إلى الصبح فدخلَ النبي ﷺ في الصبحِ ولم يكن ركع ركعتي الفجر ، فصلى مع النبي ﷺ ، ثم قامَ حين فرغَ من الصبح ، فركع ركعتي الفجر ، فمرَّ به النبي ﷺ فقال : ماهذه الصلاة؟ فأخبرَه ، فسكت النبي ﷺ ، ومضى ولم يقل شيئاً . (عب) .

٢٢٠٣٣ ـ عن ابن أبي مليكة أن النبي ﷺ رأىَ رجلاً يُصلي والمؤذنُ يقيمُ الصبحَ ، فقال له : أتصلي الصبحَ أربعاً . (عب) .

٢٢٠٣٤ ـ عن أبي جعفر قال : مرَّ رسول الله ﷺ بابن القشب وهو يُصلي ركعتين حين أقيمتِ الصلاةُ ، فقال النبي ﷺ : أصلاتان معاً . (عب) .

٢٢٠٣٥ ـ عن عائشة قالت : ما كان رسول الله ﷺ على شيء من النوافل أشدَّ معاهدةً منه على الركعتين أمام الصبح . (ابن زنجويه) .

٢٢٠٣٦ ـ عن عائشة قالت : ما رأيتُ رسول الله ﷺ يُسرعُ إلى شيء قطُّ ما يُسرعُ إلى الركعتين قبلَ الفجرِ ، ولا إلى غنيمةٍ يُصيبها . (ابن زنجويه) .

٢٢٠٣٧ ـ عن عائشة قالت : إماماً لم يَدَعْ صحيحاً ولا مريضاً في

سفرٍ ولا حضرٍ ، غائباً ولا شاهداً تعني النبي ﷺ فركعتان قبل الفجر . (ش) .

٢٢٠٣٨ ـ عن عائشة أنها سُئلتْ أيَّةُ صلاةٍ كانت أعجبَ إلى رسول الله ﷺ أن يداومَ عليها ؟ قالت: كان يصلي قبل الظهر أربعَ ركعات يُطيلُ فيهن القيامَ ويكثر فيهن الركوعَ والسجودَ ، فاماماً لم يدَعْ صحيحاً ولا مريضاً ، غائباً ولا شاهداً فركعتان قبلَ صلاة الغداة . (ابن جرير) .

٢٢٠٣٩ ـ عن عائشة أن النبيَّ ﷺ كان لا يدعُ أربعَ ركعاتٍ قبلَ الظهر وركعتين قبلَ الفجر . (ابن جرير) .

٢٢٠٤٠ ـ عن عطاء أن رجلاً صلى مع النبي ﷺ صلاةَ الصبح ، فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قامَ الرجلُ فصلى ركعتين ، فقال له النبي ﷺ: ما هاتان الركعتان ؟ فقال : يا رسول الله جئتُ وأنت في الصلاة ، ولم أكن صليتُ الركعتين قبلَ الفجر ، فكرهتُ أن أُصليَهما وأنت تُصلي ، فلما قضيتُ الصلاةَ قمتُ فصليتُهما ، قال : فلم يأمره ولم ينههْ . (ش) .

٢٢٠٤١ ـ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : خرجَ رسول الله ﷺ والمؤذنُ يقيمُ الفجر ، فوجد رجلين يُصليان ، فقال : أصلاتان معاً ؟ (عب) .

فصل في أذكار التحريمة

(وما يتعلق بها)

٢٢٠٤٢ ـ عن عمر قال : لتكبيرةٌ واحدةٌ خيرٌ من الدنيا وما فيها . (ابن سعد ، ش كر) .

٢٢٠٤٣ ـ عن عمرو بن ميمون قال : كان عمرُ بن الخطاب يُتِمُّ التكبيرَ في الصلاة . (عب) .

٢٢٠٤٤ ـ عن الأسود أن عمر بن الخطاب كان يرفعُ يديه إلى التكبير (عب ، ق) .

٢٢٠٤٥ ـ عن عطاء قال : بلغني أن عثمان كان إذا كبر يُخالِف بيديه أذنيه . (عب) .

٢٢٠٤٦ ـ (مسند البراء بن عازب) كان النبي ﷺ إذا افتتَح الصلاةَ رفعَ يديه ، ثم لا يرفعهما حتى يفرغَ . (ش) .

٢٢٠٤٧ ـ (أيضاً) كان النبي ﷺ إذا كبَّر رفعَ يديه حتى يُرى إبهامُه قريباً من أذنيه . (عب) .

٢٢٠٤٨ ـ (مسند الحكم بن عُمير الثمالي) عن موسى بن أبي حبيب عن الحكم بن عمير قال : كان رسولُ الله ﷺ يعلمنا : إذا قمتم إلى الصلاة

فكبروا ، وارفعوا أيديكم ولا تجوزُوا آذانكم ، وقولوا : سبحانك اللهم وبحمدِك وتبارك اسمُك ، وتعالى جدك ولا إله غيرك . (أبو نعيم) .

٢٢٠٤٩ ـ عن مجاهد قال : سمعتُ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ لا أعلمُه إلا ممن شهدَ بدراً قال لابنه : أدركتَ الصلاة معنا ؟ قال : نعم قال : أدركتَ التكبيرة الأولى ؟ قال : لا ، قال : لَمَا فاتك منها خيرٌ من مائة ناقةٍ كلُّها سوداء العين . (عب) .

٢٢٠٥٠ ـ عن عائشة كان النبيُّ ﷺ يفتتحُ الصلاة بالتكبير ويفتتح قراءتَه بالحمدُ لله رب العالمين ، وإذا قال : غير المغضوبِ عليهم ولا الضالين قال : آمين . (عب) .

٢٢٠٥١ ـ عن علقمةَ قال عبدُ الله : ألا أريكم صلاة النبي ﷺ فلم يرفعْ يديه إلا مرةً . (ش) .

٢٢٠٥٢ ـ ﴿ مسند ابان المحاربي ـ ويقال له العبدي ـ ﴾ كنت في الوفد فرأيتُ بياض إبط رسول الله ﷺ حين رفعَ يديه يستقبلُ بهما القبلة (ابن شاهين وأبو نعيم في معرفة الصحابة وأبو بكر بن خلاد النصيبي في الجزء الثاني من فوائده) .

٢٢٠٥٣ ـ عن أنس قال : قال رجلٌ : الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فقال رسول الله ﷺ : لقد ابتدَرَها اثنا عشر ملكاً أيُّهم

يجيء بها وجه الرحمن عز وجل . (ابن النجار) .

رفع اليدين

٢٢٠٥٤ ـ عن عبد الرزاق قال : أهلُ مكة يقولون : أخذ ابن جريج الصلاةَ من عطاء وأخذَها عطاء من ابن الزبير ، وأخذَ ابن الزبير من أبي بكر ، وأخذَها أبو بكر من النبي ﷺ ، ما رأيتُ أحداً أحسنَ صلاةً من ابن جُرَيْجٍ . (حم ، قط في الأفراد ـ وقال : تفرد به عبد الرزاق عن ابن جريج) . (ق) وزاد : وأخذها النبي ﷺ عن جبريلَ وأخذ جبريلُ من الله تبارَكَ وتعالى . قال عبد الرزاق وكان ابن جريج يرفع يديه .

٢٢٠٥٥ ـ عن أبي بكرٍ أنه كان يُصلي هكذا يرفعُ يديه إذا افتتحَ الصلاة ، وإذا ركعَ وإذا رفعَ رأسه من الركوع ، وقال : صليتُ خلفَ رسول الله ﷺ وكان يرفعُ يديه إذا افتتحَ الصلاة ، وإذا ركع وإذا رفعَ رأسَه من الركوع . (ق وقال : رواته ثقات) .

٢٢٠٥٦ ـ عن الأسود قال : رأيتُ عمر بن الخطاب يرفعُ يديه في أول تكبيرةٍ ثم لا يعودُ . (الطحاوي) .

٢٢٠٥٧ ـ عن الحكم قال: رأيتُ طاووساً كبَّر فرفعَ يديه حَذْو[1]

---

(١) حذو : وفي الحديث « لتركبن سنن من كان قبلكم حذو النعل بالنعل » أي تعملون مثل أعمالهم كما تقطع إحدى النعلين على قدر النعل الأخرى والحذو : التقدير والقطع . النهاية [١/٣٥٧] ب .

منكبيه عندَ التكبيرة ورفع يديه عندَ الركوع وعندَ رفع رأسه من الركوعِ فسألتُ رجلاً من أصحابه فقال: إنه يحدِّثُ عن عمر عن النبي ﷺ. (سمويه ق).

٢٢٠٥٨ - عن علي قال: كان النبي ﷺ إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبَّر ورفعَ يديه حَذْوَ منكبيه، ويصنعُ ذلك إذا قضى قراءتَه، وإذا أرادَ أن يركع، ويصنعُه إذا رفع رأسَه من الركوع، ولا يرفعُ يديه في شيءٍ من صلاته وهو قاعدٌ، وإذا قامَ من السجدتين رفعَ يديه كذلكَ ثم كبرَ. (حم ت وقال: حسن صحيح[1] حب ق).

٢٢٠٥٩ - عن علي أنه كان يرفعُ يديه في التكبيرة الأولى من الصلاة ثم لا يرفعُ في شيءٍ منها. (ق وضعفه).

٢٢٠٦٠ - ﴿مسند البراء بن عازب﴾ رأيتُ النبي ﷺ رفعَ يديه حتى كادتا تُحاذيان بأذنيه. (ش).

٢٢٠٦١ - عن وائل قال: أتيتُ النبي ﷺ في الشتاء وهم يصلون في البرانس والأكسية يرفعون أيديهم فيها. (ض).

٢٢٠٦٢ - ﴿أيضاً﴾ رأيتُ النبيَّ ﷺ يرفعُ يديه كلما ركعَ

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب رقم (٣٢) ورقم الحديث (٣٤٢٣) وقال: حسن صحيح. ص.

ورفعَ . (ش) .

٢٢٠٦٣ ـ عن طاووس قال : رأيتُ عبد الله بن عمرو وعبدَ الله ابن عباس وعبد الله بن الزبير يرفعون أيدَيهم في الصلاة . (عب) .

٢٢٠٦٤ ـ عن أبي حمزة مولى بني أسدٍ قال : رأيتُ ابن عباس إذا افتتح الصلاة يرفعُ يديه ، وإذا ركع وإذا رفع رأسَه من الركوع (عب).

٢٢٠٦٥ ـ ﴿مسند عبد الله بن عمر﴾ رأيتُ النبي ﷺ إذا افتتح الصلاة رفعَ يديه حتى يحاذيَ منكبيه ، وإذا ركعَ وبعد ما يرفعُ ، ولا يرفع يديه بين السجدتين . (عب ش) .

٢٢٠٦٦ ـ ﴿أيضاً﴾ أن النبي ﷺ كان يرفعُ يديه إذا افتتح ، وإذا ركعَ وإذا رفع رأسه ولا يجاوزُ بهما أُذنيه . (ش) .

٢٢٠٦٧ ـ ﴿أيضاً﴾ كان النبي ﷺ إذا قامَ في الركعتين كبر ورفعَ يديه . (عب ش) .

٢٢٠٦٨ ـ عن علي أن رسول الله ﷺ كان يرفعُ يديه إذا كبَّر في الصلاة حَذْوَ منكبيه ، وإذا أرادَ أن يركع ، وإذا رفع رأسهُ من الركوع ، وإذا قام في الركعة فعل مثلَ ذلك . (كر) .

٢٢٠٦٩ ـ عن أنسٍ أن النبي ﷺ كان يرفعُ يديه في الركوع والسجود . (ش) .

٢٢٠٧٠ ـ عن أنسٍ قال : كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمرُ وعثمان لا ينقصُون التكبير ـ وفي لفظ : يُتِمُّون التكبير ـ إذا ركعوا وإذا رفعوا وإذا وضعوا . (عب ش) .

٢٢٠٧١ ـ عن أنس أن النبيّ ﷺ كان يرفعُ يديه في الركوع والسجودِ . (ابن النجار) .

الثناء

٢٢٠٧٢ ـ ﴿ مسند الصديق ﴾ عن ابن جريج قال : حدثني من أصدَقُ عن أبي بكرٍ وعن عمر وعن عثمانَ وعن ابن مسعودٍ أنهم كانوا إذا استَفتحوا قالوا : سبحانك اللهم وبحمدك وتباركَ اسمُك وتعالى جدُّك ولا إله غيرُك . ([1]) .

٢٢٠٧٣ ـ عن عمر قال : كان النبيُّ ﷺ إذا كبر للصلاة قال : سبحانك اللهم وبحمدِك وتعالى جدُّك ، ولا إله غيرُك ، فاذا تعوذَ قال : أعوذُ بالله من همزاتِ الشيطان ، ونفخه ونفثِه (قط) وقال : رفعه عبد الرحمن بن عمرو بن شيبة عن أبيه والمحفوظ عن عمر من قوله وهو الصواب قال الذهبي : عمرو بن شيبة ، قال أبو حاتم : مجهول ، وقال الحافظ

(١) أورده الهيثمي في مجمـــع الزوائد (٢/١٠٦) وقال رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه مسعود بن سليمان قال أبو حاتم : مجهول . ص .

ابن حجر في اللسان : وقد ذكره ابن حبان في الثقات ، ونقل المنذري عن أبي حاتم أنه ثقة ، قلت : يحتمل أن يكون مراد المنذري بأبي حاتم ابن حبان فانه أيضاً يكنى أبا حاتم فلا يناقض ما نقله الذهبي عن أبي حاتم الرازي وقد رواه موقوفاً على عمر . (ش والطحاوي قط ك) وقال : قد روى مرفوعاً عن عمر ولا يصح . (ق) .

٢٢٠٧٤ ـ عن الأسود بن يزيد قال : كان عمرُ بن الخطاب إذا افتتحَ الصلاةَ رفع صوتَه يُسمعنا فيقول : سبحانك اللهم وبحمدِك وتبارك اسمُك وتعالى جدُّك ولا إله غيرك . (ص) .

٢٢٠٧٥ ـ عن إبراهيم عن عمرَ أنه كان إذا افتتحَ الصلاة كبَّر ورفعَ يديه ، ثم قال : سبحانك اللهم وبحمدِك وتباركَ اسمُك ، وتعالى جدُّك ولا إله غيرُك يجهرُ بهنَّ . (ض) .

٢٢٠٧٦ ـ عن إبراهيم قال : انطلقَ علقمةُ إلى عمر فقال له أصحابُه: احفظ لنا ما استطعتَ ، فلما رجع قال : رأيتُه حيثُ افتتح الصلاةَ قال : سبحانك اللهم وبحمدِك وتبارك اسمك وتعالى جدُّك ولا إله غيرك ، ورأيته توضأ فمضمضَ مرتين ونثر مرتين . (ض) .

٢٢٠٧٧ ـ عن خالد بن أبي عمران أن سالم بن عبد الله ونافعاً حدثاه أن عمر بن الخطاب كان لا يكبرُ حتى يلتفتَ إلى الصفوف وتعتدِل فاذا

عُدِّلت كبر ، ثم قال : سبحانك اللهم وبحمدِك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرُك رافعاً بها صوته ، وأن أبا بكرٍ الصديق كان يفعل ذلك (ص).

٢٢٠٧٨ - عن أبي وائلٍ قال : كان عثمانُ إذا افتتح الصلاة يقولُ : سبحانك اللهم وبحمدِك وتبارك اسمُك وتعالى جدُّك ولا إله غيرك يُسمِعُنا ذلك . (قط) .

٢٢٠٧٩ - عن علي قال : سمعت النبي ﷺ حين كبَّر في الصلاة قال : لا إله إلا أنتَ سبحانك إني ظلمتُ نفسي فاغفرْ لي ذنوبي إنه لا يغفرُ الذنوب إلا أنتَ . (الشاشي ص) .

٢٢٠٨٠ - عن علي أن رسول الله ﷺ قال : وجهتَ وجهي للذي فطرَ السمواتِ والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونُسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أُمرتُ وأنا من المسلمين اللهم أنت الملكُ لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدِك أنت ربي ، وأنا عبدُك ظلمتُ نفسي ، واعترفتُ بذنبي ، فاغفر لي ذنوبي جميعاً لا يغفرُ الذنوبَ إلا أنتَ ، وأهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنتَ ، واصرف عني سيئها ، لا يصرفُ عني سيئها إلا أنتَ ، لبيك وسعديك والخيرُ كله بيديك ، والمهدي مَن هديتَ أنا بك وإليك ، تباركتَ وتعاليتَ ، أستغفرُك وأتوبُ إليك قال : وكان إذا ركعَ قال : اللهم لك ركعتُ وبك

آمنتُ وإليكَ أسلمتُ أنت ربي ، خشعَ سمعي وبصري ومخي وعظامي ، وما استقلّت به قدمي لله رب العالمين . (ق) .

٢٢٠٨١ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان رسول الله ﷺ إذا قامَ إلى الصلاة المكتوبة كبر ، ورفعَ يديه حذْوَ منكبيه ويقول حين يفتتحُ الصلاة بعد التكبير : وجهت وجهي للذي فطرَ السموات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أُمرتُ وأنا أولُ المسلمين ، اللهم أنت الملك لا إلا أنتَ سبحانك وبحمدك أنتَ ربي ، وأنا عبدُك ظلمتُ نفسي ، واعترفتُ بذنبي ، فاغفر لي ذنوبي جميعاً ، لا يغفرُ الذنوبَ إلا أنتَ لبيك وسعديك أنا بك وإليكَ لا منجأ منك إلا إليكَ أستغفرُك ثم أتوبُ إليك . (ق) .

٢٢٠٨٢ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان النبي ﷺ إذا استفتحَ الصلاة قال : لا إله إلا أنت سبحانك ظلمتُ نفسي وعملتُ سوءً ، فاغفر لي إنه لا يغفرُ الذنوبَ إلا أنت ، وجهتُ وجهيَ الذي فطرَ السموات والأرضِ حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين إن صلاتي ونُسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أُمرتُ وأنا من المسلمين . (ق) .

٢٢٠٨٣ ـ ﴿ مسند بريدة بن الحصيب ﴾ قال : قال رجلٌ عندَ رسول الله ﷺ : الحمدُ لله كثيراً طيباً مباركاً فيه فقال رسول الله ﷺ :

مَن صاحبُ الكلمة ؟ فسكتَ الرجلُ ، ورأى أنه قد هجم من رسول الله ﷺ على شيءٍ كرهه ، فقال رسول الله ﷺ : مَن هو فانه لم يقل إلا صواباً ؟ فقال الرجلُ : أنا قلتُها يا رسول الله أرجو بها الخير ، قال : والذي نفسي بيدِه لقد رأيتُ ثلاثةَ عشر ملكاً يبتدرون كلمتَك أيهم يرفعُ بها إلى الله . (طب) .

٢٢٠٨٤ ـ ﴿ مسند أبي سعيد ﴾ كان النبي ﷺ يستفتحُ الصلاةَ يقولُ : سبحانَك اللهم وبحمدِك وتباركَ اسمُك وتعالى جدُّك ولا إله غيرك . (ش) .

٢٢٠٨٥ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان رسولُ الله ﷺ إذا قامَ من الليل فاستفتحَ صلاتَه كبر ثم قال : سبحانك اللهم وبحمدِك وتبارك اسمُك وتعالى جدُّك ولا إله غيرك ، ثم يهلل ثلاثاً ، ويكبر ثلاثاً ، ثم يقولُ : أعوذُ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم . (عب) .

٢٢٠٨٦ ـ عن عبد الله بن أبي أوفى قال : كنا مع رسول الله ﷺ فجاء رجلٌ حتى دخلَ في الصف فقال : اللهُ أكبر كبيراً والحمدُ لله كثيراً وسبحان الله بكرةً وأصيلاً ، فاستنكرَ القومُ رفع صوته ، فقالوا : من هذا العالي الصوت ؟ فلما قضى رسول الله ﷺ صلاتَه قال : أيُّكم العالي الصوت فقال الرجلُ : أنا ، فقال : لقد رأيتُ كلامَك يصعدُ إلى السماء حتى فتحَ

باباً منها فدخلَ فيه . (ص)[1] .

٢٢٠٨٧ ـ ﴿ مسند عبد الله بن عمر ﴾ أتى رجلٌ والناسُ في الصلاة فقال حين وصلَ إلى الصف : اللهُ أكبرُ كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحانَ الله بكرة وأصيلاً فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قال : مَن صاحبُ الكلمات؟ قال الرجلُ : أنا يا رسول الله ، والله ما أردتُ بهن إلا الخيرَ ، قال لقد رأيتُ أبوابَ السماء تُفتحُ لهن . (عب وفيه رجل لم يسم) .

القيام وما يتعلق به

٢٢٠٨٨ ـ عن علي قال : إن من السنة في الصلاة المكتوبة إذا نهض الرجلُ في الركعتين الأوليين أن لا يعتمدَ على الأرض إلا أن يكون شيخاً كبيراً لا يستطيعُ . (العدني ق وضعفه) .

٢٢٠٨٩ ـ ﴿ مسند أبي سعيد ﴾ كنا نحْرِزُ قيامَ رسول الله ﷺ في الظهر والعصر ، فحَزَرنا قيامَه في الظهر في الركعتين الأوليين بقدرِ ثلاثين آيةً وحرزْنا قيامه في الركعتين الأخريين على النصف من ذلك ، وحَرَزْنا[2] قيامه في الركعتين الأوليين في العصر على قدر الأخريين من

---

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٦/٢) وقال رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات . ص .

(٢) وحرزنا : يقال : أحرزت الشيء أحرزه إحرازاً إذا حفظته وضممته إليك وصنته عن الأخذ . النهاية [٣٦٦/١] ب .

الظهر ، وحرزنا قيامه في الأخريين من العصر على النصف من ذلك (ش) .

٢٢٠٩٠ ـ عن صبيح الحنفي قال : صليتُ إلى جنبِ ابن عمر ، فوضعتُ يدي على خاصرتي فلما قضى قال : هذا الصلبُ في الصلاة كان رسول الله ﷺ ينهى عنه . (ش) .

٢٢٠٩١ ـ ﴿ مسند ابن مسعود ﴾ مر ابن مسعود برجلٍ صافٍ بين قدميه فقال : أما هذا فقد أخطأ السنة لو راوحَ بينهما كان أحبَّ إليَّ . (عب) .

٢٢٠٩٢ ـ عن أبي عبيدة عن علي قال : من السنة أن لا تعتمد بيديك حين تريدُ أن تقومَ بعد القعود في الركعتين . (عد ، ق) .

وضع اليدين

٢٢٠٩٣ ـ ﴿ مسند الصديق ﴾ عن أبي زياد مولى آل دراج قال : ما رأيتُ فنسيتُ فاني لم أنسَ أن أبا بكر الصديق إذا قام في الصلاة قامَ هكذا وأخذَ بكفِّه اليُمنى على ذراعه اليُسرى لازقاً بالكوع . (مسدد) .

٢٢٠٩٤ ـ عن علي أن من السنة في الصلاة وضعَ الأكفِّ على الأكف ـ وفي لفظ : وضع اليمين على الشمال تحت السُّرة . (العدني د [1]

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة رقم (٧٤٢) ص .

عم قط وابن شاهين في السنة هق وضعفه) .

٢٢٠٩٥ - ﴿ مسند علي ﴾ عن جرير الضَّبي قال : رأيتُ علياً يُمسكُ شماله بيمينه على الرُّسْغِ فوق السُّرة . (د)[١] .

٢٢٠٩٦ - عن غزوان بن جرير عن أبيه أنه كان شديد اللزوم لعلي بن أبي طالب قال : كان عليٌّ إذا قام إلى الصلاة فكبر ضرب بيده اليمنى على رسغه اليُسرى فلا يزالُ كذلك حتى يركع إلا أن يحكَّ جلداً أو يُصلحَ ثوبه ، فاذا سلَّم سلم عن يمينه ، سلامٌ عليكم ثم يلتفتُ عن شماله ، فيحرِّكُ شفتيه فلا ندري ما يقولُ ، ثم يقولُ : لا إله إلا الله وحده لا شريكَ له ، ولا حول ولا قوة إلا بالله لا نعبدُ إلا إياه ، ثم يقبلُ على القوم بوجهه ولا يبالي عن يمينه انصرف أو عن شماله . (أبو الحسن بن بشران في فوائده ، هق وحسنه) .

٢٢٠٩٧ - ﴿ مسند الحارث بن غطيف السكوني ﴾ عن يونس بن سيف العبسي عن الحارث بن غطيف أو غطيف بن الحارث الكندي شك معاوية قال : مهما نسيتُ لم أنسَ أني رأيت رسول الله ﷺ وضعَ يدَه اليمنى على اليُسرى يعني في الصلاة . (ش خ في تاريخه وأبو نعيم كر) .

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة رقم (٧٤٣) ص .

٢٢٠٩٨ ـ ﴿مسند وائل﴾ رأيتُ رسولَ الله ﷺ حينَ كبَّر أخذَ شماله بيمينه . (ش) .

٢٢٠٩٩ ـ ﴿أيضاً﴾ رأيتُ رسول الله ﷺ وضعَ يمينه على شماله في الصلاة . (ش) .

القراءة وما يتعلق بها

٢٢١٠٠ ـ عن عبد الله بن عُكيم قال : صليتُ خلف أبي بكر المغرب فلما قعدَ في الركعة الثانية كأنما كان على الجمر حتى قامَ فقرأ الفاتحة ، ثم قال : ربنا لا تُزغْ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهَبْ لنا من لدنك رحمةً إنك أنتَ الوهابُ . (هب) .

٢٢١٠١ ـ عن السائب بن يزيد قال : صليتُ خلفَ عمر الصبح ، فقرأ بالبقرة ، فلما انصرفوا استعرفوا الشمسَ فقالوا : طلعتْ ، فقال : لو طلعت لم تجدنا غافلين . (الطحاوي ق) .

٢٢١٠٢ ـ عن أبي وائل قال : كان عمرُ وعلي لا يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم ، ولا بالتعوذ ، ولا بآمين . (ابن جرير والطحاوي وابن شاهين في السنة) .

٢٢١٠٣ ـ عن عبد الرحمن بن أبزى قال : صليتُ خلف عمر فجهرت

بِسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيم ، وكان يجهرُ بِبسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيم . (الطحاوي عب) .

٢٢١٠٤ ـ عن أبي وائل أنه سمعَ عمرَ بن الخطاب يفتتح بالحمدُ لله رب العالمين . (عب) .

٢٢١٠٥ ـ عن الحسن وغيره قال : كتب عمرُ إلى أبي موسى الأشعري أن اقرأ في المغرب بقصار المفصَّل ، وفي العشاء بوسطِ المفصَّل ، وفي الصبح بطوال المفصل . (عب وابن أبي داود في المصاحف) .

٢٢١٠٦ ـ عن عمرو بن ميمون قال : صليتُ مع عمر بذي الحليفة صلاة الفجر فقرأَ بقل يا آيها الكافرون وبالله الواحدِ الصمد وهكذا هي في قراءة ابن مسعود . (هق وابن الأنباري في المصاحف والبغوي في الجعديات)

٢٢١٠٧ ـ عن عباية بن الرداد قال : سمعتُ عمر بن الخطاب يقولُ : لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها شيء ، قلتُ : أرأيتَ إن كنتُ خلف الإمام ؟ قال : اقرأ في نفسكَ . (ابن سعد ش) .

٢٢١٠٨ ـ عن عمر لا تُجزىء صلاةٌ لا يقرأُ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين فصاعداً . (ق) .

٢٢١٠٩ ـ عن عمر قال : لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها شيء . (ابن خسرو) .

٢٢١١٠ ـ عن عبد الله بن عامر قال : صلينا وراءَ عمرَ الصبح ، فقرأ فيها بسورةِ يوسفَ وسورةِ الحج ، قراءةً بطيئةً . (مالك ، عب ق)[1] .

٢٢١١١ ـ عن خرشة بن الحر قال : كان عمرُ يُغلِّسُ بالفجر ، ويُنوِّرُ ويقرأُ بسورة يوسف ويونس ، ومن قصار المثاني والمفصل . (ابن أبي داود في المصاحف) .

٢٢١١٢ ـ عن عبد الرحمن بن حاطب قال : صليتُ خلف عمر بن الخطاب العتمة فقرأ بنا آل عمران في الركعتين ، فو الله ما أنسى قراءتَه الم الله لا إله إلا هو الحيُّ القيومُ . (هب) .

٢٢١١٣ ـ عن سليمان بن عتيق أنَّ عمرَ بن الخطاب قرأ في الصبح بسورة آلِ عمران . (عب) .

٢٢١١٤ ـ عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير قال : كان عمرُ يقرأُ في الفجر بيوسفَ ، ثم يقرأُ في الثانية بالنجمِ ، فسجدَ ، فقامَ فقرأ إذا زُلزلت . (عب) .

٢٢١١٥ ـ عن أبي المنهال سيار بن سلامة أنَّ عمر بن الخطاب سقطَ عليه رجلٌ من المهاجرين وعمر يتهجدُ في الليل يقرأُ بفاتحة الكتاب لا يزيدُ

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الصلاة باب القراءة في الصبح رقم (٣٦) ص.

عليها ، ويكبّرُ ويُسبحُ ، ثم يركعُ ويسجدُ ، فلما أصبحَ الرجلُ ذكر ذلك لعمرَ فقال عمر : لأمِّك الويلُ أليست تلك صلاةُ الملائكة . (أبو عبيد في فضائله ـ وله حكم المرفوع) .

٢٢١١٦ ـ عن عمرو بن ميمون قال : صلى بنا عمرُ بن الخطاب صلاة المغربِ فقرأ في الركعة الأولى بالتين والزيتون ، وفي الركعة الأخرى ألم ترَ ولإيلافِ قريشٍ جميعاً . (عب وابن الأنباري في المصاحف) .

٢٢١١٧ ـ عن صفية بنت أبي عبيد أن عمرَ قرأ في صلاة الفجر بالكهفِ أو يوسف وهود ، فترددَ في يوسف ، فلما ترددَ رجعَ إلى أولِ السورةِ ، فقرأ ثم مضى فيها كلِّها . (عب) .

٢٢١١٨ ـ عن أبي عثمان النهدي عن عمر بن الخطاب أن النبيّ ﷺ كان يقطعُ قراءته بسم الله الرحمن الرحيم الحمدُ لله رب العالمين إلى آخرها . (السلفي في انتخاب حديث الفراء ـ ورجاله ثقات) .

٢٢١١٩ ـ عن الفُرافصةِ بن عُمير الحنفي قال : ما أخذتُ سورةَ يوسفَ إلا من قراءة عثمان بن عفان إياها في الصبح من كثرة ما كان يُردِّدُها لنا . (مالك والشافعي ق) [١] .

---

(١) أخرجه الامام مالك في الموطأ كتاب الصلاة باب القراءة في الصبح رقم (٣٧) ص .

٢٢١٢٠ ـ عن عليٍ أن رجلاً جاءه فقال: إني صليتُ ولم أقرأ فقال: أتممتَ الركوعَ والسجودَ؟ قال: نعم، قال: تمت صلاتُك، ثم قال: ما كل أحدٍ يحسنُ القراءة. (عب).

٢٢١٢١ ـ عن عليٍ قال: لا تقرأ وأنتَ راكعٌ ولا ساجدٌ (عب).

٢٢١٢٢ ـ ﴿مسند جابر بن سمرة﴾ قال: كان رسول الله ﷺ يقرأُ في الفجر بقاف والقرآن المجيد ونحوها، وكان يقرأُ في الظهر بسبح اسم ربك الأعلى وفي الصبح أطولَ من ذلك. (ش).

٢٢١٢٣ ـ ﴿أيضاً﴾ أن النبي ﷺ كان يقرأُ في الظهرِ والعصرِ بالسماء والطارق والسماء ذاتِ البروج. (ش).

٢٢١٢٤ ـ ﴿أيضاً﴾ كان رسول الله ﷺ يُصلي الصلاةَ كنحو من صلاتكم التي تصلون اليومَ، ولكنّه كان يخفِفُ، كانت صلاتُه أخف من صلاتكم، كان يقرأُ في الفجر الواقعة ونحوها من السُور. (عب).

٢٢١٢٥ ـ عن جابر قال: أما أنا فأقرأُ في الركعتين الأوليين من الظهرِ والعصرِ بفاتحةِ الكتابِ وسورةٍ، وفي الأخرين بفاتحة الكتاب. (عب).

٢٢١٢٦ ـ عن عمرو بن حريث أن النبي ﷺ قرأ في الفجر والليل إذا عَسعَسَ. (عب ش م ن).

٢٢١٢٧ - ﴿ مسند خباب بن الأرت ﴾ عن أبي معمر قال : قلنا لخبابِ بن الأرتِ بأي شيء كنتم تعرفون قراءة رسول الله ﷺ في الظهر والعصر ؟ قال : باضطراب لحيته . (عب ش وأبو نعيم) .

٢٢١٢٨ - عن أبي أمامة قال : كان النبي ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى بالحمدُ ، وقل يا أيها الكافرون ، وفي الثانية بالحمد وقل هو الله أحد ، لا يتعدَّاهُنَّ (أبو محمد السمرقندي في فضائل ﴿ قل هو الله أحد ﴾ وفي سنده ضعفاء) .

٢٢١٢٩ - عن أبي أمامة قال قائلٌ : يا رسول الله ﷺ في كل صلاةٍ قراءةٌ ؟ قال : نعم ذلك واجبٌ . (عد ق في كتاب القراءة) .

٢٢١٣٠ - ﴿ مسند زيد بن ثابت ﴾ كان النبي ﷺ يقرأ في صلاة المغرب بطول الأوليين . (عب خ د ، ن) .

٢٢١٣١ - عن أبي أيوب أن النبي ﷺ قرأ في الصبح تبارك الذى بيده الملك . (أبو نعيم) .

٢٢١٣٢ - عن أبي الدرداء قال : أقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر والعشاء الآخرة في كل ركعةٍ بأمِّ القرآن وسورةٍ ، وفي الركعةِ الآخرة من المغرب بأم القرآن . (عب) .

٢٢١٣٣ - عن عبادة بن الصامت قال : صلى بنا رسول الله ﷺ

الفجرَ فثقُلتْ عليه القراءةُ ، فلما انصرفَ قال : إني أراكم تقرأون وراءَ إمامكم قلنا : أجل والله يا رسول الله هذا ، قال : فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فانه لا صلاةَ لمن لم يقرأ بها . (ق في القراءة) .

٢٢١٣٤ ـ عن عبادة بن الصامت قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ : لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إمام أو غير إمام . (ق فيه) .

٢٢١٣٥ ـ عن عبادة بن الصامت أن رسولَ الله ﷺ أمَّنا يوماً فانصرفَ إلينا ، وقد غلطَ في بعض القراءة فقال : هل قرأَ معي منكم أحدٌ ؟ قلنا : نعم ، قال : قد عجبتُ من هذا الذي ينازعني القرآن ، إذا قرأ الإمام فلا يقرأ معه أحدٌ منكم إلا بأمِّ القرآن ، فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها (ق فيه كر) .

٢٢١٣٦ ـ عن عبادة بن الصامت قال : صلى بنا رسول الله ﷺ بعضَ الصلوات التي يجهرُ فيها بالقراءة ، فالتبستْ عليه القراءةُ ، فلما انصرفَ قال هل تقرأون معي ؟ قالوا : نعم ، قال : لا تفعلوا إلا بأمِّ القرآن (د ، ق فيه وصححه) .

٢٢١٣٧ ـ عن عبادة بن الصامت قال : صلى بنا رسول الله ﷺ بعضَ الصلاة التي كان يجهرُ فيها بالقراءة وقال : لا يقرأن أحدٌ منكم إذا جهرتُ بالقراءة إلا بأم القرآن . (ق فيه) .

٢٢١٣٨ ـ عن عبادة أن رسول الله ﷺ صلى بنا فجهرَ بالقرآن ، فلبستْ عليه القراءةُ ، فلما انصرفَ قال : هل تقرأون خلفَ الإمام إذا جهرَ ؟ قالوا : نعم نَهُذْ (١) هَذّاً ، قال : عجبتُ أنازَعُ القرآنَ ، وقال : وقال : لا تقرأوا إذا جهرَ الإمامُ إلا بأم القرآن ، فانه لا صلاة لمن لم يقرأْ بأمِّ القرآن . (ق فيه) .

٢٢١٣٩ ـ عن عبادة بن الصامت قال : سألنا رسول الله ﷺ هل تقرأونَ القرآن معي وأنا في الصلاة ؟ قالوا : نعم يا رسول الله نَهُذُّه هذّاً أو قال : ندرسُه درساً قال : فلا تفعلوا إلا بأمِّ القرآن سراً في أنفسكم (ق فيه) .

٢٢١٤٠ ـ عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله ﷺ : لا صلاةَ لمن لم يقرأْ بفاتحة الكتاب خلف الإمام . (ق فيه وقال اسناده صحيح والزيادة التي فيه صحيحة مشهورة من أوجه كثيرة) .

٢٢١٤١ ـ عن أبي سعيد قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأْ بفاتحة الكتابِ وما تيسرَ . (ق في القراءة) .

---

(١) نهذْ القرآن هذاً : في حديث ابن مسعود « قال له رجل : قرأت المفصل الليلة ، فقال : أهذاً كهذ الشعر ؟ » أراد أتهذ القرآن هذاً فتسرع فيه كما تسرع في قراءة الشعر ؟ والهذ : سرعة القطع . النهاية [٥/٢٥٥] ب .

٢٢١٤٢ ـ ﴿ مسند أبي قتادة ﴾ أن النبي ﷺ كان يقرأُ في الركعتين الأولين بفاتحة الكتاب وسورةٍ وفي الأخرين بفاتحة الكتاب . (ش) .

٢٢١٤٣ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان رسول الله ﷺ يُصلي بنا الظهر ، وربما أسمعنا الآية ، وكان يطولُ الركعة الأولى من صلاة الفجر ويطول الركعة الأولى من صلاة الظهر ، فظننا أنه يريد بذلك أن يدركَ الناسُ الركعةَ الأولى . (عب) .

٢٢١٤٤ ـ ﴿ مسند أبي ليلى ﴾ أن النبي ﷺ كان يقرأُ في الظهر والعصر في كلهن . (ش) .

٢٢١٤٥ ـ عن أبي صالح مولى التوأمة أنه سمعَ أبا هريرة يفتتحُ ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة . (عب) .

٢٢١٤٦ ـ عن أبي هريرة قال : يجزىء في الصلاة بفاتحة الكتاب ، وإن زادَ فهو أفضلُ . (هق في الصلاة) .

٢٢١٤٧ ـ عن أبي هريرةَ قال : كان رسولُ الله ﷺ يؤمُّنا فيجهر ويخافتُ قال : فجهرنا فيما جهرَ ، ونخافتُ فيما خفتَ فيه ، وسمعتُه يقول : لا صلاةَ إلا بقراءة فاتحة الكتاب . (ق في كتاب القراءة في الصلاة) .

٢٢١٤٨ ـ عن أبي هريرة قال : أمرني رسول الله ﷺ أن أناديِ أن لا صلاةَ إلا بقراءة فاتحة الكتاب فما زادَ . (ق في كتاب القراءة) .

٢٢١٤٩ ـ عن أبي هريرة قال : قال رسولُ الله ﷺ : إن في كتاب الله لسورةً ما أُنزِلَ عليَّ مثلُها ، فسأله أبي عنها فقال : إني لأرجو أن لا تخرجَ من الباب حتى تعلمَها فجعلت أتباطأ فسأله أبي عنها فقال : كيف تقرأُ إذا قمتَ في صلاتك ؟ فقال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده ما أُنزل في التوراة والإنجيل والقرآن أو قال الفرقان مثلُها إنها السبعُ المثاني والقرآنُ العظيمُ الذي أعطيتُه . (ق في كتاب القراءة) .

٢٢١٥٠ ـ عن ابن عباس قال : لا تصل صلاةً إلا قرأتَ فيها من القرآن ، فان لم تقرأ ففاتحة القرآن . (ق في كتاب القراءة) .

٢٢١٥١ ـ عن سليمان بن عبد الرحمن بن سوار عن الله بن سوادة القشيري عن رجلٍ من أهل البادية عن أبيه وكان أبوه أسيراً عند رسول الله ﷺ وقال : سمعتُ محمداً ﷺ يقولُ : كل صلاة لا يُقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خِداجٌ لم تُقبَل . (ق فيه) .

٢٢١٥٢ ـ عن عبد الوارث عن عبدالله بن سوادة القشيري عن رجلٍ من أهل البادية عن أبيه وكان أبوه أسيراً عند رسول الله ﷺ قال : سمعت محمداً ﷺ قال لأصحابه : تقرأون خلفي القرآن ؟ فقالوا : يا رسول الله نَهُذُّه هذّاً ، قال : لا تقرأوه إلا بفاتحة الكتاب . (ق فيه) .

٢٢١٥٣ ـ عن ابن عباس قال : لا تُصلينَّ صلاةً حتى تقرأ بفاتحة

الكتابِ وسورةً ولا تدعْ أن تقرأ بفاتحة الكتاب في كل ركعةٍ . (عب).

٢٢١٥٤ - عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال : قلتُ لعائشة كان رسول الله ﷺ يجمعُ بين السور في كل ركعةٍ ؟قالت: نعم المفصَّل (ش) .

٢٢١٥٥ - ﴿مسند أُم الفضل زوجة العباس بن عبد المطلب﴾ قالت: إن آخرَ ما سمعتُ النبي ﷺ يقرأُ في المغرب سورة ﴿والمرسلات﴾ . (عب ، ش) .

٢٢١٥٦ - عن أبي وائل أن ابن مسعود كان يفتتحُ صلاته بالحمدُ للهِ رب العالمين . (عب) .

٢٢١٥٧ - عن علي قال : كلُّ صلاةٍ لم يقرأ فيها بأمِّ الكتاب فهي خِداجٌ ذكرَ ذلك عن رسول الله ﷺ . (ق في كتاب القراءة) .

٢٢١٥٨ - عن علي قال : لا يقرأُ الرجلُ وهو راكعٌ أو ساجدٌ . (ابن جرير) .

٢٢١٥٩ - عن عبد الله بن رافع عن علي وجابر قالا : يقرأُ الإمامُ ومن خلفهُ في الأولين بفاتحة الكتاب وسورةٍ ، وفي الأخريين بفاتحةِ الكتاب . (ق) .

٢٢١٦٠ - ﴿مسند أنس﴾ أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يستفتحون القراءةَ بالحمد لله رب العالمين . (عب ش) .

٢٢١٦١ ـ أيضاً عن مالك بن دينار عن أنس قال : صليتُ خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان ، فكانوا يفتتحون القراءة بالحمدُ لله ربِّ العالمين ويقرأون مالك يوم الدين . (كر وسنده ضعيف) .

٢٢١٦٢ ـ ﴿ مسند علي ﴾ كان رسول الله ﷺ يقرأُ في صلاة الفجر يومَ الجمعة في الركعة الأولى بالم تنزيل السجدة ، وفي الركعة الثانية هل أتى على الإِنسان حينٌ من الدهر . (عق طس حل) .

اخفاء القراءة وجهرها

٢٢١٦٣ ـ عن أبي سهيل بن مالك أن عمر بن الخطاب كان يجهرُ بالقراءة ، وأن قراءتَه كانت تُسمع عند دار أبي جهم بالبلاط . (مالك) .

٢٢١٦٤ ـ عن علي كان رسول الله ﷺ يجهرُ ببسم الله الرحمن الرحيم في السورتين جميعاً . (قط) .

٢٢١٦٥ ـ عن علي قال كان رسول الله ﷺ يقرأُ ببسم الله الرحمن الرحيم في صلاته . (قط) .

٢٢١٦٦ ـ عن عليٍ قال : كان النبيُّ ﷺ يجهرُ في المكتوباتِ ببسم الله الرحمن الرحيم . (قط) .

٢٢١٦٧ ـ عن أبي الطفيل قال : سمعتُ علي بن أبي طالب وعماراً

يقولان : إن رسول الله ﷺ يجهرُ ببسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتابِ . (قط طب حب) .

٢٢١٦٨ ـ عن عليٍ قال : قال النبي ﷺ كيفَ تقرأُ إذا قمتَ إلى الصلاةِ ؟ قلتُ : الحمدُ لله رب العالمين ، قال : قل بسمِ الله الرحمنِ الرحيم . (قط) .

٢٢١٦٩ ـ ﴿ مسند جهر ﴾ عن الزهري عن عبد الله بن جهر عن أبيه جهرَ قال : قرأتُ خلف النبيِ ﷺ ، فلما انصرفَ قال : يا جهرُ أسمعْ ربَّك ولا تُسمعني . (ابن منده وابن قانع طب ، وأبو نعيم والعسكري وابن عبد البر) .

٢٢١٧٠ ـ ﴿ مسند أبي هريرة ﴾ قال : في كل صلاةٍ قراءةٌ فلما أعلن رسولُ الله ﷺ أعلنَّا ، وما أخفى أخفينا . (عب ش) .

٢٢١٧١ ـ ﴿ أيضاً ﴾ قال : كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يخفضُ طَوْراً ويرفعُ طوراً . (ش) .

٢٢١٧٢ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان النبي ﷺ يؤمُّنا فيجهرُ ويخافتُ فجهرنا فيما جهر ، وخافتنا فيما خافتَ . (عب) .

٢٢١٧٣ ـ ﴿ مسند أم هانىء ﴾ كنت أسمعُ قراءةَ النبيِّ ﷺ وأنا على عريشي . (ش) .

٢٢١٧٤ - ﴿مسند أنس﴾ صلتُ خلفَ النبي ﷺ وأبي بكرٍ وعمر وعثمان فلم يجهرْ ببسم الله الرحمن الرحيم . (ش) .

التسمية

٢٢١٧٥ - ﴿الصديق﴾ عن أنس بن مالك قال : قمتُ وراءَ أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان فكلُّهم كان يقرأُ بسم الله الرحمن الرحيم إذا افتتحَ الصلاة . (مالك ق) .

٢٢١٧٦ - ﴿مسند علي﴾ عن أبي فاختة أن علياً كان لا يجهرُ ببسم الله الرحمن الرحيم كان يجهرُ بالحمد لله رب العالمين . (عب) .

٢٢١٧٧ - عن الشعبي قال : رأيتُ علي بن أبي طالب وصليتُ وراءه فسمعتُه يجهرُ ببسم الله الرحمن الرحيم . (ق) .

٢٢١٧٨ - عن جابر قال : قال لي النبي ﷺ كيفَ تفتتحُ الصلاة يا جابرُ ؟ قلتُ : بالحمدُ لله رب العالمين ، قال لي : قل بسم الله الرحمن الرحيم (ابن النجار) .

٢٢١٧٩ - ﴿مسند الحكم بن عمير الثُّمالي﴾ عن موسى بن أبي حبيب عن الحكم بن عمير وكان بدرياً قال : صليتُ خلفَ النبي ﷺ فجهر في الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم في صلاة الليل ، وصلاة الغداةِ ، وصلاةِ الجمعة . (أبو نعيم) .

٢٢١٨٠ - عن عمرو بن دينار أنَّ ابن عباس وابن عمر كانا يفتتحانِ ببسم الله الرحمن الرحيم . (عب) .

٢٢١٨١ - عن ابن عباس قال : الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قراءةُ الأعراب . (عب) .

٢٢١٨٢ - عن عبد الله بن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد أن معاويةَ صلى بالمدينة للناس العتمةَ ، فلم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، ولم يكبر ُبعضَ هذا التكبير الذي يكبِّر لنا ، فلما انصرفَ ناداهُ من سمع ذلك من المهاجرين والأنصار ، فقالوا : يا معاويةُ أسرَقتَ الصلاة أم نسيت أين بسم الله الرحمن الرحيم واللهُ أكبر حين تهوي ساجداً ؟ فلم يعُد معاوية لذلك بعدُ . (عب) .

٢٢١٨٣ - عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ صلى فجهرَ ببسم الله الرحمن الرحيم . (كر) .

٢٢١٨٤ - عن نافع أن ابن عمر كان لا يدعُ بسم الله الرحمن الرحيم يفتتحُ القراءة ببسم الله الرحمن الرحيم . (عب) .

٢٢١٨٥ - عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يفتتحُ القراءةَ ببسم الله الرحمن الرحيم . (ابن النجار) .

٢٢١٨٦ - عن قيس بن عباية قال : حدثني ابنُ عبد الله بن مغفل عن

أبيه قال : ولم أرَ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ كان أشدَّ عليه حدثٌ في الإسلام منه قال : سمعني وأنا أقرأُ بسم الله الرحمن الرحيم قال : يا بنيَّ إياكَ والحدثَ [1] ، فاني صليتُ خلف رسول الله ﷺ وأبي بكرٍ وعمر وعثمانَ فلم أسمعْ أحداً منهم يقولُ : ذلك إذا قرأتَ فقل : الحمدُ لله رب العالمين (عب ، ش) .

ذيل القراءة

٢٢١٨٧ ـ عن ابن عباس أنه سئل أكانَ النبيُّ ﷺ يقرأُ في الظهر والعصر ؟ فقال : لا فقال : لعلَّه كان يقرأُ سراً فيما بينَه وبين نفسه ، فقال : هذه شرٌّ من الأولى كان رسول الله ﷺ عبداً مأموراً بلّغَ ما أُرسِلَ به وما اختصَّنا بشيءٍ دونَ الناس ليس ثلاثاً أمرَنا أن نُسبغ [2] الوضوء ولا نأكلَ الصدقة ، ولا نُنزيءَ [3] حماراً على فرسٍ . (ابن جرير) .

---

(١) الحدث : الامر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة . النهاية [٣٥١/١] ب .

(٢) نسبغ : إسباغ الوضوء : إتمامه . المختار [٣٢٦] ب .

(٣) ننزيء : وفي حديث علي « أمرنا ألا ننزيء الحمر على الخيل » أي نحملها عليها للنسل . يقال : نزوت على الشيء أنزو نزواً ، إذا وثبت عليه . وقد يكون في الاجسام والمعاني .

قال الخطابي : يشبه أن يكون المعنى فيه ـ والله أعلم ـ أن الحمر =

التأمين

٢٢١٨٨ ـ عن علي قال : كان النبيُّ ﷺ إذا قال : ولا الضالينَ قال : آمين يرفعُ بها صوته . (هـ وابن جرير وصححه وابن شاهين) .

٢٢١٨٩ ـ عن بلال بن أبي رباح أنه قال له النبي ﷺ : لا تسبقني بآمينَ . (أبو الشيخ) .

٢٢١٩٠ ـ ﴿ مسند وائل ﴾ صليتُ خلفَ النبي ﷺ فلما قرأ فاتحةَ الكتاب جهرَ بآمين ، وسلم عن يمينه وعن يساره حتى رأيتُ بياضَ خديه . (ش) .

٢٢١٩١ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان رسول الله ﷺ إذا قال : غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال : آمين حتى يسمعنا . (عب) .

٢٢١٩٢ ـ عن وائل بن حجر قال : صليتُ مع النبي ﷺ ، فلما قرأ ولا الضالين ، قال : آمين يمدُّ بها صوتَه . (ش) .

٢٢١٩٣ ـ عن أبي عثمان أن بلالاً كان يقول له النبي ﷺ لا تسبقني بآمين . (ص) .

= إذا حملت على الخيل قد عددها ، وانقطع نماؤهـا وتعطلت منافعها . والخيل يحتاج إليها للركوب والركض والطلب والجهاد وإحراز الغنائم ، ولحمها مأكول وغير ذلك من المنافع . وليس للبغل شيء من هذه فأحب أن يكثر نسلها ؛ ليكثر الانتفاع بها . النهاية [٥/٤٤] ب .

٢٢١٩٤ ـ عن أبي هريرة قال : إذا وافقت آمينُ في الأرض آمين في السماءِ غُفرَ للعبدِ ما تقدَّم من ذنبه . (عب) .

٢٢١٩٥ ـ عن ابن سيرين أن أباهريرة كان مؤذناً بالبحرين وأنه اشترطَ على الإمام أن لا يسبقه بآمين . (ص) .

٢٢١٩٦ ـ عن نافعٍ أن ابن عمر كان إذا ختم أُمَّ القرآن قال : آمين ، لا يدَعُ أن يُؤمِّن إذا ختَمها ، ويحضُّهم على قولها قال : وسمعتُ منهُ في ذلك خبراً . (عب) .

الركوع وما يتعلق به

٢٢١٩٧ ـ ﴿مسند عمر﴾ عن أبي عبد الرحمن السلمي قال : قال عمرُ : امسكوا بالرُّكَبِ فقد سُنَّتْ لكم الركبُ ـ وفي لفظ ـ : إن الركبَ قد سُنَّتْ لكم ، فخُذوا بالركبِ . (ط ، عب ، ش ت : حسن صحيح ، ن والشاشي والبغوي في الجعديات والطحاوي ، حب ، قط في الأفراد ، ق ص) .

٢٢١٩٨ ـ عن علقمة والأسود قالا : حفظنا عن عمرَ أنه خرَّ بعدَ ركوعه على ركبتيه كما يخرُّ البعيرُ ووضعَ ركبتيه قبل يديه (الطحاوي) .

٢٢١٩٩ ـ عن أبي عبد الرحمن السلمي قال : كنا إذا ركعنا جعلنا أيدينا بين أفخاذِنا فقال عمر : إن من السُّنة الأخذ بالركب . (ق) .

٢٢٢٠٠ ـ عن إبراهيم قال : كان عمرُ يضعُ يديه على ركبتيه إذا ركع وكان عبد الله بن مسعود يُطبقُ يديه ركبتيه إذا ركع قال إبراهيم الذي كان يصنعُ عبدُ الله شيء لا يُصنعُ فتركَ والذي صنع عمرُ أحب إليَّ (ابن خسرو) .

٢٢٢٠١ ـ عن أبي معمر قال : كان عمرُ إذا ركعَ وضعَ يديه على ركبتيه . (ابن سعد) .

٢٢٢٠٢ ـ عن إبراهيم أن عمر كان إذا ركع يقعُ كما يَقعُ البعير ، ركبتاهُ قبل يديه على ركبتيه . (ابن سعد) .

٢٢٢٠٣ ـ عن علقمة والأسود قالا : صلينا معَ عبد الله ، فلما ركع طبقَ كفيه ووضعهما بين ركبتيه ، وضرب أيدينا ففعلنا ذلك ، ثم لقينا عمر بعد فصلى بنا في بيته ، فلما ركعَ طبقنا كما طبقَ عبد الله ووضع عمر يديه على ركبتيه ، فلما انصرف قال : ما هذا فأخبرناه بفعل عبد الله ، قال : كان ذاك شيء كان يُفعل ثم تُرِكَ . (عب) .

٢٢٢٠٤ ـ عن إبراهيم بن ميسرة أن عمر بن الخطاب كان يقولُ في ركوعه وفي سجوده قدرَ خمس تسبيحات سبحان الله وبحمده . (عب) .

٢٢٢٠٥ ـ عن علي قال : كان النبي ﷺ إذا ركعَ لو وُضع قَدَحٌ من ماء على ظهره لم يُهراق . (حم) .

٢٢٢٠٦ - عن النعمان بن سعد علي رفعه أنه نهى أن يقرأ القرآن وهو راكعٌ فقال : إذا ركعتم فعظِّموا الله ، وإذا سجدتم فادعوا ، فقمنٌ[(١)] أن يُستجابَ لكم . (يوسف . - قال في المغنى : النعمان بن سعد عن على كوفي مجهول) .

٢٢٢٠٧ - ﴿ مسند البراء بن عازب ﴾ كان رسولُ الله ﷺ إذا قال : سمع اللهُ لمن حمدَه لم يحْنِ[(٢)] منا رجلٌ ظهرَه حتى يقع النبي ﷺ ساجداً ثم نقعُ سجوداً . (عب) .

٢٢٢٠٨ - ﴿ مسند علي بن شيبان ﴾ خرجنا حتى قدمنا على عهد رسول الله ﷺ فبايعناهُ ، وصلينا معه فلمحَ بمؤخَّر عينه إلى رجلٍ لا يقيمُ صُلبَه في الركوع والسجودِ ، فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قال : يا معشرَ المسلمين لا صلاةَ لمن لا يقيمُ صُلبه في الركوع والسجود . (ش عن علي بن شيبان) .

٢٢٢٠٩ - ﴿ مسند حذيفة بن اليمان ﴾ صليتُ مع النبي ﷺ فكان ركوعه نحواً من قيامه ثم قال : سمع الله لمن حمده ثم قام طويلا (ش) .

---

(١) فقمن : يقال : قمنٌ وقمِن وقمين : أي خليق وجدير . اه . النهاية [٤/١١١] ب .

(٢) يحن في حديث صلاة الجماعة « لم يحن أحدمنا ظهره » أي لم يثنه للركوع يقال : حنا يحني ويحنو . النهاية [١/٤٥٣] ب .

٢٢٢١٠ ـ ﴿مسند ثعلبة﴾ بينا رسول الله ﷺ يُصلي إذا سمعَ رجلاً يدعو الله الحمدُ حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما ينبغي لكرمِ وجهِ ربِّنا عز وجل ، فلما انصرف رسول الله ﷺ قال : أيكم القائلُ كذا وكذا ؟ لقد رأيتُ اثني عشرَ ملكاً يبتدرونها ثم شخص رسولُ الله ﷺ ببصره حتى تورات بالحجاب قال : هي لك بخاتمها يوم القيامة ومثلها (طس).

٢٢٢١١ ـ ﴿مسند أبي جحيفة﴾ أن النبي ﷺ قام في الصلاةِ فلما رفعَ رأسه من الركوع قال : سمع اللهُ لمن حمده ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض ، وملء ما شئتَ من شيءٍ بعدُ ، لا مانعَ لما أعطيتَ ، ولا معطيَ لما منعتَ ، ولا ينفعُ ذا الجدِ منك الجدُ يمدُّ بها صوتَهُ . (ش) .

٢٢٢١٢ ـ ﴿مسند أبي هريرة﴾ أن رسول الله ﷺ لما رفع رأسه من الركعة قال : اللهم ربنا ولك الحمد . (عب) .

٢٢٢١٣ ـ عن سعيد بن أبي سعيد أنه سمعَ أبا هريرةَ وهو إمامٌ للناس في الصلاة يقولُ : سمعَ لمن حمِدَه قال : اللهم ربنا لك الحمدُ . (عب) .

٢٢٢١٤ ـ عن عبد الرحمن بن هُرْمز الأعرج قال: سمعتُ أبا هريرة يقولُ : إذا رفع الإمام رأسَه من الركوع ، فقال : سمع الله لمن حمده ،

قال : ربنا لكَ الحمدُ . (عب) .

٢٢٢١٥ ـ عن أبي هريرة قال : لا صلاة إلا بركوع . (عب) .

٢٢٢١٦ ـ عن عائشةَ أن النبيَّ ﷺ ركعَ فوضعَ يديهِ على ركبتيه . (ش) .

٢٢٢١٧ ـ ﴿ مسند ابن مسعود ﴾ علمنا رسول الله ﷺ الصلاةَ ، فكبر ورفع يديه ، ثم ركع فطبقَ يديه ركبتيه . (ش) .

٢٢٢١٨ ـ عن ابن مسعود قال : إذا قال الإمامُ : سمع اللهُ لمن حمدَه فليقل من خلفَهُ : ربنا لك الحمد . (عب) .

٢٢٢١٩ ـ عن علي أنه نهى أن يقرأَ القرآن وهو راكع وقال إذا ركعتُم فعظِموا الربَّ ، وإذا سجدتم فادعوا فقمنٌ أن يستجابَ لكم (ع) .

٢٢٢٢٠ ـ عن علي قال : كان رسولُ الله ﷺ إذا قامَ إلى الصلاة المكتوبة كـبَّر ، وإذا رفعَ من الركوع قال : سمع الله لمن حمده ، ثم يُتبعُها اللهم ربنا لك الحمدُ ملء السموات وملء الارض وملء ما شئتَ من شيء بعدُ . (المخلص . ـ قال ابن صاعد : لا أعلم يقول في هذا الحديث في المكتوبة إلا موسى بن عقبة) .

٢٢٢٢١ ـ عن أنس قال : إن الله لا ينظرُ إلى من لا يقيمُ صلبَه في الركوعِ والسجودِ . (ابن النجار) .

٢٢٢٢٢ ـ ﴿ مسند الصديق رضي الله عنه ﴾ عن عبد الكريم أبي أمية قال : بلغني أن أبا بكرٍ الصديق كان يسجدُ أو يصلي على الأرض مفضياً إليها . (عب) .

٢٢٢٢٣ ـ عن عمر قال : إذا وجدَ أحدكم الحرَّ فليسجد على طرفِ ثوبه . (عب ش ق) .

٢٢٢٢٤ ـ عن عمر قال : وُجِّه ابن آدم للسجودِ على سبعة أعضاء : الجبهة والراحتين والركبتين والقدمين . (ش) .

٢٢٢٢٥ ـ عن عمر قال : إذا لم يستطع أحدكم من الحر والبرد فليسجدْ على ثوبه . (ش) .

٢٢٢٢٦ ـ عن يحي بن أبي كثير أن النبي ﷺ رأى رجلاً يسجدُ ويتقي شعرَه بيدِه ، فقال النبيْ ﷺ : اللهم قَبِّحْ شعرَه فسقطَ شعرُه . (عب) .

٢٢٢٢٧ ـ عن يحي بن أبي كثير أن النبيَّ ﷺ قال : ثلاثُ نفخات يُكرَهنَ : نفخةٌ حيثُ يسجدُ ، ونفخة في الشراب ، ونفخةٌ في الطعام . (عب) .

٢٢٢٢٨ - عن علي أنه كان يقول بين السجدتين : ربِّ اغفرْ لي وارحمني وارفعني واجبرني وارزقني . (عب ق) .

٢٢٢٢٩ - ﴿ مسند البراء بن عازب ﴾ عن أبي إسحاق قال : وَصفَ لنا البراء فاعتمدَ على كفيه ورفع عجيزتَه فقال : هكذا كان النبي ﷺ يسجدُ . (ش) .

٢٢٢٣٠ - عن البراء قال : إنه سُئل أين كان النبي ﷺ يضعُ وجهه ؟ قال : كان يضع وجهه بين كفيه أو قال يديه يعني في السجود (ش) .

٢٢٢٣١ - ﴿ مسند ثوبان بن سعد بن الحكم ﴾ عن عمران بن الحكم ابن ثوبان عن أبيه ثوبان أن النبي ﷺ نهى عن نقرة الغراب وافتراشِ السبع . (ابن أبي عاصم وأبو نعيم) .

٢٢٢٣٢ - ﴿ مسند جابر بن عبد الله ﴾ كان رسول الله ﷺ إذا سجد جافى حتى يُرى بياضُ أبطيه . (عب) .

٢٢٢٣٣ - ﴿ أيضاً ﴾ سمعتُ رسول الله ﷺ يأمرُ بأن يُعتدَلَ في السجودِ ولا يسجدُ الرجلُ باسطاً ذراعيه كالكلب . (عب) .

٢٢٢٣٤ - عن أبي قلابة قال : كان مالك بن الحويرث يأتينا فيقولُ : ألا أُحدِّثُكم عن صلاة رسول الله ﷺ ؟فيصلي في غير وقت صلاةٍ ،فاذا رفع رأسه من السجدة الثانية في أول ركعةٍ استوى قاعداً ثم قام واعتمد (ش) .

٢٢٢٣٥ - ﴿ مسند وائل بن حجر ﴾ رأيتُ النبي ﷺ حين سجدَ ويديه قريباً من أذنيه . (ش) .

٢٢٢٣٦ - ﴿ أيضاً ﴾ رأيتُ النبيَّ ﷺ يسجدُ على جبهتِه وأنفه . (ش) .

٢٢٢٣٧ - ﴿ مسند عبد الله بن أقرم الخزاعي ﴾ كنت مع أبي بالقاع من نَمِرةَ [٢] ، فمرَّ بنا ركبٌ فأناخوا بناحية الطريق فقال : أي بُنيَّ كنْ في بَهْمِك [٣] حتى آتي هؤلاء القومَ ، فخرجَ وخرجتُ معه حتى دنا ودنوتُ فأقيمتِ الصلاة ، وإذا رسولُ الله ﷺ فيهم فصلى وصليتُ معه ، فكنتُ أنظرُ إلى عُفْرَتَيْ [٤] إبطَيْ رسولِ الله ﷺ كلَّما سجدَ .

---

(١) بالقاع : القاع : المكان المستوى الواسع في وطأة من الأرض ، يعلوه ماء السماء فيمسكه ويستوى نباته ، ويجمع على : قيعة وقيمان . ومنه الحديث « إنما هي قيعان أمسكت السماء » . النهاية [٤/١٣٣] ب .

(٢) نمرة : هو الجبل الذي عليه أنصاب الحرم بعرفات . النهاية [٥/١١٨] ب .

(٣) بهمك : البهم : جمع بهمة ، وهو ولد الضأن ذكراً كان أو أنثى . والسخال : أولاد المعز ، فاذا اجتمعت البهام والسخال قيل لهما جميعاً : بهام وبهم أيضاً . المختار [٤٩] ب .

(٤) عفرتي : العفرة : بياض ليس بالناصع ، ولكن كلون عفر الأرض وهو وجهها ، ومنه الحديث « كأني أنظر إلى عفرتي إبطي رسول الله ﷺ » النهاية [٣/٢٦١] ب .

(عب ش حم طب وأبو نعيم) .

٢٢٢٣٨ ـ ﴿ مسند أبي هريرة ﴾ كان رسولُ الله ﷺ يسجدُ على كورِ عمامته . (عب) .

٢٢٢٣٩ ـ ﴿ مسند عبد الله بن عباس ﴾ كان رسول الله ﷺ يُرى بياضُ إبطيه إذا سجدَ . (عب ش) .

٢٢٢٤٠ ـ عن طاووس عن ابن عباسٍ قال : من السنة أن تمسَّ عقبيكَ أليَيْك في الصلاة بين السجدتين ، قال طاووس : ورأيتُ العبادِلةَ يفعلونه : ابن عمر وابن عباس وابن الزبير . (عب) .

٢٢٢٤١ ـ عن عائشة ما رأيتُ رسول الله ﷺ متقياً وجهه بشيءٍ تعني في السجودِ . (عب) .

٢٢٢٤٢ ـ عن ابن عباسٍ قال : استدبرتُ النبي ﷺ وهو ساجدٌ فرأيتُ بياضَ إبطيه . (كر) .

٢٢٢٤٣ ـ عن ابن عباس قال: إذا سجدت فألصق أنفكَ بالأرض (عب)

٢٢٢٤٤ ـ ﴿مسند عائشة﴾ كان النبي ﷺ إذا سجد وضعَ يدَه وُجاه[1] القبلة . (ش) .

---

(١) وجاه : وفي حديث صلاة الخوف « وطائفة وجاه العدو » أي مقابلهم وحذاءهم . وتكسر الواو وتضم . النهاية [٥/١٥٩] ب .

٢٢٢٤٥ ـ ﴿ مسند ميمونة ﴾ كان النبي ﷺ إذا سجد رأى مَن خَلْفَه بياضَ إبطيه . (ش) .

٢٢٢٤٦ ـ عن ميمونة كان رسول الله ﷺ إذا سجد تجافى حتى لو أن بهمةً أرادتْ أن تمرَّ تحتَ يده مرَّت . (عب)[1] .

٢٢٢٤٧ ـ عن أُم سلمة قالت : رأى النبي ﷺ غلاماً لنا يقالُ له : أفلحُ ، ينفخُ إذا سجد فقال : يا أفلحُ ترِّبْ وجهك . (أبو نعيم) .

٢٢٢٤٨ ـ عن أبي صالح مولى لطلحة بن عبيد الله قال : كنتُ عند أُم سلمة زوجِ النبي ﷺ ، فأتاها ذو قرابةٍ لها فقام يصلي ، فلما ذهبَ يسجدُ نفخَ فقالت : لا تفعل فان رسول الله ﷺ كان يقولُ لغلام أسود يا رباحُ ترِّبْ وجهك . (كر) .

٢٢٢٤٩ ـ عن عكرمةَ مولى ابن عباس أن النبي ﷺ رأى امرأة تسجدُ وترفعُ أنفها فقال فيها قولاً شديداً في الكراهة لرفع أنفها (عب) .

٢٢٢٥٠ ـ عن عليٍ قال : إذا كان أحدكم يصلي فلْيَحْسر العمامةَ عن جبهتِه . (ق) .

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب صفة السجود رقم (٨٨٤) .
وقال المنذري : أخرجه مسلم والنسائي وابن ماجه . عون المعبود (١٦٧/٣) ص .

٢٢٢٥١ - ﴿مسند أحمر بن جَزْء السدوسي[1]﴾ إن كنا لنأوي لرسول الله ﷺ مما يجافي يديه عن جنبيه إذا سجدَ . (حم ش د هـ ع والطحاوي ، طب ، قط في الأفراد ، والبغوي والباوردي وابن قانع وأبو نعيم ، ص) .

٢٢٢٥٢ - ﴿مسند أنس﴾ كنا نصلي مع النبيِّ ﷺ في شدةِ الحرِّ ، فاذا لم يستطعْ أحدُنا أن يُمكنَ وجهَه من الأرض بسطَ ثوبَه فسجد عليه . (ش) .

٢٢٢٥٣ - ﴿أيضاً﴾ كان رسول الله ﷺ ربما رفع رأسَه من السجدة والركعة فيمكثُ بينهما حتى نقولُ : أنسيَ . (عب) .

سجود السهو وحكمه

٢٢٢٥٤ - عن عمر قال : لا تعادُ الصلاة يعني من السهو (عب ش).

٢٢٢٥٥ - عن عبد الله بن حنظلة بن الراهب قال : صلى بنا عمر بن الخطاب المغربَ فلم يقرأ في الركعة الأولى شيئاً : فلما قام في الركعة الثانية

---

(١) أحمر بن جزء صحابي وجزء : بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة ، أو بفتح الجيم وكسر الزاي بعد هامثناة تحتانيه يعني جزي . الاصابة لابن حجر (١/٣٠) . وأسد الغابة لابن الاثير (١/٦٦) .

والحديث أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب صفة السجود رقم(٨٨٦)ص

قرأ بفاتحة الكتاب وسورة، ثم عاد فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة، ثم مضى فلما فرغَ من صلاته سجد سجدتين بعد ما سلَّم - وفي لفظ : سجد سجدتين ثم سلَّم . (عب وابن سعد والحارث ق) .

٢٢٢٥٦ - عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن أن عمرَ بن الخطاب كان يُصلي بالناس المغربَ ، فلم يقرأ فيها ، فلما انصرفَ قيل له : ما قرأتَ ؟ قال : فكيفَ كان الركوعُ والسجودُ ؟ قالوا : حسناً ، قال : فلا بأسَ إذاً (مالك عب ق) .

٢٢٢٥٧ - عن إبراهيم النخعي أن عمر بن الخطاب صلى بالناس صلاةَ المغرب ، فلم يقرأ شيئاً حتى سلم ، فلما فرغَ قيل له : إنك لم تقرأ شيئاً ، فقال إني جهزتُ عيراً إلى الشام فجعلتُ أُنزلها منقلةً منقلةً حتى قدمتُ الشامَ فبعتُها وأقتابها وأحلاسها وأحمالها فأعادَ عمرُ وأعادُوا . (ق) .

٢٢٢٥٨ - عن عكرمة بن خالد عن الثقة أن عمر بن الخطاب صلى العشاء الآخرة للناس بالجابية ، فلم يقرأ فيها حتى فرغ ، فلما فرغَ دخلَ فأطافَ به عبد الرحمن بن عوف ، وتنحنحَ له حتى سمع عبد الرحمن حسَّه وعلم أنه ذو حاجةٍ فقال : من هذا ؟ قال : عبدُ الرحمن بن عوف ، قال : ألك حاجةٌ ؟ قال : نعم ، قال : ادخل فدخل فقال : أرأيتَ ما صنعتَ آنفاً عهدَه إليكَ رسول الله ﷺ أم رأيتَه ؟ قال : وما هو ؟ قال : لم تقرأ

في العشاء ، قال : أو فعلتُ ؟ قال : نعم ، قال : فاني سهوتُ جهزتُ عيراً من الشام حتى قدمتُ المدينةَ ، فأمرَ المؤذنَ فأقام الصلاة ، ثم عادَ فصلى العشاء للناس ، فلما فرغَ خطب قال : لا صلاة لمن لم يقرأ فيها ، إن الذي صنعتُ آنفاً أني سهوتُ ، جهزتُ عيراً من الشام حتى قدمتُ المدينة فقسمتُها . (عب) .

٢٢٢٥٩ - عن مسرة بن معبد اللخمي قال : صلى بنا يزيدُ بن أبي كبشةَ العصر ثم انصرفَ إلينا بعدَ سلامه ، فأعلمنا أنه صلى وراءَ مروان ابن الحكم فسجدَ بنا مثلَ هاتين السجدتين ، ثم قال مروان : إني صليت وراء عثمان بن عفان فسجد بنا مثل هاتين السجدتين ، ثم قال عثمان : إني كنتُ عند نبيكم ﷺ فأتاه رجلٌ فقال : يا نبي الله إني صليتُ فلم أدر أشفعٌ أم وترٌ ؟ ثم صليتُ فلم أدر أشفعٌ أم وترٌ يقولها ثلاثاً ، فقال نبيُّ الله ﷺ : إياي وأن يتلاعبَ بكم الشيطانُ في صلاتكم ، فمن صلى منكم فلم يدر أشفعٌ أم وترٌ فليسجد سجدتين فانهما تمامُ صلاته . (حم قط في الأفراد ، د ض وأبو نعيم في المعرفة . - وقال تفرد به سوار بن عمارة الرملي عن مسرة . وفي المغنى : مسرة بن معبد اللخمي له مناكير عن يزيد بن أبي كبشة . وفي الميزان : قال (حب) : لا يحتج به . وقال أبو حاتم : ما به بأس) .

٢٢٢٦٠ - عن علي قال : إذا نسيَ الرجلُ أن يقرأ في الركعتين الأولين من الظهر والعصر والعشاء فليقرأ في الركعتين الآخرتين وقد أجزأ

عنه . (عب) .

٢٢٢٦١ - عن حبيب بن أبي ثابت أن علياً قال في رجلٍ صلى الفجرَ فقرأ في ركعةً ولم يقرأ في الأخرى قال : يعيدُ الركعةَ التي لم يقرأ فيها . (عب) .

٢٢٢٦٢ - عن علي قال : إذا كنتَ لا تدري أربعاً صليت أم ثلاثاً ؟ فتوخَّ الصوابَ ثم قم فاركع ركعةً ، ثم اسجد سجدتين ، فان الله لا يعذب على الزياداتِ . (عب) .

٢٢٢٦٣ - عن المسيب عن الحارث بن هشام المخزومي أن النبي ﷺ سجد سجدتي السهو قبلَ أن يُسلم . (أبو نعيم) .

٢٢٢٦٤ - ﴿ مسند حذيفة ﴾ عن قتادة أن حذيفة ركع بالمدائن ثلاثَ ركعاتٍ ، ثم سجد سجدتي وفعل في الأخرى مثل ذلك . (ابن جرير)

٢٢٢٦٥ - ﴿ مسند رافع بن خديج ﴾ أَقصرتِ الصلاةُ أم نسيتَ ؟ فقال : ما قصُرتِ الصلاة وما نسيتُ ، ثم أقبلَ على أبي بكر وعمرَ فقال : ما يقولُ ذو اليدين ؟ فقالا : صدقَ يا رسول الله ، فرجعَ رسول الله ﷺ وثابَ الناسُ فصلى ركعتين ، ثم سلم ثم سجدَ سجدتي السهو . (حم طب عن ذي اليدين) .

٢٢٢٦٦ - عن طاووسٍ أن ابن الزبير قام في ركعتين من المغرب ،

ثم سجد سجدتين وهو جالسٌ ، فذكرتُ ذلك لابن عباس ، فقال : أصابَ . (عب) .

٢٢٢٦٧ ـ ﴿مسند أبي هريرة﴾ أن النبي ﷺ سجد سجدَتي السهو بعد ما سلم وتكلم وكبر وهوَ جالسٌ ، ثم رفع وكبر ، ثم سجدَ وكبر ، ثم رفعَ وكبر . (ش) .

٢٢٢٦٨ ـ ﴿أيضاً﴾ أن النبي ﷺ صلى يوماً فسلّم في ركعتين ثم انصرفَ فأدركه ذو الشمالين ، فقال له : يا رسول الله أنقصتِ الصلاةُ أم نسيت ؟ قال : لم تنقُصِ الصلاةُ ولم أنسَ ، قال : بلى والذي بعثَك بالحق فقال النبي ﷺ أصدَق ذُو اليدين ؟ قال : نعم يا رسول الله فصلى بالناس ركعتين . (عب ش) .

٢٢٢٦٩ ـ عن ابن عمر قال : إذا شكّ الرجلُ في صلاة فلم يدْر أثلاثاً أم أربعاً ؟ فليبنِ على أتمِّ ذلك في نفسه وليس عليه سجودٌ . (عب) .

٢٢٢٧٠ ـ ﴿أيضاً﴾ أن رسول الله ﷺ صلى بالناس ركعتين فسهى فسلم فقال له رجلٌ يقال له ذو اليدين : نقصتِ الصلاةُ ؟ فقال : لا ، فصلى ركعتين أخراوين ، ثم سلم ، ثم سجد سجدتين ، ثم سلم . (عب) .

٢٢٢٧١ ـ ﴿مسند عبد الله بن مالك﴾ أن النبي ﷺ صلى صلاةَ

نَظُنُّ أنها العصرُ ، فلما كان في الثالثةِ قامَ قبل أن يجلس ، فلما كان قبلَ أن يسلم سجد سجدتين . (ش) .

٢٢٢٧٢ ـ ﴿ أيضاً ﴾ أن رسول الله ﷺ قامَ في اثنتين من الظهرِ نسيَ الجلوسَ ، حتى إذا فرغَ من صلاته إلا أن يسلم سجد سجدتي السهو وسلم . (عب ش) .

٢٢٢٧٣ ـ ﴿ أيضاً ﴾ صلى لنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشاء فقامَ في ركعتين ، فلم يجلس ، فلما كان في آخر صلاته انتظرنا أن يسلم علينا فسجدَ سجدتين قبلَ التسليم ، ثم سلم . (عب) .

٢٢٢٧٤ ـ ﴿ أيضاً ﴾ أن النبي ﷺ قامَ في الظهر وعليه جلوسٌ فلما أتم صلاتَه سجدَ سجدتين وهو جالسٌ قبلَ أن يسلم يكبر في كل سجدة وسجدهما الناسُ معه مكان ما نسيَ من الجلوس . (عب) .

٢٢٢٧٥ ـ ﴿ مسند ابن مسعود ﴾ صلى النبي ﷺ الظهرَ خمساً ، فقيل له : إنك صليتَ خمساً فسجد سجدتين بعد ما سلم . (ش خ م د ت ن هـ) .

٢٢٢٧٦ ـ ﴿ أيضاً ﴾ أن النبيَّ ﷺ سجدَ سجدتي السهو بعدَ الكلام . (ش) .

٢٢٢٧٧ ـ ﴿ أيضاً ﴾ صلى النبي ﷺ الظهرَ أو العصرَ خمساً ،

فقيل له : إنك صليتَ خمساً فسجدَ سجدتي السهو ،ثم قال رسولَ الله ﷺ هاتان السجدتان لمن ظنّ أنه زادَ منكم أو نقص . (عب) .

٢٢٢٧٨ ـ عن طاووسٍ قال : صلى النبي ﷺ فقال له رجلٌ : نسيت يا رسولَ الله أم خُفِّفتْ عنا الصلاة ؟ قال : ما قال ذُو اليدين ؟ قالوا : نعم ، فعادَ فصلى ما بقي . (قط عب) .

٢٢٢٧٩ ـ عن طاووسٍ أن النبي ﷺ صلى بعض الأربع ، فسلم في سجدتين فقال له ذو اليدين : أنسيتَ أم خُففتْ عنا يا نبي الله ؟ قال : أو فعلتُ ؟ قال : نعم ، فعاد وصلى ركعتين ، ثم سجد سجدتين وهو جالسٌ . (عب) .

٢٢٢٨٠ ـ عن عبيد بن عمير قال : صلى النبي ﷺ العصر ركعتين ثم سلم وانصرفَ إلى أهله ، قيل وولّى ، قال وولّى فأدركه ذو اليدين أخو بني سليم قال : يا نبي الله أنسيتَ أم خُفِّفتْ عنا الصلاةُ ؟ قال : وما ذاك ؟ قال : صليتَ العصر ركعتين ، قال : أصدق ذو اليدين أخو بني سليم؟ قال الناس: نعم قال النبي ﷺ حيّ على الفلاح حي على الفلاح قد قامت الصلاة، ثم صلى بهم ركعتين ثم انصرفَ . (قط عب) .

٢٢٢٨١ ـ عن عطاء قال : أن النبي ﷺ صلى مرة بعضَ الأربع فصلى ركعتين ، ثم سلم فقام إليه رجلٌ فقال : أخففتْ عنا من الله يا نبي

الله ؟ قال : وما ذاك ؟ قال : سلمتَ في ركعتين ، قال : لا ، ثم قامَ فركعَ ركعتين أوفى بها ولم يستقبل الصلاة وافيةً ، فلما سلَّم سجدَ سجدتي السهو . (عب) .

٢٢٢٨٢ ـ ﴿ مسند سعد ﴾ عن قيس بن أبي حازمٍ أن سعداً قامَ في الركعتين فسبَّحوا به ، فلم يجلسْ حتى قَضى صلاتَه سجد سجدتين وهو جالسٌ . (عب) .

٢٢٢٨٣ ـ عن أنس أنه نسيَ ركعة من صلاة الفريضة حتى دخل التطوعَ ، ثم ذكر فَصلى بقية صلاةِ الفريضةِ ، ثم سجدَ سجدتين وهو جالسٌ . (عب) .

١٢٢٨٤ ـ عن جابر قال : التسبيحُ في الصلاة للرجال ، والتصفيق للنساء . (ش) .

٢٢٢٨٥ ـ عن عمران بن حصينٍ قال : سلم رسول الله ﷺ في ثلاثِ ركعاتٍ من العصر ، فدخلَ فقامَ إليه رجلٌ يقالُ له الخرباق ، وكان طويل اليدين ، فقال : أقصُرتِ الصلاةُ يا رسول الله ؟ فخرجَ مغضباً يجرُ رداءه حتى انتهى إلى الناس فقال : أصدق هذا ؟ فقالوا : نعم ، فقام فصلى تلكَ الركعة ، ثم سلم ثم سجد سجدتين ، ثم سلم . (ش طب) .

٢٢٢٨٦ ـ ﴿ مسند معاوية بن خديج ﴾ أن النبيَّ ﷺ صلى يوماً

فسلم وانصرف وقد بقي عليه من الصلاة ركعةٌ ، فأدركه رجلٌ فقال : نسيتَ من الصلاة ركعةً ، فرجعَ فدخل المسجدَ وأمره بلالاً ، فأقامَ الصلاة ، فصلى بالناس ركعةً ، فأخبرتُ بذلك الناس ، فقالوا : أتعرفُ الرجلَ ؟ فقلتُ : لا ، إلا أن أراهُ فمرَّ بي فقلتُ : هو هذا ، فقالوا : هذا طلحةُ بن عبيد الله . (ش) .

٢٢٢٨٧ ـ عن الشعبي قال : صليتُ خلف المغيرة بن شعبة فقامَ في الثانية ، فسبَّح الناسُ به فلم يجلس ، فلما سلم وانفتلَ سجدَ سجدتين وهو جالسٌ ثم قال : هكذا رأيتَ رسول الله ﷺ صنعَ . (عب ش ت) .

٢٢٢٨٨ ـ ﴿ مسند سهل بن سعد الساعدي ﴾ عن أبي حازم قال : كنتُ عند سهل بن سعد الساعدي إذ قيلَ له : كان بين بني عمرو بن عوف وأهل قباء شيء فقال : قديمٌ كان ذلك كنا عند رسول الله ﷺ إذْ جيء فقيلَ له : إنه كان بين أهل قباء شيء ، فانطلقَ النبي ﷺ إليهم ليُصلحَ بينهم ، فأبطأ على الناس فقال بلالٌ لأبي بكرٍ : ألا أقيمُ الصلاةَ ؟ قال : ما شئتَ ، فأقامَ بلالٌ فقدَّم الناسُ أبا بكرٍ فبينا هو يصلي أقبلَ النبي ﷺ فجعلَ يشقُّ الصفوفَ حتى قامَ خلفَ أبي بكرٍ ، فجعلوا يصفّقون ، وكان لا يلتفتُ في الصلاة ، فلما أكثروا التفتَ ، فاذا النبي ﷺ قائمٌ خلفَه ، فأشار إليه النبي ﷺ أن يُصلي كما هو فنكص إلى ورائه ، وتقدم النبي

ﷺ فصلى ، فلما فرغَ قال : ما منعك إذ أمرتُك أن لا تكونَ قد صليتَ ؟ قال : لا ينبغي لابن أبي قحافة أن يتقدم رسول الله ﷺ ، ثم قال النبي ﷺ : ما شأنُ التصفيقِ في الصلاةِ إنما التسبيحُ للرجال ، والتصفيقُ للنساء . (عب) .

٢٢٢٨٩ ـ ﴿ مسند أبي هريرة ﴾ خرجَ النبي ﷺ يوماً إلى المسجد فقال : أين الفتى الدوسي ؟ فقيل : هو ذاك يا رسول الله بوعكُ في آخر المسجد فأتاني النبيُّ ﷺ فمسحَ على رأسي وقال لي معروفاً ، ثم أقبلَ على الناس فقال : إن أنا سهوتُ في صلاتي فليسبح الرجالُ ، والتصفيق النساء فصلى النبي ﷺ ولم يَسهُ في شيءٍ من صلاته ومع النبي ﷺ صفَّانِ ونصفٌ من الرجال وصفان من النساء أو صفان من الرجال وصفان ونصف من النساء . (عب) .

٢٢٢٩٠ ـ ﴿ أيضاً ﴾ صلى رسول الله ﷺ صلاةَ العصر فسلم في ركعتين فقام ذو اليدين فقال : أقصرتِ الصلاةُ أم نسيتَ ؟ فقال النبيُّ ﷺ : كل ذلك لم يكن ، قال : قد كان بعضُ ذلك يا رسول الله ، فأقبل النبي ﷺ على الناس ، فقال : أصدق ذو اليدين ؟ قال : نعم فأتمَّ النبيُّ ﷺ ما بقي من الصلاةِ ، ثم سجد سجدتين وهو جالسٌ بعد التسليم.(عب م ن) .

٢٢٢٩١ ـ عن ابن شهابٍ عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة وأبي

سلمة عبد الله عمن يقنعان بحديثه أن النبي ﷺ صلى ركعتين في صلاة العصر أو صلاة الظهر، ثم سلم فقال له ذو الشمالين ابن عبد عمرو: يا نبي الله أقصُرتِ الصلاةُ أم نسيتَ؟ فقال النبي ﷺ: لم تُقصرْ ولم أنسَ، فقال له ذو الشمالين: بلى يا نبي الله قد كان بعض ذلك، فالتفت النبي ﷺ إلى الناس فقال: أصدق ذو اليدين؟ قالوا: نعم يا نبي الله فقام الصلاة حين استيقن رسول الله ﷺ. (عب).

سجدة التلاوة

٢٢٢٩٢ - عن الأسود قال: إن عمر وعبد الله بن مسعود سجدا في ﴿إذا السماء انشقّتْ﴾. (عب والطحاوي).

٢٢٢٩٣ - عن ربيعة بن عبد الله قال: قرأ عمر بن الخطاب يوم الجمعة على المنبر سورة ﴿النحل﴾ حتى إذا أتى السجدة نزل فسجد، وسجد الناس معه حتى إذا كان الجمعة القابلة قرأها حتى إذا جاء السجدة قال: أيها الناسُ إنا نمرُّ بالسجدة فمن سجد، فقد أصاب وأحسن، ومن لم يسجد فلا إثم عليه قال: ولم يسجد عمر. (عب وابن خزيمة ق).

٢٢٢٩٤ - عن ابن عمر أن عمر قال: إن الله لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء. (خ)[1].

---

(١) أخرجه البخاري كتاب سجود القرآن باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود (٢/٥٢) ص.

٢٢٢٩٥ ـ عن ابن عباس قال : رأيتُ عمر قرأ على المنبرِ ﴿ صٓ ﴾ فنزلَ فسجدَ ثم رقيَ المنبر . (عب قط ق) .

٢٢٢٩٦ ـ عن عمر بن الخطاب أنه صلى الصبحَ فقرأ ﴿ إذا السماء انشقتْ ﴾ فسجدَ فيها . (عب ومسدد والطحاوي طب وأبو نعيم ش وهو صحيح) .

٢٢٢٩٧ ـ عن عمر قال : ليس في المفصَّل سجودٌ . (ش ومسدد وهو صحيح) .

٢٢٢٩٨ ـ عن عبد الله بن ثعلبة قال : رأيتُ عمر سجدَ في الحجِّ سجدتين في الصبح . (مسدد والطحاوي قط ك) .

٢٢٢٩٩ ـ عن عمر أنه كان يسجدُ في الحج سجدتين ، وقال : إن هذه لسورةٌ فضلت على سائر السور بسجدتين . (مالك[1] عب ش وأبو عبيد في فضائله وابن مردويه ق) .

٢٢٣٠٠ ـ عن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب قرأ بهم ﴿ والنجم إذا هوى ﴾ فسجدَ فيها ، ثم قامَ فقرأ سورةً أخرى . (مالك ومسدد والطحاوي ق) .

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب القرآن باب ما جاء في سجود القرآن رقم (١٣) ص .

٢٢٣٠١ - عن عروة أن عمر بن الخطاب قرأ السجدة وهو على المنبر يوم الجمعة فنزل فسجدَ، وسجدوا معه، ثم قرأها يوم الجمعة الأخرى، فذهبوا ليسجدوا فقال عمر: على رِسلِكم إن الله لم يكتُبْها علينا إلا أن نشاء فقرأها، فلم يسجد، ومنعهم أن يسجدوا. (مالك [1] والطحاوي).

٢٢٣٠٢ - عن ابن عمر أن عمر سجد في ﴿ ص ﴾. (مسدد).

٢٢٣٠٣ - عن أبي مريم عبيد قال: دخلتُ مع عمرَ بن الخطاب محرابَ داودَ فقرأ فيه ﴿ ص ﴾ وسجد. (كر).

٢٢٣٠٤ - عن السائب بن يزيد قال: صليتُ خلفَ عثمان الفجر فقرأ بسورة ﴿ ص ﴾ فسجد فيها، ثم قامَ فقرأ ما بقي منها، ثم ركعَ، فقال له بعضُ القوم: يا أمير المؤمنين أمنْ عزائم السجود؟ قال: سجدَ بها رسول الله ﷺ. (ابن مردويه).

٢٢٣٠٥ - عن السائب بن يزيد أن عثمان بن عفان قرأ ﴿ ص ﴾ وهو على المنبر فنزل فسجد. (ق).

---

(١) أخرجه مالك كتاب القرآن باب ما جاء في سجود القرآن (١٦).
وأخرجه البخاري كتاب سجود القرآن باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود (٢/٥٢) ص.

٢٢٣٠٦ ـ عن مسروق قال : صليتُ خلفَ عثمان الصبحَ فقرأ بالنجم فسجدَ فيها ثم قامَ فقرأ سورةً أُخرى . (الطحاوي) .

٢٢٣٠٧ ـ ﴿ مسند حنظلة بن أبي حنظلة الأنصاري ﴾ عن جبلة بن سحيم قال : صليتُ خلف حنظلة الأنصاري إمام مسجد قباء ، فقرأ في الركعة الأولى سورة ﴿ مريم ﴾ فلما بلغ السجدة سجد . (خ في الصحابة وأبو نعيم)

٢٢٣٠٨ ـ ﴿ مسند زيد بن ثابت ﴾ قرأتُ على رسول الله ﷺ ﴿ النجم ﴾ فلم يسجدْ . (ش) .

٢٢٣٠٩ ـ عن أبي الدرداء أنه سجدَ معَ رسول الله ﷺ اثنتي عشرة سجدةً منهن التي في ﴿ النجم ﴾ . (كر) .

٢٢٣١٠ ـ عن الحسن أن أبا موسى الأشعري رأى كأنه يكتبُ في منامه ﴿ ص ﴾ فلما انتهى إلى السجدة بَدَرَ [١] القلمُ من يده فسجدَ ، وبدرتِ الدواةُ ، ولم يبقَ في البيت شيء إلا سجد معه فكل من يسجدُ معه يقول : اللهم اغفرْ بها ذنباً ، واحطُطْ بها وزراً ، وأعظم بها أجراً ، قال أبو موسى : فغدوتُ إلى النبي ﷺ فأخبرتُه ، فقال : يا أبا موسى سجدةٌ سجد بها نبيٌّ كانت عندها توبةٌ فسجدتُ كما سجدَ وترقبت كما ترقَّب . (كر) .

---

(١) بدر : إلى الشيء : أسرع ، وبابه دخل . المختار [٣٢] ب .

٢٢٣١١ ـ ﴿ مسند أبي هريرة ﴾ سجدنا مع رسول الله ﷺ في ﴿ إذا السماء انشقت ﴾ و ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ﴾ . (ش) .

٢٢٣١٢ ـ ﴿ أيضاً ﴾ أن رسول الله ﷺ سجدَ في ﴿ إذا السماء انشقت ﴾ . (ش) .

٢٢٣١٣ ـ عن أبي رافع قال: صليتُ خلفَ أبي هريرة بالمدينة العشاء الآخرةَ ، فقرأ فيها ﴿ إذا السماء انشقت ﴾ فسجدَ فيها فقلتُ له : تسجدُ فيها ؟ فقال : رأيتُ خليلي أبا القاسم يسجد فيها فلا أدعُ ذلك . (ش) .

٢٢٣١٤ ـ ﴿ مسند ابن عباس ﴾ كان النبيُّ ﷺ يسجدُ في ﴿ ص ﴾ . (ش) .

٢٢٣١٥ ـ ﴿ مسند ابن مسعود ﴾ سجدَ رسولُ الله ﷺ في ﴿ النجم ﴾ فما بقي أحدٌ إلا سجد معه إلا شيخ أخذَ كفاً من ترابٍ فرفعه إلى جبهته فلقد رأيتُه قتل كافراً . (ش)

٢٢٣١٦ ـ عن علي أن النبي ﷺ سجد في صلاة الصبح في﴿تنزيل﴾ السجدة . (طس وسنده ضعيف) .

٢٢٣١٧ ـ عن علي قال : عزائمُ السجود أربعٌ ﴿الم تنزيل﴾ السجدة و ﴿ حم ﴾ السجدة و ﴿ اقرأ باسم ربك ﴾ و ﴿ النجم ﴾ . (ض ش طس وابن منده في تاريخ اصبهان ق) .

سجدة الشكر

٢٢٣١٨ ـ عن أبي عوانة الثقفي محمد بن عبيد الله عن رجل لم يُسمّه قال : سجد أبو بكر حين جاء فتحُ اليمامة . (عب ش ق) .

٢٢٣١٩ ـ عن منصور قال : بلغني أن أبا بكرٍ وعمرَ سجدا سجدة الشكر . (ش) .

٢٢٣٢٠ ـ عن أسلم قال : بُشِّرَ عمرُ بفتحٍ فسجد . (ش ق) .

القعدة وما يتعلق بها

٢٢٣٢١ ـ عن مالك بن نمير الخزاعي من أهل البصرة أن أباه حدثهُ أنه رأى رسول الله ﷺ قاعداً في الصلاة واضعاً ذراعه اليُمنى على فخذِه اليمنى رافعاً أصبعه السبابة قد حناها شيئاً وهو يدعو . (كر) .

٢٢٣٢٢ ـ ﴿ مسند أبي حميد الساعدي ﴾ كان رسول الله ﷺ إذا جلسَ في الصلاة في الركعتين الأوليين نصب قدمَه اليمنى ، وافترشَ اليُسرى وأشارَ بأصبعه التي تلي الإبهام ، وإذا جلس في الأخريين أفضى بمقعده إلى الأرض ونصب قدمَه اليمنى . (عب) .

٢٢٣٢٣ ـ عن سمرة بن جندب قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نعتدِل في الجلوس ولا نستوفزَ [1] . (كر) .

---

(١) نستوفز : الوفز ـ بسكون الفاء وفتحها ـ : العجلة . والجمع : أوفاز =

٢٢٣٢٤ ـ عن عكرمة عن ابن عباس قال : الاقعاء في الصلاة هو السنةُ . (عب) .

٢٢٣٢٥ ـ عن طاووس قال : قلنا لابن عباس في الاقعاء على القدمين قال : هي السنةُ ، فقال : إنا لنراهُ جفاءً بالرجل ، قال ابن عباس : هي سنةُ نبيكم ﷺ . (عب) .

٢٢٣٢٦ ـ ﴿ مسند ابن مسعود ﴾ أن رسول الله ﷺ كان إذا قعد في الركعتين الأوليين كأنهُ على الرضف حتى يقومَ . (ش) .

ذيل القعود

٢٢٣٢٧ ـ ﴿ مسند حنظلة بن حنيفة المالكي ﴾ عن ذيال بن حنظلة قال : سمعتُ جدي حنظلة يقولُ : أتيتُ النبي ﷺ فرأيتُه يصلي جالساً متربعاً ، وكان رسول الله ﷺ يعجبه أن يَدْعوَ الرجل بأحب أسمائه إليه ، وأحبِّ كُناه . (أبو نعيم) .

٢٢٣٢٨ ـ عن ابن عمر أنه رأى رجلاً جالساً معتمداً بيده على الأرض فقال : إنك جلستَ جِلسة قومٍ عُذِّبوا . (عب) .

= يقال : نحن على أوفاز ، أي : على سفر قد أشخصنا ، وإنا على أوفاز ولا تقل على وفاز . واستوفز في قعدته ، إذا قعد قعوداً منتصباً غير مطمئن . المختار [٥٧٨] ب. ومر شرح هذه الكلمة في المجلد السابع رقم (١٩٨٩٨) باب محظور القعود . ص .

٢٢٣٢٩ ـ ﴿ أيضاً ﴾ نهى رسول الله ﷺ أن يجلس الرجلُ في الصلاة وهو معتمدٌ على يديه . (عب) .

٢٢٣٣٠ ـ عن نافع أن ابن عمر رأى رجلاً جالساً معتمداً على يديه فقال : ما يُجلسك في صلاتك جلوسَ المغضوب عليهم . (عب) .

محظور القعدة

٢٢٣٣١ ـ ﴿ مسند بلال ﴾ عن أبي ميسرة كان النبي ﷺ يقولُ في وضع الرجل شماله إذا جلسَ في الصلاة : هي قعدةُ المغضوب عليهم(عب)

٢٢٣٣٢ ـ ﴿ مسند عمرو بن الشريد ﴾ أن النبي ﷺ كان يقولُ في وضع الرجل شماله إذا جلسَ في الصلاة : هي قعدةُ المغضوب عليهم(عب)

٢٢٣٣٣ ـ ﴿ مسند أبي هريرة ﴾ نهاني خليلي رسول الله ﷺ أن أقعيَ كاقعاء القردِ . (ش) .

٢٢٣٣٤ ـ عن ابن عباس أنه كان يكره التربُّعَ في الصلاة . (عب).

التشهد وما يتعلق به

٢٢٣٣٥ ـ ﴿ الصديق ﴾ عن ابن عمر قال : كان أبو بكر يُعلمنا التشهدَ على المنبر كما يعلِّمُ المعلمُ الغلمانَ في المكتب . (مسدد والطحاوي).

٢٢٣٣٦ ـ عن ابن عباس قال : أخذَ عمر بن الخطاب بيدي فعلمني

التشهدَ ، وزعم أن رسولَ الله ﷺ أخذَ بيدِه فعلمه التشهد : التحياتُ للهِ الصلواتُ الطيباتُ المباركاتُ للهِ . (قط ـ وقال : هذا اسناد حسن ، ك [1]) .

٢٢٣٣٧ ـ عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال : علمني أبي كلماتٍ زعمَ أن عمر بن الخطاب علمه إياهن :التحياتُ لله الصلواتُ الطيبات المباركاتُ لله السلامُ علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهدُ أن لا إله إلا الله وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله . (طس) .

٢٢٣٣٨ ـ عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه سمع عمر بن الخطاب وهو على المنبر وهو يعلم الناسَ التشهد يقول : قولوا التحياتُ لله الزاكيات لله الطيباتُ الصلواتُ لله السلامُ عليكَ أيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته ، السلامُ علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهدُ أن لا إله إلا الله ، وأشهدُ أنَ محمداً عبده ورسوله . (مالك والشافعي عب والطحاوي ك ق) .

٢٢٣٣٩ ـ عن عبدالرحمن بن عبدالقاري قال :شهدتُ عمربنالخطاب وهو على المنبر وهو يُعلِّم الناس التشهد فقال : بسم الله خير الأسماءالتحياتُ لله الزاكياتُ لله الطيباتُ الصلواتُ لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمةُ الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عبادِ الله الصالحين أشهدُ أن لا إله إلا الله وأشهد

---

(١) اخرجه الحاكم في المستدرك كتاب الصلاة (١/٢٦٦) وقال : صحيح . ص .

أن محمداً عبدُه ورسولُه . (عب ق) .

٢٢٣٤٠ ـ عن عمر قال : لا تجزىء صلاة إلا بتشهدٍ وقال : من لم يتشهدْ فلا صلاة له . (عب ش ومسدد ، ك ق) .

٢٢٣٤١ ـ عن عروة أن عمر بن الخطاب كان يُعلمُ الناس التشهد في الصلاة وهو يخطبُ الناس على منبر رسول الله ﷺ فيقولُ : إذا تشهدَ أحدكم فليقلْ : بسم الله خير الأسماء التحياتُ الزاكياتُ الصلوات الطيباتُ لله السلامُ عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاتُه ، السلامُ علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له ، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسوله قال عمرُ : ابدأوا بأنفسكم بعدَ رسول الله ﷺ وسلموا على عبادِ الله الصالحين . (هق) .

٢٢٣٤٢ ـ عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال : سمعتُ عمر بن الخطاب يعلم الناسَ التشهدَ في الصلاة وهو على منبر رسول الله ﷺ يقولُ : أيها الناس إذا جلسَ أحدكم ليُسلمَ من صلاته أو يتشهدَ في وسطها فليقل : بسم الله خير الأسماء التحياتُ الصلواتُ الطيباتُ المباركاتُ لله أربعٌ أيها الناسُ أشهدُ أن لا إله إلا الله وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله التشهد أيها الناسُ قبلَ السلام ، السلامُ عليكَ أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عبادِ الله الصالحين ، ولا يقولُ أحدكم : السلامُ على جبريلَ ، السلامُ على

ميكائيل ، السلام على ملائكة الله إذا قال : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد سلَّم على كل عبد لله صالحٍ في السموات أو في الأرض ثم ليُسلم (هق).

٢٢٣٤٣ - عن أبي المتوكل قال : سألنا أبا سعيدٍ عن التشهد فقال : التحياتُ الصلواتُ الطيباتُ لله السلامُ عليك أيها النبي ورحمةُ الله وبركاته السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين أشهدُ أن لا إله إلا الله وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله ، قال أبو سعيدٍ : كنا لا نكتبُ شيئاً إلا القرآن والتشهدَ . (ش) .

٢٢٣٤٤ - ﴿ مسند أبي موسى ﴾ قال النبي ﷺ : أعطيتُ فواتحَ الكلم وخواتمَه وجوامعَه فقلنا : علمنا مما علَّمك الله ، فعلَّمنا التشهد (ش) .

٢٢٣٤٥ - ﴿ مسند عبد الله بن الزبير ﴾ عن ابن جريج عن عطاء قال : سمعتُ ابن عباس وابن الزبير يقولان في التشهد في الصلاة : التحياتُ المباركاتُ لله الصلواتُ الطيباتُ لله السلام على النبي ورحمة الله وبركاته ، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين ، أشهدُ أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، قال : لقد سمعتُ ابن الزبير يقولهن على المنبر يعلمهنَّ الناسَ ، ولقد سمعتُ ابن عباسٍ يقولهن كذلك قاتُ فلم يختلف فيها ابنُ عباس وابنُ الزبير ؟ قال : لا (عب) .

٢٢٣٤٦ - ﴿ مسند ابن عباس ﴾ كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد

كما يعلمنا السورة من القرآن . (ش) .

٢٢٣٤٧ - عن أبي العالية قال : سمع ابن عباس رجلاً حين جلس في الصلاة يقولُ : الحمدُ لله قبلَ التشهد فانتهره يقولُ : ابتدأ بالتشهد (عب)

٢٢٣٤٨ - عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان إذا قعد في التشهد وضع يدَه اليمنى على ركبته اليمنى ، ووضعَ يده اليسرى على ركبته اليسرى ، وعقد ثلاثاً وخمسين ثم يدعو (ز).

٢٢٣٤٩ - عن ابن مسعود قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا فواتحَ الكلم ، أو جوامع الكلم وفواتحه ، فعلمنا خطبة الصلاة ، وخطبة الحاجة ، ثم ذكر التشهد . (العسكري في الأمثال) .

٢٢٣٥٠ - ﴿ أيضاً ﴾ علمني رسول الله ﷺ التشهدَ كفِّي بين كفَّيه كما يعلمني السورة من القرآن : التحياتُ لله والصلواتُ والطيباتُ السلامُ عليك أيها النبي ورحمةُ الله وبركاتُه السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهدُ أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . (ش) .

٢٢٣٥١ - ﴿ أيضاً ﴾ كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن . (ش) .

٢٢٣٥٢ - ﴿ أيضاً ﴾ ما كنَّا نكتب في عهد رسول الله ﷺ من الأحاديثِ إلا الاستخارة والتشهد . (ش) .

٢٢٣٥٣ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كنا لا ندري ما نقولُ في الصلاة ، فكنا نقول : السلامُ على الله ، السلام على جبريل ، السلام على ميكائيل ، فعلّمنا النبي ﷺ فقال : لا تقولوا : السلام على الله ، إن الله هو السلامُ ، فاذا جلستم في الركعتين ، فقولوا : التحياتُ لله والصلواتُ والطيباتُ السلامُ عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين إذا قلتها أصابت كل عبدٍ صالحٍ في الأرض والسماء . وفي لفظ : إذا قلتها أصابت كلَّ ملكٍ مقربٍ ، أو نبيٍ مرسلٍ أو عبدٍ صالحٍ ، أشهدُ أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . (عب) .

٢٢٣٥٤ ـ ﴿ أيضاً ﴾ أن رسول الله ﷺ علم فواتحَ الخير وجوامعه أو جوامعَ الخير وخواتمَه ، وإنا كنا لا ندري ما نقولُ في صلاتنا حتى علمنا قال : قولوا : التحياتُ لله والصلواتُ والطيباتُ السلام عليك أيها النبي ورحمةُ الله وبركاتُه ، السلامُ علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله . (عب) .

٢٢٣٥٥ ـ عن الأسود قال : كان عبد الله يُعلمنا التشهد كما يُعلمنا السورةَ من القرآن ، فيأخذُ علينا فيه الألف والواو . (ابن النجار) .

٢٢٣٥٦ ـ عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء أنَّ أصحابَ النبي ﷺ كانوا يُسلمون والنبي ﷺ حيٌّ ، السلامُ عليك أيها النبي ورحمةُ الله

وبركاتُه ، فلما ماتَ قالوا : السلامُ على النبي ورحمة الله وبركاته قال عطاء : وبينا النبي ﷺ يعلمُ التشهدَ ، فقال رجل : وأشهد أن محمداً رسوله وعبده فقال النبي ﷺ : قد كنت عبداً قبل أن أكون رسولاً ، قل وأشهد أن محمداً عبدُه ورسوله . (عب) .

٢٢٣٥٧ ـ عن علي أنه كان إذا تشهد قال: بسم الله وبالله . (هق)[1]

٢٢٣٥٨ ـ «أيضاً» عن البَهزِيِّ قال : سألتُ الحسينَ بنَ عليٍ عن تشهد عليٍ فقال : هو تشهد رسول الله ﷺ قال:التحياتُ لله والصلواتُ والغادياتُ والرائحاتُ والزاكياتُ والناعماتُ المتتابعاتُ الطاهراتُ لله . (طس)[2] .

دعاء التشهد

٢٢٣٥٩ ـ «مسند الصديق» عن أبي بكر قال : قلت لرسول الله ﷺ : علمني دعاءً أدعو به في صلاتي قال : قل اللهم إني ظلمت نفسي ظُلماً كثيراً ولا يغفرُ الذنوبَ إلا أنت ، فاغفر لي مغفرةً من عندك وارحمني إنك أنتَ الغفور الرحيم . (ش حم خ م ت ن هـ وابن خزيمة وأبو عوانة

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (١٤٣/٢) ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤١/٢) وقال رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجال الكبير موثقون . ص .

حب قط في الأفراد ق) [1].

٢٢٣٦٠ ـ عن ابن عباس أنه كانَ يقولُ : اللهم تقبل شفاعةَ محمدٍ الكبرى وارفع درجته العليا وآته سؤلَه في الآخرة والأولى كما آتيت ابراهيم وموسى وعيسى . (عب) .

٢٢٣٦١ ـ عن ابن مسعودٍ قال : إذا صليتم فأحسنوا الصلاة على نبيكم ﷺ . (عب) .

ذيل التشهد

٢٢٣٦٢ ـ عن ابن التميمي قال : سُئل ابن عباس عن تحريك الرجل أصبعَه في الصلاة قال : ذلك الإخلاص . (عب) .

٢٢٣٦٣ ـ عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ لهيَ أشدُ على الشيطان من الحديد يعني السبابة في الصلاة . (ابن النجار) .

٢٢٣٦٤ ـ ﴿ مسند عبد الرحمن بن ابزى ﴾ كان النبي ﷺ يقولُ في صلاته هكذا وأشارَ بأصبعه السبابة . (عب) .

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب الدعاء قبل السلام (٢١١/١) ص .

٢٢٣٦٥ - عن أبي مروان الأسلمي قال : صليت خلف عمر وخلفَ عليٍ ، وخلْفَ أبي ذر ، فكلهم رأيتُ يُسلم عن يمينه وعن يساره . (الحارث) .

٢٢٣٦٦ - ﴿ مسند السائب بن يزيد ﴾ أمر النبي ﷺ أنا لا ندخل صلاةً بصلاة حتى نتكلم أو نخرُجَ . (كر) .

٢٢٣٦٧ - عن الزهري أن عبد الله بن عمر أو بن عمرو قال : فَصْلُ الصلاة التسليمُ . (عب) .

٢٢٣٦٨ - عن علي قال : إذا أتمَّ الركوعَ والسجودَ ، ثم أحدث ، فقد تمت صلاتُه . (ابن جرير) .

٢٢٣٦٩ - عن علي إذا رفعَ المصلي رأسَه من آخر سجدةٍ ، ثم أحدث فقد مضت صلاتُه . (ابن جرير) .

٢٢٣٧٠ - عن عاصم بن ضمرة عن علي قال : إذا جلس مقدار التشهدِ ثم أحدثَ فقد تمَّت صلاته . (عب ق وقال : عاصم ليس بالقوى) .

السهو

٢٢٣٧١ - ﴿ مسند الصديق رضي الله عنه ﴾ عن مسروق قال :

كان أبو بكر يسلمُ عن يمينه وعن يساره السلامُ عليكم ورحمةُ الله ثم ينفتلُ ساعتَه كأنه على الرَّضف[1] . (عب وابن سعد والطحاوي) .

٢٢٣٧٢ ـ عن طاووس قال : أولُ من رفعَ صوته بالتسليم عمر بن الخطاب . (عب) .

٢٢٣٧٣ ـ عن عطاء قال : إن أول من رفعَ صوتَه بالتسليم عمرُ بن الخطاب كانوا يسلمون في أنفسهم لا يرفعون أصواتهم بالتسليم حتى رفع عمرُ صوته . (عب) .

٢٢٣٧٤ ـ عن ابن طاووس قال: أول من جهر بالتسليم عمر بن الخطاب فعابَ ذلك عليه الأنصارُ فقالوا : وعليك أي عليك السلام ما شأنك ؟ قال: أردتُ أن يكون إذني . (عب) .

٢٢٣٧٥ ـ ﴿ مسند البراء بن عازب رضي الله عنه ﴾ أن النبي ﷺ كان يُسلمُ عن يمينه وعن شماله السلامُ عليكم ورحمةُ الله حتى نرى بياضَ خدّه . (ش) .

٢٢٣٧٦ ـ ﴿مسند سهل بن سعد الساعدي﴾ عن عبدالمهيمن بن عباس سهل بن سعد عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كان يسلِّم تسليمةً

---

(١) الرضف : الحجارة المحماة على النار ، واحدتها رضفة . اهـ . النهاية [٢٣٢/٢] ب .

واحدةً يعطفُ وجهه إلى الشق الأيمن حين يسلم وهو يؤم الناس حينئذٍ (ابن النجار) .

٢٢٣٧٧ ـ عن نافع أنه سُئلَ كان ابن عمرَ يسلم إذا كان إمامكم ؟ قال : عن يمينه واحدةً السلامُ عليكم . (عب) .

٢٢٣٧٨ ـ عن ابن مسعود قال : ما نسيتُ عن رسول الله ﷺ أنه كان يسلمُ عن يمينه السلام عليكم ورحمةُ الله حتى نرى بياضَ خدّهِ وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله نرى بياض خده أيضاً . (عب) .

٢٢٣٧٩ ـ عن الحسن البصري قال : كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر يسلمون تسليمةً واحدةً . (عب ش) .

٢٢٣٨٠ ـ عن علي أنه كان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم السلامُ عليكم . (عب ق) .

٢٢٣٨١ ـ ﴿ مسند أنس رضي الله عنه ﴾ أن النبيَّ ﷺ سلّم تسليمةً . (ش) .

٢٢٣٨٢ ـ عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يسلمُ عن يمينه وعن يساره . (الإسماعيلي في معجمه) .

٢٢٣٨٣ ـ عن أوس بن أوس الثقفي قال : قدِمْنا على النبي ﷺ

في وفد ثقيف فأقمنا عنده نصف شهر فرأيته يصلي ويسلمُ عن يمينه وعن شماله (ط والطحاوي طب) .

فصل جامع الأركان

٢٢٣٨٤ - عن عوف بن مالك قال : قمت مع رسول الله ﷺ ليلةً ، فبدأ فاستاكَ ، ثم توضأ ، ثم قام فصلى ، فقمتُ معه فبدأ فاستفتحَ من ﴿ البقرة ﴾ لا يمرُّ بآيةِ رحمةٍ إلا وقفَ فسأل ، ولا يمرُّ بآية عذابٍ إلا وقفَ فتعوذَ ، ثم ركع فمكثَ راكعاً بقدر قيامه يقولُ في ركوعه : سبحانَ ذي الجبروت والملكوتِ والكبرياء والعظمة ، ثم قرأ ﴿ آل عمران ﴾ ثم سورة سورة يفعل مثلَ ذلك . (كر ، ن)[1] .

٢٢٣٨٥ - ﴿ مسند وائل بن حجر ﴾ قدمتُ المدينة فقلت : لأنظرن إلى صلاة النبي ﷺ ، فكبَّر ورفعَ يديه حتى رأيتُ إبهاميه قريباً من أذنيه فلما أرادَ أن يركع رفع يديه ،ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه ، فسجد فرأيتُ رأسَه بين يديه على مثل مقداره حيثُ استفتحُ وجلسَ ، فثنَّى اليسرى ونصب اليُمنى . (ش) .

---

(١) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب نوع آخر من الذكر في الركوع رقم(١٠٥٠) وأبو داود كتاب الصلاة باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده رقم (٨٥٩ و ٨٦٠) ص .

٢٢٣٨٦ ـ ﴿ أيضاً ﴾ رَمَقتُ[1] النبي ﷺ فرفعَ يديه في الصلاة حين كبَّر، ثم حين ركع رفع يديه، ثم إذا قال سمع الله لمن حمده رفعَ يديه، ثم جلسَ فافترشَ رجله اليسرى، ثم وضعَ يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضعَ ذراعه اليُمنى على فخذه اليمنى، ثم أشارَ بسبابته، ووضعَ الإبهامَ على الوسطى حلَّق بها، وقبض سائرَ أصابعه ثم سجدَ فكانت يداه حَذوَ أذنيه. (عب).

٢٢٣٨٧ ـ عن وائل بن حُجْر قال : صليتُ خلفَ النبي ﷺ فقلت : لأحفظنَّ صلاة رسول الله ﷺ، فلما افتتحَ الصلاةَ كبَّر ورفعَ يديه حتى دنتا من أذنيه، ثم أخذ شماله بيمينه، فلما كبر للركوع رفعَ يديه أيضاً كما رفعهما لتكبير الصلاة، فلما ركع وضع كفيه على ركبتيه، فلما رفع رأسَه من الركوع رفع يديه أيضاً، فلما قعدَ يتشهدُ فرشَ قدمه اليُسرى الأرض وجلس عليها، ووضع كفَّه اليسرى على فخذه اليسرى ووضعَ مرفقه الأيمن على فخذه اليُمنى وعقد أصابعه وجعل حلقةً بالإبهام والوسطى، ثم جعل يدعو بالأخرى. (ص).

٢٢٣٨٨ ـ عن وائلٍ قال : رأيتُ النبي ﷺ افتتحَ الصلاةَ فرفع يديه حَذوَ منكبيه وحين ركعَ وحينَ رفع رأسَه من الركوع، ورأيتُه حين جلس فأضجع اليسرى فجلَس عليها، ونصبَ اليُمنى، ووضعَ يده على

(١) رمقت : أي نظرت. النهاية (٢/٢٦٤). ص.

فخذه اليمنى ، ويده اليسرى على فخذه اليسرى ، وقبضَ اثنتين وحلّق حلقةً في الثالثة قال : فقدِمَ عليهم فرآهم يرفعونَ أيديَهم في البرانس(ض).

٢٢٣٨٩ ـ عن عبد الرحمن بن غنم أن أبا مالك الأشعري قال لقومه: قوموا حتى أُصليَ بكم صلاةَ النبي ﷺ فصففنا خلفه ، وكبّر ثم قرأ بفاتحة الكتاب ، فسمّع من يليه ، ثم كبر فركع ، ثم رفع رأسه فكبر ، فصنعَ ذلك في صلاته كلها . (عب عق) .

٢٢٣٩٠ ـ عن سالم البوار قال : أتينا أبا مسعود الأنصاري فقلنا : أرِنا صلاةَ النبي ﷺ فكبر ،ثم ركعَ فوضعَ يديه على ركبتيه فلما سجد جافى بمرفقيه ووضعَ كفيه قريباً من رأسه ثم قال : هكذا صلى بنا . (ش).

٢٢٣٩١ ـ عن سالم البوار قال: أتينا أبا مسعودٍ الأنصاري في بيته فقلنا له : حدثْنا عن صلاة رسول الله ﷺ فقام يُصلي بين أيدينا ، فلما ركع وضعَ كفيه على ركبتيه ، وجعل أصابعه أسفل من ذلك ، وجافى مرفقيه حتى استوى كلُّ شيءٍ منه ، ثم رفع رأسَه ، ثم قال : سمعَ الله لمن حمدَه ، فقامَ حتى استوى كلُّ شيءٍ منه ، ثم سجدَ ففعل مثلَ ذلك فصلى ركعتين ، فلما قضاها قال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلي (ش) .

٢٢٣٩٢ ـ ﴿مسند أبي موسى﴾ صلى بنا عليٌّ يومَ الجمل صلاةً ذكرنا بها رسول الله ﷺ فاما أن يكونَ نسيناها أو تركناها عمداً ،

فكبر في خفض ٍ ورفع ٍ وقيام ٍ وقعود ٍ ، ويُسلم عن يمينه ويساره . (ش) .

٢٢٣٩٣ ـ عن عائشة كان النبي ﷺ يفتتحُ الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمدُ لله رب العالمين ، وكان إذا ركع لم يُشْخِص [١] رأسه ولم يصوبه [٢] ولكن بين ذلك ، وكان إذا رفعَ رأسَه من الركوع لم يسجد حتى يستويَ قائماً وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالساً ، وكان يقولُ في كل ركعتين : التحية ، وكان يفترِشُ رجله اليُسري وينصبُ رجله اليمنى ، وكان ينهي عن عُقْبة الشيطان ، وينهى أن يفترشَ الرجلُ ذراعيه افتراش السبُع ، وكان يختمُ الصلاة بالتسليم .(عب ش [٣] م د) .

٢٢٣٩٤ ـ عن ابن عمر قال : جاء رجلٌ من الأنصار إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله كلماتٌ أسألُ عنهن ، فقال : اجلس ، وجاء رجلٌ من ثقيف ٍ فقال : يا رسول الله كلماتٌ أسألُ عنهن ، فقال النبي ﷺ : سبَق الأنصاريُ ، فقال الأنصاري : إنه رجلٌ غريبٌ ، وإن للغريب حقاً فابدأ به ، فأقبلَ على الثقفي فقال : إن شئت أنبأتكُ عما كنت شئت تسألني

---

(١) يشخص : شخوص البصر : ارتفاع الاجفان إلى فوق ، وتحديد النظر وانزعاجه . النهاية [٢/٤٥٠] ب .

(٢) يصوبه : ومنه الحديث « وصوَّب يده » أي خفضها . النهاية [٣/٥٧] ب .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب ما يجمع صفة الصلاة رقم (٤٩٨) ص .

عنه، وإن شئت تسألني وأخبرُك؟ فقال: يا رسول الله بل أنبئني بما كنت أسألك، قال: جئت تسألني عن الركوع والسجودِ والصلاة والصوم فقال: لا والذي بعثك بالحق ما أخطأتَ مما كان في نفسي، قال: فاذا ركعتَ فضع راحتيْك على ركبتيك، ثم فرّج أصابعك، ثم اسكُن حتى يأخذَ كلُّ عضوٍ مأخذه، وإذا سجدت فمكّن جبهتَك ولا تنقُر نقراً، وصل أولَ النهار وآخره، فقال: يا نبي الله، فان أنا صليتُ بينهما قال: فأنت إذاً مصلٍّ، وصُم من كل شهرٍ ثلاثَ عشرة وأربع عشرةَ وخمسَ عشرة، فقام الثقفي، ثم أقبلَ على الأنصاري فقال: إن شئت أخبرتك عما جئت تسألني، وإن شئتَ تسألُني وأخبرك؟ فقال: لا يا نبيَّ الله أخبرني بما جئتُ أسألك: قال: جئتَ تسألني عن الحاجّ ما له حين يخرجُ من بيته، وما له حين يقوم بعرفاتٍ، وما له حين يرمي الجمار، وماله حين يحلقُ رأسه، وما له حين يقضي آخرَ طواف البيتِ، فقال: يا نبي الله والذي بعثك بالحق ما أخطأتَ مما كان في نفسي شيئاً، قال: فان له حين يخرُج من بيته أن راحلته لا تخطو خطوةً إلا كتبَ الله له بها حسنةً، وحطَّ عنه بها خطيئةً، فاذا وقف بعرفة فان الله ينزلُ إلى السماء الدنيا فيقول: انظُروا إلى عبادي شُعثاً غُبراً اشهدوا أني غفرتُ لهم ذنوبهم وإن كانت مثلَ عدد قطرِ السماءِ ورمل عالج، وإذا رمى الجمارَ لا

يدري أحدٌ ما له حتى يتوفاهُ الله يوم القيامة ، وإذا قضى آخر طواف بالبيت خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه . (البزار حب طب) .

٢٢٣٩٥ ـ عن ابن مسعود قال: مفتاحُ الصلاةِ التكبيرُ، وانقضاؤها التسليم ، وفي لفظ : وتحليلها التسليم . (ابن جرير) .

٢٢٣٩٦ ـ عن ابن مسعودٍ قال : حدُّ الصلاة التكبير الأول . (ابن جرير) .

٢٢٣٩٧ ـ ﴿ مسند أنس ﴾ وصفَ لنا أنسٌ صلاة النبي ﷺ قام يصلي فركع فرفع رأسه من الركوع فاستوى قائماً حتى رأى بعضُنا أنه قد نسي ، ثم سجد فاستوى قاعداً حتى رأى بعضنا أنه قد نسي . (ش) .

﴿ صلاة العاجز ﴾

٢٢٣٩٨ ـ ﴿ مسند جابر بن سمرة رضي الله عنه ﴾ ما مات رسول الله ﷺ حتى صلى قاعداً . (ش) .

﴿ صلاة المرأة ﴾

٢٢٣٩٩ ـ عن عطاء أنه سألَ عائشة هل رُخِّصَ للنساء أن يصلين على الدواب ؟ قالت : لم يُرخَّص لهن في ذلك في شدةٍ ولا رخاءٍ . (كر) .

٢٢٤٠٠ ـ عن عليٍ رضي الله عنه قال : إذا سجدتِ المرأة فلتضُمَّ فخذيها . (ق) .

❊ فصل ❊

في مفسدات الصلاة ومكروهاتها ومندوباتها

❊ الحدث فيها ❊

٢٢٤٠١ ـ عن مطيع بن الأسود قال : صلى عمر بن الخطاب بالناس الصبحَ ، ثم ذكر احتلاماً فاغتسلَ ، ثم أعادَ صلاة الصبح ولم يأمر أحداً بإعادة الصلاة . (ق) .

٢٢٤٠٢ ـ عن الشريد الثقفي أن عمر صلى بالناس وهو جنبٌ فأعادَ ولم يأمرهم أن يُعيدوا . (ق) .

٢٢٤٠٣ ـ عن خالد بن اللَّجْلاج أن عمر بن الخطاب صلى يوماً للناس فلما جلس في الركعتين الأوليين أطالَ الجلوس ، فلما استقلَّ قائماً نكصَ [(١)] خلفَه فأخذَ بيد رجلٍ من القوم فقدمه مكانَه ، فلما خرج إلى العصر صلى للناس ، فلما انصرفَ أخذ بجناح المنبر ، فحمدَ الله وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد أيها الناسُ فاني توضأتُ للصلاة ، فمررتُ بامرأةٍ من أهل بيتي فكان مني ومنها ما شاء الله أن يكون ، فلما كنتُ في صلاتي وجدتُ بللاً ، فخيَّرت نفسي بين أمرين : إما أن أستحْيِيَ منكم وأجترىء على الله ، وإما أن

---

(١) نكص : النكوص : الاحجام عن الشيء . يقال : نكص على عقبيه ؛ أي : رجع ، وبابه نصر ، ودخل ، وجلس المختار [٥٣٨] ب .

أستحيي من الله وأجترىء عليكم، فكان أن أستحيي من الله وأجترىء عليكم أحبَّ إليَّ، فخرجتُ فتوضأتُ وجددتُ صلاتي، فمن صنع منكم كما صنعتُه فليصنع كما صنعتُ. (ق ش).

٢٢٤٠٤ ـ ثنا عباد بن العوام عن حجاج عن رجل عن عمرو بن الحارث ابن أبي ضرار عن عمر بن الخطاب في الرجل إذا رعف في الصلاة قال: ينفتلُ فيتوضأ ثم يرجعُ فيصلي ويعتدُّ بما مضى. (ش).

٢٢٤٠٥ ـ ثنا عباد بن العوام عن حجاج قال: حدثنا شيخٌ من أهل الحديث عن أبي بكر مثلَ قول عمر. (ش).

٢٢٤٠٦ ـ عن محمد بن عمرو بن الحارث أن عثمان صلى بالناس وهو جنبٌ، فلما أصبحَ نظر في ثوبه احتلاماً فقال: كبرتُ والله إلا أني أرى أجنبُ، ثم لا أعلم ثم أعاد ولم يأمرهم أن يعيدوا. (قط هق)[1].

٢٢٤٠٧ ـ عن علي قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ نُصلي إذ انصرفَ ونحن قيامٌ، ثم أقبل ورأسُه يقطرُ، فصلى لنا الصلاة، ثم قال: إني ذكرتُ أني كنتُ جنباً حين قمتُ إلى الصلاة لم أغتسل، فمن وجدَ

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (٢/٤٠٠).
ولفظ البيهقي: فقال كبرت والله إني لأراني ... ». ص.

منكم في بطنه رِزّاً [1] وكان على مثل ما كنتُ عليه فلينصرف حتى إذا فرغ من حاجته أو غسله ثم يعودُ إلى صلاته . (حم) .

٢٢٤٠٨ ـ عن علي قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقولُ : لا يقطعُ الصلاةَ إلا الحدثُ لا أستحييكم مما لا يستحي منه رسول الله ﷺ والحدثُ أن يفسوَ أو يضرُطَ . (ص عم والدورقي) .

٢٢٤٠٩ ـ عن علي قال : إذ وجد أحدكم في بطنه رِزاً أو قيئاً أو رعافاً فلينصرفْ فليتوضأ ، ثم ليبنِ على صلاته ما لم يتكلم . (عب ش وأبو عبيد في الغريب قط ق) .

٢٢٤١٠ ـ عن علي قال : إذا أمَّ الرجلُ القومَ فوجد في بطنه رِزاً أو قيئاً أو رعافاً ، فليضع ثوبه على أنفه وليأخذْ بيد رجلٍ من القومِ فليقدِّمه . (قط) .

٢٢٤١١ ـ عن علي قال : أيما رجلٍ دخل فى الصلاة فأصابه رِزٌّ في بطنه أو قيء أو رُعاف فخشيَ أن يحدِثَ قبل أن يسلم الإمام فليجعل يدَه على أنفه ، وإن كان يريدُ أن يعتدَّ بما قد مضى فلا يتكلم حتى يتوضأ ، ثم يتمْ ما بقي ، فان تكلمَ فليستقبل صلاتَه وإن كان قد تشهدَ وخاف أن

(١) رزاً : الرز في الاصل : الصوت الخفي ، ويريد به القرقره . النهاية [٢١٩/٢] ب .

يحدِثَ قبلَ أن يُسلم الإمامُ فليسلم فقد تمّتْ صلاتُه . (عب ق) .

٢٢٤١٢ ـ عن أبي رزين قال : أمَّنا عليٌّ فرعَفَ فأخذَ رجلاً فقدَّمه وتأخر . (عب) .

٢٢٤١٣ ـ عن جابرٍ قال : إذا ضحك الرجلُ في الصلاةِ فانه يعيدُ الصلاة ولا يعيدُ الوضوءَ . (عب) .

٢٢٤١٤ ـ علي أبي بكرة أن النبي ﷺ كبر في صلاة الفجر ، ثم أومأ إليهم ، ثم انطلقَ فاغتسل فجاء ورأسه يقطرُ فصلى بهم . (كر) .

٢٢٤١٥ ـ عن سلمان الفارسي قال : إذا وجدَ أحدكم رِزاً من غائطٍ أو بولٍ فلينصرف فليتوضأ غيرَ متكلِّمٍ ولا راعٍ لصنعه يعني عمل يدٍ ، ثم ليعُد إلى الآية التي كان يقرأ . (عب كر) .

٢٢٤١٦ ـ عن ابن المسيب قال : صلى النبي ﷺ بأصحابه مرةً وهو جنبٌ فأعادَ بهم . (عب وسنده ضعيف) .

مفسدات متفرقة

٢٢٤١٧ ـ عن عمر قال : لا تُصلوا على إثرِ صلاةٍ صلاةً مثلَها . (ش وسمويه) .

٢٢٤١٨ ـ عن عمر قال : لا تُصلّينَّ دبرُ كل صلاة مكتوبةً مثلها (عب ش) .

٢٢٤١٩ ـ عن عمر قال : سمعتُ منادي النبي ﷺ ينادي: لا يقربنَّ الصلاة سكرانُ . (ابن جرير) .

٢٢٤٢٠ ـ ﴿ مسند الحكم بن مرة ﴾ عن شيبة بن مساور عن الحكم ابن مرة صاحب رسول الله ﷺ أنه رأى رجلاً يصلي فأساءَ الصلاة ، فانفتل فقال له : صلِّ ، فقال : قد صليتُ ، قال : صلِّ ، قال : قد صليتُ فأعادَ عليه مراراً فقال : والله لتُصلِّيَنَّ والله لا تعصي الله جهاراً . (أبو نعيم) .

٢٢٤٢١ ـ عن ابن عباس قال : النفخُ في الصلاة بمنزلة الكلام(عب)

٢٢٤٢٢ ـ عن زيد بن أسلم قال : عطس رجلٌ في الصلاة فقال له أعرابي إلى جنبه: رحمك الله ، قال الأعرابي : فنظرَ إليَّ القومُ ، فقلتُ: واثُكلاهُ [1] ما لهم ينظرون إليَّ ؟ فضربوا بأكفِّهم على أفخاذِهم ، فلما قضى النبيُّ ﷺ صلاته ، دعاني فقال الأعرابي : بأبي هو وأمي ما رأيتُ معلماً قطُّ خيراً منه ما كَهَرَني [2] ولا شتمني فقال : إن الصلاة لا يصلُح

---

(١) ثكلاه : الثُّكل : فقدان المرأة ولدها . وكذلك الثكل بالتحريك . اه الصحاح [٤/١٦٤٧] ب .

(٢) كهرني : الكهر : الانتهار . وفي قراءة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ﴿ فأما اليتيم فلا تكهر ﴾ . قال الكسائي : كهره ، وقهره : بمعنى المختار [٤٥٩] ب .

فيها شيءٌ من كلام الناس ، إنما هو تسبيحٌ وتكبيرٌ وتهليلٌ وقراءةُ القرآن . (عب) .[1]

٢٢٤٢٣ ـ عن ابن جريج عن عطاء قال : بلغني أن المسلمين كانوا يتكلمون في الصلاة كما تتكلمُ اليهودُ والنصارى حتى نزلتْ : ﴿ وإذا قُرِيءَ القرآنُ فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ . (عب ص) .

٢٢٤٢٤ ـ حدثنا هشيم أنبأنا منصور عن ابن سيرين وأنبأنا خالد عن حفصة عن أبي العلاء قال : بينا النبي ﷺ يُصلي إذ أقبلَ رجلٌ في بصره سوءٌ فمرَّ على بئرٍ عليها خَصَفَةٌ[2] فوقع في البئر فضحك بعضُ أصحاب رسول الله ﷺ ، فلما قضى النبيُّ ﷺ صلاته قال : مَن كان منكم ضحكَ فليعدِ الوضوءَ وليعدِ الصلاة . (عب) .

٢٢٤٢٥ ـ عن الزهري أن رسولَ الله ﷺ رأى في ثوبه دماً فانصرفَ من الصلاة . (ض) .

٢٢٤٢٦ ـ عن علي قال : كان رسول الله ﷺ قائماً يصلي بهم ، إذ

---

(١) أخرجه مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة بلفظه عن معاوية بن الحكم السلمي رقم (٥٣٧) ص .

(٢) خصفة : الخصفة بالتحريك : واحدة الخصف : وهي الحلة التي يكنز فيها التمر ، وكأنها فعل بمعنى مفعول ، من الخصف وهو ضمُّ الشيء إلى الشيء لانه شيء منسوج من الخوص . النهاية [٢/٣٧] ب .

انصرفَ ، ثم جاء ورأسه يقطر ماءً ، فقال : إني قمتُ بكم ، ثم ذكرتُ أني كنتُ جنباً ولم أغتسلْ فانصرفتُ فاغتسلتُ فمن أصابه منكم مثلُ هذا الذي أصابني فليغتسل ، ثم ليأتِ فليستقبلْ صلاته . (طس) .

ذيل المفسدات

٢٢٤٢٧ ـ عن ابن عباسٍ قال : من صلى وفي ثوبه دمٌ أو احتلامٌ علمَ به بعدُ فلا يعيدُ الصلاةَ . (عب) .

٢٢٤٢٨ ـ عن عاصم بن ضمرة عن علي أنه صلى بالناس جُنُباً ، ثم أمر ابن النباح فنادى من كان صلى مع علي أمير المؤمنين الصبح فَلْيُعِدِ الصلاة فانه صلى بالناس وهو جنبٌ . (عب ق) .

٢٢٤٢٩ ـ عن القاسم بن أبي أُمامة قال : صلى عمرُ بالناس وهو جنبٌ ، فأعادَ ولم يُعدِ الناس ، فقال له علي : قد كان ينبغي لمن صلى معك أن يعيدوا فرجعوا إلى قول عليٍ قال القاسمُ وقال ابن مسعود مثل قول علي . (عب ق) .

المكروهات

٢٢٤٣٠ ـ عن علي الاقعاء عُقبة الشيطان . (عب) .

---

(١) عقبة : هو أن يضع أليتيه على عقبيه بين السجدتين وهو الذي يجعله بعض الناس الاقعاء . النهاية [٣/٢٦٨] ب .

٢٢٤٣١ - ﴿ مسند خالد بن الوليد ﴾ عن أبي عبد الله الأشعري قال : نظرَ رسول الله ﷺ إلى رجل يصلي ولا يُتمّ ركوعَه وينقرُ في سجوده فأمره أن يُتمَّ ركوعه وقال : لو مات هذا على حاله هذه مات على غير ملة محمدٍ ﷺ ثم قال رسول الله ﷺ : مثل الذي لا يُتمّ ركوعه وينقرُ في سجوده مثلُ الجائع يأكلُ التمرة والتمرتين لا يُغنيان عنه شيئاً فقيل لأبي عبد الله : من حدثك بهذا الحديث عن رسول الله ﷺ ؟ قال : أُمراء الأجناد: خالد بن الوليد ، وعمرو بن العاص ، ويزيد بن أبي سفيان ، وشرحبيل ابن حسنة ، كل هؤلاء سمعهُ من النبي ﷺ . (خ في تاريخه ع وابن خزيمة وابن منده طب كر) .

٢٢٤٣٢ - عن أبي جحيفة قال : مرَّ النبي ﷺ على رجلٍ سادلٍ ثوبه في الصلاة فعطفه عليه . (ابن النجار) .

٢٢٤٣٣ - ﴿ مسند أبي هريرة رضي الله عنه ﴾ نهى عن الاختصار في الصلاة . (ش)[1] .

٢٢٤٣٤ - ﴿ أيضاً ﴾ نهى النبي ﷺ أن يصلي الرجلُ مختصِراً[2] (ش)[3] .

(١-٣) أخرجها مسلم كتاب المساجد باب كراهة الاختصار في الصلاة رقم (٥٤٥) ص .

(٢) مختصراً : قيل : هو من المخصرة ، وهو أن يأخذ بيده عصا =

٢٢٤٣٥ ـ ﴿أيضاً﴾ أن رسولَ الله ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد فحكَّها بمدرة أو بشيء ، ثم قال : إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يتنخَّمنَّ أمامه ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكاً ، ولكن يتنخم عن يساره أو تحت قدمه اليسرى . (عب) .

٢٢٤٣٦ ـ عن أبي هريرة قال : لا ينفُخْ أحدكم حين يضعُ جبهته ولا يتوركْ أحدكم في صلاته . (عب) .

٢٢٤٣٧ ـ عن أبي هريرة قال : إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يجعلْ يده في خاصرته فان الشيطان يحضُر ذلك . (عب) .

٢٢٤٣٨ ـ ﴿مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما﴾ صلى رسول الله ﷺ في المسجد فرأى في القبلة نخامةً ، فلما قضى صلاتَه قال : إن أحدكم إذا صلى فانه يُناجي ربَّه ، وإن اللهَ يستقبِله بوجهِه ، فلا يتَنخمَّنَّ أحدكم في القبلة ، ولا عن يمينه ، ثم دعا بعودٍ فحكَّه ، ثم دعا بخلوق فخضَبهُ . (عب) .

= يتكيء عليها . وقيل : معناه أن يقرأ من آخر السورة آية أو آيتين ولا يقرأ السورة بتمامها في فرضه . هذا رواه ابن سيرين عن أبي هريرة ورواه غيره : متخصراً ، أى : يصلي وهو واضع يده على خصره ، وكذلك المختصر . النهاية [٢/٣٦] ب .

٢٢٤٣٩ ـ عن نافعٍ أن ابن عمر كان يكرهُ أن يُصليَ الرجلُ وهو مُتلثِمٌ . (عب) .

٢٢٤٤٠ ـ عن قتادة قال : سُئل ابن عمر عن الاعتماد على الجدُر في الصلاه فقال : إنا لنفعلُه وإن ذلك ينقصُ من الأجر . (عب) .

٢٢٤٤١ ـ عن ابن عمر قال : إذا كان أحدكم في الصلاة فسلَّم عليه فلا يتكلَّمن وليُشر إشارةً فان ذلك رَدُّه . (عب) .

٢٢٤٤٢ ـ عن ابن مسعود قال : النعاسُ في الصلاة من الشيطان ، والنعاسُ في القتال أمنةٌ من الله . (عب وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم طب) .

٢٢٤٤٣ ـ ﴿ أيضاً ﴾ أن النبي ﷺ نهى عن السَّدْلِ (عب) .

٢٢٤٤٤ ـ عن ابن مسعود قال : لا يُصلينَّ أحدكم وبينه وبين القبلة فَجْوةٌ [1] . (عب) .

٢٢٤٤٥ ـ عن ابن مسعود قال : لا تصفّوا بين السواري ولا تأتموا بالقوم وهم يتحدثون . (عب) .

٢٢٤٤٦ ـ ﴿ مسند سعد رضي عنه ﴾ عن مصعب بن سعد قال :

---

(١) فجوة : الموضع المتسع بين الشيئين أي : لا يبعد من قبلته ولا سترته لئلا يمر بين يديه أحد . النهاية [٣/٤١٤] ب .

صليتُ إلى جنبِ أبي وطبَّقتُ[1] فنهاني أبي وقال: قد كنا نفعله فنهينا عنه. (عب) .

٢٢٤٤٧ ـ ﴿ مسند أنس رضي الله عنه ﴾ عن عبد الحميد بن محمود قال: كنت مع أنس بن مالك فوقفنا بين السواري فتأخرنا، فلما صلينا قال أنس: إنا كنا نتقي هذا على عهد رسول الله ﷺ. (عب، د، ت: حسن)[2].

٢٢٤٤٨ ـ ﴿ أيضاً ﴾ عن عبد الحميد بن محمود قال: كنتُ مع أنس فوقفنا بين السواري، فلما صلينا قال أنسٌ: كنا نتقي هذا على عهد رسول الله ﷺ. (عب)[3].

﴿ الالتفات ﴾

٢٢٤٤٩ ـ عن يحيى بن أبي كثير قال: إن العبد إذا التفت في صلاته قال الله له: أنا خيرٌ لك ممن تلتفتُ إليه، فان فعلَ الثانية قال له مثل ذلك، فان فعل الثالثة أعرضَ عنه. (عب) .

---

(١) وطبقت: هو أن يجمع بين أصابع يديه ويجعلها بين ركبتيه في الركوع والتشهد. النهاية [٣/١١٤] ب.

(٢-٣) أخرجها الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في كراهية الصف بين السوراي رقم (٢٢٩) قال: حسن صحيح ص.

٢٢٤٥٠ ـ عن أبي الدرداء قال : أيها الناس إياكم والالتفاتَ في الصلاة ، فانه لا صلاةَ للملتفتِ ، وإن غُلبتم على تطوعٍ فلا تغلبوا على المكتوبة (ش) .

٢٢٤٥١ ـ عن عطاء قال : سمعتُ أبا هريرة يقول : إذا صلى أحدكم فلا يلتفت إنه يناجي ربه ، وأن ربَه أمامَه وأنه يناجيه فلا يلتفت قال : وبلغنا أن الربَّ تبارك وتعالى يقول : يا ابن آدم إلى من تلتفت أنا خيرٌ لك ممن تلتفتُ إليه . (عب) .

٢٢٤٥٢ ـ عن أبي هريرة قال : نهينا أن يتخصَّر الرجلُ في الصلاة . (كر) .

٢٢٤٥٣ ـ عن أبي عطية قال : سألتُ عائشة عن الالتفات فقالت : هو اختلاسٌ يختلسُه الشيطان من الصلاة . (عب) .

٢٢٤٥٤ ـ عن عطاءٍ قال : نهي عن الالتفات في الصلاة قد بلغنا أن الربَّ تبارك وتعالى يقول : إلى أي شيءٍ تلتفتُ يا ابن آدم أنا خيرٌ لك مما تلتفتُ إليه . (عب) .

العقص

٢٢٤٥٥ ـ عن مجاهدٍ قال : مرَّ عمر بن الخطاب على ابنٍ له وهو يصلي ورأسُه معقوصٌ فجبذَه حتى صرعه . (عب) .

٢٢٤٥٦ ـ عن مجاهد عن عمر بن الخطاب وحذيفة في الرجل يصلي وهو عاقصٌ شعرَه فذكر حديثاً غير أن معناه أنهما كرهاه . (ش) .

٢٢٤٥٧ ـ عن علي قال : يكرهُ أن يُصليَ الرجل ورأسه معقوصٌ أو يعبثَ بالحصى أو يتفلَ قِبلَ وجهه أو عن يمينه . (عب) .

٢٢٤٥٨ ـ ﴿ مسند أبي رافع ﴾ نهى رسول الله ﷺ أن يصليَ الرجل ورأسه معقوصٌ . (عب) .

٢٢٤٥٩ ـ عن أبي رافع قال : مرَّ بي رسول الله ﷺ وأنا ساجدٌ قد عقصت شعري فحلَّه ونهاني عن ذلك . (طب) .

٢٢٤٦٠ ـ عن زيد بن وهب قال : مر عبدُ الله بن مسعود على رجل ساجدٍ ورأسُه معقوصٌ فحلَّه ، فلما انصرفَ قال له عبد الله : لا تعقصْ ، فان شعركَ يسجدُ ، وإن بكلِّ شعرةٍ أجراً قال: إنما عقصتُه لكي لا يتتربَّ قال : إن يترب خيرٌ لك . (عب) .

﴿ مدافعة الأخبثين ﴾

٢٢٤٦١ ـ عن عمر قال : لا تعالجوا الأخبثين في الصلاة : الغائطَ والبولَ . (عب ش ص) .

٢٢٤٦٢ ـ عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب قال : لا يصلي أحدكم وهو ضامٌّ وَرِكيه . (مالك) .

٢٢٤٦٣ - عن عمر قال : لا تدافعوا الأذى من البول والغائط في الصلاة. (الحارث) .

٢٢٤٦٤ - عن ابن عباسٍ قال : لا يصلينّ أحدكم وهو يدافعُ بولاً وطَوْفاً [١] يعني الغائطَ . (عب) .

﴿ الوقت المكروه ﴾

٢٢٤٦٥ - ﴿ مسند عمر رضي الله عنه ﴾ عن ابن عباس قال : شهدَ عندي رجالٌ مرضيُّون وأرضَاهم عندي عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن صلاةٍ بعد العصر حتى تغرب الشمسُ ، وعن صلاة بعد الصبح حتى تشرُق الشمسُ . (ط حم والدارمي خ [٢] م د ت ن هـ ع وابن جرير وابن خزيمة وأبو عوانة والطحاوى ق) .

٢٢٤٦٦ - عن عمر قال : لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها ، فان الشيطان يطلعُ قرناه مع طلوع الشمس ويغرُبان مع غروبها ، وكان يضربُ الناس على تلك الصلاة . (مالك) .

٢٢٤٦٧ - عن السائب بن يزيد أنه رأى عمر بن الخطاب يضرِبُ

---

(١) ومنه الحديث : نهى عن متحدثين على طوفهما : أي عند الغائط . النهاية [١٤٣/٣] ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب الصلاة بعد الفجر (١٥٢/١)ص .

المنكدر في الصلاة بعد العصر . (مالك والطحاوي) .

٢٢٤٦٨ ـ عن الأسود أن عمر كان يضربُ على الركعتين بعدَ العصر . (مسدد) .

٢٢٤٦٩ ـ عن وَبرةَ قال : رأى عمرُ تميماً الداري يُصلي بعدَ العصر فضربَه بالدرة ، فقال تميمٌ : لم يا عمرُ تضربني على صلاةٍ صليتها مع رسول الله ﷺ ؟ فقال عمرُ : يا تميمُ ليس كلُّ الناس يعلمُ ما تعلم . (الحارث ع) .

٢٢٤٧٠ ـ عن عروة بن الزبير قال : أخبرني تميم الداريُّ أو أُخبرتُ أن تميماً الداري ركع ركعتين بعد نهي عمر بن الخطاب عن الصلاة بعدَ العصر ، فأتاهُ عمر فضربه بالدرة ، فأشارَ إليه تميمٌ أن اجلس وهو في صلاته، فجلس عمرُ ثم فرغَ تميمٌ من صلاته فقال تميمٌ لعمر : لم ضربتني ؟ قال : لأنك ركعتَ هاتين الركعتين وقد نهيتُ عنهما ، قال : إني صليتهما مع من هو خيرٌ منك رسول الله ﷺ فقال عمرُ : إنه ليس بي أنتم أيها الرهطُ ولكني أخافُ أن يأتي بعدكم قومٌ يصلون ما بين العصرِ إلى المغرب حتى يمرُّوا بالساعة التي نهى رسول الله ﷺ أن يُصلوا فيها كما وصلوا ما بين الظهر والعصر . (طس) .

٢٢٤٧١ ـ عن سويد بن غفلة قال : كان عمر بن الخطاب يضربُ على الصلاة بعد الإقامة . (عب) .

٢٢٤٧٢ ـ عن السائب مولى الفارسيين عن زيد بن خالد الجهني أنهُ رآه عمرُ بن الخطاب وهو خليفةٌ يركعُ بعد العصر ركعتين ، فمشى إليه فضربه بالدرة وهو يصلي كما هو ، فلما انصرفَ قال زيدٌ : اضرب يا أميرَ المؤمنين فو الله لا أدعهما أبداً بعد إذ رأيت رسول الله ﷺ يُصليهما ، فجلس إليه عمرُ وقال : يا زيد بن خالد لو لا أني أخشى أن يتَّخذَها الناسُ سُلَّماً إلى الصلاة حتى الليل لم أضرب فيهما . (عب) .

٢٢٤٧٣ ـ عن طاووس أن أبا أيوب الأنصاري كان يصلي قبلَ خلافة عمر ركعتين بعد العصر ،فلما استخلف عمر تركهما ، فلما توفي ركعهما فقيل له : ما هذا ؟ فقال : إن عمر كان يضرب عليهما . (عب) .

٢٢٤٧٤ ـ عن رافع بن خديج قال رآني عمرُ وأنا أصلي بعدَ العصر فقال : أتصلي بعدَها ؟ قلت : إني سُبقتُ ببعض الصلاة ، فقال : لو صليتَ بعدَها لفعلت وفعلتُ . (ابراهيم بن سعد في نسخته) .

٢٢٤٧٥ ـ عن المقدام بن شريح عن أبيه قال : سألتُ عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ كيف كان يصلي الظهرَ ؟ قالت : كان يصلي بالهجير ثم يصلي بعدها ركعتين ، ثم يصلي العصرَ ، ثم يصلي بعدها ركعتين ، قلت : قد كان عمرُ يضربُ وينهى عنهما ولكنَّ قومك أهل اليمن قومٌ طغامٌ يصلُّون الظهر ، ثم يصلون ما بين الظهر والعصر ويصلون العصر ،

ثم يصلون ما بين العصر والمغرب وقد أحسنَ . (أبو العباس السراج في مسنده) .

٢٢٤٧٦ ـ عن ابن عمرَ أن عمرَ قال : لا آخذُ على أحدٍ يصلي الليلَ والنهارَ ما لم يصلِّ عند غروب الشمس وعند طلوعها غيرَ أني أصلي كما رأيتُ أصحابي يصلون . (ابن منده في التاسع من حديثه) .

٢٢٤٧٧ ـ عن علي قال : قلتُ يا رسول الله أيْ الليل أفضلُ ؟ قال : جوفُ الليل الآخر ، ثم الصلاة مقبولةٌ إلى صلاة الفجر ، ثم لا صلاة إلى طلوع الشمس ثم الصلاة مقبولةٌ إلى صلاة العصر ، ثم لا صلاة حتى تغرُبَ الشمسُ ، قلتُ : يا رسول الله كيفَ صلاة الليل ؟ قال : مَثْنى مَثْنى ، قلتُ : كيف صلاة النهار ؟ قال : أربعاً أربعاً ، قال : ومن صلى على صلاةٍ كتبَ اللهُ له قيراطاً والقيراطُ مثل أُحدٍ ، وإن العبدَ إذا قامَ يتوضأ فغسلَ كفيه خرجت ذنوبه من كفيه ، ثم إذا مضمضَ واستنشقَ خرجت ذنوبه من خياشيمه ، ثم إذا غسل وجهَه خرجتْ ذنوبه من وجهه وسمعه وبصره ثم إذا غسل ذراعيه خرجت ذنوبه من ذراعيه ، ثم إذا مسح برأسه خرجت ذنوبه من رأسه ، ثم إذا غسل رجليه خرجت ذنوبه من رجليه ، ثم إذا قام إلى الصلاة خرجَ من ذنوبه كيوم ولدتْه أُمه . (عب وسنده حسن) .

٢٢٤٧٨ ـ عن علي قال : نهى رسولُ الله ﷺ عن الصلاة بعدَ

العصر الأول والشمسُ مرتفعةٌ . (حم د ن ع وابن الجارود وابن خزيمة حب ص) .

٢٢٤٧٩ ـ عن بلالٍ قال : لم ينه عن الصلاة إلا عند طلوع الشمس فانها تطلعُ بين قرني الشيطان . (ابن جرير) .

٢٢٤٨٠ ـ ﴿ مسند تميم الداري رضي الله عنه ﴾ عن عروةَ بن الزبير قال : أخبرني تميم الداري أنه ركع ركعتين بعد العصر بعدَ نهي عمرَ بن الخطاب ، فأتاه فضربه بالدرة ، فأشارَ إليه تميم أن اجلسْ وهو في الصلاة ، فجلسَ عمر حتى فرغ تميمٌ ، فقال لعمر : لِمَ ضربتني ؟ قال : لأنك ركعت هاتين الركعتين وقد نهيتُ عنهما، قال : فاني صليتُهما مع مَن هو خيرٌ منك مع رسول الله ﷺ فقال عمر : إنه ليس بي إياكم أيها الرهطُ ولكني أخافُ أن يأتي بعدكم قومٌ يصلون ما بينَ العصرِ إلى المغربِ حتى يَمُرُّوا بالساعة التي نهى رسول الله ﷺ أن يصلوا فيها ، كما وصلوا ما بين الظهر والعصر ، ثم يقولون قد رأينا فلاناً وفلاناً يُصلون بعد العصر . (ابن جرير) .

٢٢٤٨١ ـ ﴿ عن عمرو بن عبسة السلمي ﴾ قال : لقد رأيتُني وأنا رابعُ الإسلام قلتُ : يا رسول الله : أي الليل أسمع للدعاء ؟ قال : ثلثُ الليل الآخر ،ثم الصلاة مشهودةٌ محضورةحتى تطلعَ الشمسُ، فاذا طلعتِ الشمسُ

فأقصر عن الصلاة فانها تطلعُ بين قرني الشيطان ، وإنها صلاة الكفار ، فاذا طلعت الشمس فالصلاةُ مشهودةٌ محضورةٌ حتى يكون الظلُّ بقدره ، فاذا كان كذلك فأقصر عن الصلاة ، فانها ساعةٌ تُسْعَرُ فيها جهنم ، ويفتحُ الله فيها أبوابها ، ثم الصلاة محضورةٌ مشهودةٌ حتى تغيبَ ، فانها تغيبُ بين قرني الشيطانِ ، وهي صلاة الكفار ، وأما الوضوء فما من عبدٍ يقرب وضوءه فيغسلُ كفيهِ إلا تناثرت خطايا كفيهِ مع ذلك الماء ، فاذا تمضمضَ واستنشقَ تناثرتْ خطايا فيه مع ذلك الماء ، فاذا غسلَ وجهه تناثرت خطايا وجهه مع ذلك الماء فاذا غسلَ ذراعيه تناثرت خطايا ذراعيه مع ذلك لماء ، فاذا مسحَ برأسه تناثرتْ خطايا رأسه مع ذلك الماء ، فاذا غسلَ رجليه تناثرت خطايا رجليه مع ذلك الماء ، فان أقام على ذلك كان له ذلك ، فاذا مشى إلى مسجد من مساجد الله عز وجل فركعَ فيه ركعتين وأثنى على الله بما هو أهله وصلى على النبي ﷺ كان كيوم ولدته أمُّه ولو لم أسمعه من رسول الله ﷺ إلا مرةً أو مرتين أو ثلاثاً أحفظه ما حدثتُ به أحداً . (ض) .

٢٢٤٨٢ ـ عن كعب بن مرة قال : قلتُ يا رسولَ الله أيُّ الليل أسمعُ ؟ قال : جوفُ الليل الآخر . ثم الصلاة حتى يطلع الفجر ، ثم لا صلاة حتى تطلع الشمسُ وتكونُ قيدَ رمحٍ أو رمحين ، ثم الصلاة مقبولةٌ حتى يقوم الظلُّ قيام الرمح ثم لا صلاة حتى تزول الشمس ، ثم الصلاة مقبولة حتى تكون الشمسُ قيد رمحٍ أو رمحين ، ثم لا صلاة حتى تغربَ الشمس.

(عب وابن جرير) .

٢٢٤٨٣ ـ عن ابن سيرين أن أبا أيوبَ كان يصلي بعد العصر ركعتين فنهاهُ زيدُ بن ثابت فقال : إن الله لا يعذبني على أن أُصليَ ولكن يعذبني على أن لا أُصليَ ، فقال : إني آمرُكَ بهذا وأنا أعلمُ أنك خيرٌ مني وما عليك بأسٌ أن تُصلي ركعتين بعد العصر ، ولكن أخاف أن يراكَ مَن لا يعلمُ ، فيصلي حتى يُصلي في الساعة التي حُرِّم فيها الصلاةُ .
(ابن جرير كر) .

٢٢٤٨٤ ـ ﴿مسند صفوان بن المعطل السلمي﴾ عن حميد بن الأسود حدثنا الضحاك بن عثمان عن المقبري عن صفوان بن المعطل أنه سأل النبي ﷺ فقال : يا نبيَّ الله إني أسألُك عما أنت به عالمٌ وأنا به جاهلٌ ، هل من الليل والنهار ساعةٌ تكرهُ فيها الصلاة ؟ فقال رسول الله ﷺ : إذا صليتَ الصبحَ فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمسُ ، فاذا طلعت فصلِّ فان الصلاةَ محضورةٌ متقبلةٌ حتى تعتدلَ على رأسك مثل الرمح ، فاذا اعتدلتْ على رأسك مثل الرمح فأمسك فان تيكَ ساعةٌ تُسجرُ فيها جهنمُ وتُفتحُ فيها أبوابها حتى تزول عن حاجبك الأيمن فاذا زالت عن حاجبك الأيمن فصلِّ فان الصلاة محضورةٌ متقبلةٌ حتى تصلي العصرَ . (عم ع كر) .

٢٢٤٨٥ ـ عن أبي هريرة قال : سأل صفوان بن المعطل رسولَ الله

ﷺ فقال : يا نبيَّ الله إني سائلك هل من ساعةٍ من ساعات الليل والنهار تُكرَهُ فيها الصلاةُ ؟ قال : نعم إذا صليت الصبحَ فدعِ الصلاة حتى تطلعَ الشمسُ فانها تطلعُ بقرني الشيطان ، ثم صلِّ فان الصلاةَ محضورةٌ متقبلةٌ حتى تستويَ الشمس على رأسك كالرمح ، فاذا كانت على رأسك كالرمحِ فدع الصلاة فان تلك الساعةَ التي تُسجَرُ فيها جهنمُ وتُفتحُ فيها أبوابها حتى ترتفعَ الشمس على حاجبك الأيمن ، فاذا زالت الشمس فان الصلاةَ محضورة متقبلةٌ حتى تُصليَ العصر ، ثم دع الصلاةَ حتى تغيبَ الشمسُ .
(ابن جرير وابن منده وقال : حديث صحيح عزيز غريب ق كر) .

٢٢٤٨٦ ـ ﴿ أيضاً ﴾ نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة في ساعتين: بعدَ العصر حتى تغربَ الشمسُ ، وبعد الصبح حتى تطلُعَ الشمسُ .
(عب وابن جرير) .

٢٢٤٨٧ ـ عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة في ثلاث ساعات حين تطلعُ الشمس ، وحين تغيبُ حتى تغيبَ ، ونصف النهار . (ابن جرير) .

٢٢٤٨٨ ـ عن أبي سعيد الخدري قال : رأيتُ ابن الزبير يُصلي بعد العصر ركعتين ،فقلتُ : ما هذا ؟ فقال : أخبرتني عائشة أن رسول الله ﷺ كان يُصلي بعد العصر ركعتين ، فذهبتُ إلى عائشة فسألتُها فقالت : صدق

فقلت : اشهدُ لسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : لا صلاةَ بعدَ العصر حتى تغربَ الشمسُ ولا بعدَ الفجر حتى تطلع الشمسُ ، فرسول الله ﷺ يفعلُ ما أُمِرَ ونحن نفعلُ ما أُمرنا . (عب) .

٢٢٤٨٩ ـ عن ابن عمر قال : لا تحرَّوْا طلوعَ الشمس ولا غروبها فان الشيطانَ يُطلعُ قرناه مع طلوعها ويغرُبان مع غروبها قال : وكان عمرُ يضربُ عليها الرجال . (عب) .

٢٢٤٩٠ ـ عن أُم سلمة قالت : لَمْ أرَ رسولَ الله ﷺ صلى بعدَ العصر قط إلا مرةً جاءَهُ ناسٌ بعد الظهر فشغلوه في شيء فلم يُصل بعد الظهر شيئاً ، حتى صلَّى العصرَ ، فلما صلى العصرَ ، دخل بيتي فصلى ركعتين . (عب) .

٢٢٤٩١ ـ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : قدِمَ معاويةُ المدينةَ فقال : قُم يا كثيرَ بن الصلت إلى أُم المؤمنين فاسألها عن الركعتين بعدَ العصر ، فقال أبو سلمة فقمتُ معه وأرسل ابن عباس عبد الله بن الحارث فأتيا عائشة ، فقالت : لا أدري اسألوا أُم سلمة ، فأتينا أُمَّ سلمة فقالت : دخل رسول الله ﷺ يوماً فصلى ركعتين بعد العصر ، لم أكنْ أراهُ يُصليهما ، فقلتُ يا رسول الله ما هاتان الركعتان ؟ قال : قدِم وفدٌ من بني تميم أو قال : قدمتْ صدقةٌ وكنتُ أُصلي ركعتين بعد الظهر فلم

أكن صليتُهما فهما هاتان . (عب) .

٢٢٤٩٢ ـ عن عبد الله بن الحارث قال : دخلتُ على معاوية مع ابن عباس ، فأدْناهُ وأجلسه معه ، ثم قال له : ما ركعتان يصليهما الناسُ بعدَ العصر ؟ فقال له : هذا مما يُفتيهم ابن الزبير ، فأرسل إلى ابن الزبير ، فقال : أخبرتْني بهذا عائشة أن رسول الله ﷺ صلاهما فأرسل إلى عائشةَ فقالت : أخبرتني بذلك أمُّ سلمة ، فانطلق الرسولُ إلى أم سلمة فقالت : يرحمُها الله ما أرادت إلى هذا قد أخبرتها أن رسول الله ﷺ نهى عنهما ، وبينما رسول الله ﷺ في بيتي إذا توضأ للظهر وكان كثر عنده المهاجرون ، وكان بعث ساعياً فاستبطأه ، فبينما هو كذلك إذا ضُرِبَ البابُ فخرج إليه فصلى الظهر ، ثم جلس يقسم ما جاء به ، حتى فرغ عند العصر فرآه بلالٌ فأقام الصلاة ، وصلى العصر ، ثم دخل بيتي فصلى ركعتين ، فسألتُه عنهما فقال : هما ركعتان كنتُ أصليهما بعد الظهر فشغلني عما كنتُ فيه ، فصليتُهما بعدَ العصر فكرهتُ أن أُصليَهما في المسجد والناسُ يروني ، فصليتُهما عندكِ . (ابن جرير) .

٢٢٤٩٣ ـ عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن أُم سلمةَ قالت : صلى رسول الله ﷺ بعد العصر في بيتي ركعتين فقلتُ له : ما هاتان ؟ فقال: كنتُ أُصليهما قبلَ العصر . (ابن جرير) .

٢٢٤٩٤ ـ عن عبد الرحمن بن سابط أن أبا أمامة سألَ النبي ﷺ فقال : ما أنتَ ؟ قال : نبيٌّ ، قال : إلى مَن أُرسلتَ ؟ قال : إلى الأحمر والأسودِ ، قال : أيَّ حينٍ تُكرَهُ الصلاةُ ؟ قال : من حين تُصلي الصبح حتى ترتفع الشمسُ قيد رمحٍ ومن حين تصفرُّ الشمسُ إلى غروبها ، فأيُّ الدعاء أسمعُ ؟ قال : شطرُ الليل الآخر ، وإدبارُ المكتوبات، قال : فمتى غروب الشمس ؟ قال: من أول ما تصفَّرُ الشمس حين يدخلُها صفرةٌ إلى أن تغرب الشمسُ . (عب) .

٢٢٤٩٥ ـ عن عطاء قال : سمعنا أن صلاة التطوع تُكرهُ نصفَ النهار إلى أن ترتفعَ الشمسُ وحين تحين طلوعُ الشمس وحين تحينُ غروبها قال : بلغني أنها تطلُعُ بين قرني شيطانٍ وتغرب بين قرنيه . (عب) .

٢٢٤٩٦ ـ عن علي وأنس قالا : لا نصلي نصفَ النهار ولا بعدَ العصرِ حتى تغرُبَ الشمسُ ، ولا بعدَ الغداة حتى تطلعَ الشمسُ . (ابن جرير) .

الوقت المندوب

٢٢٤٩٧ ـ عن محمد بن كعب القرظي قال : كان أبا أيوب يخالفُ مروان ، فقال له مروان : ما يحملُك على هـذا ؟ قال : إني رأيتُ رسول الله ﷺ يُصلي الصلواتِ الخمس ، فان وافقتَه وافقناك ، وإن

خالفتَه خالفناكَ . (الروياني كر) .

٢٢٤٩٨ ـ عن أبي ذرٍ قال : قال رسول الله ﷺ : يا أبا ذرٍ إنه سيكونُ بعدي أُمراءُ يميتون الصلاة فصلِ الصلاةَ لوقتها ، فان صليتَ لوقتها ، كانت لك نافلةً وإلا كنت قد احرزتَ صلاتك . (م ، ت عن أبي ذر) .

٢٢٤٩٩ ـ عن أبي العالية قال : سألتُ عبد الله بن الصامت وهو ابن أخ أبي ذرٍ عن الأمراء إذا أخروا الصلاة فضربَ ركبتيَّ وقال : سألتُ أبا ذر عن ذلك ففعل بي كما فعلت بك وضربَ ركبتيَّ فقال : صل الصلاة لوقتها فان أدركتم معهم فصلوا ولا يقولنَّ أحدكم : إني قد صليتُ فلا أصلي . (عب) .

٢٢٥٠٠ ـ ﴿ مسند عبادة بن الصامت رضي الله عنه ﴾ كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فقال : إنها ستجيءُ أُمراءُ تَشْغَلُهم أشياءُ حتى لا يصلون الصلاة لميقاتها ، فصلوا الصلاة لميقاتها فقال رجلٌ : يا رسول الله ثم أُصلي معهم ؟ قال : نعم . (عب) .

٢٢٥٠١ ـ عن ابن عمر قال : إن الرجل ليُصلي الصلاةَ ، ولما فاتَهُ من وقتها خيرٌ له من أهله وماله . (ص) .

٢٢٥٠٢ ـ عن عبد الرحمن بن الأسود قال : استأذَن علقمة والأسود

على عبد الله فأذن لهما وقال : إنه سيكونُ أُمراء يشتغلون عن وقت الصلاةِ فصلوها لوقتها ثم قامَ فصلَّى بيني وبينه وقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل . (ش) .

٢٢٥٠٣ ـ عن ابن سيرين أن ابن مسعود قال لأصحابه يوماً : إني لا آلوكم عن الوقتِ فصلى بهم الظهرَ حين زالتِ الشمسُ ، ثم قال : إنه سيكون عليكم أُمراء يؤخِّرون الصلاة فصلوا الصلاة لوقتها ، فان أدركتم معهم فصلوا . (عب) .

٢٢٥٠٤ ـ عن مهدي قال : قال ابن مسعود : كيف أنت يا مهدي إذا ظهر بخياركم واستعمل عليكم أحداثُكم وأشراركم وصُليتِ الصلاةُ لغير ميقاتها ؟ قلتُ : لا أدري ، قال : لا تكن جابياً ولا عريفاً ولا شرطياً ولا بريداً ، وصل الصلاة لميقاتها . (عب) .

٢٢٥٠٥ ـ عن القاسم بن عبد الرحمن قال : أخَّر الوليد بن عقبة مرةً فأمر ابن مسعود المؤذنَ فثوَّبَ بالصلاة ، ثم تقدم فصلى فأرسل إليه الوليد ما صنعتَ أجاءكَ من أمير المؤمنين حدثٌ أم ابتدعتَ ؟ قال ابن مسعود : كل ذلك لم يكن ولكن أبي علينا الله ورسوله أن ينتظركَ بصلاتنا وأنت في حاجتك . (عب) .

٢٢٥٠٦ - عن ابن مسعود قال : ما رأيتُ النبي ﷺ صلى الصلاة قطْ إلا لوقتها إلا أنه جمعَ بين الظهر والعصر بعرفة ، والمغرب والعشاء بجمع وصلى الفجرَ يومئذٍ قبل وقتها . (عب) .

٢٢٥٠٧ - عن ابن مسعود قال : إنكم في زمانٍ قليلٌ خطباؤُه ، كثيرٌ علماؤه ، يُطيلونَ الصلاة ، ويقصرون الخطبةَ ، وإنه سيأتي عليكم زمانٌ كثيرٌ خطباؤه ، قليلٌ علماؤه يطيلون الخطبة ، ويؤخِرون الصلاة حتى يقال : هذا شرَقُ الموتى ، قيل : وما شرقُ الموتى ؟ قال : إذا اصفرَّت الشمسُ جداً فمن أدرك ذلك فليصل الصلاةَ لوقتها ، فإن احتبسَ ، فليصلِ معهم وليجعل صلاتَه وحدَهُ الفريضة ، وصلاته معهم تطوعاً . (عب) .

٢٢٥٠٨ - عن ابن مسعودٍ قال : إن للصلاة وقتاً كوقتِ الحجَ فصلوا الصلاة لوقتها . (عب) .

المكان المباح

٢٢٥٠٩ - ﴿ مسند أبي سعيد ﴾ أن النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم صلي على حصيرٍ . (ش) .

٢٢٥١٠ ـ عن أنس قال : رآني عمر وأنا أصلي إلى قبرٍ فقال : القبرُ أمامك فنهاني . (عب ش وابن منيع) .

٢٢٥١١ ـ عن علي قال : قال لي النبي ﷺ في مرضه الذي مات فيه ائذن للناس عليّ ، فأذنتُ للناس عليه ، فقال : لعن اللهُ قوماً اتخذوا قبورَ أنبيائهم مسجداً ، ثم أُغمي عليه ، فلما أفاقَ قال : يا عليُّ ائذن للناس ، فأذنتُ لهم فقال : لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مسجداً ـ ثلاثاً ـ في مرضِ موته . (البزار) .

٢٢٥١٢ ـ ﴿أيضاً﴾ عن أبي صالح الغِفاري أن علياً مرَّ ببابلَ وهو يسيرُ فجاءه المؤذن يؤذنه بصلاة العصر ، فلما برز منها ، أمر المؤذن فأقام الصلاة ، فلما فرغَ قال : إن حبِبّي رسول الله ﷺ نهاني أن أصلي في المقبرة ، ونهاني أن أصلي بأرض بابل فانها ملعونةٌ . (د[1] ق) .

٢٢٥١٣ ـ ﴿مسند البراء بن عازب﴾ سُئل رسول الله ﷺ عن الصلاة في مبارك الإبل فقال : لا تصلوا فيها ، وسئل عن الصلاة في مرابض الغنم فقال : صلوا فيها فانها بركةٌ . (ش) .

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة رقم (٤٨٦) ص .

٢٢٥١٤ - «أيضاً» سُئلَ رسول الله ﷺ أنصلي في أعطان الإبل؟ قال: لا، قال: فنُصلي في مرابض الغنم؟ قال: نعم، قال: أنتوضأ من لحوم الغنمِ؟ قال: لا، قال: أنتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: نعم. (عب، ش).

٢٢٥١٥ - «مسند جابر بن سمرة» كنا نصلي في مرابض الغنم، ولا نصلي في أعطان الإبل. (ش).

٢٢٥١٦ - «أيضاً» أن رسول الله ﷺ أمرنا أن نُصليَ في مرابض الغنم، ولا نصليَ في أعطان الإبل. (ش).

٢٢٥١٧ - عن أبي هريرة قال: أحسنْ إلى غنمك، وامسح عنها الرّغامَ، وصلِّ في ناحيتها أو قالَ في مرابضها، فانها من دوابِّ الجنة (عب)

٢٢٥١٨ - عن عبيد الله بن عبد الله بن عباسٍ قال: أخبرتني عائشةُ وابن عباسٍ أن رسول الله ﷺ لما حضرتْه الوفاةُ جعل يُلقي على وجهه طرفَ خميصةٍ له، فاذا اغتمّ كشفها عن وجهه وهو يقول: لعنةُ الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبورَ أنبيائهم مساجدَ، وقالتِ عائشة: يحذّرُ مثلَ الذي فعلوا. (عب).

٢٢٥١٩ - عن ابن عباسٍ قال: لا تصلينَّ إلى حُشٍّ[1]، ولا في

(١) حش: الحش - بفتح الحاء وضمها - البستان، وهو أيضاً المخرج =

الحمام ولا في المقبرة . (عب) .

٢٢٥٢٠ ـ عن ابن عباسٍ أنه كان يكرهُ أن يُصليَ في الكنيسة إذا كان فيها تماثيلُ . (عب) .

٢٢٥٢١ ـ عن الحسن البصري قال : نهى رسولُ الله ﷺ عن الصلاة بين القبور . (ش) .

٢٢٥٢٢ ـ عن الحارث عن علي وأحسبُ معمراً رفعه قال : من شرار الناس من يتخذُ القبورَ مساجدَ . (عب) .

٢٢٥٢٣ ـ «مسند أسامة بن زيد» أن رسول الله ﷺ قال في مرضه الذي مات فيه : أدخلوا عليَّ أصحابي فدخلوا عليه وهو متقنعٌ ببردٍ معافريٍ فكشفَ القناعَ ثم قال : لعن اللهُ اليهودَ والنصارى اتخذوا قبورَ أنبيائهم مساجد . (ط حم[1] طب أبو نعيم في المعرفة ص) .

٢٢٥٢٤ ـ عن علي أنه كان ينهى أن يُصلى على جوادِّ الطريق(عب)

= لأنهم كانوا يقضون حوائجهم في البساتين ؛ والجمـــع حشوش . اهـ . المختار [١٠٤] ب .

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب النهي عن بناء المساجد على القبور رقم (٥٢٩) ص .

مكروهات متفرقة

٢٢٥٢٥ - ﴿مسند الصديق رضي الله عنه﴾ عن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم قال : خطبَ أبو بكر الصديق فقال : قال رسول الله ﷺ : تعوَّذوا بالله من خشوع النفاق ، قالوا : يا رسول الله وما خشوعُ النفاق ؟ قال : خشوعُ البدنِ ونفاقُ القلب . (الحكيم والعسكري في الأمثال ، هب) .

٢٢٥٢٦ - عن أبي حازم عن مولاة له يقال لها عزةُ قالت : خطبنا أبو بكرٍ فنهانا أن نُصلي على البرادع . (عب) .

٢٢٥٢٧ - عن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أنه صلى إلى جنب عمر فمسح الحصى فأمسك بيده . (ش) .

٢٢٥٢٨ - عن محمد بن عبد الله القرشي عن أبيه قال : نظر عمر بن الخطاب إلى شابٍ قد نكَّسَ في الصلاة رأسَه فقال له : ما هذا ؟ ارفعْ رأسَك فان الخشوعَ لا يزيدُ على ما في القلب فمن أظهر للناس خشوعاً فوق ما في قلبه فانما أظهرَ نفاقاً على نفاقٍ . (الدينوري) .

٢٢٥٢٩ - عن علي رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : يا علي إني أحبُّ لك ما أحبُّ لنفسي ، لا تقرأ وأنت راكعٌ ولا أنتَ ساجدٌ ، ولا تُصلِّ وأنت عاقصٌ شعرك ، فانه كفلُ الشيطان ، ولا تقلْ

مقيلُ الشيطانِ ولا تقع بين السجدتين ، ولا تعبثْ بالحصى وأنت في الصلاة ولا تفترش ذراعيكَ ولا تفتحْ على الإمام ، ولا تختَّمْ بالذهب ، ولا تلبسِ القسّيَّ [1] ، ولا تركب على المياثرِ [2] . (ط والدورقي ق : وضعفه) .

٢٢٥٣٠ ـ عن علي قال : أبصرَ رسولُ الله ﷺ رجلاً يعبثُ بلحيته في الصلاة ، فقال : أما هذا لو خشعَ قلبُه لخشعتْ جوارحُه . (العسكري في المواعظ وفيه : زياد بن المنذر متروك) .

٢٢٥٣١ ـ عن علي أنه خرجَ فرأى قوماً يُصلون قد سدَلوا ثيابهم فقال : كأنهم يهود خرجوا من فُهْرِهم [3] . (أبو عبيد) .

---

(١) القسي : هي ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر ، نسبت إلى قرية على شاطىء البحر قريباً من تنيس ، يقال لها : القسّ ـ بفتح القاف ، وبعض أهل الحديث يكسرها . النهاية [٤/٥٩] ب .

(٢) المياثر : في الحديث « أنه نهى عن ميثرة الأرجوان » ، الميثرة بالكسر : مفعلة ، من الوثارة . يقال : وثُر وثارة فهو وثير : أي وطيء لين . وأصلها : ميوْثرة ، فقلبت الواو ياء لكسرة الميم . وهي من مراكب العجم تعمل من حرير أو ديباج . والأرجوان : صبغ أحمر ، ويتخذ كالفراش الصغير ويحشى بقطن أو صوف يجعلها الراكب تحته على الرحال فوق الجمال ويدخل فيه مياثر السروج ؛ لأن النهي يشمل كل ميثرة حمراء سواء كانت على رحلٍ أو سرج . النهاية [٥/١٥١] ب .

(٣) وفهر اليهود ـ بالضم ـ : موضع مدراسهم الذي يجتمعون إليه في عيدهم يصلون فيه ، وقيل : هو يوم يأكلون فيه ، وقيل : هو يوم يأكلون =

٢٢٥٣٢ ـ عن علي أنه رأى قوماً سادلين فقال: كأنهم اليهودُ خرجوا من فُهورِهم يعني كنائسهم. (عب).

٢٢٥٣٣ ـ ﴿مسند حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما﴾ عن شقيقٍ قال: كنتُ أنا وحذيفةُ إذ جاء رجلٌ يصلي فبزقَ بين يديه، فلما انفتلَ، قال له حذيفةُ: لا تَبزُقنَّ بين يديك ولا عن يمينك، فان عن يمينك كاتبَ الحسنات وابزُقْ عن يسارك أو خلفك، فان الرجلَ إذا قام يصلي استقبله اللهُ عز وجل بوجهه فلا يصرفُه حتى يكون هو الذي يصرفُه أو يحدث حدثَ سوءٍ. (كر).

٢٢٥٣٤ ـ عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أن النبي ﷺ نهى علياً عن القراءة وهو راكعٌ وساجدٌ. (ابن جرير).

= فيه ويشربون، قال أبو عبيد: وهي كلمة نَبَطيَّة أصلها بُهر أعجمي، عرب بالفاء فقيل فُهر. وقيل: هي عبرانية عربت أيضاً، والنصارى يقولون: بُخر. قال ابن دريد: لا أحسب الفهر عربياً صحيحاً، وفي حديث علي عليه السلام «ورأى قوماً قد سدلوا ثيابهم فقال: كأنهم اليهود خرجوا من فهرهم» أي موضع مدراسهم؛ قال: وأفهر إذا شهد الفهر، وهو عيد اليهود، وأفهر إذا شهد مدراس اليهـــود، ومفاهر الانسان: بآدله، وهو لحم صدره، وأفهر إذا اجتمع لحمه زيماً زيماً وتكتل فكان معجراً؛ وهو أقبح السمن، وناقة فيهرة: صلبة عظيمة لسان العرب [٥/٦٦ و ٦٧] ب.

﴿ مندوبات الصلاة ﴾

الحضور

٢٢٥٣٥ ـ ﴿ مسند الصديق رضي الله عنه ﴾ عن الحكم بن عبد الله عن القاسم بن محمد عن أسماء بنتِ أبي بكرٍ عن أُم رومان قالت : رآني أبو بكرٍ أميل في الصلاة فزجرني زجرةً كدتُ أنصرِفُ من صلاتي ، ثم قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : إذا قام أحدكم في الصلاة فَلْيسكِّنْ أطرافَه ولا يميلُ ميلَ اليهودِ فان تسكينَ الأطراف من تمام الصلاة . (عد ، حل ، كر) .

٢٢٥٣٦ ـ عن عمر قال : إذا وُضعَ العشاء وأقيمتِ الصلاةُ فابدأوا بالعشاء . (ش) .

٢٢٥٣٧ ـ عن يسار بن نمير أن عمرَ بن الخطاب كان يقول : ابدأوا بطعامكم ، ثم افرُغوا لصلاتكم . (ش) .

٢٢٥٣٨ ـ عن جعفر بن بُرقان قال : دعانا ميمونُ بن مِهران على طعامٍ ونودِيَ بالصلاة فقمنا وتركنا طعامه ، فقال : أما والله لقد كان نحوُ هذا على عهد عمرَ فبدأنا بالطعام . (عب) .

٢٢٥٣٩ ـ عن يسار بن نمير خازن عمر بن الخطاب قال : إن عمرَ

كان يأمرنا إذا حضرتِ الصلاةُ ووضعَ الطعام أن نبدأ بالطعام . (عب) .

٢٢٥٤٠ ـ عن أبي عثمان النهدي قال : إن كانت الصلاةُ لتقامُ فيعرِضُ لعمرَ الرجلُ فيكلِّمه حتى ربما جلسَ بعضنا من طولِ القيام . (أبو الربيع الزهراني في الجزء الثاني من حديثه) .

٢٢٥٤١ ـ عن جابر قال : إذا كان أحدُكم على عشائه ونودِيَ بالصلاة فلا يعجَل عنه حتى يفرغَ . (عب) .

٢٢٥٤٢ ـ ﴿ مسند حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما ﴾ عن زيد بن وهب قال: دخل حذيفة المسجد فاذا رجلٌ يُصلي لايتمُّ الركوعَ والسجود فلما انصرفَ قال له حذيفة : مُذ كم هذه صلاتُك ؟ قال : مذ أربعين سنةً فقال حذيفة : ما صليتَ مذ أربعين سنةً ، ولو متَّ وهذه صلاتُك مِتَّ على غير الفطرة التي فُطِرَ عليها محمدٌ ﷺ ، ثم أقبلَ عليه يُعلِّمه ، فقال : إن الرجل ليخفِّف الصلاةَ ويُتمُّ الركرعَ والسجودَ . (عب ش خ [1] ن) .

٢٢٥٤٣ ـ عن سلمان الفارسي قال : الصلاةُ مكيالٌ ، مَن أوْفى أوفى به ، ومن طفَّفَ فقد علمتم ما للمطففين . (عب) .

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب إذا لم يتم السجود (١٠٨/١) ص .

٢٢٥٤٤ - عن ابن عباسٍ قال: ركعتان مُقتصدتان خيرٌ من قيام ليلةٍ والقلبُ ساهٍ. (ابن أبي الدنيا في التفكر).

٢٢٥٤٥ - عن عمار بن ياسر قال: احذِفوا[1] هذه الصلاةَ قبلَ وسوسةِ الشيطان. (عب).

٢٢٥٤٦ - عن ابن سيرين قال: كان النبي ﷺ يرفعُ بصرَه إلى السماء وهو يصلي فأُمرَ بالخشوع فرمى ببصره نحو مسجده. (عب).

٢٢٥٤٧ - عن ابن سيرين قال: كان رسول الله ﷺ يرفعُ رأسَه إلى السماء وهو يُصلي حتى أنزل الله: ﴿الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾، أو غيرها فان لم تكن تلكَ فلا أدري ما هي فصوَّبَ برأسه. (عب).

٢٢٥٤٨ - عن ابن سيرين قال: كان الرجلُ إذا لم يصبر أن ينظُرَ كذا وكذا يؤمر أن يُغمِّضَ عينيه. (عب).

ذيل أدب الصلاة

٢٢٥٤٩ - ﴿مسند ابن عمر﴾ عن مسروق قال: قال عبدُ الله: ما دواء الصلاةِ يقول: اسكُنوا واطمئنوا. (عب).

---

(١) احذفوا: وفيه «حذف السلام سنة» هو تخفيفه وترك الاطالة فيه. النهاية [١/٣٥٦] ب.

٢٢٥٥٠ ـ عن أبي الدرداء أنه مرَّ برجلٍ لا يُتمّ ركوعاً ولا سجوداً فقال : شيء خيرٌ من لا شيء . (عب) .

٢٢٥٥١ ـ عن أبي سعيدٍ أن رجلاً قال : يا رسول الله أيّ الدعاء خيرٌ أدعو به في صلاتي ؟ قال : قل اللهم لك الحمدُ كلُّه ، ولك الشكرُ كله ولكَ الملك كله ، ولك الخلقُ كله ، بيدك الخير كله ، وإليك يرجعُ الأمرُ كله ، أسألكَ من الخير كلِّه ، وأعوذُ بك من الشرِّ كله . (ابن تركان في الدعاء والديلمي) .

٢٢٥٥٢ ـ عن أبي عبد الله الأشعري قال : نظرَ رسول الله ﷺ إلى رجلٍ يصلي لا يُتمّ ركوعه وينقرُ في سجوه ، فقال : لو مات هذا على هذه الحال ماتَ على غير ملة محمدٍ ﷺ ثم قال رسول الله ﷺ : إذا صلى أحدكم فليتمّ ركوعه ولا ينقر في سجوده ، فانما مثل ذلك كمثل الجائعِ يأكلُ التمرةَ والتمرتين ، وكمثل الديك ينقرُ في الدم فماذا يُغنيان عنه . (كر) .

٢٢٥٥٣ ـ عن عبد الله بن السائب قال : حضرتُ النبي ﷺ يومَ الفتح ، فصلى في قِبَلِ الكعبة فخلعَ نعليه ، فوضعهُما عن يساره ، ثم استفتحَ سورةَ ﴿ المؤمنين ﴾ فلما جاء ذكرُ موسى أو عيسى أخذته سَعلةٌ فركعَ . (ش) .

٢٢٥٥٤ - ﴿أيضاً﴾ صلى النبي ﷺ يوم الفتح فخلع نعليه فجعلهما عن يساره. (عب د ن هـ).

٢٢٥٥٥ - ﴿أيضاً﴾ صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح بمكة، فاستفتح سورة ﴿المؤمنين﴾ حتى إذا جاء ذكر موسى وهارون أو عيسى أخذت النبي ﷺ سعلة فخفف فركع. (عب ص[1] د ن هـ).

٢٢٥٥٦ - عن ابن عباس قال: إذا تثاءب أحدكم في الصلاة فليضع يده على فيه فانه من الشيطان. (عب).

٢٢٥٥٧ - ﴿مسند عائشة رضي الله عنها﴾ صلى رسول الله ﷺ في خميصة ذات أعلام، فلما قضى صلاته قال: اذهبوا بهذه إلى أبي جهم ابن حذيفة وائتوني بأنبجانية أبي جهم فانها ألهتني آنفاً عن صلاتي (عب)[2]

٢٢٥٥٨ - عن طاووس قال: إن الملائكة يكتبون أعمال بني آدم فيقولون: فلان نقص من صلاته الربع، ونقص فلان الشطر، ويقولون زاد فلان كذا وكذا. (عب).

---

(١) اخرجه مسلم في صحيحه-بلفظه وسنده وليس لعبد الله بن السائب سوى هذا الحديث - كتاب الصلاة باب القراءة في الصبح رقم (٤٥٥) ص.

(٢) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب إذا صلى في ثوب له أعلام ونظر إلى علمها (١٠٤/١) ص.

٢٢٥٥٩ ـ عن عمر بن الخطاب رفع الحديث قال : من كفَّ يده في صلاةٍ مكتوبةٍ فلم يعبث بشيءٍ كان أفضلَ أجراً ممن تصدَّق بكذا وكذا من ذهبٍ . (عب ، ق وقال : فيه مجهولان وهو غير محفوظ ؛ وقال في في الميزان : هو منكر) .

السترة

٢٢٥٦٠ ـ ﴿ مسند عمر رضي الله عنه ﴾ عن ابن جريج قال : مرَّ عمرُ بن الخطاب بفتى وهو يصلي فقال عمر : يافتى تقدَّم إلى السارية لا يتلعب الشيطانُ بصلاتك فلستُ برأيٍ أقوله ، ولكن سمعتُه من رسول الله ﷺ (عب : وهو معضل) .

٢٢٥٦١ ـ عن إسحاق بن سويد أنَّ عمر بن الخطاب أبصرَ رجلاً يُصلي بعيداً من القبلة فقال : تقدَّم لا تُفسد عليك صلاتك ، وما قلتُ لك إلا ما سمعت رسول الله ﷺ يقوله . (الحارث وفيه انقطاعٌ) .

٢٢٥٦٢ ـ عن قتادة قال : قال عمر بن الخطاب : لو يعلم المارُّ بين يدي المصلي ما عليه كان يقوم حولاً خيرٌ له من ذلك إذا لم يكن بين يدي المصلي سترةٌ . (عب) .

٢٢٥٦٣ ـ عن عبد الله بن شقيق قال : مرَّ عمرُ بن الخطاب

برجلٍ يصلي بغير سترةٍ فقال : لو يعلمُ المارْ والممرور عليه ماذا عليهما ما فعلا . (عب) .

٢٢٥٦٤ ـ عن ابن جريجٍ قال : حدثتُ عن عمر بن الخطاب أنه قال لا تدعه يمرْ بين يديك فان معه شيطانَه . (عب) .

٢٢٥٦٥ ـ عن عمر قال : إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترةٍ لا يحولُ الشيطانُ بينه وبين صلاته . (عب) .

٢٢٥٦٦ ـ عن غُضَيف قال : أتيتُ عمر بن الخطاب فقلت له : إنا نخرُج في الأبنية كلَّ عامٍ ولي بناء فيه صغيرٌ ، فان صليتُ فيه كانت المرأة بحذائي ، وإن خرجتُ قَرِرتُ قال : اقطَعْ بينكما بثوبٍ ثم صل كيفَ شئتَ ، قال : وكتبَ إليه عامله بالشام ؛ إن لنا جيراناً من السامرة فهمْ يقرأونَ بعضَ التوراة أو قال بعضَ الإنجيل ولا يؤمنون بالبعث فماذا يرى أمير المؤمنين في ذبائحهم فكتبَ إليه ، إن كانوا يُسبتون ويقرأون بعضَ التوراة أو بعضَ الإنجيل فذبائحهم كذبائح أهل الكتاب . (عب ومسدد) .

٢٢٥٦٧ ـ عن الأسود قال : إن كان عمر ربما يركزُ العَنَزة [1] فيصلي والظعائنُ يمررنَ أمامه . (عب) .

---

(١) العنزة : ـ بفتحتين ـ أطول من العصا ، وأقصر من الرمح ، وفيها زج كزج الرمح . المختار [٣٥٩] ب .

٢٢٥٦٨ ـ عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال : كنتُ أصلي فمرَّ رجلٌ بين يدي فمنعتُه فسألتُ عثمان بن عفان فقال : يا ابن أخي لا يضرك أن لا يقطع صلاتك . (مسدد والطحاوي) .

٢٢٥٦٩ ـ عن عثمان قال : إن الصلاة لا يقطعها شيء إلا الكلامَ والأحداثَ . (عب) .

٢٢٥٧٠ ـ عن قتادة عن سعيد أن عثمان وعلياً قالا : لا يقطعُ صلاةَ المسلم شيء وادرأوهم ما استطعتم . (ق) .

٢٢٥٧١ ـ ﴿ مالك ﴾ قال : بلغني أن رجلاً أتى عثمان بن عفان برجل كَسر أنفه فقال له : مرَّ بين يديَّ في الصلاة وأنا أُصلي ، وقد بلغني ما سمعتُه في المار بين يدي المصلي فقال له عثمان : فما صنعت شرٌّ يا ابن أخي ضيعت الصلاة ، وكسرت أنفه . (عب) .

٢٢٥٧٢ ـ عن علي قال : لا يقطع الصلاة شيء ، وأدرأ عن نفسك ما استطعتَ . (عب) .

٢٢٥٧٣ عن علي قال : كان النبي ﷺ يُسبحُ من الليل ، وعائشةُ معترضةٌ بينه وبينَ القبلة . (حم والحارث وابن خزيمة والقطعي في القطعيات والطحاوي والدورقي) .

٢٢٥٧٤ ـ عن علي قال : رأى رسول الله ﷺ رجلاً يُصلي إلى

رجلٍ فمرَ بأن يعيد الصلاة ، قال : يا رسول الله إني قد صليتُ وأنت تنظرُ إليّ . (البزار : وضعف) .

٢٢٥٧٥ ـ عن جابر قال : لا يقطعُ صلاة المسلم شيء ، وادرأوا ما استطعتم . (عب) .

٢٢٥٧٦ ـ ﴿ مسند الفضل بن عباس رضي الله عنهما ﴾ زار النبي ﷺ عباساً ونحن في باديةٍ لنا ،فقامَ يصلي العصرَ وبين يديه كلبةٌ لنا وحمارٌ يرعى ليس بينه وبينهما شيء يحولُ بينه وبينهما . (عب) .

٢٢٥٧٧ ـ ﴿ مسند مطلب بن أبي وداعة ﴾ رأيتُ النبي ﷺ يصلي في المسجد الحرام مما يلي بابَ بنى سهم والناسُ يطوفون بالبيت بينه وبينَ القبلة بين يديه ليس بينَه وبينَه سُترةٌ . (عب د ن هـ) .

٢٢٥٧٨ ـ عن معاذ بن جبلٍ قال : الكلبُ الأسودُ البهيمُ شيطانٌ وهو يقطع الصلاة . (عب) .

٢٢٥٧٩ ـ ﴿ مسند الحكم بن عمرو الغفاري ﴾ عن الحسن قال : صلى الحكم الغفاري بأصحابه وقد رَكَزَ بين يديه رُمحاً ، فمرَّ بين أيديهم كلبٌ أو حمارٌ ، فانصرف إلى أصحابه فقال : أما إنه لم يقطع صلاتي ولكنه قطع صلاتكم . (عب) .

٢٢٥٨٠ ـ ﴿أيضاً﴾ عن عبد الله بن الصامت قال : صلى الحكمُ الغفاري بالناس في سفرٍ وبين يديه عنزةٌ ، فمرَّت حمرٌ بين يدي أصحابه فأعاد بهم الصلاة ، فقالوا : أرادَ أن يصنع كما صنع الوليد بن عقبة إذ صلى بأصحابه الغداة أربعاً ، ثم قال : أزيدكم فلحقتُ الحكم فذكرتُ له ذلك فوقف حتى تلاحق القوم فقال : إني أعدتُ بكم الصلاة من أجل الحُمُرِ التي مرت بين أيديكم فضربتموني مثلاً لابن أبي معيط وإني أسأل الله أن يُحسنَ تسييركم ، وأن يحسن بلاغكم ، وأن ينصركم على عدوكم ، وأن يُفرق بيني وبينكم ، قال : فمضوا فلم يروا في وجوههم ذلك إلا ما يسرون به ، فلما فرغوا مات . (عب) .

٢٢٥٨١ ـ عن أبي ثعلبة بينا النبي ﷺ يُصلي بأصحابه بطريق مكة مرَّ رجلٌ يطردُ شَوْلاً (١) له فأشار إليه النبي ﷺ فلم يَفْطُنْ فصرخَ به عمرُ فقال : يا صاحبَ الشَّولِ رُدَّ إبلك ، فردَّها ، فلما صلى النبي ﷺ قال : من المتكلم ؟ قالوا : عمر ، قال : ما لك فقهاً يا ابن الخطاب (عبد الرزاق بن عبد الرحمن بن يزيد بن أسلم عن أبيه مرسلا) .

---

(١) شولاً : في حديث نضلة بن عمرو « فهجم عليه شوائل له فسقاه من ألبانها » الشوائل : جمع شائلة ، وهي الناقة التي شال لبنها : أي ارتفع. وتسمى الشول : أي ذات شول ؛ لأنه لم يبق في ضرعها إلا شول من لبن أي بقية . ويكون ذلك بعد سبعة أشهر من حملها . النهاية [٢/٥١٠] ب.

٢٢٥٨٢ - ﴿ مسند أبي جحيفة ﴾ أن النبيَّ ﷺ صلى إلى عنزةٍ أو شبهِها والطريقُ من ورائها . (ش) .

٢٢٥٨٣ - ﴿أيضاً﴾ رأيتُ بلالاً يُؤَذِّنُ يدورُ يتبعُ فاهُ هاهنا وهاهنا وإصبعاه في أذنيه ورسول الله ﷺ في قبةٍ له حمراء ، فخرجَ بلالٌ بين يديه بالعنزة ، فركزها في الأبطح فصلى رسول الله ﷺ إليها الظهر والعصر يمرُّ بين يديه الكلبُ والحمارُ والمرأة وعليه حلةٌ له حمراء كأني أنظرُ إلى بريق ساقيه . (عب) .

٢٢٥٨٤ - عن أبي الدرداء أنه قال لرجل : مررتَ بين يدَي صلاة أخيك وهدمتَ من عملك بنيان سنةٍ أو سنتين . (كر) .

٢٢٥٨٥ - عن عبد الله بن الصامت قال : قال أبو ذرٍ يقطعُ الصلاةَ الكلبُ الأسودُ ، والمرأةُ الحائضُ ، فقلتُ لأبي ذرٍ : فما بالُ الكلبِ الأسودِ ؟ قال : أما إني قد سألتُ رسولَ الله ﷺ عن ذلك ، قال : إنه شيطانٌ . (عب م[1] د ت) .

٢٢٥٨٦ - عن أبي هريرة العبدي قال : قلت لأبي سعيدٍ الخدري : ما يسترُ المصلي ؟ قال : مثلُ آخرةِ الرحل ، والحجرُ يجزيء ذلك ، والسهمُ تغرِزُه بين يديكَ . (عب) .

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب قدر ما يستر المصلي رقم (٥١٠) ص.

٢٢٥٨٧ - عن أبي هريرة قال : من صلى صلاةً فلْينصِب بين يديه شيئاً ، فان لم يجده فليخُط بين يديه خطاً ، ولا يضرْه ما مر بين يديه (عب)

٢٢٥٨٨ - عن أبي هريرة قال : لا يضرْك إذا كان بين يديك سترهٌ وإن كانت أدقَّ من الشعرة . (عب) .

٢٢٥٨٩ - عن أبي هريرة قال : إذا كان قدر آخرةِ الرحل وإن كان قدر الشعرةِ أجزأه . (عب) .

٢٢٥٩٠ - ﴿ مسند عبد الله بن عباس ﴾ صلى رسولُ الله ﷺ في فضاءٍ ليس بين يديه شيءٌ . (ش) .

٢٢٥٩١ - ﴿ أيضاً ﴾ جئتُ أنا والفضلُ على أتانٍ والنبيُّ ﷺ يُصلي بالناس ، فمررْنا على بعض الصفِ ، فنزلنا وتركناها ترتعُ فلم يقل لنا شيئاً . (ش) .

٢٢٥٩٢ - ﴿ أيضاً ﴾ أن النبيَّ ﷺ كان يُصلي فجعلَ جَدْيٌ يريدُ أن يمرَّ بين يدي النبي ﷺ ، فجعل يتقدمُ ويتأخرُ حتى نزا [١] الجدْيُ . (ش) .

٢٢٥٩٣ - ﴿ أيضاً ﴾ جئتُ إلى النبي ﷺ في حجةِ الوداع أو قال يوم الفتح ، وهو يصلي وأنا والفضلُ بن عباس مرتدفان ، فقطعنا الصفَّ

---

(١) نزا : وثب ، وبابه عدا ، ونزواناً أيضاً ، بفتحتين . المختار [٥٢٠] ب .

ونزلنا عنها ، ثم وصلنا الصف والأتانُ تمرُّ بينَ أيديهم فلم تَقطَعْ صلاتَهم . (عب) .

٢٢٥٩٤ ـ عن ابن عباسٍ قال : يقطعُ الصلاة الكلبُ والخنزيرُ واليهوديُّ والنصراني والمجوسي والمرأةُ الحائض . (عب) .

٢٢٥٩٥ ـ عن ابن عباسٍ قال : تَقطعُ الصلاةَ المرأةُ الحائضُ ، والكلب الأسودُ . (عب) .

٢٢٥٩٦ ـ عن عائشة كان النبي ﷺ يُصلي وإني لمعترِضةٌ على السرير بينَه وبين القبلة . (عب) .

٢٢٥٩٧ ـ عن ابن عباسٍ قال : ادْرأوا عن صلاتكم ما استطعتم وأشدُّ ما يُتَّقى عليها مرابضُ الكلاب . (عب) .

٢٢٥٩٨ ـ عن عائشة قالت : قرنتمونا يا أهلَ العراق بالكلب والحمار إنه لا يقطعُ الصلاة شيء ولكن أدرأوا ما استطعتم . (عب) .

٢٢٥٩٩ ـ عن أُم سلمة كان النبي ﷺ يُصلي فمرَّ بين يديه عبد الله أو عمرو بن أبي سلمة ، فقال بيده فرجعَ ، فمرتْ زينبُ بنتُ أُم سلمة ، فقال بيدِه هكذا ، فمضت ، فلما صلى رسولُ الله ﷺ قال : هُنَّ أغلَبُ . (ش) .

٢٢٦٠٠ - ﴿ مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ﴾ بينما نحن مع رسول الله ﷺ ببعض أعلى الوادي يريدُ أن يصليَ قد قام وقمنا إذ خرج حمارٌ من شعب أبي دب فأمسكَ النبي ﷺ فلم يكبر وأحاز إليه يعقوب ابن زمعة أخو بني أسد حتى ردَّه . (عب) .

٢٢٦٠١ - عن الأسود قال : قال عبد الله بن مسعود : من استطاع منكم أن لا يمرَّ بين يديه وهو يُصلي فليفعل ، فان المارَّ بين يدي المصلي أنقصُ أجراً من الممَرِّ عليه . (عب) .

٢٢٦٠٢ - عن الأسود أن ابن مسعودٍ قال : إذا أراد أحدكم أن يمرَّ بين يديك وأنتَ تُصلي فلا تدعه فانه يطرحُ شطر صلاتك . (عب) .

٢٢٦٠٣ - ﴿ مسند أنس رضي الله عنه ﴾ اجزت أنا والفضلُ بن عباس أمامَ النبي ﷺ مرتدفين أتاناً وهو يصلي يومَ عرفة وليس بيننا وبينَه من يحولُ بيننا وبينه . (عب) .

ذيل السترة

٢٢٦٠٤ - عن عائشة أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنازة . (عب ش) .

٢٢٦٠٥ - عن عروة أن عائشة أخبرتهُ أن رسول الله ﷺ صلى

وهي معترضةٌ بين يديه ، وقال أنس : هن أمهاتُكم واخواتُكم وعماتُكم . (الخطيب في المتفق والمفترق) .

٢٢٦٠٦ ـ عن ميمونة قالت : كان رسول الله ﷺ يُصلي وأنا بحذائه فربما أصابني ثوبه إذا سجد وكان يصلي على الخُمرة[1] . (ش) .

٢٢٦٠٧ ـ ﴿ مسند أُسامة رضي الله عنه ﴾ إني لمعَ رسول الله ﷺ إذ قُرِّبتْ إليه جنازةٌ ليصليَ عليها ، فالتفتَ فنظر امرأةً مُقبلةً فقال : ردوها فردوها مراراً حتى تورات ، فلما رآها توارت كبر عليها . (طب عن أُسامة بن شريك) .

مباحات الصلاة

٢٢٦٠٨ ـ عن عمرو بن حريث قال : رأيتُ رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوفتين . (عب) .

٢٢٦٠٩ ـ ﴿ مسند حمزة بن عمرو الأسلمي ﴾ سألتُ النبيَّ ﷺ عن كل شيءٍ حتى سألتُه عن مسح الحصى ، فقال : واحدةً أو دَعْ (عب)

٢٢٦١٠ ـ عن أبي ذرٍ قال : رُخِّص في مسحةٍ للسجود وتركُها

---

(١) الخمرة : هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خُوص ونحوه من النبات ، ولا تكون خمرة إلا في هـذا المقدار ، وسميت خمرة لأن خيوطها مستورة بسعفها . النهاية [١/٧٨] ب.

خيرٌ من مائةِ ناقةٍ سوداء العين . (عب) .

٢٢٦١١ ـ ﴿ مسند أبي قتادة ﴾ كان النبي ﷺ يُصلي وأمامةُ بنتُ زينب ابنة رسول الله ﷺ وهي ابنة أبي العاص بن الربيع بن عبدالعزى على رقبته ، فاذا ركع وضعها ، وإذا قامَ من السجود أخذَها فأعادَها على رقبته ، قال ابن جريجٍ ، أُخبرت عن زيد بن أبي عتاب عن عمرو بن سليمٍ أنها صلاةُ الصبح . (عب) .

٢٢٦١٢ ـ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن الحارث قال: كان رسول الله ﷺ يُصلي وأُمامةُ بنت أبي العاص بنت زينب على عاتقه ، فاذا ركع وضعها وإذا قامَ حمَلها . (ابن منده كر) .

٢٢٦١٣ ـ ﴿ مسند أبي هريرة رضي الله عنه ﴾ وربِّ هذه البنيَّة لقد رأيتُ رسول الله ﷺ يدخلُ ونعلاه في رجليه ، ثم يصلي وهو كذلك ثم يخرجُ من المسجد وهو كذلك ما خلعهُما . (عب) .

٢٢٦١٤ ـ ﴿ أيضاً ﴾ رأيتُ رسول الله ﷺ يصلي حافياً ومتنعلاً ورأيتُه ينتعلُ عن يمينه وعن شماله . (عب) .

٢٢٦١٥ ـ ﴿ أيضاً ﴾ رأيت النبيَّ ﷺ ها هنا عند المقام يُصلي وعليه نعلاهُ ثم انصرف وهما عليه . (عب) .

٢٢٦١٦ ـ ﴿ مسند عبد الله بن الشخير ﴾ رأيتُ رسول الله ﷺ

صلَّى في نعليه . (عب) .

٢٢٦١٧ ـ ﴿أيضاً﴾ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلي ، ثم تنخَّمَ تحت قدمه ، ثم دلكها بنعله وهي في رجله . (عب) .

٢٢٦١٨ ـ ﴿ مسند ابن عباس رضي الله عنهما ﴾ أن رسول الله ﷺ صلى على بساطٍ . (ش) .

٢٢٦١٩ ـ ﴿ مسند أبي واقد ﴾ جاءنا رسولُ الله ﷺ فصلى بنا في مسجد بني عبد الأشهل فرأيتُه واضعاً يديه في ثوبه إذا سجد (ش) .

٢٢٦٢٠ ـ عن عبد الله بن عبد الرحمن عن محمد بن عباد بن جعفر عن شيخٍ منهم قال : رأيتُ النبي ﷺ يصلي في نعليه وأشار إلى المقام (عب).

٢٢٦٢١ ـ عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان رُبما يصنعُ ـ وفي لفظ ـ ربما يضعُ يده على لحيته في الصلاة من غير عبثٍ . (عد كر) .

٢٢٦٢٢ ـ عن ابن مسعودٍ قال : لأن يجلس الرجلُ على الرضفتين خيرٌ من أن يجلس في الصلاة متربِّعاً . (عب) .

٢٢٦٢٣ ـ عن عطاء قال : كان النبي ﷺ يأخذُ حُسيناً في الصلاةِ فيحمله قائماً حتى إذا سجدَ وضعه . (عب) .

٢٢٦٢٤ ـ ﴿ مسند أُسامة بن عمير ﴾ كانت الصلاة تقامُ ، فيكلِّمُ الرجلُ النبي ﷺ في حاجةٍ تكون له فيقومُ بينه وبين القبلة فما يزالُ

قائماً يُكالمه ، فربما رأيتُ بعض القوم ينعَسُ من طولِ قيام النبيِّ ﷺ . (عب) .

٢٢٦٢٥ ـ عن أوس بن أوس أو ابن أبي أوس قال : رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعليه . (ط حم والطحاوي طب) .

٢٢٦٢٦ ـ عن حميد قال : رأيتُ أبا بكرٍ يُصلي متربعاً ومتكئاً (ش)

٢٢٦٢٧ ـ عن عبد الرحمن بن الأسود قال : كان عمرُ بن الخطاب يقتلُ القملةَ في الصلاة حتى يظهرَ دمها على يده . (ش) .

٢٢٦٢٨ ـ عن عمرَ قال : إني لأحسِبُ جزيةَ البحرين وأنا في الصلاة . (ش) .

٢٢٦٢٩ ـ عن عمر قال : إني لأجهزُ جيوشي في الصلاة . (ش) .

٢٢٦٣٠ ـ عن عبد الله بن عامرٍ قال : رأيتُ عمر بن الخطاب يصلي على عبقريٍّ [1] . (عب وأبو عبيدة في الغريب) .

٢٢٦٣١ ـ عن موسى بن طلحة قال : سمعتُ عثمان بن عفان وهو على المنبر ، والمؤذِّن يقيمُ الصلاة ، وهو يَستخبرُ الناس عن أخبارِهم وأسعارهم . (عب) .

---

(١) عبقريٍّ : هو الديباج أو البسط الموشية أو الطنافس الثخان . النهاية [١٧٣/٣] ص .

٢٢٦٣٢ ـ عن أبي جعفر أن النبي ﷺ سلَّم عليه عمار بن ياسرٍ والنبي ﷺ يصلي فردَّ عليه النبي ﷺ السلامَ . (عب) .

٢٢٦٣٣ ـ عن علي قال : دخلَ علقمةُ بن عُلاثةَ على النبي ﷺ فدعا له برأسٍ ، وجعل يأكل معه ، فجاء بلالٌ فدعا إلى الصلاة فلم يُجبه ، فرجع فمكث في المسجد ما شاء ، ثم رجعَ فقال : الصلاة يا رسول الله قد والله أصبحتَ ، فقال رسول الله ﷺ : رَحِمَ الله بلالاً لولا بلالٌ لرجونا أن يؤخِّر لنا ما بيننا وبين طلوع الشمس ، فقال عليٌّ : لو لا أن بلالاً حلف لأكلَ رسول الله ﷺ حتى يقولَ له جبريلُ : ارفَعْ يدكَ . (البزار وضعف) .

٢٢٦٣٤ ـ ﴿مسند جابر بن عبد الله بن رباب السلمي الأنصاري﴾ عن الصلت بن مسعود الجحدري ومحمد بن يحي بن أبي سمية قالا : حدثنا علي بن ثابت الجزري عن الوازع بن نافعٍ عن أبي سلمة عن جابر بن ربابٍ عن النبي ﷺ قال : مرَّ بي جبريل وأنا أصلي . فضحك إليَّ فتبسمتُ إليه ، وقال الصلتُ بن مسعود : مرَّ بي ميكائيل وعلى جناحه غبارٌ فضحك إليَّ وأنا أصلي فضحكت إليه وهو راجعٌ من طلب العدو . (أبو نعيم) .

٢٢٦٣٥ ـ عن عمار بن ياسر قال : أتيتُ النبي ﷺ وهو يصلي

فسلمتُ عليه فردَّ عليَّ السلام . (ش : ورواه ابن جرير في تهذيبه بلفظ : فأومأ بيده) .

﴿ الابراد والتعجيل والتأخير ﴾

٢٢٦٣٦ - عن عمر قال : أبرِدوا بالظهر ، فان شدةَ الحرِّ من فيح جهنم . (ش) .

٢٢٦٣٧ - عن ابن أبي مليكة أن رسول الله ﷺ أعطى أبا محذورة الأذان ، فقدم عمرُ مكة فنزل دار الرومة ، فأذَّن أبو محذورة ، ثم أتاهُ يسلمُ عليه ، فقال عمر : يا أبا محذورة ما أنديِ صوتك ؟ أما تخشى أن تنشق مُرَيْطَاؤُكَ [1] من شدة صوتك ؟ ثم قال : يا أبا محذورة إنك بأرضٍ شديدة الحرِّ فأبردْ عن الصلاة ، ثم أبردْ عنها ، ثم أذِنْ ، ثم أقم تجدْني عندك . (ابن سعد) .

٢٢٦٣٨ - عن ابراهيم بن عبد العزيز قال : حدثني جدى عن أبيه أن عمر قال له : يا أبا محذورة إنك بأرضٍ حارةٍ ومسجدٍ ضاحٍ فأبرد ، ثم أبرِدْ ، ثم أذِن واركعْ ركعتين وأقمِ الصلاة آتيكَ لا تأتيني . (ابن سعد) .

---

(١) مريطاؤك : هي الجلدة التي بين السرة والعانة . وهي في الأصل مصغرة مرطاء ، وهي الملساء التي لا شعر عليها وقد تقصر . النهاية [٤/٣٢٠] ب.

٢٢٦٣٩ - عن ابن أبي مليكة أن عمر بن الخطاب قدِمَ مكة فسمعَ صوتَ أبي محذورة فقال : ويحَهُ ما أشدَّ صوتَه أما يخافُ أن تنشقَّ مُريطاؤُه فقال : إنما شددتُ صوتي لقدومك يا أمير المؤمنين ، إنك في بلدةٍ حارةٍ فأبرِدْ على الناس ثم أبرد مرتين أو ثلاثاً ، ثم انزلْ فاركَعْ ركعتين ثم ثوِّبْ . (ق) .

٢٢٦٤٠ - ﴿ مسند أبي ذر رضي الله عنه) كنا مع رسول الله ﷺ في مسيرٍ فأرادَ بلالٌ أن يؤذنَ فقال له رسول الله ﷺ : أبرد ، ثم أرادَ أن يؤذِّن فقال : أبرد حتى رأينا فيءَ التلولِ ، ثم أذَّن فصلى الظهر ، ثم قال : إن شدة الحرِّ من فيح جهنم ، فاذا اشتد الحرُّ فأبردوا بالصلاة . (ش).

٢٢٦٤١ - عن ابراهيم قال : كانوا أشدَّ إبراداً بالظهر منكم . (ض) .

٢٢٦٤٢ - عن إبراهيم قال : كانوا يؤخرون الظهر ويعجلون الفجر ، ويؤخِّرون المغربَ في اليوم المغيم . (ص) .

٢٢٦٤٣ - عن عمر قال : إذا كان يومُ الغيم فعجِّلوا الظهرَ ، وأخروا العصرَ . (ش) .

٢٢٦٤٤ - عن عمر قال : إذا كان يومُ الغيم فعجِّلوا العصر ، وأخروا الظهرَ . (ش) .

٢٢٦٤٥ - ﴿مسند خبَّاب بن الأرت﴾ شَكَوْنا إلى رسولِ الله ﷺ الصلاة في الرَّمضاء فلم يُشكِنا. (ش حم م[1] ن).

٢٢٦٤٦ - ﴿أيضاً﴾ شكونا إلى رسول الله ﷺ شدةَ حرِّ الرَّمضاء، فلم يُشكِنا وقال: إذا زالتِ الشمسُ فصلوا. (ابن المنذر في في الأوسط، طب).

٢٢٦٤٧ - ﴿أيضاً﴾ شكونا إلى رسول الله ﷺ الرمضاء، فلم يُشكِنا يقول في صلاة الهجير. (عب طب).

٢٢٦٤٨ - ﴿أيضاً﴾ شكونا إلى رسول الله ﷺ شدة الحر في جباهنا وأكُفِنا فلم يُشكِنا[2]. (طب).

تكبيرات الصلاة

٢٢٦٤٩ - ﴿مسند عمران بن حصين﴾ عن مُطَرِّف بن الشِّخير قال: صليتُ أنا وعمران بن حصين مع علي فجعل يُكبرُ إذا سجدَ وإذا رفعَ رأسَه فلما انفتَلَ قال: إن صلاتنا هذه مثلُ صلاة رسول الله ﷺ. (عب ش)

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب استحباب تقديم الظهر في أول الوقت رقم (٦١٩) ص.

(٢) فلم يشكنا: أي لم يُزل شكوانا. صحيح مسلم (١/٤٣٣) ص.

٢٢٦٥٠ ـ عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي عن أبيه عن جده قال : كان رسول الله ﷺ يرفع يديه مع كل تكبيرة في الصلاةِ المكتوبة (خط وقال : غريب ، كر) .

٢٢٦٥١ ـ ﴿مسند مالك بن الحويرث﴾ رأيتُ النبيَّ ﷺ يُكَبِّرُ إذا ركعَ وإذا رفع رأسه من الركوع حتى يحاذي بهما فروعَ أذنيه . (ش) .

٢٢٦٥٢ ـ ﴿أيضاً﴾ رأيتُ رسول الله ﷺ يرفعُ يديه إذا كبرَ لافتتاحِ الصلاة ويرفع يديه إذا كبر للركوع ويرفعُ يديه إذا قال : سمعَ الله لمن حمده . (كر) .

٢٢٦٥٣ ـ ﴿مسند وائل بن حجر﴾ صليتُ مع رسول الله ﷺ فكان يُكبر إذا خفض وإذا رفع ، ويرفع يديه عند التكبير ، ويسلم عن يمينه وعن يساره حتى يبدوَ وضَحُ وجهِه . (ش) .

٢٢٦٥٤ ـ عن أبي سلمة قال : كان أبو هريرة إذا صلى لنا كبر كلما رفع ووضعَ وإذا انصرف قال : أنا اشبَهُكم صلاةً برسول الله ﷺ (ش).

٢٢٦٥٥ ـ ﴿مسند أبي هريرة﴾ كان رسول الله ﷺ إذا قامَ إلى الصلاة يكبر حين يقومُ ، ويكبِّر حين يركعُ ثم يقولُ : سمع الله لمن حمده حين يرفعُ صُلبه من الركعة ثم يقول وهو قائمٌ : ربنا ولك الحمدُ ، ثم

يكبرُ حين يهوي ساجداً ، ثم يكبرُ حين يرفع رأسه ، ثم يكبر حين يسجد ثم يكبرْ حين يرفعُ رأسه ثم يفعل ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها ، ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس . (عب خ[1] م د ن) .

٢٢٦٥٦ ـ عن عكرمة قال : رأيتُ يعلى يصلي خلف المقام يكبر في كل وضعٍ ورفعٍ فأتيتُ ابن عباسٍ ، فأخبرتُه بذلك فقال لي ابن عباس : أو ليس تلك صلاةُ رسول الله ﷺ لا أُمَّ لعِكرمةَ . (ش) .

٢٢٦٥٧ ـ عن عمرو عن قتادة قال : جاء رجلٌ إلى ابن عباسٍ فقال: إني قد صليتُ مع فلان فكبر بنا اثنتين وعشرين تكبيرةً كأنه يريدُ بذلك عيبه فقال ابن عباس : ويحك تلك سنة أبي القاسم ﷺ . (عب) .

٢٢٦٥٨ ـ ﴿ مسند ابن مسعود ﴾ كان النبي ﷺ يكبرُ في كل رَفعٍ ووضعٍ وقيامٍ وقعودٍ وأبو بكر وعمر . (ش) .

٢٢٦٥٩ ـ ﴿ أيضاً ﴾ علمنا رسول الله ﷺ الصلاة فكبر ورفعَ يديه ، ثم ركع فطبق يديه بين ركبتيه . (ش) .

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب رفع اليدين إذا كبر (١/١٨٧) .
ومسلم كتاب الصلاة باب اثبات التكبير رقم (٢٨) ص .

أذكار الركوع والسجود

٢٢٦٦٠ ـ عن علي رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة كبَّر ، ثم قال : وجهتُ وجهي للذي فطرَ السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين إن صلاتي ونُسكي ومحيايَ ومماتي لله ربِّ العالمين لا شريكَ له وبذلك أُمرتُ وأنا أول المسلمين ، اللهم أنت الملكُ لا إله إلا أنتَ ، أنت ربي وأنا عبدُك ظلمتُ نفسي واعترفتُ بذنبي فاغفرْ لي ذنوبي جميعاً إنه لا يغفرُ الذنوبَ إلا أنت ، واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنتَ واصرف عني سيئها لا يصرفُ عني سيئها إلا أنت ، لبيك وسعديك والخيرُ كلُّه في يديك ، والشرُّ ليس إليك أنا بك وإليك تباركتَ وتعاليتَ أستغفرك وأتوبُ إليك ، وإذا ركعَ قال : اللهم لكَ ركعتُ وبك آمنت ولك أسلمتُ خشعَ لك سمعي وبصري ومُخي وعَظمي وعَصبي ، وإذا رفعَ قال : اللهم ربنا لكَ الحمدُ ملءَ السموات وملءَ الأرض وملءَ ما بينهما وملءَ ما شئت من شيءٍ بعد وإذا سجد قال : اللهم لك سجدتُ وبك آمنتُ ولك أسلمتُ سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشقَّ سمعه وبصره تباركَ الله أحسن الخالقين ، ثم يكونُ من آخره ما يقولُ بين التشهد والتسليم : اللهم اغفر لي ما قدمتُ

وما أخرتُ وما أسررتُ وما أعلنتُ وما أنتَ أعلمُ به مني أنتَ المقدِّمُ وأَنت المؤخرُ لا إله إلا أنت . (ط عب ش حم م[1] والدارمي د ت ن وابن خزيمة والطحاوي وابن الجارود حب قط ق) .

٢٢٦٦١ ـ عن علي أن النبي ﷺ كان يقولُ : إذا سجدَ : سبحان ذي الملك والملكوتِ والجبروتِ والكبرياء والعظمة . (الهاشمي) .

٢٢٦٦٢ ـ عن عاصم بن ضمرة قال : كان علي يقولُ إذا ركعَ : اللهم لك خشعتُ ولك ركعتُ ولك أسلمتُ وبك آمنتُ وأنت ربي وعليكَ توكلتُ ، خشعَ لك سمعي وبصري ولحمي ودمي ومخي وعظامي وعصبي وشعري وبشري سبحان الله سبحان الله سبحان الله ، فاذا قال : سمع اللهُ لمن حمدهُ قال : اللهم ربنا لك الحمد ، فاذا سجد قال : اللهم لك سجدت ولك أسلمتُ وبك آمنت وعليك توكلت ، وأنت ربي سجد لك سمعي وبصري ولحمي ودمي وعظامي وعصبي وشعري وبشري سبحانَ الله سبحانَ الله سبحان الله . (عب) .

٢٢٦٦٣ ـ ﴿ مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه ﴾ كنا ندعو قياماً وقعوداً ونسبحُ ركوعاً وسجوداً . (ش) .

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين باب الدعاء في صلاة الليل رقم (٧٧١) ص

٢٢٦٦٤ ـ عن خالد بن الطفيل بن مدرك الغفاري أن رسول الله ﷺ بعثَ جدَّه مدركاً إلى ابنته يأتي بها من مكة قال: وكان رسول الله ﷺ إذا سجد وركع قال: اللهم إني أعوذُ برضاكَ من سخطك وأعوذُ بعفوك من عقوبتك وأعوذُ بك منك لا أبلغُ ثناءً عليك أنتَ كما أثنيتَ على نفسك. (أبو نعيم).

٢٢٦٦٥ ـ ﴿مسند رافع بن خَديج رضي الله عنه﴾ عن ربيعة بن الحارث عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا ركع في الصلاة قال: اللهم لك ركعتُ وبك آمنتُ ولك أسلمتُ وأنت ربي خشعَ لك سمعي وبصري ولحمي ودمي وعصبي وعظمي ومخي وما استقلت به قدماي لله ربِّ العالمين فاذا رفع رأسه قال: سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملءَ السموات والأرض وما شئتَ من شيء بعد، فاذا سجدَ قال: اللهم لك سجدتُ وبك آمنت ولك أسلمتُ وأنتَ ربي سجد وجهي للذي خلقه وصوَّره وشقَّ سمعَه وبصره تباركَ الله رب العالمين. (كر).

٢٢٦٦٦ ـ ﴿مسند ابن عباس رضي الله عنهما﴾ بتُّ عند خالتي ميمونة فسمعتُ النبي ﷺ يقول في سجوده: اللهم اجعل في قلبي نوراً واجعل في سمعي نوراً، واجعل في بصري نوراً، واجعل أمامي نوراً، واجعل خلفي نوراً، واجعل من تحتي نوراً، وأعظم لي نوراً. (ش).

٢٢٦٦٧ - ﴿ أيضاً ﴾ أن رسول الله ﷺ كان إذا رفعَ رأسه من الركوع قال : سمع الله لمن حمده ثم يقول : اللهم ربنا ولك الحمد ملءَ السموات وملءَ الأرض وملء ما شئت من شيءٍ بعد . (عب) .

٢٢٦٦٨ - عن عائشة قالت : فقدتُ رسول الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ في الفراش والتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول : اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك لا أُحصي ثناءً عليكَ أنت كما أثنيت على نفسك وفي لفظ : لا أبلغُ مدحتك ، ولا أحصي ثناءً إلى آخره . (عب ش) .

٢٢٦٦٩ - عن عائشة طلبتُ رسول الله ﷺ ليلةً فلم أجده فظننت أنه أتى بعض جواريه أو نسائه ، فرأيتُه وهو ساجدٌ وهو يقول : اللهم اغفر لي ما أسررتُ وما أعلنتُ . (ش) .

٢٢٦٧٠ - عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده : سبحانك اللهمَّ وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن يعني ﴿ إذا جاء نصرُ الله والفتح ﴾ . (عب) .

٢٢٦٧١ - عن عائشة قالت : قمتُ ذات ليلةٍ ألتمسُ النبي ﷺ في جوف الليل فوقعت يدي على بطن قدم النبي ﷺ وهو ساجدٌ وهو يقول: سبحان ربي ذي الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة أعوذُ برضاكَ

من سخطك وأعوذ بمغفرتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك . (عب) .

٢٢٦٧٢ ـ عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يقولُ في سجوده وفي ركوعه : سبوحاً قدوساً رب الملائكة والروح . (عب) .

٢٢٦٧٣ ـ عن ابن عباسٍ قال : كان رسول الله ﷺ إذا قال : سمع الله لمن حمده قال : اللهم ربنا لك الحمد ملءَ السموات والأرض وملء ماشئتَ من شيءٍ بعدُ . (ز) .

٢٢٦٧٤ ـ عن أم الحسن أنها سمعت أم سلمة تقولُ في سجودها في صلاتها : اللهم اغفر وارحم ، واهدنا السبيل الأقومَ . (عب) .

٢٢٦٧٥ ـ عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود أن ابن مسعودٍ كان إذا ركعَ قال : سبحان ربي العظيم ثلاثاً فزيادةً وإذا سجد قال : سبحانَ ربي الأعلى وبحمده ثلاثاً فزيادةً قال أبو عبيدة : وكان أبي يذكرُ أن النبي ﷺ كان يقوله . (عب) .

٢٢٦٧٦ ـ عن مجاهد قال : قال رجلٌ حين رفع رأسه من الركعة : ربنا لك الحمدُ حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فلما قضى النبي ﷺ صلاتَه قال : من القائلُ الكلمات ؟ فسكتَ الرجل ، فقال النبي ﷺ : من

قائلُها ؟ فقال الرجلُ : أنا يا رسول الله ، قال النبي ﷺ : لقد ابتدرها اثنا عشر ملكاً ، كلهم يكتبها . (عب) .

٢٢٦٧٧ ـ عن علي أنه كان إذا قال : سمع الله لمن حمدَه قال : اللهم ربنا ولك الحمدُ ، اللهم بحولك وقوتك أقومُ وأقعدُ . (عب ق) .

الذكر بعد الصلاة

٢٢٦٧٨ ـ عن ابن عباسٍ أن رفعَ الصوت بالذكر حين ينصرفُ الناس من المكتوبة كان على عهد النبي ﷺ ، قال ابن عباسٍ : كنتُ أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعتُه . (عب) [خ كتاب الصلاة ١/٢١٣] .

لواحق الصلاة

٢٢٦٧٩ ـ ﴿ مسند الصديق رضي الله عنه ﴾ عن عبد الرزاق قال: أهلُ مكة يقولون أخذَ ابن جريج الصلاة من عطاء ، وأخذها عطاء من ابن الزبير ، وأخذها ابن الزبير عن أبي بكرٍ ، وأخذها أبو بكرٍ من النبي ﷺ ما رأيتُ صلاة أحسن من ابن جريج . (حم قط في الأفراد وقال : تفرد به عبد الرزاق عن ابن جريج) . « ق » وزاد : وأخذها النبي ﷺ عن جبريل وأخذها جبريل من الله تبارك وتعالى : قال عبد الرزاق : وكان ابن جريج يرفع يديه .

الباب الثالث

في قضاء الصلاة

٢٢٦٨٠ ـ ﴿ مسند بلال ﴾ عن جبير بن مطعم كان رسول الله ﷺ في سفر له فقال: من يكلؤنا الليلة لا يرقدُ عن صلاة الفجر؟ فقال بلالٌ: أنا فاستقبلَ مطلعَ الشمس فضُربَ على آذانهم حتى أيقظهم حرُّ الشمس، ثم قاموا فقادُوا ركابهم، ثم توضأوا وأذّن بلالٌ، ثم صلوا ركعتي الفجر، ثم صلوا الفجرَ. (حم[1] ن والطحاوي طب).

٢٢٦٨١ ـ ﴿ مسند جندب بن عبدالله ﴾ سافرنا مع رسول الله ﷺ سفراً فأتاه قومٌ فقالوا: يا رسول الله سَهونا عن الصلاة فلم نُصَلِّ حتى طلعت الشمسُ، فقال رسول الله ﷺ: توضأوا وصلوا ثم قال: إن هذا ليس بالسهو إن هذا من الشيطان، فاذا أخذ أحدكم مضجِعَه من الليل فليقُل: بسم الله أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم. (طب).

٢٢٦٨٢ ـ ﴿ أيضاً ﴾ لما نمنا عن الصلاة فاستيقظنا قلنا: يا رسول الله

(١) أخرجه النسائي كتاب المواقيت باب كيف يقضي الفائت من الصلاة رقم (٦٢٥) ص.

ألا نصلي كذا وكذا ؟ قال : أينهانا ربنا عن الربا ويقبله منا إنما التفريطُ في اليقظة . (عب) .

٢٢٦٨٣ ـ ﴿ مسند حصين بن جندب ﴾ عن جندب بن أبي جندب عن أبيه حصين بن جندب قال : كنا مع النبي ﷺ فشكا إليه قومٌ فقالوا : إنما نمنا عن الصلاة حتى طلعتِ الشمس ، فأمرهم أن يؤذنوا ويقيموا فان ذلك من الشيطان ويتعوذوا بالله من الشيطان . (أبو نعيم) .

٢٢٦٨٤ ـ ﴿ مسند أبي جحيفة ﴾ كان رسول الله ﷺ في سفره الذي ناموا فيه حتى طلعتِ الشمسُ ، ثم قال : إنكم كنتم أمواتاً فردَّ اللهُ إليكم أرواحكم فمن نامَ عن صلاةٍ أو نسيَ صلاةً ، فليصلِّها إذا ذكرها وإذا استيقظ . (ش) .

٢٢٦٨٥ ـ عن أبي جمعة أن رسول الله ﷺ صلى المغرب ونسِيَ العصرَ ، فقال لأصحابه : هل رأيتُموني صليتُ العصرَ ؟ قالوا : لا يارسول الله فأمر رسول الله ﷺ المؤذن فأذَّنَ ، ثم أقامَ فصلى العصر ونقضَ الأولى ثم صلى المغربَ . (أبو نعيم) .

٢٢٦٨٦ ـ ﴿ مسند أبي قتادة ﴾ سرنا مع رسول الله ﷺ ونحن في سفرٍ ذات ليلةٍ فقلنا : يا رسول الله لو عرَّستَ بنا ؟ فقال : إني أخافُ أن تناموا عن الصلاة فمن يُوقظُنا ، فقال بلالٌ : أنا يا رسول الله ، فعرَّسَ

بالقوم واضطجعوا ، واستند بلالٌ إلى راحلته فغلبتْه عيناهُ ، واستيقظَ رسول الله ﷺ وقد طلعَ حاجبُ الشمس ، فقال : يا بلالُ أين ما قلتَ لنا ؟ فقال : يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما أُلقيت عليَّ نومةٌ مثلُها قط فقال : إن الله قبضَ أرواحكم حين شاء ، وردَّها عليكم حين شاء ، ثم أمرهم فانتشروا لحاجتهم وتوضأوا وارتفعت الشمسُ فصلى بهم الفجرَ . (ش وأبو الشيخ في الأذان) .

٢٢٦٨٧ ـ ﴿ مسند مالك ﴾ عن يزيد بن أبي مريم عن أبيه قال : نام رسولُ الله ﷺ في وجه الصبح ، فلم يستيقظ حتى طلعتِ الشمسُ فاستيقظَ ، فأمرَ رسولُ الله ﷺ المؤذنَ فأذنَ ، ثم صلى ركعتين ، ثم أمرَه فأقام فصلى الفجرَ . (البغوي كر . وقال البغوي : ولا أعلم روى ابن أبي مريم غير ثلاثة أحاديث) .

٢٢٦٨٨ ـ ﴿ مسند أبي هريرة ﴾ عرَّسنا مع النبي ﷺ ذاتَ ليلةٍ فلم نستيقظ حتى آذتنا الشمسُ ، فقال لنا رسول الله ﷺ ليأخُذْ كل رجل منكم برأس راحلته ، ثم ليتنحَّ عن هذا المنزلِ ، ثم دعا بماء فتوضأ فسجدَ سجدتين ، ثم اقيمتِ الصلاةُ فصلى . (ش) .

٢٢٦٨٩ ـ عن عثمان بن موهب قال : سمعتُ أبا هريرةَ وسأله رجل عن التفريط في الصلاة أن يؤخروها إلى الوقت التي بعدها ، فمن فعلَ

ذلك فقد فرَّط . (عب) .

٢٢٦٩٠ ـ عن أبي هريرة قال : إن خشيتَ من الصبح فواتاً فبادر بالركعة الأولى الشمسَ فان سَبقتَ بها الشمسَ فلا تعجَلْ بالآخرة أن تُكمِلها . (عب) .

٢٢٦٩١ ـ ﴿ مسند ابن عباس رضي الله عنهما ﴾ كان النبي ﷺ في سفرٍ فعرَّسَ[1] بأصحابه فلم يوقظهم مع تعريسهم إلا الشمسُ ، فقامَ فأمرَ المؤذن فأذنَ وأقام ثم صلى . (ش عنه عن ابن عباس) .

٢٢٦٩٢ ـ ﴿ مسند ابن مسعود ﴾ سرينا ذاتَ ليلة مع رسول الله ﷺ فقلنا : يا رسول الله لو أمستنا الأرض فنمنا ورعَتْ ركابنا ، قال : فمن يحرسنا ؟ قلتُ : أنا فغلبتني عيناي فلم يوقظنا إلا وقد طلعتِ الشمسُ ولم يستيقظ رسولُ الله ﷺ إلا بكلامنا ، فأمر بلالاً فأذن وأقام فصلَّى بنا . (ش) .

---

(١) عرس : التعريس نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة وبه سمي معرس ذي الحليفة عرس به النبي ﷺ وصلى فيه الصبح ثم رحل . النهاية [٢٠٦/٣] ص .

الباب الرابع

في صلاة المسافر

﴿ القصر ﴾

٢٢٦٩٣ - ﴿ مسند الصديق رضي الله عنه ﴾ عن أبي العالية قال : خطبنا أبو بكرٍ الصديق فقال : قال رسول الله ﷺ : للظاعِن ركعتانِ وللمقيمِ أربعٌ مولدي بمكة ومهاجري بالمدينةِ ، فاذا خرجتُ مُصعِدًا من ذي الحليفة صليتُ ركعتين حتى أرجعَ . (ابن جرير حل) .

٢٢٦٩٤ - ﴿ مسند عمر رضي الله عنه ﴾ عن شرحبيل بن السمط قال : رأيتُ عمر بن الخطاب بذي الحليفة يصلي ركعتين فسألتُ فقال : إنما أفعلُ كما رأيتُ رسول الله ﷺ يفعلُ . (ش حم م ن وابن جرير ، ق) .

٢٢٦٩٥ - عن عمر قال : صليتُ مع رسول الله ﷺ بذي الحليفةِ ركعتين . (ط والطحاوي حل ق) .

٢٢٦٩٦ - عن ابن عمر أن تميماً الداري سأل عمرَ بن الخطاب عن ركوب البحر ،فأمرَه بتقصير الصلاة قال : يقول الله : ﴿ هو الذي يسيّركم في البر والبحر ﴾ . (ق) .

٢٢٦٩٧ ـ عن أسلمَ أنَّ عمرَ قصرَ الصلاةَ إلى خيبر . (مالك عب ، ق) .

٢٢٦٩٨ ـ عن أسلم أن عمر بن الخطاب كان إذا قدِمَ مكةَ صلى بهم ركعتين ثم قال : يا أهل مكة أتموا صلاتَكم فانا قومٌ سَفْرٌ . (مالك عب وابن جرير والطحاوي ق) .

٢٢٦٩٩ ـ عن عبد الله بن مالك الأزدي قال : صليتُ مع عمر بن الخطاب بجمعَ المغربَ ثلاثاً والعشاءَ ركعتين . (ابن سعد) .

٢٢٧٠٠ ـ عن عمرَ قال : تقصرُ الصلاةُ في مسيرة ثلاثِ ليالٍ . (ابن جرير) .

٢٢٧٠١ ـ عن سالمٍ مولى عبد الرحمن بن حميد أن عثمان بن عفان أتمَّ الصلاةَ بمِنىً ، ثم خطبَ الناس فقال : أيها الناسُ إن السنة سنةُ رسول الله ﷺ وسنةُ صاحبيه ، ولكن حدثَ العامَ من الناس نخفتُ أن يستنّوا . (ق ، كر) .

٢٢٧٠٢ ـ عن الزهري أن عثمان بن عفان أتم الصلاةَ بمنىً من أجل الأعرابِ لأنهم كثروا عامئذٍ ، فصلى بالناس أربعاً ليُعلمهم أن الصلاةَ أربعٌ . (ق) .

٢٢٧٠٣ ـ عن قتادة كتبَ عثمانُ إلى بعض عماله أنه لا يصلي

الركعتين المقيمُ ولا البادي ولا التاجرُ إنما يُصلي الركعتين من معه الزادُ والمزادُ . (عب) .

٢٢٧٠٤ ـ عن أبي المهلبِ قال : كتبَ عثمانُ أنه بلغني أن قوماً يخرجون إما لتجارة أو لجبايةٍ وإما لحشرية [١] يقصرون الصلاةَ وإنما يقصر الصلاةَ من كان شاخصاً أو بحضرة عدوٍّ . (عب وأبو عبيد في الغريب والطحاوي) [٢] .

٢٢٧٠٥ ـ ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن عاصم بن ضمرة عن علي قال : أيما رجل خرجَ في أرض قيٍّ يعني قفراً فليتحيَّن للصلاة ويرمي ببصره يميناً وشمالاً فلينظُر أسهلها موطناً وأطيبها لصلاةٍ فان البقاع تُنافسُ الرجل المسلمَ ، كلْ بقعةٍ تحبْ أن يذكر الله فيها ، فان شاء أذنَ وأقام ، وإن شاءَ أقامَ ويصلي . (عب ش) .

٢٢٧٠٦ ـ عن علي قال : صلَّينا معَ رسول الله ﷺ صلاة المسافر ركعتين ركعتين إلا المغرب فانه صلاها ثلاثاً . (ش وابن منيع والعدني ومسدد والبزار وضعف) .

---

(١) وأما معنى : حشر ، قال أبو عبيد : الحشر هم القوم يخرجون بدوابهم إلى المرعى . ص .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة باب السفر الذي لا تقصر في مثله للصلاة . (٣/١٣٧) ص .

٢٢٧٠٧ ـ «أيضاً» عن عاصم بن ضمرة قال: صلى عليٌّ العصرَ في السفر ركعتين ثم دخل فُسطاطاً فصلى ركعتين وأنا أنظرُ. (مسدد).

٢٢٧٠٨ ـ عن عليٍ قال: صلاةُ المسافر ركعتان. (عب).

٢٢٧٠٩ ـ عن أبي حرب بن أبي الأسود الدؤلي أن علياً لما خرج إلى البصرة رأى خُصاً[1] فقال: لو لا هذا الخُصُّ لصلينا ركعتين. (عب وابن جرير).

٢٢٧١٠ ـ عن علي بن أبي ربيعة الأسدي قال: خرجنا مع علي ونحن ننظرُ إلى الكوفة فصلى ركعتين، ثم رجعنا فصلى ركعتين وهو ينظرُ إلى القرية، فقُلنا له: ألا تُصلي أربعاً؟ قال: حتى ندخلها. (عب عد).

٢٢٧١١ ـ عن علي قال: إذا أقمتَ بأرضٍ عشراً فأتمَّ، فان قلتَ: أخرُجُ اليوم أو غداً فصلِّ ركعتين، وإن أقمت شهراً. (عب).

٢٢٧١٢ ـ عن ثوير بن أبي فاختة أن علياً كان لا يتطوعُ في السفر قبلَها ولا بعدَها. (عب).

٢٢٧١٣ ـ عن جابر قال: أقامَ رسول الله ﷺ بتبوك عشرين ليلةً

---

(١) خصاً: الخص: بيت يعمل من الخشب والقصب، وجمعه خِصاص، وأخصاص، سمي به لما من فيه من الخِصاص وهي الفُرج والأنقاب. النهاية [٢/٣٧] ب.

يقصرُ الصلاة . (عب) .

٢٢٧١٤ ـ ﴿ أيضاً ﴾ أقمتُ مع رسول الله ﷺ عامَ الفتح بمكةَ فأقام ثمانَ عشرةَ لا يصلي إلا ركعتين ، ثم يقول لأهل البلد : صلوا أربعاً فانا قومٌ سفرٌ . (ش) .

٢٢٧١٥ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كنا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ ، وإنا سرينا ليلةً حتى إذا كان آخرُ الليل وقفنا تلك الوقفة ولا وقفة عند المسافر أحلى منها ، فما أيقظنا إلا حرُّ الشمس ، فجعل عمر يكبرُ ، فلما استيقظَ النبي ﷺ شكا الناسُ إليه ما أصابهم ، فقال : لا ضير فارتحلوا فساروا غير بعيدٍ ، ثم نزلَ فنوديَ بالناس فصلى بالناس . (ش) .

٢٢٧١٦ ـ عن أبي جحيفة قال : صليتُ مع النبي ﷺ بالأبطحِ صلاة العصر ركعتين . (ابن النجار) .

٢٢٧١٧ ـ عن أبي هريرة أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الصلاة في السفر ؟ فقال : ركعتين . (ابن جرير : وصححه) .

٢٢٧١٨ ـ عن أبي هريرة أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ : أقصرُ الصلاة في سفري ؟ قال : نعم إن الله يحبُّ أن يؤخذَ برخصه كما يحبُّ أن يؤخذَ بفريضته . (ابن جرير : وصححه) .

٢٢٧١٩ ـ ﴿ مسند ابن عباس ﴾ كان رسولُ الله ﷺ يسافرُ من

المدينة إلى مكة لا يخافُ إلا الله فيصلي ركعتين. (عب ت وقال: صحيح ن وابن جرير وصححه أيضاً عب).

٢٢٧٢٠ ـ عن ابن جريج قال: سألَ حُميد الضمري ابن عباسٍ، فقال: إني أسافرُ فأقصرُ الصلاة في السفر أم أُتمُّها؟ فقال ابن عباس: لست تقصُرُها ولكن تمامَها وسنة رسول الله ﷺ، خرج رسول الله ﷺ آمناً لا يخافُ إلا الله فصلَّى اثنتين حتى رجع، ثم خرجَ أبو بكر لا يخاف إلا الله فصلى ركعتين حتى رجع، ثم خرج عمر آمناً لا يخاف إلا الله فصلى اثنتين حتى رجعَ، ثم فعل ذلك عثمانُ ثلثي إمارته أو شطرَها ثم صلاها أربعاً، ثم أخذَ بها بنو أُمية، قال ابن جريج: فبلغني أنَّه أوفى أربعاً بمنىً فقط من أجل أن اعرابياً ناداه في مسجد الخيف بمنىً: يا أمير المؤمنين ما زلتُ أُصليها ركعتين منذ رأيتُك عام الأول صليتها ركعتين فخشي عثمان أن يظُنَّ جُهالُ الناس الصلاة ركعتين وإنما كان أوفاها بمنىً. (قط عب).

٢٢٧٢١ ـ عن عطاءٍ قال: سألتُ ابن عباس أقصُرُ الصلاة إلى عرفة أو إلى منىً؟ قال: لا ولكن إلى الطائف وإلى جُدة وإلى عُسْفانَ، ولا تقصُرِ الصلاة إلا في اليوم، ولا تقصر في ما دون اليوم، فان قدمتَ على أهلٍ لك أو ماشيةٍ فأتمَّ الصلاة. (عب).

٢٢٧٢٢ ـ عن ابن عباس قال: أقامَ رسول الله ﷺ بمكة حيثُ فتح مكة سبعَ عشرة ليلةً يقصُرُ الصلاة حتى سار إلى حنينٍ. (عب ش).

٢٢٧٢٣ ـ عن ابن عباس قال: أقامَ رسول الله ﷺ بخيبر أربعينَ ليلةً يقصُر الصلاة. (عب).

٢٢٧٢٤ ـ عن موسى بن سلمة قال: سألت ابن عباس قلتُ: كيف أُصلي إذا كنتُ بمكة إذا لم أُصلِّ مع الإمام؟ قال: ركعتين سنةُ أبي القاسم ﷺ. (م ن وابن جرير).

٢٢٧٢٥ ـ عن عطاء أن رجلاً سأل ابن عباس قال: أقصُر الصلاةَ إلى عرفة؟ قال: لا، قال: إلى بطن مُرٍّ؟ قال: لا، قال: إلى جُدَّةَ؟ قال: نعم، قال: إلى الطائف؟ قال: نعم. (ابن جرير).

٢٢٧٢٦ ـ عن ابن عباس قال: تُقْصَرُ الصلاة في مسيرة يومٍ وليلة (ابن جرير).

٢٢٧٢٧ ـ عن عائشة قالت: فرض الله الصلاة أول ما افترضَها ركعتين، ثم أتمَّها للحاضر وأُقِرَّت صلاةُ المسافر على الفريضة الأولى. (عب ش).

٢٢٧٢٨ ـ عن ابن عباسٍ قال: فرض رسول الله ﷺ الصلاةَ في الحضرِ أربعاً، وفي السفر ركعتين. (كر).

٢٢٧٢٩ - عن عائشة قالت : من صلى أربعاً في السفر فحسنٌ ، ومن صلى ركعتين فحسنٌ ، إن الله لا يعذبُكم على الزيادة ولكن يعذبُكم على النقصانِ . (عب) .

٢٢٧٣٠ - عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقصُرُ في السفر ويُتمّْ (ابن جرير في تهذيبه) .

٢٢٧٣١ - عن ابن عمر قال:صليتُ مع رسول الله ﷺ بمنىً ركعتين ومع أبي بكرٍ ركعتين ، ومع عمر ركعتين ، ومع عثمان صدراً من خلافته، ثم صلاها أربعاً . (عب) .

٢٢٧٣٢ - عن عبد الرحمن بن أمية بن عبد الله أنه قال لابن عمر : نجدُ صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن ، ولا نجد صلاة المسافر ؟ فقال ابن عمر : بعثَ الله نبيَّه ونحنُ أجفى الناس ، فنصنع كما صنع رسول الله ﷺ . (عب) .

٢٢٧٣٣ - عن مورق العجلي قال : سُئلَ ابن عمر عن الصلاة في السفر فقال : ركعتين ركعتين ، مَن خالف السنة كفَرَ . (عب) .

٢٢٧٣٤ - عن نافعٍ أن ابن عمر خرجَ إلى خيبرَ فقصرَ الصلاةَ . (مالك عب) .

٢٢٧٣٥ ـ عن سالمٍ أن ابن عمر اشترى شيئاً من رجلٍ أحسبُه ناقةً فخرجَ ينظرُ إليها فقصرَ الصلاة وكان ذلك مسيرة يومٍ تامٍ أو أربع بُرُدٍ[1] . (عب) .

٢٢٧٣٦ ـ عن نافع أن ابن عمر كان يقصُر الصلاة إلى مالٍ له بخيبرَ يطالعه فليسَ الآن بحجٍ ولا عمرةٍ ولا غزوةٍ . (عب) .

٢٢٧٣٧ ـ عن نافعٍ أنه كان يسافرُ مع ابن عمر البريد فلا يقصُرُ فيه الصلاة . (مالك عب) .

٢٢٧٣٨ ـ عن نافعٍ أن ابن عمر كان يقصرُ الصلاةَ في مسيرة أربع بُرُدٍ . (عب) .

٢٢٧٣٩ ـ عن سالمٍ أن ابن عمر كان يقصُرُ الصلاة في مسيرة اليومِ التام . (عب) .

٢٢٧٤٠ ـ عن نافعٍ أن ابن عمر كان يقول : إذا أجمعت أن تقيم اثنتي عشرة ليلةً ، فأتِمَّ الصلاة . (عب) .

٢٢٧٤١ ـ عن نافع أن ابن عمر أقامَ بآذَرْبيْجانَ ستة أَشهرٍ يقصرُ

---

(١) برد : وهي ستة عشر فرسخاً ، والفرسخ ثلاثة أميال والميل أربعة آلاف ذراع . النهاية [١١٦/١] ب .

الصلاة وكان يقولُ : إذا أزمعْتَ[1] إقامةً فأتِمَّ . (عب) .

٢٢٧٤٢ - عن ابن عمرَ قال : لو قدمتُ أرضاً لصليتُ ركعتين ما لم أجمعْ مُكثاً[2] وإن أقمتُ اثنتي عشرةَ ليلةً . (عب) .

٢٢٧٤٣ - عن أبي مجلز قال : قلتُ لابن عمر : أدركتُ ركعتين من صلاة المقيمين وأنا مسافرٌ قال : صلِّ بصلاتهم . (عب) .

٢٢٧٤٤ - عن أُمية بن عبد الله بن خالد بن أسيدٍ أنه قال لعبد الله بن عمر : إنا نجدُ في كتاب الله عز وجل قصرَ صلاة الخوف ولا نجدُ قصرَ صلاة السفر فقال عبد الله : إنا وجدنا نبينا ﷺ يعملُ عملاً عملنا به . (ابن جرير) .

٢٢٧٤٥ - عن وارد بن أبي عاصم أنه لقيَ ابن عمر بمِنىً فسأله عن الصلاة في السفر ، فقال : ركعتين فقال : كيفَ ترى ونحن هاهنا بمِنىً فأخذَتْه عند ذلك ضجرةٌ فقال : ويحَكَ هل سمعتَ رسولَ الله ﷺ ؟ قلتُ : نعم ، وآمنتُ به ، قال : فان رسول الله ﷺ كان إذا خرج صلى ركعتين ، فصلِّ إن شئتَ أو دَعْ . (ابن جرير) .

---

(١) أزمعت : يقال : أزمع الأمر ، وأزمع عليه كما يقال : أجمع الامر ، وأجمع عليه . المختار [٢١٩] ب .

(٢) مكثاً : المكث بفتح الميم وضمها : الاقامة مع الانتظار ، والتلبث في المكان . النهاية [٣٤٨/٤] ب .

٢٢٧٤٦ - عن سماك الحنفي قال: سألتُ ابن عمر عن صلاةِ السفرِ، فقال: ركعتان تمامٌ غيرَ قصْرٍ، إنما القصرُ صلاةُ المخافة، قلتُ: وما صلاةُ المخافة؟ قال: يُصلي الإمامُ بطائفةٍ ركعةً، ثم يجيء إلى مكان هؤلاء ويجيء هؤلاء إلى مكان هؤلاء، فيصلي بهم ركعةً فيكون للامامِ ركعتين، ولكل طائفةٍ ركعةً ركعةً. (ابن جرير).

٢٢٧٤٧ - عن أبي منيب الجُرَشي قال: قيل لابن عمر قولُ الله: ﴿ وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناحٌ ﴾، الآية، فنحنُ آمنون لا نخافُ فنقصُر الصلاةَ؟ فقال: لقدْ كان لكم في رسول الله أُسوةٌ حسنةٌ. (ابن جرير).

٢٢٧٤٨ - عن سالم أن ابنَ عمر كان إذا قدِمَ مكةَ فلم يدْرِ أيظعَنُ أم يقيم؟ قصَرَ الصلاةَ خمسَ عشرةَ ليلةً، فاذا عرفَ أنه يقيمُ أتمَّ الصلاة (ابن جرير).

٢٢٧٤٩ - عن نافعٍ أن ابن عمر أقامَ بآذَرْبَيْجانَ[1] ستةَ أشهرٍ يقصرُ الصلاة ولم يستطع أن يخرجَ من البردِ ولم يُردِ الإقامة (ابن جرير).

---

(١) آذربيجان: تقع جنوبي شرق بحيرة أرمية وفتحها: حذيفة بن اليمان أيام الخليفة عمر وكان أهل آذربيجان: وهم من أصل ايراني. انظر دائرة المعارف الاسلامية (١/٢٩) ص.

٢٢٧٥٠ - عن أبي الزبير قال : سمعتُ ابن عمر نهى عن الصلاةِ في السَّفر إلا ركعتين . (ابن جرير) .

٢٢٧٥١ - عن سالمٍ أن ابن عمر كان يقصُرُ الصلاة في مسيرة ليلتين. (ابن جرير) .

٢٢٧٥٢ - عن سالمٍ أن ابن عمرَ قصَرَ الصلاةَ في أربعةِ بُرُدٍ . (ابن جرير) .

٢٢٧٥٣ - عن نافعٍ أن ابن عمر كان يأتي أهله بالجُرْفِ[1] فلا يقصرُ ، ويأتي أرضَه بخيبرَ فيقصرُ . (ابن جرير) .

٢٢٧٥٤ - عن جويبر عن طلحة بن سماح قال : كتبَ عبيدُ الله بن معمر القرشي إلى عبد الله بن عمر وهو أميرٌ على فارسٍ على خيلٍ ؛ إنا قد استقرَرْنا فلا نخافُ عدوَّنا وقد أتى علينا سبعُ سنين وقد ولدَ لنا الأولادُ فكم صلاتُنا ؟ فكتب إليه عبدُ الله ؛ إن صلاتَكم ركعتان ، ثم أعادَ الكتاب فكتبَ إليه ابن عمر ، إني كتبت إليكم سنةَ رسول الله ﷺ وسمعتُه يقولُ : من أخذ بسنتي فهو مني ومن رَغِبَ عن سنتي فليسَ مني (كر).

٢٢٧٥٥ - عن سعيد بن المسيب أن رجلاً سأله أتمْ الصلاةَ وأصومُ

---

(١) بالجرف : هو اسم موضع قريب من المدينة ، وأصله ما تجرفه السيول من الأودية . النهاية [٢٦٢/١] ص .

في السفر ؟ فقال : لا ، قال : إني قويٌّ على ذلك ، قال : كان رسول الله ﷺ أقوى منك وكان يفطُر في السفر ويقصُر الصلاة ، وقال : خيارُكم مَن قصر الصلاةَ ، وأفطر في السفر ـ وفي لفظ ـ وقال سعيدٌ : إنه قال : خيركم من قصرَ الصلاة في السفر وأفطرَ . (ابن جرير) .

٢٢٧٥٦ ـ عن عطاء أن النبي ﷺ كان يقصرُ ما أقامَ في مكة في سفره وأبو بكر وعمر وعثمان حتى كان بين ظهراني خلافته . (عب) .

٢٢٧٥٧ ـ عن عاصم بن ضمرة قال : رأيتُ علياً صلى بنا العصرَ ركعتين في السفر ، ثم دخلَ فُسطاطَه فصلى ركعتين ونحنُ ننظُرُ . (ابن جرير) .

٢٢٧٥٨ ـ عن علي قال : إذا خرجتَ مسافراً فصلِّ ركعتين ، فاذا رجعتَ فصلِّ ركعتين . (ابن جرير) .

٢٢٧٥٩ ـ عن قتادة أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان صدراً من خلافته كانوا يصلون بمكة وبمنىً ركعتين ، ثم إن عثمان صلاها أربعاً فبلغَ ذلك ابن مسعود فاسترجَعَ ، ثم قام فصلى أربعاً فقيل له : استرجعتَ ثم صليتَ أربعاً قال : الخلافُ شرٌّ . (عب) .

٢٢٧٦٠ ـ ﴿ مسند علي ﴾ عن عبد الرحمن بن المسور قال : كنا مع سعد بن أبي وقاصٍ بالشام شهرين فكنا نتمُّ ، وكان سعدٌ يقصُرُ فقلنا له

فقال : إنا نحنُ أعلمُ . (عب وابن جرير) .

٢٢٧٦١ ـ عن أنس أنه صلى مع النبي ﷺ بالمدينة الظهرَ أربعاً ، ثم خرجَ معه فصلى معه بذي الحليفة العصرَ ركعتين والنبي ﷺ يريدُ مكة . (عب) .

٢٢٧٦٢ ـ ﴿أيضاً﴾ خرجنا مع رسول الله ﷺ يقصرُ الصلاةَ حتى جاء مكة فأقام بها عشراً يقصر حتى رجعنا . (حب) .

٢٢٧٦٣ ﴿أيضاً﴾ عن أنس بن سيرين قال : صلى بنا أنسُ بن مالك في السفينة على بساطٍ وقصر الصلاة . (عب) .

الجمع

٢٢٧٦٤ ـ عن عمرو بن شعيب قال : قال عبدُ الله: جمع لنا رسول الله ﷺ مقيماً غيرَ مسافرٍ بين الظهر والعصر ، والمغربِ والعشاء فقال رجلٌ لابن عمر : لِمَ ترى النبي ﷺ فعل ذلك ؟ قال : لأنَ لا يحرجَ أمتَه إنْ جمع رجلٌ . (عب) .

٢٢٧٦٥ ـ عن أبي قتادة العدوي أن عمر كتبَ إلى عاملٍ له ؛ ثلاث من الكبائر الجمعُ بين الصلاتين إلا من عُذرٍ ، والفرارُ من الزحف ، والنُّهبي [1] . (ابن أبي حاتم ق) .

---

(١) والنُّهبي : بمعنى النهب ، كالنُّحلي والنُّحل ، للعطية . وقد يكون اسم =

٢٢٧٦٦ - عن صفوان بن سليم قال: جمع عمرُ بن الخطاب بين الظهر والعصر في يومٍ مَطيرٍ. (عب).

٢٢٧٦٧ - عن جابرٍ أن النبي ﷺ جمعَ بينَ الصلاتينِ في السفر الظهر والعصر. (ابن جرير).

٢٢٧٦٨ - «أيضاً» جمع النبي ﷺ في غزوة تبوك بينَ الظهرِ والعصر، وبين المغرب والعشاء. (ش).

٢٢٧٦٩ - عن جابر أن رسول الله ﷺ غربتْ له الشمسُ بمكةَ فجمع بينهما بسرفَ. (ابن جرير).

٢٢٧٧٠ - عن جابرٍ قال: خرج رسول الله ﷺ من مكةَ عند غروب الشمس حتى أتى سرَفَ وهي بتسعةِ أميالٍ من مكة. (ابن جرير)

٢٢٧٧١ - عن جابرٍ أن النبي ﷺ جمعَ بين الظهرِ والعصر بأذانٍ وإقامتين. (ابن جرير).

٢٢٧٧٢ - عن معاذٍ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوةِ تبوك فكان يصلي الظهر والعصر جميعاً، والمغربَ والعشاءَ جميعاً. (ش م[1])

= ما ينهب، كالعُمرى والرقبى. النهاية [٥/١٣٣] ب.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب الجمع بين الصلاتين في الحضر رقم (٧٠٦) ص.

د ، ن ، هـ وابن جرير) .

٢٢٧٧٣ ـ عن حبيب بن شهاب عن أبيه أنه صحبَ أبا موسى الأشعري في فتح فارس ، فكان يجمعُ بين الصلاتين بينَ الظهر والعصر ، والمغربِ والعشاء . (ابن جرير) .

٢٢٧٧٤ ـ ﴿ مسند ابن عباس ﴾ قال : صليتُ مع النبي ﷺ ثمانياً جميعاً ، وسبعاً جميعاً بالمدينة . (عب ش خ م [1] د ، ن) .

٢٢٧٧٥ ـ عن ابن عباسٍ قال : كان رسول الله ﷺ يجمعُ بينَ الصلاتين في السفر الظهر والعصر ، والمغربِ والعشاء ، وليسَ يطلُبُ عدواً ولا يطلُبه عدوٌّ . (عب) .

٢٢٧٧٦ ـ عن ابن عباسٍ قال : ألا أُخبركم عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر ؟ كان إذا زاغتِ الشمسُ في منزله جمعَ بين الظهر والعصر قبلَ أن يركبَ ، وإذا لم تزغ له في منزله ركبَ حتى إذا كانت العصرُ نزلَ فجمعَ بين الظهر والعصر وإذا حانت المغرب وهو في منزله يجمع بينها وبين العشاء ، وإذا لم تحِن له في منزله ركبَ حتى إذا حانتِ العشاء نزلَ فجمعَ بينهما . (عب وابن جرير) .

٢٢٧٧٧ ـ عن صالح مولى التؤمة أنه سمع ابن عباسٍ يقول : جمع

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب الجمع بين الصلاتين في الحضر رقم (٥٦) ص .

رسولُ الله ﷺ بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة في غير سفرٍ ولا مطرٍ، قال: قلتُ لابن عباسٍ: لم تراهُ فعل ذلك؟ قال: أرادَ التوسعة على أمته. (عب).

٢٢٧٧٨ - عن سعيد بن جبير عن ابن عباسٍ قال: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر بالمدينة في غير سفرٍ ولا خوفٍ قال: قلتُ لابن عباسٍ: ولِمَ تراهُ فعلَ ذلك؟ قال: أرادَ أن لا يُحرجَ أحداً من أمته. (عب).

٢٢٧٧٩ - عن ابن عباسٍ قال: إن الله أنزلَ جملة الصلاة، وأنهُ فرضَ للمسافر صلاةً وللمقيم صلاةً، فلا ينبغي للمقيم أن يُصلي صلاة المسافر ولا ينبغي للمسافر أن يُصليَ صلاة المقيم. (عب).

٢٢٧٨٠ - عن ابن عباسٍ أن رسول الله ﷺ جمعَ بين الظهرِ والعصر وبين المغرب والعشاء في غزوة تبوك. (ابن جرير).

٢٢٧٨١ - عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ يجمعُ بين الصلاتين في السفر بين المغربِ والعشاء، والظهر والعصر. (ابن جرير).

٢٢٧٨٢ - عن جابر بن زيدٍ أن ابن عباسٍ كان يجمعُ بين الصلاتين في السفر ويقول: هي السُّنةُ (ابن جرير).

٢٢٧٨٣ - ﴿ مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ﴾ كان

رسول الله ﷺ إذا جدَّ به السيرُ جمعَ بين المغرب والعشاء . (مالك عب ش خ م [1] ن) .

٢٢٧٨٤ - ﴿ مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ﴾ أنَّ النبيَّ ﷺ جمع بين الصلاتين في غزوة بني المصطلِق . (ش) .

٢٢٧٨٥ - ﴿ أيضاً ﴾ عن أبي قيس عن الهزيل عن عبد الله عن النبي ﷺ أنه كان يجمعُ بين الصلاتين في السفر . (ابن جرير) .

٢٢٧٨٦ - عن أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل قال : خرجَ رسول الله ﷺ فكان يؤخِّرُ الظهرَ ويعجِّلُ العصر ، فيجمعُ بينهما ويؤخر المغربَ ويعجِّل العشاء فيجمع بينهما . (ابن جرير) .

٢٢٧٨٧ - عن عكرمة أن النبي ﷺ جمعَ بين الظهر والعصر في السفر بنهارٍ . (عب) .

٢٢٧٨٨ - ﴿ مسند علي كرم الله وجهه ﴾ عن أبي عثمان قال :خرجنا مع سعد بن مالك مُعِدِّينَ [2] للحج ، فكان يجمعُ بينَ الظهر والعصر ،

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر رقم (٧٠٣) ورقم (٤٢ و٤٣ و٤٤) ص .

(٢) معدين : أعده لأمر كذا : هيــأه له . والا ستعداد للامر : التهيأله . الصحاح [٥٠٣/١] ب .

والمغرب والعشاء حتى قدمنا مكة . (ابن جرير) .

٢٢٧٨٩ ـ ﴿ مسند سعيد بن زيد ﴾ عن أبي عثمان قال : سافرتُ مع سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وأسامة بن زيد بن حارثةَ فكانا يجمعان بين الأولى والعصر ، والمغربِ والعشاء الآخرة . (ابن جرير) .

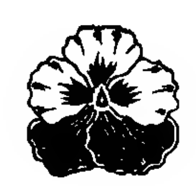
٢٢٧٩٠ ـ ﴿ مسند أسامة ﴾ كان النبي ﷺ إذا عجِلَ به السَّيرُ جمعَ بين المغرب والعشاء . (البزار[1] قط في الأفراد) .

سنن صلاة السفر

٢٢٧٩١ ـ عن إبراهيم أن عمر وابن مسعود رضي الله عنهما كانا يُصليان في السفر قبلَ المكتوبة وبعدها . (عب) .

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٥٨) وقال رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف . ص .



الباب الخامس

﴿ في الجماعة وفضلها وأحكامها ﴾

فصل في فضلها

٢٢٧٩٢ ـ عن عمرَ رضي الله عنه قال : لأن أُصليَ الصبحَ في جماعةٍ أحبُّ إليَّ من أن أُصليَ ليلتي حتى أُصْبِحَ . (مالك عب هب) .

٢٢٧٩٣ ـ عن عمرَ رضي الله عنه قال : لأن أُصليَ العشاءَ والصبحَ في جماعةٍ أحبُّ إليَّ من أن أُحييَ الليلَ كلَّه . (عب ش ص) .

٢٢٧٩٤ ـ عن يحيي بن سعيدٍ أنَّ عمر بن الخطاب فقَدَ رجلاً أياماً فاما دخلَ عليه ، وإما لقيَه قال : من أين ترى ؟ قال : اشتكيتُ فما خرجت لصلاةٍ ولا لغيرها فقال له عمر : إن كنتَ مُجيباً فأجبِ الفلاحَ . (عب) .

٢٢٧٩٥ ـ عن ثابت بن الحجاج قال : خرج عمرُ بن الخطاب إلى الصلاة فاستقبلَ الناس فأمرَ المؤذنَ فقامَ وقال : والله لا ننتظرُ لصلاتنا أحداً ، فلما قضى صلاتَه أقبلَ على الناس ثم قال : ما بالُ أقوام يتخلفون يتخلَّفُ بتخلفهم آخرون ، والله لقد هممتُ أن أرسلَ إليهم فيُجاء في أعناقهم ثم يقال : اشهدوا الصلاةَ . (عب) .

٢٢٧٩٦ ـ عن ابن أبي مليكة قال : جاءت الشفاء إحدى نساء بني عدي بن كعب عمرَ في رمضان فقال : ما لي لم أرَ أبا حثمة لزوجها شهِدَ الصبح ؟ قالت : يا أمير المؤمنين دأبَ ليلته فكسِلَ أن يخرُجَ فصلى الصبح ثم رقدَ فقال : والله لو شهدها لكان أحبَّ إليَّ من دأبه ليلتَه (عب) .

٢٢٧٩٧ ـ عن سليمان بن أبي حثمة عن الشفاء بنتِ عبد الله قالت : دخلَ على بيتي عمرُ بن الخطاب فوجد عندي رجلين نائمين فقال : وما شأنُ هذين ما شهدا معنا الصلاة ؟ قلتُ يا أمير المؤمنين صلَّيا مع الناس ، وكان ذلك في رمضانَ ، فلم يزالا يُصليان حتى أصبحا وصليا الصبحَ وناما فقال عمرُ : لأن أُصلي الصبحَ في جماعةٍ أحبُّ إليَّ من أن أُصلي ليلةً حتى أُصبحَ . (عب) .

٢٢٧٩٨ ـ عن علي بن ثابت عن الوازع بن نافع عن أبيه عن عمرَ قال : جاء جبريلُ إلى النبي ﷺ قال : بشّرِ المشائينَ في الظُّلَم إلى المساجد بنورٍ تامٍّ يوم القيامة . (ابن الجوزى في الواهيات وقال : لا يثبت على ابن ثابت ضعيف والوازع متروك) .

٢٢٧٩٩ ـ عن ابن جريج وإبراهيم بن يزيد أن علياً وابن عباس قالا : من سمعَ النداءَ فلم يُجب فلا صلاةَ له ، قال ابن عباس : إلا من علةٍ أو عذرٍ . (عب) .

٢٢٨٠٠ ـ عن أبي حسان عن أبيه عن علي قال : لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد ، قيل لعلي : ومَن جارُ المسجد ؟ قال : من سمعَ النداء . (عب ، ق) .

٢٢٨٠١ ـ عن الحارث عن علي قال : مَن سمعَ النداء من جيران المسجدِ فلم يُجب وهو صحيحٌ من غير عذرٍ فلا صلاةَ له . (عب) .

٢٢٨٠٢ ـ عن جابر قال : تخلّف قومٌ عن صلاة العشاء الآخرة ، فقال رسول الله ﷺ : ما خلّفكم ، فسكتوا ، فأعادَ عليهم ، فقالوا : يا رسول الله يقعُ بيننا لَحاءٌ[1] وكلامٌ فقال رسول الله ﷺ : لا صلاةَ لمنْ سمع النداء ولم يأتِه إلا من علةٍ . (ابن النجار) .

٢٢٨٠٣ ـ عن أبي الدرداء قال : ليُعْطِيَنّ الله المشائين إلى المساجد في الظلم نوراً تاماً يوم القيامة . (كر) .

٢٢٨٠٤ ـ عن أم الدرداء قالت : دخلَ عليَّ أبو الدرداء وهو غضبانُ فقلتُ له : ما أغضبَك ؟ فقال : والله ما أعرِفُ منهم من أمر محمدٍ ﷺ شيئاً غير أنهم يُصلون جميعاً . (كر) .

---

(١) لحاءٌ : لحاه يلحاه لحاً ؛ أي لامه فهو مَلْحيٌّ ، ولاحاه ملاحاة ولحاءً : نازعه ، وفي المثل : من لاحاك فقد عاداك . وتلاحَوْا : تنازعوا . اهـ المختار [٤٧٠] ب .

٢٢٨٠٥ - ﴿ مسند أبي سعيد ﴾ اشتكت بنو سلمة إلى رسول الله ﷺ بُعدَ منازلهم من المسجد فأنزلَ الله ﴿ ونكتُبُ ما قدَّموا وآثارَهم ﴾ فقال النبي ﷺ : عليكم منازلكم فانها تكتبُ آثارُكم . (عب) .

٢٢٨٠٦ - عن أبي هريرة قال : جاء ابن أُم مكتوم إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إني ضريرُ البصر شاسعُ الدار وليس لي قائدٌ يلازمني فهل تجدُ لي من رخصةٍ ؟ فقال : أيَبلغُكَ النداء ؟ قال : نعم قال : ما أجدُ لك رخصةً . (ز) .

٢٢٨٠٧ - ﴿ أيضاً ﴾ جاء ابن أُمِّ مكتومٍ إلى رسول الله ﷺ فقال : إني رجلٌ ضريرٌ شاسعُ الدار ، وليس لي قائدٌ يلازمُني فلي رخصةٌ أن لا آتيَ المسجد ؟ قال : لا . (ش عن أبي هريرة) .

٢٢٨٠٨ - عن عائشة قالت : مَن سمع النداء فلم يجب فلم يُرِد خيراً ولم يُرَدْ به . (عب) .

٢٢٨٠٩ - عن ابن عمرَ قال : كنا مَن فقِدناهُ من صلاة العشاء والفجر أسأنا به الظن . (ص) .

٢٢٨١٠ - عن عطاءٍ قال : شهودُ صلاةٍ في جماعةٍ أحبُّ إليَّ من صيام يومٍ وقيام ليلةٍ . (ص) .

٢٢٨١١ - عن أُبي قال : صلى بنا رسول الله ﷺ صلاةَ الغداةِ

فلما قضى الصلاة رأى من أهل المسجد قِلَّةً قال : شاهدٌ فلانٌ ؟ قلنا : نعم حتى عدَّ ثلاثةَ نفر - وفي لفظ - قال : أشاهِدُنا فلانٌ ؟ قالوا : نعم ، ثم سأل عن آخرَ فقالوا : نعم ، فقال : إنه ليس من صلاةٍ أثقلُ على المنافقين من صلاة العشاء الآخرة ، ومن صلاة الفجر ، ولو تعلمون ما فيه لابتدرتموه واعلموا أن صلاة الرجل مع الرجل أفضل من صلاتِه وحدَه ، وأن صلاةَ الرجل مع ثلاثةٍ أفضلُ من رجلين وما كان أكثرُ فهو أحبُّ إلى الله . (ض ، ش) .

٢٢٨١٢ - «أيضاً» كان رجلٌ لا أعلمُ رجلاً أبعدَ من المسجدِ منه ، وكان لا تُخطِئُه صلاةٌ فقيل له : لو اشتريتَ حماراً تركبُه في الظلماء وفي الرمضاء ؟ قال : ما يسرني أن منزلي إلى جنب المسجد أني أُريدُ أن يُكتب لي ممشايَ إلى المسجد ورجوعي إلى أهلي فقال رسول الله ﷺ : قد جمع اللهُ لك ذلك كلَّه . (حم ، م ، والدارمي ، وأبو عوانة ، وابن خزيمة ، حب)[1] .

٢٢٨١٣ - «أيضاً» كان رجلٌ من الأنصار بيتُه أقصى بيتٍ في المدينة ، فكان لا تُخطِئُه الصلاةُ مع رسول الله ﷺ فتَوجعتُ له ،

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح كتاب المساجد باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد رقم (٦٦٣) (٤٦١/١) ص .

فقلت له : يا فلانُ لو أنكَ اشتريتَ حماراً يقيكَ من الرمضاء ويقيك من هوام الأرض ؟ قال : أما والله ما أحبُّ أن بيتي مُطنَّبٌ [1] ببيتِ محمدٍ ﷺ فحملتُ به حملاً حتى أتيتُ نبيَّ الله ﷺ فأخبرتُه فدعاهُ فقال له : مثلَ ذلك ، وذكر أنه يرجُوَ في أثره الأجر ، فقال له النبي ﷺ : إن لك ما احتسبت . (ط م هـ) [2] .

٢٢٨١٤ ـ ﴿أيضاً﴾ كان رجلٌ لا أعلمُ أحداً من الناس ممن يصلي القبلةَ من أهل المدينة أبعدَ منزلاً من المسجد من ذلك الرجل ، وكان لا تخطئُه صلاةٌ في المسجد ، فقلت : لو اشتريتَ حماراً تركبُه في الرمضاء والظلمةِ ؟فقال : ماأحبُّ أن منزلي إلى جنب المسجد ، فنمى [3] الحديثُ إلى رسول الله ﷺ فسأله عن ذلك ، فقال : أردتُ يا رسول الله أن

---

(١) مطنب : أي مشدود بالأطناب ، يعني ما أحب أن يكون بيتي إلى جانب بيته ؛ لأني أحتسب عند الله كثرة خطاي من بيتي إلى المسجد . اهـ النهاية [٣/١٤٠] ب .

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح كتاب المساجد باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد رقم (٦٦٣) (١/٤٦١) ص .

(٣) فنمي : يقال : نميتُ الحديث أنميه ؛ إذا بلغته على وجه الاصلاح وطلب الخير ، فاذا بلغته على وجه الافساد والنميمة ، قلت : نميته ـ بالتشديد ـ هكذا قال أبو عبيد : وابن قتيبة وغيرهما من العلماء . اهـ . النهاية [٥/١٢١] ب .

يُكتَبَ لي إقبالي إلى المسجد ورجوعي إلى أهلي إذا رجعتُ فقال : أعطاك الله ذلك كلّه انطاك الله ما احتسبتَ كلّه أجمع . (د) [1] .

٢٢٨١٥ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان لي ابنُ عمٍ شاسعَ الدار ، فقلتُ له : لو اتخذتَ بيتاً قريباً من المسجد أو حماراً ؟ فقال : ما أحبْ أن بيتي مُطَنَّبٌ ببيتِ محمدٍ ﷺ فما سمعتُ منه كلمةً منذُ أسلمت كانت أشدَّ عليَّ منها ، فاذا هو يذكرُ الخُطا فأتيتُ رسول الله ﷺ فذكرتُ ذلك كلّه ، فقال : إن له بكل خطوةٍ يخطوها إلى المسجد درجةً . (الحميدي) .

٢٢٨١٦ ـ عن أبي بن كعب قال : صلى بنا رسول الله ﷺ يوماً الصبحَ فقال : أشاهدٌ فلانٌ ؟ قالوا : لا ، قال : أشاهدٌ فلانٌ ؟ قالوا ، لا قال : إن هاتين الصلاتين أثقلُ الصلوات على المنافقين ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً على الركبِ ، فان الصف الأول على مثل صفِّ الملائكة ، ولو علمتم ما فضيلتُه لابتدرتموه وإن صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحدَه ، وصلاتُه مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل ، وما كثرَ فهو أحبْ إلى الله عز وجل . (ط حم وعبد بن حميد والدارمي د ، ن هـ ع وابن خزيمة حب قط في الأفراد ، ك ق ض) .

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة رقم (٥٥٣) ص .

٢٢٨١٧ - عن أُبي بن كعب قال: إن رسول الله ﷺ صلى بنا صلاةَ الفجر، فلما سلم أقبلَ على القوم بوجهه فقال: أشاهدٌ فلانٌ أشاهدٌ فلان؟ حتى دعا بثلاثةٍ كلهم في منازلهم لم يحضُروا الصلاة فقال: إن أثقل الصلاة على المنافقين صلاةُ الفجر والعشاء، ولو يعلمون ما فيهما لأتوْهما ولو حبواً، واعلم أن صلاتك مع رجلٍ أفضلُ من صلاتك وحدَك، وإن صلاتَك مع رجلين أفضلُ من صلاتك مع رجلٍ، وما أكثرتم فهو أَحبّ إلى الله ألا وإن الصف المقدَّم على مثل صف الملائكة، ولو تعلمون فضيلته لابتدرتموه، ألا وإن صلاة الجماعة تفضلُ على صلاة الرجل وحده أربعاً وعشرين أو خمساً وعشرين. (الروياني كر ص).

انتظار الصلاة

٢٢٨١٨ - عن عمر قال: ليعلمْ أحدكم أنه في صلاةٍ ما دامَ ينتظرُ الصلاة. (ابن جرير).

٢٢٨١٩ - عن علي عن النبي ﷺ قال: لا يزالُ أحدكم في صلاةٍ ما دامَ في مصلاهُ ينتظرُ الصلاة. (ابن المبارك).

٢٢٨٢٠ - عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: لا يزالُ أحدكم بخيرٍ في الصلاة ما انتظرَ الصلاة، وملكٌ يقولُ: اللهم اغفرْ له اللهم ارحمْه ما لم يُحدِثْ. (ابن جرير).

٢٢٨٢١ ـ عن أبي هريرة أنه قال: إن الله وملائكته يصلون على أبي هريرة، فقيل له: تُزكي نفسك؟ فقال: وعلى كل مسلمٍ ما دامَ في المسجد ما لم يُحدِثْ بيده أو لسانه. (ابن جرير).

٢٢٨٢٢ ـ عن أبي هريرة قال: أحدكم في صلاةٍ ما كانت الصلاةُ هي تحبسهُ لا يمنعُه أن ينقلب إلى أهله إلا انتظارُ الصلاة، وأحدكم تُصلي عليه الملائكة ما كان في مصلاهُ الذي صلى فيه، اللهم اغفر له اللهم ارحَمْه ما لم يُحدِث فيه أو يُؤذِ، فاذا أحدثَ فيه لم تُقبل له صلاةٌ حتى يتوضأ. (ابن جرير).

٢٢٨٢٣ ـ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: أحدكم في صلاةٍ ما كانت الصلاةُ تحبسُه ما لم يُحدَث، والحدثُ أن يفسُوَ أو يضرطَ إني لا أستحي مما لم يستحْي منه رسولُ الله ﷺ. (ابن جرير).

٢٢٨٢٤ ـ عن عبد الله بن عمرو قال: صلى رسول الله ﷺ المغربَ فرجعَ مَن رجع، وعقَّبَ مَن عقَّبَ، فخرج رسولُ الله ﷺ فقال: هذا ربكم فتحَ باباً من أبواب السماء يباهي بكم الملائكة يقولُ: عبادي قضوا فريضةً وهم ينتظرون الأخرى. (ابن جرير).

٢٢٨٢٥ ـ عن إبراهيم قال: كان يقال إذا صلى الرجلُ ثم جلَس في مصلاهُ فهو في صلاةٍ، والملائكةُ تُصلي عليه ما لم يُحدِثْ أو يُؤذِ،

وإذا جلَس في المسجدِ فهو في الصلاةِ ، ما لَمْ يُحدِثْ أو يُؤْذِ . (ابن جرير) .

٢٢٨٢٦ - عن ابن مسعودٍ قال : الرجلُ في صلاةٍ ما انتظرَ الصلاة (ابن جرير) .

٢٢٨٢٧ - عن ابن مسعودٍ قال : من خرجَ يمشي إلى صلاةٍ فهو في صلاةٍ ما انتظرَ الصلاة ، ومن جلس في مسجدٍ ينتظرُ الصلاة فهو في الصلاة مادام ينتظرُ الصلاة . (ابن جرير) .

٢٢٨٢٨ - ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن سماك قال : سمعتُ رجلاً من بني أسدٍ قال : خرجَ علينا عليٌّ فقال : ما تنتظرونَ ؟ فقلنا : الصلاةَ ، فقال : إنكم في صلاةٍ . (ابن جرير) .

﴿ اعادة الصلاة ﴾

٢٢٨٢٩ - ﴿ مسند أبي سعيد ﴾ قال : جاء رجلٌ وقد صلى النبيُّ ﷺ ، فقال النبيُّ ﷺ : أيكم يتَّجِرُ على هذا ؟ فقام رجلٌ من القوم فصلى معَه . (ش) .

٢٢٨٣٠ - عن أبي عثمان النهدي أن رجلاً دخل المسجدَ يصلي ، وقد صلى رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله : ألا رجلٌ يتصدق على هذا فيُصليَ معه ؟ (ص) .

٢٢٨٣١ - عن ابن عمرَ أنه سئل عن الرجل يصلي الظهرَ في بيته ، ثم يأتي المسجد والناس يصلون فيصلي معهم ، فأيَّتُهما صلاتُه ؟ قال : الأولى منهما صلاتُه . (كر) .

٢٢٨٣٢ - عن ابن عمر قال : إن كنتَ قد صليت في أهلك ، ثم أدركتَ الصلاة في المسجد مع الإمام فصلِّ معه غير صلاة الصبح وصلاةِ المغرب فانهما لا تُصلَّيان مرَّتين . (عب) .

٢٢٨٣٣ - عن علي في الذي يصلي وحدَه ثم يصلي في الجماعة ؟ قال : صلاته الأولى . (ش) .

٢٢٨٣٤ - عن علي قال : إذا أعاد المغرب شفَعَ بركعةٍ . (ش) .



فصل

في آداب الإمام

٢٢٨٣٥ ـ عن عمر قال : إذا كانوا ثلاثةً أقام رجلين خلفه . (عب) .

٢٢٨٣٦ ـ عن عبد الله بن عتبة قال : دخلتُ على عمر بن الخطاب وهو يُصلي في الهاجرة تطوعاً فأقامني حذوه عن يمينه ، فلم يزل كذلك حتى دخل يرْفأ مولاهُ فتأخرتُ الصفوفَ فصففنا خلفَ عمرَ . (مالك عب ض والطحاوي) .

٢٢٨٣٧ ـ عن ابن عباس قال : نهانا أمير المؤمنين عمرُ أن نؤمَّ الناس في المصحفِ ونهانا أن يؤمَّنا إلا المحتلم . (ابن أبي داود) .

٢٢٨٣٨ ـ عن عبيد بن عمير قال : اجتمعت جماعةٌ في بعض ماءٍ حول مكةَ وفي الحجِّ فحانتِ الصلاةُ فتقدم رجلٌ من آل أبي السائب المخزومي أعجميُ اللسان فأخَّره المسورُ بن مخرمة وقدَّم غيرَه ، وتعين عمر بن الخطاب فلم يعرِفْه بشيءٍ حتى جاء المدينة ، فلما جاء المدينة عرفه بذلك ، فقال المسورُ : أنظرني يا أمير المؤمنين إن الرجلَ كان أعجميَّ اللسان ، وكان في الحج فخشيتُ أن يسمعَ بعضُ الحجاج قراءتَه فيأخذَه بعُجْمته ، فقال : أوَ هنالك ذهبتَ ؟ قال : نعم ، قال : أصبتَ . (عب ق) .

٢٢٨٣٩ - عن علي قال: من السُّنة أن يقومَ الرجل وخلفه رجلان، وخلفهما امرأةٌ. (البزار: وضعف).

٢٢٨٤٠ - عن علي قال: كان رسول الله ﷺ حين تُقامُ الصلاةُ في المسجد إذا رآهم قليلاً جلس لم يصلِّ، وإذا رآهم جماعةً صلى. (د).

٢٢٨٤١ - عن علي قال: إذا استطعتَ أن لا تؤمَّ أحداً فافعلْ، فان الإمامَ لو يعلمُ ما عليه ما أمَّ. (عب).

٢٢٨٤٢ - عن جابر قال: كان النبي ﷺ يُصلي بنا المكتوبة صلاةَ لا يُطيل فيها ولا يُخفِّفُ وسطاً من ذلك، وكان يؤخِّر العتمَةَ. (ابن النجار)

٢٢٨٤٣ - عن عمرو بن سلمة قال: قَدِمَ على النبي ﷺ وفدُ جَرْمٍ [1] فأمر عمرو بن سلمة أن يؤمَّهم وكان أصغرَهم سِناً لأنه كان أكثرَهم قرآناً. (عب).

٢٢٨٤٤ - عن عمرو بن سلمة الجرمي قال: جاءنا وفدٌ من عندِ رسول الله ﷺ فعلَّمهمُ الصلاة، ثم قال لنا: ليؤُمَّكم أكثركم قرآناً، فكان عمرو بن سلمة يؤمُّهم ولم يكن احتلم. (عب).

٢٢٨٤٥ - ﴿مسند حذيفة رضي الله تعالى عنه﴾ عن قتادة أن

(١) جرم: بطن في طيء. القاموس [٤/٨٩] ب.

أبا سعيدٍ مولى بني أسيد صنعَ طعاماً ، ثم دعا أبا ذرٍ وحذيفةَ وابن مسعود فحضرتِ الصلاةُ فتقدمَ أبو ذرٍ ليُصلي بهم فقال له حذيفةُ : وراءك ربُّ البيتِ أحقُّ بالإمامة فقال له أبو ذر كذلك يا ابن مسعودٍ ؟ قال : نعم فتأخَّر أبو ذرٍ قال أبو سعيد : فقدَّموني وأنا مملوكٌ فأممتُهم . (عب) .

٢٢٨٤٦ - ﴿ مسند مالك بن عبد الله الخزاعي ﴾ غزوتُ مع رسول الله ﷺ فلم أُصلِّ خلفَ إمامٍ كان أخفَّ صلاةٍ في المكتوبة منه . (ش خ في تاريخه وابن أبي عاصم والبغوي) .

٢٢٨٤٧ - ﴿ مسند هلب ﴾ أنه صلى مع رسولِ الله ﷺ فرآهُ ينصرفُ مرةً عن يمينه ومرةً عن شماله . (عب ش) .

٢٢٨٤٨ - عن عمرو بن سلمة الجرمي عن أبيه أنهم وفدوا على النبي ﷺ فلما أرادوا أن ينصرفوا قالوا : قلنا له يا رسول الله : مَنْ يُصلي بنا؟ قال : أكثركم جمعاً للقرآن أو آخذاً للقرآن فلم يكن فيهم أحدٌ جمع من القرآن ما جمعتُ ، فقدموني وأنا غلامٌ ، فكنتُ أُصلي بهم وعليَّ شملةٌ ، فما شهدتُ مجمَعاً من جرْمٍ إلا كنتُ إمامَهُم وأصلي على جنائزِهم إلى يومي هذا . (ش) .

٢٢٨٤٩ - ﴿ مسند سمرة بن جندب رضي الله عنه ﴾ أحقُّ القومِ أن يؤمَّهم أقرأُهم لكتابِ الله ، فان كانوا في القراءة سواءً فأعلمُهم بالسنة ،

فان كانوا في السنة سواءً فأقدمُهم هجرةً ، فان كانوا في الهجرة سواءً فأقدمهم سناً ، ولا يؤُمَّنَّ رجلٌ في سلطانه ولا يقعُدْ على تَكْرِمتِه[1] في بيته إلا أن يأذن لك . (عبد الرزاق عن أبي مسعود الأنصاري) .

٢٢٨٥٠ ـ عن أبي سعيدٍ قال : صلى بنا النبي ﷺ في هذا المسجدِ صلاةَ الفجر فقرأ بأقصر سورتين في القرآن المفصل ، فأقبلَ علينا بوجهِه فأنكرنا ذلك ، فقلنا : يا رسول الله والله لقد صليتَ بنا صلاةً ما كنت تصليها بنا قال:ألم تسمعوا إلى الصبي يبكي في صفِّ النساء فأحببتأن تَفرُغَ أمُّه على ولدها فتجاوزتُ في صلاتي . (ابن النجار) .

٢٢٨٥١ ـ ﴿ مسند عبد الله بن أبي أوفى ﴾ أن النبي ﷺ كان ينتظر ما سمعَ وقعَ نعلٍ . (ش) .

٢٢٨٥٢ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان إذا قال بلالٌ : قد قامتِ الصلاةُ نهضَ رسول الله ﷺ فكبرَ . (أبو الشيخ في الأذان ـ وفيه : الحجاج بن فروخ الواسطي قال ن : ضعيف وتركه غيره) .

٢٢٨٥٣ ـ ﴿ مسند أبي مسعود ﴾ قال رجلٌ للنبي ﷺ : ما أشهدُ الصلاة مما يطيلُ بنا فلانٌ ، فما رأيتُ النبي ﷺ غضبَ في موعظةٍ أشدَّ

---

(١) تكرمته : التكرمة : الموضع الخاص لجلوس الرجل من فراش أو سرير مما يعد لاكرامه ، وهي تفعلة من الكرامة . النهاية [١٦٨/٤] ب .

غضباً منه يومئذٍ ، قال : مَن أمَّ الناسَ فليخفِّف ، فان خلفَه الضعيفَ والكبيرَ وذا الحاجةِ . (عب) .

٢٢٨٥٤ ـ عن أبي سعيد بن سرجس قال : ذكرتُ الصلاة عندَ أبي واقد الليثي ، فقال : كان رسول الله ﷺ أخفَّ الناس على الناس وأدومَه على نفسِه . (ش) .

٢٢٨٥٥ ـ عن أبي واقد الليثي قال : كان رسول الله ﷺ أخفَّ الناس صلاةً على الناس ، وأطولَ الناس صلاةً على نفسه . (عب) .

٢٢٨٥٦ ـ عن ابن عباس قال : لا يؤمْ الغلامُ حتى يحتلم وليؤذِّن لكم خياركم . (عب) .

٢٢٨٥٧ ـ عن ابن عمر قال: كان سالمٌ مولى أبي حذيفة يؤمْ المهاجرين الأولين من أصحابِ النبي ﷺ والأنصار في مسجد قُباء فيهم أبو بكرٍ وعمر وأبو سلمة وزيدٌ وعامر بن ربيعة . (عب) .

٢٢٨٥٨ ـ عن نافع قال : أقيمتِ الصلاة في مسجدٍ بطائفة المدينة ولعبدِ الله بن عمر هناك أرضٌ ، وإمامُ ذلك المسجد مولىً فجاء ابن عمر يشهدُ الصلاة فقال المولى : تقدم فصلِّ فقال ابن عمر : أنتَ أحقْ أن تصليَ في مسجدِك فصلى المولى . (عب) .

٢٢٨٥٩ ـ ﴿مسند ابن مسعود رضي الله عنه﴾ لا يجعلنَّ أحدكم

للشيطان من نفسه جزءً لا يرى إلا أن عليه حقاً أن ينصرفَ عن يمينه ، قد رأيتُ رسول الله ﷺ أكثرَ ما ينصرفُ عن شماله . (عب ش) .

٢٢٨٦٠ - عن الشعبي أن النبي ﷺ استخلفَ ابن أمِّ مكتومٍ يوم غزوة تبوك ، فكان يؤمُّ الناس وهو أعمى . (عب) .

٢٢٨٦١ - عن عثمان بن أبي العاص قال : كان آخرُ ما عهد إليَّ رسولُ الله ﷺ أن قال : صلِّ بأصحابك صلاة أضعفهم ، فان فيهم الضعيف والكبيرَ وذا الحاجةِ ، واتخذْ مؤذِّناً لا يأخذُ على أذانه أجراً . (أبو الشيخ في الأذان) .

٢٢٨٦٢ - عن عثمان بن أبي العاص وكان النبي ﷺ استعمله على الطائف قال : وكان آخرُ شيءٍ عهده إليَّ رسول الله ﷺ أن أُخفِّفَ على الناس الصلاة . (عب) .

٢٢٨٦٣ - عن عدي قال : من أمَّنا فليتمَّ الركوعَ والسجودَ ، فان فينا الكبيرَ والضعيف والمريضَ والعابرَ سبيلٍ وذا الحاجة ، هكذا نُصلي مع رسول الله ﷺ . (ش) .

٢٢٨٦٤ - عن الزهري أن رجالاً من أصحاب النبي ﷺ أصيبتْ أبصارُهم فكانوا يؤمون عشائرهم منهم عبد الله بن أمِّ مكتومٍ ، وعتبان بن مالك ومعاذُ بن عفراء . (عب) .

٢٢٨٦٥ ـ عن علي قال: ما صليتُ خلفَ خلْقٍ أخفَّ صلاةً من رسول الله ﷺ في تمامٍ. (خط).

٢٢٨٦٦ ـ ﴿أيضاً﴾ عن جابر بن سمرة قال: شكا أهلُ الكوفة أن سعداً لا يحسنُ أن يُصليَ، فذكر ذلك عمرُ له، فقال سعدٌ: أما أنا فكنتُ أصلي بهم صلاة رسول الله ﷺ لا أخرِمُ[1] عنها أركُدُ[2] في الأولين وأحذِفُ[3] في الأخريين، فقال عمر: ذلك الظنْ بك أبا إسحاق. (عب خ[4] م د ن ع وأبو نعيم في المعرفة).

٢٢٨٦٧ ـ ﴿أيضاً﴾ عن مصعب بن سعد قال: كان أبي يطيلُ الصلاة في بيته ويخففُ عند الناس، فقلت: يا أبتاه لِمَ تفعل هذا؟ قال: إنا أئمةٌ يُقتدى بنا. (عب).

---

(١) أخرِم: وفي حديث سعد لما شكاه أهل الكوفة إلى عمر في صلاته قال: « ما خرمت من صلاة رسول الله ﷺ شيئاً » أي ما تركت. ومنه الحديث « لم أخرم منه حرفاً » أي لم أدع. النهاية [٢/٢٧] ب.

(٢) أركُدُ: يعني أطولها وأديمها وأمدها. من قولهم: ركدت السفن والريح والماء، إذا سكن ومكث.

(٣) وأحذف: يعني أقصرهما عن الأوليين، لا أنه يخل بالقراءة ويحذفها كلها. صحيح مسلم [١/٣٣٤] ب.

(٤) اخرجه مسلم كتاب الصلاة باب القراءة في الظهر والعصر رقم (٤٥٣) ص.

٢٢٨٦٨ ـ عن علي قال : إن من السنة إذا سلمَ الإمامُ أن لا يقومَ من موضعه الذي صلى فيه يُصلي تطوعاً حتى ينحرفَ أو يتحوَّل أو يفصلَ بكلامٍ . (عب ش قط ق) .

٢٢٨٦٩ ـ ﴿ مسند أنس رضي الله عنه ﴾ أن النبيَّ ﷺ كان ينصرفُ عن يمينه . (ش) .

٢٢٨٧٠ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان رسولُ الله ﷺ يُؤخِرُ الصلاةَ ويُكملها . (ش) .

٢٢٨٧١ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان رسول الله ﷺ من أخفِّ الناس صلاةً وأوجزهم . (ش) .

إيجاز الصلاة

٢٢٨٧٢ ـ عن علي أن معاذاً صلى بقومه الفجرَ فقرأ سورةَ البقرة وخلفَه رجلٌ أعرابي معه ناضحٌ له ، فلما كان في الركعة الثانية ، صلى الأعرابيُّ وتركَ معاذاً ، فأخبروا به النبي ﷺ فقال : خفتُ على ناضحي[1] ولي عيال أكنُفُ[2] عليهم ، فقال النبي ﷺ : صل بهم صلاةَ أضعفهم

---

(١) ناضحي : الناضح : البعير يستقى عليه . والانثى ناضحة ، وسانية . اهـ المختار [٥٢٦] ب .

(٢) أكنف : كنفه : حاطه وصانه ، وبابه نصر . المختار [٤٥٩] ب .

فان فيهم الصغيرَ والكبير وذا الحاجة لا تكن فتاناً . (ابن منيع) .

٢٢٨٧٣ ـ عن علي قال : يجزيء الرجل إذا عجّلت به حاجةٌ في صلاته أن يقولَ في ركوعه : اللهم لك ركعتُ ولكَ سجدتُ وبك آمنتُ وعليك توكلتُ . (يوسف) .

٢٢٨٧٤ ـ عن أنسٍ قال : كان رسول الله ﷺ من أكمل الناس صلاةً وأوجزهم . (ابن النجار) .

٢٢٨٧٥ ـ عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ من أتمّ الناس صلاةً وأوجزهم . (ابن النجار) .

٢٢٨٧٦ ـ عن جابرٍ قال : كان رسول الله ﷺ أشدَّ الناس تخفيفاً في صلاته . (ابن النجار) .

٢٢٨٧٧ ـ عن زيد بن خالد الجهني قال : قلتُ : لأرمُقَنَّ صلاةَ رسول الله ﷺ فتوسَّدتُ عتبته أو فُسطاطَه فقام رسول الله ﷺ فصلى ركعتين خفيفتين ، ثم صلى ركعتين طويلتين ، ثم صلى ركعتين وهما دونَ اللتين قبلَهما ، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلَهما ، ثم أوترَ فذلك ثلاثَ عشرة ركعةً . (ابن جرير) .

٢٢٨٧٨ ـ عن أبي سعيدٍ أن رسول الله ﷺ كان يقرأُ في الفجر بأولِ المفصل ، وقرأ ذات يومٍ بقصار المفصل ، فقيل له ، فقال : إني سمعت

بكاء صبيٍّ فأحببتُ أن أفرغَ أمُّه له . (ابن أبي الدنيا في المصاحف وفيه : أبو هارون العبدي) .

٢٢٨٧٩ ـ ﴿ أيضاً ﴾ صلى بنا رسول الله ﷺ بأقصرِ سورتين من المفصل . (ابن أبي الدنيا) .

٢٢٨٨٠ ـ عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه أنه كان يصلي خلفَ أبي هريرة قال : وكان يُتمُّ الركوع والسجود ويتجوَّزُ [(١)] ، فقيل لأبي هريرة هكذا كانت صلاةُ رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم وأجوزَ . (ش) .

٢٢٨٨١ ـ عن سعيد بن المسيب قال : إن أعظم الصلاة أجراً أخفُّها قياماً . (هب) .

٢٢٨٨٢ ـ عن عبد الرحمن بن سابط قال : قرأ النبي ﷺ في الفجر في الركعة الأولى بستين آيةً ، ثم قام في الركعة الثانية ، فسمعَ صوتَ صبيٍّ فقرأ فيها ثلاثَ آياتٍ . (عب) .

٢٢٨٨٣ ـ عن عطاء قال : لما أمَّرَ النبي ﷺ عثمانَ بن أبي العاص على الطائف قال له في قول من ذلك : أقدِرِ [(٢)] الناس بأضعفهم فان فيهم

---

(١) ويتجوز : ومنه الحديث « أسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي » أي : أخففها وأقللها . النهاية [٣١٥/١] ب .

(٢) أقدر : هو من التقدير ؛ اي : قدّر . صحيح مسلم [٦٠٨/٢] بَ .

الكبيرَ والضعيفَ وذا الحاجة ، وإذا كنت وحدك فطولْ ما شئت ، وإذا أتاكَ المؤذنُ يريدُ أن يؤذِن فلا تمنعه . (عب) .

٢٢٨٨٤ - عن عطاء أنه بلغهُ أن النبيَّ ﷺ قال : إني لأخففُ الصلاةَ أن أسمع بكاء الصبي خشيةَ أن تُفتتن أمه . (عب) .

٢٢٨٨٥ - عن الزهري أن النبي ﷺ قال : إني لأتجاوزُ في صلاتي إذا سمعتُ بكاء الصبي . (عب) .

٢٢٨٨٦ - عن أبي جعفرٍ قال : قال رسول الله ﷺ : إني لأسمعُ صوت الصبي ورائي فأخفِفُ الصلاة شفقاً أن تُفتتن أمُّه . (عب) .

٢٢٨٨٧ - عن أنسٍ قال : ما صليتُ بعد رسول الله ﷺ صلاةً أخفَّ من صلاة رسول الله ﷺ في تمامٍ لركوعٍ وسجودٍ . (عب) .

ما يكره للإمام

٢٢٨٨٨ - عن غالب بن الهذيل قال : دخلتُ مع سعيد بن جبيرٍ مسجداً فصلى معهم فإذا إمامهم أعمى ؛ فجعلوا يلومونه فقال سعيدٌ : من ثمَّ كرَّه عمر بن الخطاب الإمام أعمى والمؤذن أعمى (ص) .

٢٢٨٨٩ - عن علي أنه أتاه قومٌ برجلٍ فقالوا : إن هذا يؤمُّنا ونحنُ له كارهون ، فقال علي : إنك لَخروطٌ [1] أتؤمُّ قوماً هم لك

(١) لخروط : الخروط : الذي يتهور في الأمور ويركب رأسه في كل =

كارهون . (أبو عبيد) .

٢٢٨٩٠ ـ ﴿ مسند جابر بن عبد الله ﴾ نهى رسولُ الله ﷺ أن يكون الإمام مؤذِّناً . (أبو الشيخ في الأذان) .

أدب المأموم وما يتعلق به

٢٢٨٩١ ـ عن عمر قال : أيما رجلٍ رفع رأسَه قبلَ الإمام في ركوع أو سجودٍ فليضع رأسه بقدر رفعه إياه . (عب ش) .

٢٢٨٩٢ ـ عن عمر قال : إذا رفعَ أحدكم رأسَه فظنّ أن الإمام قد رفع فليُعدْ رأسَه ، فإذا رفع الإمام رأسه فليَمكثْ قدْرَ ما تركَ (ق) .

٢٢٨٩٣ ـ عن إبراهيم قال : قال عمر : أربعٌ يُخْفَيْنَ عن الإمامِ : التعوذُ ، وبسم الله الرحمن الرحيم ، وآمين ، واللهم ربنا ولكَ الحمدُ . (ابن جرير) .

٢٢٨٩٤ ـ ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن أبي عبد الرحمن قال : قال عليٌّ : من السنة أن تفتحَ على الإمام إذا استطعمك، قيل لأبي عبدالرحمن : ما استطعامُ الإمام ؟ قال : إذا سكتَ . (ابن منيع ، ك) .

= ما يريد جهلاً وقلة معرفة ، كالفرس الحروط الذي يجتذب رسنه من يد ممسكه ويمضي لوجهه . النهاية [٢/٢٣] ب .

٢٢٨٩٥ ـ ﴿ مسند البراء بن عازب ﴾ كنا نحبُّ أو نستحِبُّ أن نقوم عن يمين رسول الله ﷺ . (ش) .

٢٢٨٩٦ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان يعجبني أن أُصلي مما على يمين النبي ﷺ لأنه كان إذا سلم أقبلَ عليَّ بوجهه أو قال : يبدؤُنا بالسلام . (عب) .

٢٢٨٩٧ ـ عن جابر بن عبد الله قال : سرنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بطن بَواطٍ فقال رسول الله ﷺ : مَن رجلٌ يتقدمُ فيمدُرُ[(١)] لنا الحوض ويشربُ ويسقينا ؟ قال جابر : فقلتُ هذا رجلٌ يا رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : مَن رجلٌ مع جابرٍ ؟ فقام جبارُ بن صخر فأتينا الحوضَ ، ثم مدرناهُ فكان أول طالعٍ علينا رسول الله ﷺ ، ثم جاء إلى الحوض فتوضأ منه وقام يُصلي فجئتُ فقمتُ عن يسارِ رسول الله ﷺ فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه ، وجاء جبارٌ فأقام عن يساره فدفعنا بيده جميعاً حتى جعلنا وراءَه . (أبو نعيم عب) .

٢٢٨٩٨ ـ عن جبار بن صخرٍ قال : صليتُ مع النبي ﷺ فأقامني عن يمينه . (ابن منده وأبو نعيم وابن النجار) .

---

(١) فيمدر : ومنه حديث جابر « فانطلق هو وجبار بن صخر فنزعا في الحوض سجلاً او سجلين ثم مدراه » اى : طيناه واصلحاه بالمدر ؛ وهو الطين المتماسك ؛ لئلا يخرج منه الماء . النهاية [٣٠٩/٤] ب .

٢٢٨٩٩ - عن المسور بن يزيد الكاهلي قال: شهدتُ النبي ﷺ صلاة الصبح فتعايا في آيةٍ فلما فرغ قال: يا أُبي لم لَمْ تفتح عليّ؟ (كر).

٢٢٩٠٠ - عن المسور بن يزيد الأسدي قال: صلى رسول الله ﷺ وترك آيةً فقال له رجلٌ: يا رسول الله تركتَ آية كذا وكذا قال: فهلا ذكَّرتنيها؟ (عم كر).

٢٢٩٠١ - ﴿مسند ربيعة بن كعب الأسلمي﴾ كنتُ في بيت ميمونة فقام النبي ﷺ يُصلي من الليل فقمتُ معه على يساره فأخذ بيدي فجعلني عن يمينه، ثم صلى ثلاث عشرة ركعةً حرزتُ[1] قيامه كل ركعةٍ قدر ﴿يا أيها المزملُ﴾. (عب عن ابن عباس).

٢٢٩٠٢ - ﴿مسند ابن عباس رضي الله عنهما﴾ بتُّ ذات ليلةٍ عند ميمونةَ بنتِ الحارث فقام النبي ﷺ يُصلي من الليل فقمتُ عن يساره، فأخذَ بذُؤابةٍ كانت لي أو برأسي فأقامني عن يمينه. (ش)

٢٢٩٠٣ - ﴿أيضاً﴾ كنتُ في بيت ميمونةَ فقامَ النبيُّ ﷺ يُصلي من الليل فقمتُ معه على يساره فأخذ بيدي فجعلني عن يمينه، ثم صلى ثلاثَ عشرة ركعةً حرزتُ قيامه في كل ركعةٍ قدَر ﴿يا أيها المزملُ﴾. (عب).

---

(١) حرزت: حرزه: حفظه. القاموس [١٧٢/٢] ب.

٢٢٩٠٤ - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: بتُّ عند خالتي ميمونة فجاء النبي ﷺ بعد ما أمسى فقال: أصلّى الغلام؟ فقالوا: نعم، فاضطجع حتى مضى من الليل ما شاء اللهُ، ثم قامَ فتوضأ، فقمتُ فتوضأتُ بفضله، ثم اشتملتُ بازاري، ثم قمتُ عن يساره وهو يصلي فأخذَ بأذني أو رأسي فأدارني حتى أقامني عن يمينه، ثم صلى سبعاً أو خمساً أوترَ بهنّ لم يسلِّم إلا في آخرهن (ابن جرير).

٢٢٩٠٥ - عن ابن عباس أن أباه بعثهُ إلى رسول الله ﷺ في حاجة فوجده جالساً مع أصحابه في المسجد، قال: فلم أستطع أن أكلِّمه، فلما صلى قامَ فركع حتى إذا انصرفَ من المسجد انصرف إلى منزله، فدخلَ ثم توضأ فتوضأتُ، ثم ركع فأقبلتُ فقمتُ إلى ركنه الأيسر، فأدارني حتى أقامني على ركنه الأيمن فركع ثم ركع ركعتي الفجر، ثم خرجَ إلى الصلاة (قط في الأفراد كر).

٢٢٩٠٦ - عن ابن عباس قال: عليكم بميامن الصفوف، وإياكم وما بين السواري وعليكم بالصف الأول. (عب).

٢٢٩٠٧ - عن أنس قال: أقامني رسول الله ﷺ في الصلاة على يمينه. (كر).

٢٢٩٠٨ - «أيضاً» أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يُصلي فأقامني

عن يمينه . (ش) .

٢٢٩٠٩ ـ «أيضاً» أن النبي ﷺ صلى بهم وامرأةٌ من أهله فجعل اثنين عن يمينه والمرأةَ خلفه . (ش) .

٢٢٩١٠ ـ «أيضاً» سقطَ النبي ﷺ عن فرسٍ فجُحِش [١] شقُّه الأيمن فدخلنا عليه نعودُه فحضرتِ الصلاةُ ، فصلى بنا قاعداً وصلينا وراءه قياماً ، فأشارَ أن اقعدوا ، فلما قضى الصلاة قال : إنما جُعلَ الإمامُ ليؤتمَّ به فاذا كبر فكبروا وإذا ركعَ فاركعوا ، وإذا سجد فاسجدوا ، وإذا قال : سمعَ اللهُ لمن حمدَه فقولوا : اللهم ربنا ولك الحمدُ ، وإن صلى قاعداً فصلُّوا قعوداً أجمعون . (عب ، ط ، حم ، ش ، خ [٢] ، م ، د ت ، ن ، هـ ، حب) .

٢٢٩١١ ـ عن أنسٍ قال : قال النبي ﷺ : والذي نفسُ محمدٍ بيده لو رأيتم ما رأيتُ لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً ؟ قالوا : ما رأيتَ يا رسول الله ﷺ ؟ قال : رأيتُ الجنة والنار ، وحرّضَهم على الصلاة ونهاهم أن يسبقوه إذا أمَّهم بالركوع والسجود ، وأن يتفرّقوا قبل انصرافه من الصلاة ثم قال لهم : إني أراكم من أمامي ومن خلفي . (ابن النجار) .

---

(١) فجحش : أي انخدش جلده وانسحج : أي انقشر . وهو قريب من الخدش . قاله الفارسي . النهاية [٢٤١/١] ب .

(٢) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب انما جعل الامام ليؤتم به (١٧٧/١) ص

ما يكره للمأموم

٢٢٩١٢ ـ عن علي أنه خرجَ والناسُ ينتظرونه للصلاة قياماً فقال: ما لي أراكم سامدين[1]. (أبو عبيد).

مانع الاقتداء

٢٢٩١٣ ـ عن عمرَ أنه قال في الرجل يُصلي بصلاة الإمام إذا كان بينهما نهرٌ أو طريقٌ أو جدارٌ فلا يأتَمَّ به. (عب ش).

٢٢٩١٤ ـ عن علي قال: لا يؤمْ المتيممُ المتطهرين، ولا المقَيّدُ المطلقين. (عب).

قراءة الإمام

٢٢٩١٥ ـ ﴿مسند الصديق رضي الله عنه﴾ عن قتادةَ عن أنسٍ قال: صليتُ خلف أبي بكرٍ فاستفتح بآل عمران فقام إليه عمرُ فقال: يغفرُ الله لك لقد كادتِ الشمسُ تطلُع قبل أن تُسلِّم، قال: لو طلعت لألفَتنا غير غافلين. (حب والطحاوي).

---

(١) سامدين: السامد: المنتصب إذا كان رافعاً رأسه ناصباً صدره، أنكر عليهم قيامهم قبل أن يروا إمامهم. وقيل السامد: القائم في تحير. اهـ النهاية [٢/٣٩٨] ب.

٢٢٩١٦ ـ عن عروة أن أبا بكر صلى الصبح فقرأ بالبقرة في الركعتين كليهما . (مالك عب ق) .

٢٢٩١٧ ـ عن أبي عبد الله الصنابحي أنه قدم المدينة في خلافة أبي بكر الصديق ، فصلى وراء أبي بكر الصديق المغرب ، فقرأ أبو بكر في الركعتين الأولين ﴿ أمَّ القرآن ﴾ وسورةً من قصار المفصل ، ثم قرأ في الركعة الثالثة بأم القرآن وهذه الآية : ﴿ ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا رحمةً إنك أنت الوهابُ ﴾ . (مالك عب د ، ق) .

٢٢٩١٨ ـ عن أنس أن أبا بكر صلى بالناس الصبح فقرأ بسورة ﴿ البقرة ﴾ فقال عمر : كربت[1] الشمسُ أن تطلع فقال : لو طلعت لم تجدنا غافلين (الشافعي عب ض ش ق) .

٢٢٩١٩ ـ عن أنس أن أبا بكر قرأ في يوم عيد بالبقرة حتى رأينا الشيخ يميدُ[2] من طول القيام (ش) .

٢٢٩٢٠ ـ عن عمر قال : لا تُبغِّضوا الله إلى عباده يكونُ أحدكم

---

(١) كربت : كَرب أن يفعل كذا ـ بفتح الراء ـ أي كاد أن يفعل . اهـ المختار [٤٤٨] ب .

(٢) يميد : ماد الشيء : تحرك ، وبابه باع . ومادت الأغصان : تمايلت . اهـ المختار [٥٠٧] ب .

إماماً فيُطوِّلُ عليهم حتى يُبغِّضَ إليهم ما هم فيه ، ويكونَ أحدُكم قاضياً فيُطوِّلُ عليهم حتى يُبغِّضَ إليهم ما هم فيه . (ش والصابوني في المائتين ، هب) .

٢٢٩٢١ - عن الزهري عن عبيد الله بن أبي رافع قال : كان عليٌّ يقرأُ في الأوليين من الظهر والعصر بأمِّ القرآن وسورة لا يقرأُ في الأخريين قال الزهري : وكان جابر بن عبد الله يقرأُ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر بأمِّ القرآن وسورة وفي الآخريين بأم القرآن . (عب) .

٢٢٩٢٢ - ﴿مسند البراء بن عازب﴾ سمعت النبي ﷺ يقرأُ في صلاة العشاء : ﴿والتين والزيتون﴾ في السفر . (عب ش) .

٢٢٩٢٣ - ﴿أيضاً﴾ صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح فقرأ بأقصر سورتين في القرآن ، فلما فرغ أقبلَ علينا بوجهه فقال : إنما عجلتُ لتفرُغَ أمُّ الصبي إلى صبيِّها . (ابن أبي داود في المصاحف وسنده صحيح) .

٢٢٩٢٤ - عن جابر قال : يقرأُ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة ، وفي الأخريين بفاتحة الكتاب ، وكنا نتحدثُ أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتابِ فما زادَ . (ش ق في كتاب القراءة في الصلاة) .

٢٢٩٢٥ - ﴿أيضاً﴾ قال : أمَّ معاذٌ قوماً في صلاة المغرب فمرَّ به غلامٌ من الأنصار وهو يعمل على بعيرٍ له فأطال بهم معاذٌ ، فلما رأى ذلك

الغلامُ تركَ الصلاة وانطلق في طلب بعيره ، فرفعَ ذلك الى النبي ﷺ ، فقال : أفتّانٌ أنتَ يا معاذُ ؟ لا يقرأ أحدكم في المغرب إلا بسبح اسم ربكَ الأعلى ، والشمس وضحاها . (ش)[1] .

٢٢٩٢٦ ـ ﴿ أيضاً ﴾ أن معاذاً صلى بأصحابه فقرأ بالبقرة ، فقال له النبي ﷺ أَفتّاناً أفتّاناً ؟ (ش) .

٢٢٩٢٧ ـ ﴿ أيضاً ﴾ بينا فتىً من الأنصار قَدَّم علفَ ناضحه وأقامَ معاذُ بن جبلٍ صلاة العشاء فتركَ الفتى علفَه فقام فتوضأ وحضر الصلاةَ وافتتحُ معاذٌ بسورة البقرة فصلى الفتى ، وتركَ معاذاً وانصرَف إلى ناضحه فعلفه ، فلما انصرَف معاذٌ جاء الفتى فسبَّه ونفقه ثم قال : لآتينَّ نبي ﷺ فأخبره خبرَكَ ، فقال الفتى : أنا والله لآتينَّه فلأخبرنَّه خبرك فأصبحا فأجتمعا عند النبي ﷺ فذكره له معاذٌ شأنه فقال الفتى : إنا أهلُ عملٍ وشغلٍ فطوَّل علينا ، استفتح بسورةِ البقرة ، فقال النبي ﷺ : يا معاذُ أتريدُ أن تكون فتاناً ، إذا أممت الناس فاقرأ بسبح اسم ربك الأعلى ، والليل إذا يغشى ، واقرأ باسم ربِّك ، والضحى ، وبهذا النحو ، فقال عبد الله بن عبيد الله بن عمر : فدعا النبي ﷺ الفتى فقال : يا معاذ ؛ ادع الله ، فدعا فقال

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب القراءة في العشاء رقم (١٧٩) ص .

للفتى : ادعُ فقال : والله ما أدري طَمْطْمتَكُما[1] هذه غير أني والله لئن لقيتُ العدوَّ لأصدقنَّ الله فلقي العدوَّ ، فاستشهد ، فقال النبي ﷺ : صدقَ الله فصدَّقه اللهُ . (عب وهو صحيح) .

٢٢٩٢٨ - عن قُطْبَةَ بن مالك الثعلبي قال : صلى بنا رسول الله ﷺ فقرأ في الركعة الأولى من صلاة الفجرِ ﴿ ق والقرآن المجيد ﴾ حتى قرأ ﴿ والنخلَ باسقاتٍ لها طلعٌ نضيدٌ ﴾ . (عب ش م[2] ت ن ه) .

٢٢٩٢٩ - عن حزم بن أبي بن كعب أنه مر بمعاذ بن جبل وهو يؤمُّ قومَه لصلاة المغرب فقرأ بالبقرة ، فصلى وانصرفَ فأصبحوا فأتى معاذٌ النبي ﷺ فقال : يا نبيَّ الله إن حزماً ابتدعَ الليلة بدعةً لا أدري ما هي ، فجاءَ حزمٌ فقال : يا نبيَّ الله ﷺ مررتُ بمعاذٍ وقد افتتحَ سورةً طويلةً فصليتُ فأحسنتُ صلاتي ، ثم انصرفتُ فقال : يا معاذُ لا تكن فتاناً فان

---

(١) طمطمتكما : وفي صفة قريش « ليس فيهم طمطمانية حمير » شبه كلام حمير لما فيه من الألفاظ المنكرة بكلام العجم . يقال : رجل أعجم طمطمي وقد طمطم في كلامه . النهاية [٣/١٣٩] ب .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب القراءة في الصبح رقم (٤٥٧) .
والترمذي كتاب أبواب الصلاة رقم (٣٠٦) .
قطبة بن مالك الثعلبي : صحابي له أحاديث انفرد له مسلم في صحيحه بحديث في كتاب الصلاة . أسد الغابة (٤/٤٠٨) . خلاصة الكمال (٢/٣٥٤) ص.

خلفك الضعيفَ والكبير وذا الحاجة. (الروياني: والبغوي - وقال: لا أعلم له غيره، وأبو نعيم ص).

٢٢٩٣٠ - عن معبد بن خالد قال: صلى رسولُ الله ﷺ بالسبع الطوال في ركعة. (ش).

٢٢٩٣١ - عن أبي الأحوصِ عمَّنْ سمعَ النبيَّ ﷺ قال: كانوا يعرفون قراءته في الظهر والعصر باضطراب لحيته. (ش).

٢٢٩٣٢ - عن علي قال: من السنة أن يقرأَ الإمامُ في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر بأمِّ الكتاب وسورة سراً في نفسه ويُنصتُ من خلفه ويقرأون في أنفسهم، ويقرأُ في الركعتين الأخريين بفاتحة الكتاب في كل ركعةٍ ويستغفرُ الله ويذكُرُه ويفعلُ في العصر مثلَ ذلك. (ق في القراءة).

٢٢٩٣٣ - ﴿مسند أُبي رضي الله عنه﴾ عن الحسن قال: كان سمرةُ ابن جندب يؤمُّ الناس فكان يسكتُ سكتتين إذا كبر للصلاة، وإذا فرغ من قراءة أُم القرآن، فعابَ عليه الناسُ فكتبَ إلى أُبي بن كعبٍ في ذلك أن الناس عابوا عليَّ، ولعلي نسيتُ وحفِظُوا أو حفِظْتُ ونَسوا، فكتبَ إليه أُبي بل حفظتَ ونسوا. (عب).

٢٢٩٣٤ - ﴿مسند أزهر بن منقر﴾ رأيتُ رسولَ الله ﷺ

وصليتُ خلفه فسمعتُه يستفتحُ القراءةَ بالحمدُ لله رب العالمين ورأيتُه يسلمُ بتسليمتين . (ابن منده ـ وقال : غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه ؛ وابن قانع ـ وقال : في اسناده علي بن قرين كان يضع الحديث ؛ وأبو نعيم) .

٢٢٩٣٥ ـ ﴿ مسند أسامة رضي الله عنه ﴾ أن النبي ﷺ كانَ يقرأُ في الفجر ﴿ إذا الشمسُ كُوِّرتْ ﴾ . (قط في الأفراد ـ وقال تفرد به الواقدي عن ابن أخي الزهري) .

٢٢٩٣٦ ـ ﴿ مسند الأغر بن يسار ﴾ أن النبي ﷺ قرأَ في الصبح بالروم . (البزار طب وأبو نعيم) .

قراءة المأموم

٢٢٩٣٧ ـ ﴿ مسند عمر رضي الله عنه ﴾ عن يزيد بن شريك أنه سأل عمر عن القراءة خلف الإمام فقال : اقرأ بفاتحة الكتابِ ، قلت : وإن كنتَ أنت ؟ قال : وإن كنتُ أنا ، قلتُ : وإن جهرتَ ؟ قال وإن جهرتُ . (عب قط ق وقالا : رواته ثقات) .

٢٢٩٣٨ ـ عن الحارث بن سويد ويزيد التيمي قالا : أمرنا عمرُ ابن الخطاب أن نقرأ خلف الإمام (عب) .

٢٢٩٣٩ ـ عن رجلٍ قال : عهد إلينا عمرُ بن الخطاب أن لا نقرأ مع الإمام . (ش) .

٢٢٩٤٠ ـ عن عمر قال : وَددتُ أن الذي يقرأُ مع الإمام في فيه حجرٌ . (ش) .

٢٢٩٤١ ـ عن عمر بن الخطاب قال : صلى رسولُ الله ﷺ يوماً صلاة الظهر فقرأَ رجلٌ من الناس في نفسه ، قال : هل قرأ معي أحدٌ منكم قال ذلك ثلاثاً فقال له الرجل : نعم يا رسول الله أنا كنتُ أقرأُ بسبح اسمَ ربكَ الأعلى ، قال : ما لي أنازعُ القرآن أما يكفي أحدكم قراءةُ إمامه؟ إنما جعل الإمامُ ليؤتَمَّ به ، فاذا قرأَ فأنصتوا . (ق في كتاب وجوب القراءة في الصلاة) .

٢٢٩٤٢ ـ عن علي قال : من قرأَ خلف الإمام فقد أخطأَ الفِطرة . (عب ش عق قط وأبو سعيد ابن الأعرابي في ملمحه ، ق في كتاب القراءة في الصلاة وضعفه) .

٢٢٩٤٣ ـ عن علي قال : ليس من الفطرة القراءة مع الإمام (عب) .

٢٢٩٤٤ ـ عن علي قال : من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له (عب) .

٢٢٩٤٥ ـ عن علي أنه كان يأمرُ أن يقرأَ في الركعتين الأولين بسورةٍ وفي الأخريين بفاتحة الكتاب إذا كان خلفَ الإمام . (الحسن بن بدر ، ق في القراءة) .

٢٢٩٤٦ ـ ﴿ مسند بلال بن أبي رباح ﴾ عن إسماعيل بن الفضل ثنا عيسى بن جعفر ثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن بلال قال : أمرني رسولُ الله ﷺ أن لا أقرأ خلفَ الإمام . (ك في تاريخه ـ وقال : هذا باطل والثوري تبرأ إلى الله منه ، وفي التلخيص وقال : هذا الخبر من النوع الذي لا يسوى سماعه ، ق في القراءة وقال : عيسى بن جعفر قاضي الري ثقة ثبت لا يحتمل مثل هذا الدنس فالراوي عنه إما كذاب وضع هذا الحديث على عيسى بن جعفر الثقة أو صدوق دخل عليه حديث في حديث) .

٢٢٩٤٧ ـ عن جابر قال : صلى رسول الله ﷺ الظهرَ والعصرَ فلما انصرف قال : من قرأ خلفي بسبح اسم ربك الأعلى ؟ فلم يكلمْهُ أحدٌ فردَّدَ ذلك ثلاثاً فقال رجلٌ : أنا يا رسول الله فقال : لقد رأيتُك تُخالجني أو قال تُنازعني القرآنَ ؟ من صلى منكم خلف إمامه فقراءتُه له قراءةٌ . (ق في كتاب القراءة) .

٢٢٩٤٨ ـ عن جابر قال : صلى رسول الله ﷺ ورجلٌ خلفه يقرأ فنهاهُ رجلٌ ، فلما انصرفَ تنازعا حتى بلغَ رسولَ الله ﷺ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى خلف إمامٍ فان قراءة الإمام له قراءةٌ . (ق فيه) .

٢٢٩٤٩ - عن جابر سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ : من صلى صلاةً لا يقرأُ فيها بأمِّ القرآن فهي خِداجٌ إلا وراء الإمام (ق فيه وضعفه) .

٢٢٩٥٠ - عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ لا تجزىء صلاةٌ لا يقرأُ فيها بفاتحة الكتاب إلا أن يكون وراءَ الإمام . (ق فيه وضعفه) .

٢٢٩٥١ - عن عمران بن حصين أن رسولَ الله ﷺ صلى بأصحابه الظهرَ فلما سلم قال : هل قرأ أحدٌ منكم بسبح اسم ربك الأعلى ؟ فقال رجلٌ من القوم : أنا فقال : قد علمتُ أن بعضكم خالجنيها - وفي لفظ - فقال : قلتُ ما لي أنازَعُها . (عب ش ط) . زاد « عد ، قط ، ق في القراءة » : فنهى عن القراءة خلف الإمام . (وضعفوا هذه الزيادة ق في كتاب القراءة) .

٢٢٩٥٢ - أنبأنا القاضي أبو عمر محمد بن الحسين بن محمد بن الهيثم أنبأنا أبو الحسن عبد الواحد بن الحسن بجند يسابور حدثنا الحسن بن بيان العسكري حدثنا عبد الله بن حماد حدثنا سليمان بن سلمة عن محمد بن إسحاق الأندلسي حدثنا مالك بن أنس عن يحي بن سعيد الأنصاري عن سعيد ابن المسيب عن النواس بن سمعان قال : صليتُ مع رسول الله ﷺ صلاة الظهر ، وكان عن يميني رجلٌ من الأنصار ، فقرأ خلف النبي ﷺ ، وعلى يساري رجلٌ من مزينة يلعبُ بالحصى ، فلما قضى صلاتَه فقال : مَن

قرأ خلفي ؟ فقال الأنصاري : أنا يا رسول الله ، قال : فلا تفعل ، من كان له إمامٌ فان قراءة الإمام له قراءةٌ ، وقال للذي يلعبُ بالحصى : هذا حظْكَ (قال ق : هذا اسناد باطل ، وفيه : من لا يعرف ، ومحمد بن إسحاق هذا ان كان العكاشي فهو كذاب يضع الحديث على الأوزاعي وغيره من الأئمة).

٢٢٩٥٣ - عن أبي أُمامة قال : قال رسول الله ﷺ : مَن لم يقرأ خلفَ الإمام فصلاتُه خِداجٌ . (ق في القراءة) .

٢٢٩٥٤ - عن زيد بن ثابت قال : مَن قرأ معَ الإمام فلا صلاة له . (عب) .

٢٢٩٥٥ - عن أبي الدرداء قال : سُئِلَ رسول الله ﷺ أفي كلِّ صلاةٍ قراءةٌ ؟ فقال : نعم ، فقال رجلٌ من الأنصار : وجبت ، فقال لي رسول الله ﷺ وكنتُ أقربَ القوم إليه : ما أرى الإمام إذا أمَّ القوم إلا قد كفاهم . (ق فيه وقال : هذا خطأ ؛ والمحفوظ الأول) .

٢٢٩٥٦ - عن أبي الدرداء أن رجلاً قال : يا رسول الله في كل صلاةٍ قراءة ؟ قال : نعم ، فقال رجلٌ : وجبتْ وجبت ، فقال أبو الدرداء : ما أرى الإمام إذا أمَّ القومَ إلا قد كفاهم . (ق فيه) .

٢٢٩٥٧ - عن أبي سعيدٍ قال : سألتُ رسول الله ﷺ عن الرجل خلف الإمام لا يقرأ شيئاً أيجزئُه ذلك ؟ قال : نعم . (ق فيه وضعفه) .

٢٢٩٥٨ ـ عن أبي قتادة أن النبي ﷺ قال : أتقرأون خلفي ؟ قلنا : نعم ، قال : فلا تفعلوا إلا بفاتحة القرآن ـ وفي لفظ ـ إلا بفاتحة الكتاب . (ق في القراءة) .

٢٢٩٥٩ ـ عن أبي هريرة قال : صلى رسول الله ﷺ صلاةً ، ثم أقبلَ بوجهه علينا فقال : أتقرأونَ خلف الإمام بشيءٍ ؟ فقال بعضهم : نقرأُ ، وقال بعضُهم لا نقرأُ ، فقال : اقرؤا بفاتحة الكتاب . (عد ، ق في القراءة) .

٢٢٩٦٠ ـ ﴿أيضاً﴾ أن رسول الله ﷺ صلى صلاةً جهر فيها بالقراءة ، ثم أقبل على الناس بعد ما سلمَ ، فقال لهم : هل قرأ منكم معي أحدٌ آنفاً ؟ قالوا : نعم يا رسول الله قال : إني أقولُ : ما لي أنازعُ القرآن ؟ فانتهى الناسُ عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما يجهرُ به من القراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ . (عب) .

٢٢٩٦١ ـ عن ابن عباسٍ قال : لا بدَّ أن يقرأَ بفاتحة الكتاب خلف الإمام جهر أو لم يجهر . (عب) .

٢٢٩٦٢ ـ عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : مَن صلى صلاةً مكتوبةً مع الإمام فليقرأ بفاتحة الكتاب في سكتاته ، ومن انتهى إلى ﴿أم القرآن﴾ فقد أجزأه . (ق في القراءة) .

٢٢٩٦٣ ـ عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : ما كان من

صلاة يجهَرُ فيها الإمامُ بالقراءة فليس لأحدٍ أن يقرأ معه . (ق فيه وقال : منكر) .

٢٢٩٦٤ ـ عن أبي هريرة أن عبد الله بن حذافة صلى فجهرَ بالقراءة فقال له النبي ﷺ : يا ابن حذافة لا تُسمعني وأَسمع اللهَ . (ق فيه) .

٢٢٩٦٥ ـ عن ابن عباسٍ قال : قال رسول الله ﷺ : كل صلاةٍ لا يُقرأُ فيها بفاتحة الكتاب فلا صلاة إلا وراءَ الإمام (ق في كتاب القراءة)

٢٢٩٦٦ ـ عن العيزار بن حريث قال : سمعتُ ابن عباسٍ يقولُ : اقرأ خلفَ الإمام بفاتحة الكتاب . (ق في كتاب القراءة وصححه) .

٢٢٩٦٧ ـ عن أبي العالية قال : سألتُ ابن عباسٍ قال : كل صلاةٍ قرأَ فيها إمامُك فاقرأ منه ما قلّ أو كثر وليس كتاب الله قليلٌ (ق فيه) .

٢٢٩٦٨ ـ عن أبي قلابة عن محمد بن أبي عائشة عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : لعلكم تقرأون والإمام يقرأ ؟ قالوا : إنا لنفعلُ ، قال : فلا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم فاتحة الكتاب في نفسه . (ق في القراءة ـ وقال : الرجل من أصحاب رسول الله ﷺ لا يكون إلا ثقة ومحمد بن أبي عائشة مولى لبني أمية ذكره « خ » في التاريخ وأبو قلابة من أكابر التابعين وفقهائهم) .

٢٢٩٦٩ ـ عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن القراءة خلفَ الإمام. (ق في كتاب القراءة ـ ووهاه) .

٢٢٩٧٠ ـ عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : سُئل رسول الله ﷺ عن القراءة خلفَ الإمام فقال : الإمامُ يقرأُ . (ق فيه وضعفه) .

٢٢٩٧١ ـ عن رجاء بن حيوة عن عبد الله بن عمر قال : صلينا معَ رسول الله ﷺ فقال : هل تقرأون القرآن معي إذا كنتم معي في الصلاة؟ قالوا : نعم قال : فلا تفعلوا إلا بأم القرآن . (ق فيه) .

٢٢٩٧٢ ـ عن عبد الله بن عمرو قال : صلينا مع رسول الله ﷺ فلما انصرف قال لنا : هل تقرأون معي إذا كنتم في الصلاه ؟ قلنا : نعم ، قال : فلا تفعلوا إلا بأم القرآن (ق في القراءة) .

٢٢٩٧٣ ـ عن عبد الله بن بحينة أن رسول الله ﷺ قال : هل قرأ أحدٌ منكم آنفاً في الصلاة ؟ قالوا : نعم يا رسول الله ، قال : أما إني أقولُ : مالي أنازعُ القرآن ، فانتهى الناسُ عن القراءةِ حين قال ذلك . (ق في القراءة).

٢٢٩٧٤ ـ ﴿ مسند ابن مسعود رضي الله عنه ﴾ كنا نقرأُ خلفَ النبي ﷺ فقال : خالطتم عليَّ القرآن . (ش) .

٢٢٩٧٥ ـ عن زيد بن أسلم قال : نهى رسول الله ﷺ عن القراءةِ خلف الإمام . (عب) .

٢٢٩٧٦ - عن علي قال : اقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام في كل ركعةٍ بأم الكتابِ وسورةً . (ق فيه وقال : اسناده من أصح الأسانيد في الدنيا) .

٢٢٩٧٧ - عن الحارث عن علي قال : سأل رجلٌ النبي ﷺ أقرأُ خلفَ الإمام أو أَنصت ؟ قال : لا بل أَنصت فانه يكفيكَ . (ق فيه) .

٢٢٩٧٨ - عن قتادة قال : قال رسول الله ﷺ : هل تقرأون القرآن إذا كنتم معي في الصلاة ؟ قلنا : نعم يا رسول الله قال : فلا تفعلوا إلا بأمِّ القرآن . (ق في القراءة) .

٢٢٩٧٩ - عن أبي قلابة أن النبي ﷺ صلى يوماً بأصحابه صلاة الصبح ثم أقبلَ على القوم بوجهه فقال : هل تقرأون في صلاتكم والإمام يقرأُ ؟ فسكتوا فأعاد ذلك عليهم مرتين أو ثلاثاً ، فقال قائلٌ أو قائلون ؟ إنا لنفعلُ قال : فلا تفعلوا وليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه . (ق) .

٢٢٩٨٠ - ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن سعد بن أبي وقاص قال : وددتُ أن الذى يقرأ خلف الإمام في فيه جمرٌ . (عب) .

٢٢٩٨١ - ﴿ مسند أُبي رضي الله عنه ﴾ عن عبد الله بن أبي الهذيل أن أُبيَّ بن كعب كان يقرأ خلفَ الإمامِ في الظهرِ والعصر . (عب في القراءة) .

٢٢٩٨٢ ـ ﴿أيضاً﴾ عن عبد الله بن أبي الهذيل قال : سألتُ أُبي ابن كعب أقرأُ خلف الإمام ؟ قال : نعم . (ق في القراءة) .

٢٢٩٨٣ ـ عن أنس أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه ، فلما قضى صلاتَه أقبلَ عليهم بوجهه ، فقال أتقرأونَ في صلاتكم خلف الإمام والإمام يقرأُ ؟ فسكتوا فقالها ثلاث مرات ، فقال قائل أو قائلون : إنا نفعل ذلك قال فلا تفعلوا وليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه . (ق في القراءة) .

تلقين الامام

٢٢٩٨٤ ـ عن محمد بن سيرين قال : كان عمر بن الخطاب اعتراهُ نسيانٌ في الصلاة فجعل رجلٌ خلفه يُلقنُه فاذا أومأ إليه أن يسجد أو يقومَ فعل . (ابن سعد) .

٢٢٩٨٥ ـ عن علي قال : إذا استطعمكم الإمام فأطعموه . (ق) .

٢٢٩٨٦ ـ ﴿مسند سمرة بن جندب﴾ قال : أمرنا النبي ﷺ أن نردَّ على الإمام ، وأن نتحابَّ ، وأن يسلم بعضُنا على بعض ، ونهانا أن نتلاعنَ بلعنة الله وبغضبه أو بالنار . (كر) .

٢٢٩٨٧ ـ ﴿مسند أُبي رضي الله عنه﴾ صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الفجر فقرأ سورةً فأسقط آيةً منها ، فلما انصرف قلتُ : يا رسول الله نُسختْ هذه الآية أو أُنسيتها ؟ قال : لا بل أنسيتها . (عم وابن خزيمة

حب قط ص) .

٢٢٩٨٨ ـ «أيضاً» صلى بنا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ فأسقطَ بعض سورةٍ من القرآن ، فلما فرغ من صلاته قلتُ : يا رسول الله أنسخت آية كذا وكذا ؟ قال : لا قلتُ : فانك لن تقرأها قال : أفلا لقنتنيها . (طس وقال : لم يروه عن الزهري إلا سليمان بن أرقم) .

٢٢٩٨٩ ـ عن أُبي بن كعب وعن رجلٍ من آل الحكم بن أبي العاص أن النبي ﷺ صلى بالناس فقرأ سورةً فأغفل منها آية ، فسألهم هل تركتُ شيئاً ؟ فسكتوا ، فقال : ما بالُ أقوامٍ يقرأُ عليهم كتابُ الله لا يدرون ما قرئ عليهم فيه ولا ما ترك هكذا كانت بنوا إسرائيل خرجت خشية الله من قلوبهم فغابت قلوبهم وشهدت أبدانهم ، ألا وإن الله عز وجل لا يقبلُ من أحدٍ عملاً حتى يشهدَ بقلبه ما يشهدُ ببدنه (الديلمي) .

تسوية الصف وفضل الصف الاول

٢٢٩٩٠ ـ عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أبا بكرٍ الصديق وزيد بن ثابتٍ دخلا المسجدَ والإمام راكعٌ فركعا دون الصف ، ثم مشيا وهما راكعان حتى لحقا بالصف . (سمويه ق) .

٢٢٩٩١ ـ عن علقمة قال : كنا نُصلي مع عمر فيقول : سُدّوا صفوفكم لتلتقيَ منا كبكم لا يتخللكم الشيطان كأنه شاة حذفٍ . (عب) .

٢٢٩٩٢ ـ عن إبراهيم قال : قال عمرُ بن الخطاب : لتراصُّوا في الصفوف أو تخللكم كأولادِ الحَذَفِ [1] من الشيطان إن الله وملائكته يصلون على الذين يقيمونَ الصفوف . (عب) .

٢٢٩٩٣ ـ عن أبي عثمان النهدي قال: كان عمر يأمرُ بتسوية الصفوف ويقولُ: تقدم يا فلان تقدم يا فلان وأراه قال : لا يزالُ قومٌ يستأخرون حتى يؤخرَهم الله . (عب) .

٢٢٩٩٤ ـ عن عمر قال : إن الله وملائكته يصلون على مقيمِ الصفِّ الأول . (الحارث) .

٢٢٩٩٥ ـ عن نافع أن عمر كان يأمر بتسوية الصفوف ، فاذا جاؤوا فأخبروه أن قد استوت كبر . (مالك عب ق) .

٢٢٩٩٦ ـ عن أبي عثمان قال : رأيت عمر إذا تقدم إلى صلاةٍ ينظرُ إلى المناكب والأقدام . (عب) .

٢٢٩٩٧ ـ عن أبي نضرة قال : كان عمر بن الخطاب إذا أُقيمتِ الصلاةُ قال : استووا تقدَّم يا فلانُ تأخَّر يا فلان ، أقيموا صفوفكم ، يريد

---

(١) الحذف : ـ بفتحتين ـ غنم سود صغار من غنم الحجاز : الواحدة : حذَفة ، بفتحتين . وفي الحديث : « كأنها بنات حذفٍ » . اهـ المختار [٩٦] ب .

الله بكم هَدْي [1] الملائكة ثم يتلو : ﴿ وإنا لنحن الصافون وإنا لنحن المسبحون ﴾ . (عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم) .

٢٢٩٩٨ ـ عن أبي سهيل بن مالك عن أبيه قال : كنتُ مع عثمانَ ابن عفانَ فأقيمتِ الصلاة وأنا أكلمه في أن يفرضَ لي ، فلم أزل أكلمه وهو يسوي الحصباءَ بنعليه حتى جاء رجالٌ قد وكلهم بتسوية الصفوف فأخبروه أنّ الصفوفَ قد استوتْ فقال : استو في الصف ثم كبر . (عب ق) .

٢٢٩٩٩ ـ عن علي قال : قال استوُوا تستوِ قلوبُكم وتراصّوا تراحموا . (ش) .

٢٣٠٠٠ ـ ﴿ مسند البراء بن عازب ﴾ كان النبيُّ ﷺ يمسحُ صدورنا في الصلاة من هاهنا إلى هاهنا ويقولُ : سوّوا صفوفكم لا تختلِفوا فتختلفَ قلوبكم . (عب) .

٢٣٠٠١ ـ عن بلالٍ قال : كان رسولُ الله ﷺ يُسوي منا كبنا في الصلاة . (عب) .

٢٣٠٠٢ ـ عن جابر بن سمرة قال : صلينا مع رسول الله ﷺ فأومأ إلينا أن نجلس فجلسنا فقال : ما يمنعُكم أن تصُفوا كما تصفُّ الملائكةُ

---

(١) هدي : يقال : هَدَى هَدْي فلان ، أي : سار سيرته وفي الحديث : « واهدوا هدى عمار » المختار [٥٤٩] ب .

عند الرحمن تعالى ؟ قالوا : وكيف يصفّون يا رسول الله ؟ قال : يُتمّون الصفوفَ ويرصّون الصفوفَ رَصّاً . (د هـ) [1] .

٢٣٠٠٣ ـ ﴿ أيضاً ﴾ خرجنا حتى قدمنا على نبي الله ﷺ فبايعناهُ وصلينا خلفهُ فرأى رجلاً يُصلي خلفَ الصفوف فوقف عليه نبيُّ الله ﷺ حتى انصرف فقال : استقبلْ صلاتك فلا صلاة للذي خلفَ الصف . (ش).

٢٣٠٠٤ ـ ﴿ مسند نعمان ﴾ كان رسول الله ﷺ يقوِّمنا في الصلاة كأنما يُقوِّم بنا القِدّاحُ [2] ففعل بنا ذلك مراراً حتى إذا رآنا قد علمنا تقدم فرأى صدَر رجل خارجاً فقال: عبادَ الله المسلمين لتقيمنَّ صفوفكم أو ليخالفنَّ الله بين وجوهكم . (عب) .

٢٣٠٠٥ ـ ﴿ مسند رفاعة بن رافع الزرقي ﴾ استَووا واعدِلوا صفوفكم (د [3] ق عن أنس) .

٢٣٠٠٦ ـ ﴿ مسند وابصة ﴾ رأى النبي ﷺ رجلاً يُصلي خلفَ الصف وحدَه فأمره أن يعيد الصلاة . (عب ش د [4] ت) .

(١-٣) أخرجها أبو داود كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (٦٤٧) ورقم (٦٥٥) ص .

(٢) القداح : ومنه حديث عمر « كان يقومهم في الصف كما يقوّمُ القداح القدح » القداح : صانع القدح . النهاية [٤/٢٠] ب .

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الرجل يصلي وحده خلف الصف =

٢٣٠٠٧ - ﴿مسند سمرة بن جندب﴾ أحقُّ الصفوف بالإتمام أولها إن الله وملائكتَه يصلون على الصف الأول. (عبد الرزاق عن يحيى بن جعدة بلاغاً، وسنده صحيح).

٢٣٠٠٨ - عن أبي سعيد الخدري قال: رأى رسول الله ﷺ ناساً في مؤخَّر المسجد فقال: لا يزالُ قومٌ يتأخرون حتى يؤخِّرهم اللهُ، ادنوا مني فائتموا بي وليأتمَّ بكم من بعدكم. (أبو عوانة).

٢٣٠٠٩ - ﴿مسند أبي مسعود﴾ كان رسول الله يمسحُ مناكبنا في الصلاة ويقول: لا تختلِفوا فتختلفَ قلوبُكم ليليني منكم أولو الأحلام والنُّهى[1]، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم. (عب م[2] د ن هـ).

٢٣٠١٠ - عن ابن عمر قال: ما خطا رجلٌ خُطوةً أعظم أجراً من خُطوةٍ خطاها إلى ثُلمةِ صف سدَّها. (عب).

٢٣٠١١ - عن ابن عمر قال: لأن تقع ثنيَّتاي أحبُّ إليَّ من أن أرى فُرجةً في الصف أمامي ولا أصلُها. (عب).

= رقم (٦٦٨) وقال الترمذي حديث وابصة: حسن.

(١) والنهى: هي العقول والألباب، واحدتها نهية - بالضم - سميت بذلك لأنها تنهى صاحبها عن القبيح. النهاية [٥/١٣٩] ب.

(٢) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (٤٣٢) ص.

٢٣٠١٢ ـ عن ابن مسعودٍ قال : إن الله وملائكتَه يصلون على الذين يتقدمون الصفوف بصلاتهم الصفَّ المقدَّم . (عب) .

٢٣٠١٣ ـ ﴿ مسند العرباض ﴾ كان النبي ﷺ يصلي على الصف المقدَّم ثلاثاً وعلى الثاني واحدةً . (ش ن) .

٢٣٠١٤ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان النبي ﷺ يستغفرُ للصف المقدَّم ثلاثاً وللثاني مرةً . (عب ه) .

٢٣٠١٥ ـ عن أبي جعفر قال : ميامنُ الصفوف تزيد على مياسر المسجد خمسةً وعشرين درجةً . (ش) .

٢٣٠١٦ ـ عن أبي بن كعبٍ أن النبي ﷺ أمرَهم أن يلوهُ في الصف الأول . (قط في الأفراد ، كر) .

٢٣٠١٧ ـ ﴿ مسند أنس ﴾ أن رسول الله ﷺ كان يقولُ حينَ يقومُ : تعاهدوا هذه الصفوفَ فاني أراكم من خلفي . (عب) .

ادراك الصلاة

٢٣٠١٨ ـ عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب وأبا الدرداء كانا يقولان : ما أدركت من آخر صلاة الإمام فاجعله أول صلاتك (ش ، ق) .

٢٣٠١٩ ـ عن علي قال : ما أدركتَ مع الإمام فهو أول صلاتك ، واقض ما سبقك به من القراءة . (عب ش ق) .

٢٣٠٢٠ ـ ﴿ مسند محجن بن الأدرع ﴾ صليتُ الظهرَ أو العصرَ في بيتي ، ثم جئتُ إلى النبي ﷺ فجلستُ عندَه فأقيمتِ الصلاةُ فصلى النبي ﷺ ولم أُصل ، فلما انصرف قال : ألستَ بمسلمٍ ؟ قلت : بلى قال : فما بالك لم تصل ؟ قال : إني صليتُ في رحلي ، فقال النبي ﷺ : إذا أقيمتِ الصلاة فصل ، وإن كنت قد صليتَ في رحلك . (عب) .

٢٣٠٢١ ـ ﴿ مسند زيد بن ثابتٍ ﴾ عن أبي أُمامة بن سهل بن حنيف قال : رأيتُ زيد بن ثابت دخل المسجد والإمام راكعٌ فاستقبلَ ثم ركع ثم دَبَّ راكعاً حتى وصل إلى الصف . (عب) .

٢٣٠٢٢ ـ عن الحسن البصري قال : سمع النبي ﷺ رجلاً وهو يُسرعُ إلى الصف وهو راكعٌ فقال : زادَكَ اللهُ حرصاً ولا تعد . (عب) .

٢٣٠٢٣ ـ عن الحسن البصري قال : التفتَ إليه النبي ﷺ فقال : زادَكَ الله حرصاً ولا تعد قال ، فثبت مكانه . (عب) .

٢٣٠٢٤ ـ عن هبيرة بن مريم عن علي وابن مسعود قالا : من لم يدرك الركعة الأولى فلا يعتدّ بالسجدة . (عب) .

٢٣٠٢٥ ـ عن علي قال : مَن أدركَ ركعةً مع الإمام أو فاتته ركعة، فلا يتشهد مع الإمام وليهللْ حتى يقوم الإمامُ . (عب عن عمرو بن الشريد).

٢٣٠٢٦ ـ ﴿ مسند بلال ﴾ كان الناسُ على عهد رسول الله ﷺ إذا جاء الرجلُ وقد فاته من الصلاة شيء أشار إليه الناسُ فصلى ما فاته ، ثم دخل في الصلاة حتى جاء يوماً معاذُ بن جبل فأشاروا إليه فدخلَ ولم ينتظرْ ما قالوا ، فلما صلى النبي ﷺ ذكروا ذلك له فقال النبي ﷺ : سنَّ لكم معاذٌ . (عب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى) .

٢٣٠٢٧ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان الناس لا يأتمون بامامٍ إذا كان لهم وترٌ وله شفعٌ يقومون وهو جالسٌ ، ويجلسون وهو قائمٌ حتى صلى ابن مسعود وراءَ النبي ﷺ قائماً ، فقال النبي ﷺ : إن ابن مسعودٍ سنَّ لكم سنةً فاستنُّوا بها . (عب عن ابن جريج عن عطاء) .

٢٣٠٢٨ ـ عن أبي ذر قال : من أقبل يشهدُ الصلاة فأقيمت وهو بالطريق فلا يُسرع ، ولا يزيد على هينة[1] مشيته الأولى فما أدركَ فليصل مع الإمام ، وما لم يدرِكْ فليتمَّه ، ولا يمسح إذا صلى وجهَه ، فان مسحَ

(١) هينة : وفيه « أنه سار على هينته » أي على عادته في السكون والرفق يقال : امش على هينتك : أي على رسلك . النهاية [٥/٢٩٠] ب .

فواحدةً وإن يصبر عنها خيرٌ له من مائة ناقةٍ سوداءَ الحدق . (عب) .

٢٣٠٢٩ ـ عن أبي هريرة قال : إذا كان أحدكم مقبلاً إلى الصلاةِ فأقيمتِ الصلاة فليمشِ على رسله فانه في صلاةٍ ، فما أدرك فصلى وما فاتَه فليقضِ بعدُ . (عب) .

٢٣٠٣٠ ـ عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل من أهل المدينة من الأنصار عن النبي ﷺ أنه سمع خفقَ نعلي وهو ساجدٌ ، فلما فرغَ من صلاته قال : من هذا الذي سمعتُ خفقَ نعله ؟ قال : أنا يا رسول الله قال : فما صنعتَ ؟ قال : وجدتك ساجداً فسجدتُ فقال : هكذا فاصنعوا ، ولا تعتدُّوا بها ، من وَجدني راكعاً أو قائماً أو ساجداً فليكن معي على حالتي التي أنا عليها . (ش) .

٢٣٠٣١ ـ عن الزهري أن زيد بن ثابت وابن عمر كانا يُفتيان الرجل إذا انتهى إلى القوم وهم ركوعٌ أن يكبر تكبيرةً وقد أدركَ الركعة قالا : وإن وجدهم سجوداً سجد معهم ولم يعتد بذلك . (عب) .

٢٣٠٣٢ ـ عن نافع قال : كان ابن عمر إذا سُبقَ بشيءٍ من الصلاة فاذا سلم الإمام قامَ فقضى ما فاته ، وإذا لم يسبق بشيءٍ لم يقم حتى يقومَ الإمام . (عب ه) .

٢٣٠٣٣ ـ عن ابن مسعودٍ قال: من أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة

ومن فاته الركوعُ فلا يعتدَّ بالسجود . (عب) .

٢٣٠٣٤ ـ عن ابن مسعود قال : لا بأس يركعُ دون الصف (عب)

٢٣٠٣٥ ـ عن زيد بن وهب قال : دخلتُ أنا وابن مسعودٍ المسجدَ والإمام راكعٌ فركعنا ، ثم مضينا حتى استوينا في الصف فلما فرغ الإمامُ قمتُ فقال : قد أدركت إن شاء الله تعالى . (عب) .

٢٣٠٣٦ ـ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : كان الناس على عهدِ رسول الله ﷺ إذا جاء الرجلُ وقد فاته من الصلاة شيء أشار إليه الناس يصلي ما فاته ، ثم دخل في الصلاة حتى جاء يوماً معاذُ بن جبل فأشاروا إليه فدخل ولم ينتظر ما قالوا ، فلما صلى النبي ﷺ ذكروا ذلك له ، فقال النبي ﷺ : سنَّ لكم معاذٌ . (عب) .

٢٣٠٣٧ ـ عن عطاء قال : كان الناس لا يأتمّون بالإمام إذا كان لهم وترٌ وله شفعٌ يقومون وهو جالسٌ ، ويجلسون وهو قائمٌ حتى صلى ابن مسعود وراءَ النبي ﷺ قائماً فقال النبي ﷺ : إن ابن مسعودٍ سنَّ لكم سنةً فاستنّوا بها . (عب) .

٢٣٠٣٨ ـ ﴿ مسند ابن الزبير رضي الله عنهما ﴾ عن ابن الزبير أنه علّم الناسَ على المنبر يقول : ليركع ثم ليُتمَّن راكعاً ، وأنه رأى الزبير يفعله . (عب) .

٢٣٠٣٩ ـ ﴿مسند سهل بن سعد الساعدي﴾ لقد رأيتُ الرجالَ عاقدين أُزُرَهم في أعناقهم مثلَ الصبيان من ضيق الأزر خلفَ النبي ﷺ فقال قائلٌ : يا معشرَ النساء لاترفعنَّ رؤوسكن حتى يرفع الرجال . (ش) .

٢٣٠٤٠ ـ ﴿مسند ابن عباس رضي الله عنهما﴾ صليتُ إلى جنبِ النبي ﷺ وعائشة خلفنا تصلي معنا . (عب) .

٢٣٠٤١ ـ عن القاسم أن عائشة كان يؤمُّها غلامُها ذكوان (عب)

٢٣٠٤٢ ـ ﴿مسند أنس بن مالك رضي الله عنه﴾ اتخذ أبو طلحة مسجداً في داره فأرسلَ إلى النبي ﷺ فصلَّى رسول الله ﷺ بي وبأبي طلحة ، وأُم سليمٍ خلفنا . (طب) .

٢٣٠٤٣ ـ عن أنس أن جدته مُليكة دعتِ النبي ﷺ بطعامٍ صنعته له فأكلَ منه ، ثم قال : قوموا فلنصلِّ لكم فقمتُ إلى حصيرٍ لنا قد اسودَّ من طول ما لبسَ فنضحتُه بماءٍ ، فقام رسول الله ﷺ وصففتُ أنا واليتيمُ من ورائه والعجوز من ورائنا ، فصلى لنا ركعتين ، ثم انصرف (مالك عب) [١] .

---

(١) أخرجه الامام مالك في الموطأ كتاب قصر الصلاة في السفر باب جامع سبحة الضحى رقم (٣٤) ص .

إمامة النساء

٢٣٠٤٤ - ﴿ مسند خلاد الأنصاري ﴾ عن عبد الرحمن بن خلاد عن أبيه أن رسول الله ﷺ أذن لأم ورقة أن تؤمَّ أهل دارها وكان لها مؤذنٌ . (أبو نعيم) .

الاستخلاف في الصلاة

٢٣٠٤٥ - عن محمد بن الحارث بن أبي ضرار أن عمر بن الخطاب كان يُصلي بأصحابه فرعف فأخذَ بيد رجل فقدَّمه ، ثم ذهبَ فتوضأ ،ثم ذهب فتوضأ ثم صلى ما بقي من صلاته ولم يتكلم . (العيسى في جزئه) .

٢٣٠٤٦ - عن أبي رزين قال : صليتُ خلف عليٍ فرعفَ فالتفت فأخذ بيد رجلٍ فقدمه يصلي وخرَج عليٌّ . (ق) .

٢٣٠٤٧ - عن ابن عمر قال : لا يُصلينَّ أحدٌ عن أحدٍ ولكن إن كنتَ فاعلاً تصدقتَ عنه أو أهديتَ . (عب) .

٢٣٠٤٨ - عن ابن عمر قال : إذا رأى الإنسانُ في ثوبه دَماً وهو في الصلاة فانصرفَ يغسله ، أتمَّ ما بقي على ما مضى ما لم يتكلَّم . (عب) .

٢٣٠٤٩ - عن ابن عمر قال : إذا رعفَ الرجلُ في الصلاة أو ذرعَه القيء أو وجدَ مَذْياً فانه ينصرفُ فيتوضأ ، ثم يرجعُ فيتم ما بقيَ على

ما مضى ما لم يتكلم . (عب) .

٢٣٠٥٠ - عن قيس بن السكن وإبراهيم قالا : قال عبد الله بن مسعود : إن الشيطانَ ليطيفُ بالرجل في صلاته ليقطعَ عليه صلاتَه فإذا أعياه نفخَ في دُبره فإذا أحسَّ أحدكم ذلك فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجدَ ريحاً . (عب) .

﴿ أعذار الجماعة ﴾

٢٣٠٥١ - عن عبد الله بن جعفر عن عبد الرحمن بن مسور بن مخرمة قال : جاء عمرُ بن الخطاب سعيد بن يربوع إلى منزله فعزَّاه بذهابِ بصره وقال : لا تدع الجمعة ولا الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ ، قال : ليسَ لي قائدٌ ، قال : فنحن نبعثُ إليك بقائدٍ ، فبعثَ إليه بغلامٍ من السَّبي . (ابن سعد) .

٢٣٠٥٢ - « مسند نعيم بن النمام » سمعتُ مؤذنَ النبي ﷺ في ليلةٍ باردةٍ وأنا في لحافٍ فتمنيتُ أن يقول : صلوا في رحالكم ، فلما بلغَ حيَّ على الفلاح قال : صلوا في رحالكم ، ثم سألتُ عنها فاذا النبي ﷺ كان آمر بذلك . (عب) .

٢٣٠٥٣ - « أيضاً » أذن مؤذنُ النبي ﷺ في ليلةٍ فيها بردٌ وأنا تحتَ لحافي فتمنيتُ أن يُلقيَ الله على لسانه ولا حرجَ ، فلما فرغَ

قال : ولا حرجَ . (عب)

٢٣٠٥٤ ـ عن عمرو بن أوس أن رجلاً من ثقيف أخبره أنهُ سمعَ مؤذِّن رسول الله ﷺ في ليلة مطيرةٍ ، فأمره يقولُ : حيَّ على الصلاة حي على الفلاح ، صلوا في رِحالكم . (عب) .

٢٣٠٥٥ ـ عن جابر بن عبد الله قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ فمطِرنا فقال : ليصلِّ مَن شاء منكم في رحله . (حب ، ز) .

٢٣٠٥٦ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان رسول الله ﷺ إذا كانت ليلةُ ريحٍ شديدةٍ كان مفزَعه إلى المسجد حتى تسكُن الريحُ ، وإذا حدث في السماء حدثٌ من كسوف شمسٍ أو قمرٍ كان مفزَعه إلى المصلَّى حتى تنجليَ . (ابن أبي الدنيا ، كر وسنده حسن) .

٢٣٠٥٧ ـ عن عبد الله بن الحارث أن ابن عباسٍ أمر منادِيَه يوم الجمعة في يوم الجمعة في يوم مطيرٍ فاذا بلغتَ حي على الفلاح فقل : لا صلوا في الرحال فقيل له ما هذا ؟ فقال : فعله من هو خيرٌ مني . (عب) .

٢٣٠٥٨ ـ عن نافعٍ أن ابن عمر أذَّن وهو بضَجْنانَ بين مكة والمدينة في عشيةٍ ذاتِ ريحٍ وبردٍ فلما قضى النداءَ قال لأصحابه : ألا صلُّوا في الرحال ، ثم حدَّثَ أن رسول الله ﷺ كان يأمرُ منادِيَه بذلك في الليلةِ الباردة والمطيرة أو ذاتِ ريحٍ إذا فرغَ من أذانه قال : ألا صلوا في الرحال

مرتين . (عب) .

٢٣٠٥٩ ـ عن ابن عمر أنه وجدَ برداً شديداً وهو في سفرٍ فأمرَ المؤذنَ من بعد أن يصلوا في رحالهم ، فاني رأيتُ رسول الله ﷺ يأمرُ بذلك إذا كان مثلَ هذا . (كر) .

٢٣٠٦٠ ـ عن عبد الرحمن بن سمرة أن رسول الله ﷺ كان يقول: إذا مطرٌ وابلٌ فليصلِّ أَحدكم وحدَه . (كر) .

٢٣٠٦١ ـ « مسند أُسامة بن عمير » رأيتُنا معَ رسول الله ﷺ زمن الحديبية فمطرنا فلم تبلّ السماء أَسفل نعالنا ، فنادَى منادي رسول الله ﷺ أَن صلوا في رحالكم . (عب طب [1]) .

٢٣٠٦٢ ـ « أيضاً » كنا مع رسول الله في سفرٍ في يوم مطر ، فأمر مناديا فنادى الصلاة في الرحال . (ط وأبو نعيم) .

٢٣٠٦٣ ـ عن أُسامة بن عمير قال : شهدتُ مع رسول الله ﷺ حُنيناً فأَصابنا بُغَيْشٌ [2] يعني مطراً فنادى منادي رسول الله ﷺ : مَن شاء أَن يُصلي في رحله فليفعل . (طب وأَبو نعيم) [3] .

(١-٣) راجع أسد الغابة (١/٨٢) في ترجمة أسامة بن عمير . ص .

(٢) بغيش : تصغير بغش وهو المطر القليل ، أوله الطل ، ثم الرّذاذ ، ثم البغش . النهاية [١/١٤٣] ب .

ما نسخ من متابعة الامام

٢٣٠٦٤ ـ ﴿ مسند جابر بن عبد الله ﴾ قال: صُرِعَ رسول الله ﷺ عن فرسٍ له فوقع على جِذْعٍ فانفكتْ قدمه ، فدخلنا عليه نعودُه وهو يصلي في مشربةٍ لعائشة جالساً فصلينا بصلاتِه ونحنُ قيامٌ ، ثم دخلنا عليه مرةً أخرى وهو يصلي جالساً فصلينا بصلاته ونحن قيامٌ فأومأ إلينا أن اجلسوا ، فلما صلى قال : إنما جُعلَ الإمامُ ليؤتمَّ به ، فاذا صلى قائماً فصلوا قياماً ، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً ، ولا تقوموا وهو جالسٌ كما يفعلُ أهل فارس بعظمائها . (ش) .

٢٣٠٦٥ ـ ﴿ مسند عائشة رضي الله عنها ﴾ اشتكى النبي ﷺ فدخلَ عليه ناسٌ من أصحابه يعودونه فصلى النبي ﷺ فصلوا بصلاتِه قياماً ، فأشارَ إليهم أن اجلسوا فجلسوا فلما انصرفَ فقال : إنما جعل الإمامُ ليؤتمَّ به ، فاذا ركع فاركعوا وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً . (ش حم خ م[1] د هـ حب) .

٢٣٠٦٦ ـ عن الحسن البصري أن النبي ﷺ اشتكى فدخلَ عليه عمر ونفرٌ معه يعودنَه ، فحضرت الصلاةُ ، فصلى بهم قاعداً وهم قيامٌ وأشار

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب ائتمام المأموم بالامام رقم (٤١٢) ص .

إليهم بيده أن اجلسوا،فلما فرغ قال : إنه فارسٌ إنما تفضّلت عليهم ملوكهم لأنهم يجلسون ويقامُ لهم فلا تفعلوا ذلك ، قال : أشار بيده من ورائه من غير أن يرفعها إلى عاتقه . (عب) .

٢٣٠٦٧ ـ عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء قال : اشتكى النبي ﷺ فأمر أبا بكر أن يُصليَ بالناس ، فصلّى النبي ﷺ للناس قاعداً وجعل أبا بكر وراءه بينه وبين الناس ، فصلى الناس وراءه قياماً فقال النبي ﷺ : لو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ ما صليتم إلا قعوداً بصلاةِ إمامكم ما كان ، إن صلى قائماً فصلوا قياماً ، وإن صلى قاعداً فصلوا قعوداً . (عب) .

٢٣٠٦٨ ـ عن عروةَ قال : صلى النبي ﷺ قاعداً يؤمُّ الناسَ فقام الناسُ خلفه فأخلف يدَه إليهم يومئ بها إليهم أن اجلسوا قال عروة : وبلغني أنه لا ينبغي لأحدٍ غير النبي ﷺ . (عب) .

٢٣٠٦٩ ـ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : جيءَ بالنبي ﷺ في مرضٍ حتى جلس في مصلاه ، وقام أبو بكرٍ إلى جنبه فصلى قائماً يأتمُّ بالنبي ﷺ والناسُ يأتمون بأبي بكر . (عب) .

ذيل الجماعة

٢٣٠٧٠ ـ عن يسار عن المعرور قال : خطبنا عمر فقال : يا أيها الناس إن رسول الله ﷺ بنى هذا المسجد ونحن معه المهاجرون والأنصار

فاذا اشتدَّ الزحامُ فليسجدِ الرجلُ منكم على ظهر أخيهِ ، ورأى قوماً يصلون في الطريق ، فقال : صلّوا في المسجدِ . (طس ، حم ، والشاشي ، ق ، ص) .

٢٣٠٧١ ـ عن عروة قال : خرجَ النبي ﷺ يوماً وأبو بكرٍ يصلي بالناس فذهبَ أبو بكرٍ ينكصُ [١] فأشار إليه النبي ﷺ أن يصليَ كما هو ، فجاءَ النبي ﷺ فجلسَ إلى جنبه ، فكان الناسُ يُصلون بصلاةِ أبي بكرٍ ، وكان أبو بكر يُصلي بصلاةِ النبي ﷺ ، والنبي ﷺ جالسٌ . (عب) .

---

(١) ينكص : النكوص : الاحجام عن الشيء . يقال : نكص على عقبيه ؛ أي : رجع . وبابه نصر ، ودخل ، وجلس . المختار [٥٣٨] ب.



فصل

﴿ فيما يتعلق بالمسجد ﴾

﴿ فضله ﴾

٢٣٠٧٢ ـ عن عمر قال : صلاةٌ في المسجد أفضلُ من مائة صلاةٍ فيما سواهُ من المساجدِ . (الحميدي) .

٢٣٠٧٣ ـ عن معاوية بن قرة قال : قال عمرُ بن الخطاب : من صلى صلاةً مكتوبةً في مسجد مصرٍ من الأمصارِ كانت له حجةٌ متقبلةٌ ، وإن صلى تطوعا كانت له كعمرةٍ مبرورة . (ابن زنجويه كر) .

٢٣٠٧٤ ـ عن عمر قال : المساجدُ بيوتُ الله في الأرض وحقٌّ على المزور أن يكرمَ زائره . (ش) .

٢٣٠٧٥ ـ عن عثمان بن عطاء قال : لما افتتح عمر بن الخطاب البلدان كتبَ إلى أبي موسى الأشعري وهو على البصرة يأمره أن يتخذَ للجماعةِ مسجداً ويتخذَ للقبائل مسجداً ، فاذا كان يوم الجمعة انضمّوا إلى مسجد الجماعة فشهدوا الجمعة ، وكتب إلى سعد بن أبي وقاص وهو على الكوفة بمثل ذلك ، وكتب إلى عمرو بن العاص وهو على مصرَ بمثل ذلك ،

وكتب إلى أمراء الأجنادِ أن لا يبدوا [1] إلى القرى ، وأن ينزلوا المدائن ، وأن يتخذوا في كل مدينةٍ مسجداً واحداً ولا يتخذ القبائلُ مساجدَ كما اتخذَ أهلُ الكوفة والبصرةِ وأهلُ مصرَ وكان الناس مُتمسّكين بأمر عمر وعهده . (كر) .

٢٣٠٧٦ ـ ﴿ مسند ابن عباس ﴾ أمرنا أن نبنيَ المساجدَ جُمّاً والمدائنَ شُرفاً . (ش) .

٢٣٠٧٧ ـ عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : من بنى مسجداً ولو قدرَ مفحَص قطاةٍ بنى الله له بيتاً في الجنة ، قلتُ : يا رسول الله وهذه المساجدُ التي في طريق مكة ؟ قال : وهذه المساجدُ التي في طريق مكةَ (ش ، كر) .

٢٣٠٧٨ ـ عن قتادة قال : كانت بقعةٌ إلى جنب المسجد فقال النبي ﷺ : مَن يشتريها ويوسعها في المسجد وله مثلُها في الجنة فاشتراها عثمانُ فوسَّعها في المسجد . (كر) .

حقوق المسجد

٢٣٠٧٩ ـ ﴿ مسند الصديق رضي الله عنه ﴾ عن أبي ضمرة قال : خطبَ أبو بكر الناس فحمدَ الله وأثنى عليه ، ثم قال : إنه سيفتحُ لكم

(١) يبدوا : وبدا القوم : خرجوا إلى باديتهم ، وبابه عدا . المختار [٣٣]ب.

الشامُ فتأتون أرضاً رفيقةً فتشبعون فيها من الخبز والزيت ، وستُبْنى لكم فيها مساجدُ ، وإياكم أن يعلم الله منكم أنكم إنما تأتونها تلهّياً إنما بنيتْ للذكر (حم في الزهد) .

٢٣٠٨٠ ـ عن ابن عمر قال : قال عمر : لو لا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : إني أزيدُ أن أزيدَ في قبلتنا ما زِدْتُ . (ع وسمويه وابن جرير في تهذيب الآثار) .

٢٣٠٨١ ـ عن ابن عمرَ أن عمرَ كان يُجَمِّرُ المسجدَ في كل جمعةٍ . (ش) .

٢٣٠٨٢ ـ عن ابن عمر أن عمر نهى عن اللغطِ في المسجد وقال : إن مسجدنا هذا لا ترفعُ فيه الأصواتُ (عب ش) .

٢٣٠٨٣ ـ عن ابن عمر أن عمر كان إذا خرجَ إلى المسجد نادى في المسجدِ : إياكم واللغطَ ـ وفي لفظ ـ نادى بأعلى صوته اجتَنِبوا اللغو في المسجد . (عب ش ق) .

٢٣٠٨٤ ـ عن السائب بن يزيد قال : كنتُ نائماً في المسجد فحصبني رجلٌ فنظرتُ فاذا هو عمرُ بن الخطاب فقال : اذهبْ فائتني بهذين فجئتُه بهما فقال : مَن أنتما ؟ قالا : من أهل الطائفِ ، فقال : لو كنتما من أهل البلد لأوجعتُكما ترفعانِ أصواتَكما في مسجد رسول الله ﷺ ؟

(خ [1] ، ق) .

٢٣٠٨٥ ـ عن سالم بن عبد الله أن عمر بن الخطاب بنى إلى جانب المسجد رحبةً فسماها البطيحاء فكان يقول : من أرادَ أن يَلغطَ أو يُنشدَ شعراً أو يرفع صوتاً فليخرج إلى هذه الرحبة . (مالك ، ق) .

٢٣٠٨٦ ـ عن عمر قال : اجتنبوا اللغو في المسجد . (ق) .

٢٣٠٨٧ ـ عن سعيد بن إبراهيم عن أبيه قال : سمعَ عمر بن الخطاب صوتَ رجل في المسجد فقال : أتدري أين أنت أتدري أين أنت ؟ كرِهَ الصوتَ . (إبراهيم بن سعد في نسخته وابن المبارك) .

٢٣٠٨٨ ـ عن طارق بن شهاب قال : أُتيَ عمر بن الخطاب برجُلٍ في شيءٍ فقال : أخرجاهُ من المسجد فاضرباه . (عب) .

٢٣٠٨٩ ـ عن عمر أنه حصبَ المسجدَ فقيل له : لِمَ فعلتَ هذا ؟ فقال : هو أغفرُ للنخامة وألينُ في الموطأ . (أبو عبيد) .

٢٣٠٩٠ ـ عن علي قال : مررتُ مع عثمان على مسجدٍ فرأى فيه خيَّاطاً ، فأمر باخراجه ، فقلتُ : يا أمير المؤمنين إنه يقمُّ المسجد أحياناً ويرشُّه ويغلقُ أبوابه ، فقال : يا أبا الحسن سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: جنبوا مساجدكم صُناعَكم . (خط في تلخيص المتشابه ، كر ـ وفيه

---

(١) اخرجه البخاري كتاب الصلاة باب رفع الصوت في المساجد (١/١٢٧)ص

انقطاع ، وفيه : محمد بن مجيب بن محبوب الثقفي الكوفي قال أبو حاتم : ذاهب الحديث) .

٢٣٠٩١ ـ ﴿ مسند ثوبان والد عبد الرحمن الأنصاري ﴾ عن يزيد ابن خُصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبيه عن جده ثوبان قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : من رأيتموه يُنشِدُ شعراً في المسجدِ فقولوا : فَضَّ الله فاك ، ومن رأيتموه يبيعُ أو يبتاعُ في المسجد فقولوا : لا أربحَ اللهُ تجارتك ، كذلك قال لنا رسول الله ﷺ . (ابن منده وأبو نعيم) .

٢٣٠٩٢ ـ عن زيد بن ملقط قال : سمعتُ أبا هريرة يقول : إن المسجد لينزوي من النخامة كما تنزوي البَضْعةُ [١] أو الجلدة في النار (عب)

٢٣٠٩٣ ـ عن عكرمة أن النبي ﷺ نهى أن يقادَ بالجروحِ في المسجد . (عب) .

٢٣٠٩٤ ـ ﴿ مسند أُبي رضي الله عنه ﴾ عن ابن سيرين قال : سمع أُبي بن كعب رجلاً يعترى ضالته في المسجد ، فغضبه فقال : يا أبا المنذر ما كنتَ فاحشاً ، قال : إنا أُمرنا بذلك . (عب) .

٢٣٠٩٥ ـ ﴿ أيضاً ﴾ عن زيد بن أسلم قال : كان للعباس بن

---

(١) البضعة : بالفتح ـ القطعة من اللحم ، والجمع بضع ؛ مثل تمرة وتمر . المختار [٤٠] ب .

عبد المطلب دارٌ إلى جنبِ مسجد المدينة فقال له عمر : بعنيها فأرادَ عمرُ أن يزيدها في المسجد فأبى العباسُ أن يبيعَها إياه فقال عمر : فهبها إليَّ فأبى قال : فوسِّعها أنت في المسجد فأبى ، فقال عمر : لا بدَّ لك من إحداهُن فأبى عليه ، فقال : خذ بيني وبينَك رجلاً ، فأخذ أُبي بن كعبٍ فاختصما إليه ، فقال أُبيٌّ لعمر : ما أرى أن تُخرجه من داره حتى تُرضيَه ، فقال له عمر : أرأيتَ قضاءَك هذا في كتاب الله وجدته أم سنةً من رسول الله ﷺ ؟ فقال أُبيٌّ : بل سنةً من رسول الله ﷺ ، فقال عمرُ : وماذاك ؟ فقال : إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : إن سليمان بن داودَ لما بنى بيتَ المقدس جعل كلما بنى حائطاً أصبحَ مُنهدماً ، فأوحى اللهُ إليه : أن لا تبنيَ في حق رجلٍ حتى تُرضيه فتركه عمرُ فوسَّعها العباسُ بعدَ ذلك في المسجد . (عب) .

٢٣٠٩٦ ـ ﴿ أيضاً ﴾ عن ابن المسيب قال : أرادَ عمر أن يأخذَ دار العباس بن عبد المطلب فيزيدها في المسجد ، فأبى العباسُ أن يُعطيها إياه ، فقال عمر : لآخذنها قال : فاجعل بيني وبينك أُبيَّ بن كعبٍ قال : نعم فأتيا أُبيّاً فذكرا له فقال أُبيٌّ : أوحى اللهُ إلى سليمان بن داود أن يبنيَ بيت المقدس وكانت أرضاً لرجلٍ فاشترى منه الأرض ، فلما أعطاهُ الثمنَ ، قال : الذي أعطيتني خيرٌ أم الذي أخذتَ مني ؟ قال : بل الذي أخذتُ

منك قال : فاني لا أُجيزُ ، ثم اشتراها منه بشيء أكثر من ذلك ، فصنع الرجلُ مثل ذلك مرتين أو ثلاثاً ، فاشترط عليه سليمان أني أبتاعُها منك على حكمك ، فلا تسألني أيهما خيرٌ ؟ قال : فاشتراها منه بحكمه فاحتكم اثنى عشرَ ألفَ قنطارٍ ذهباً ، فتعاظمَ ذلك سليمان أن يعطيَه ، فأوحى الله إليه إن كنتَ تُعطيه من شيء هو لكَ فأنتَ أعلم ، وإن كنتَ تعطيه من رزقنا فأعطِه حتى يرضى ، ففعلَ قال : وأنا أرى أن عباساً أحقُّ بداره حتى يرضى ، قال العباسُ : فاذا قضيتَ لي فاني أجعلُها صدقةً للمسلمين . (عب) .

٢٣٠٩٧ ـ عن علي قال : المساجدُ مجالسُ الأنبياء وحرزٌ من الشيطان (خط في الجامع) .

فضل المشي الى المساجد

٢٣٠٩٨ ـ ﴿ مسند ثوبان ﴾ عن معمر عن رجل عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جده قال : ما من خطوةٍ يخطوها مسلمٌ إلا كتب الله له بها حسنةً ومحا عنه بها سيئةً . (عب) .

٢٣٠٩٩ ـ عن معاذٍ قال : آخرُ كلامٍ فارقتُ عليه رسول الله ﷺ أن قلتُ : يا رسول الله أي العمل خيرٌ وأقربُ إلى الله وإلى رسوله ؟ فقال : أن تُمسيَ وتُصبحَ ولسانك رطبٌ من ذكر الله عز وجل . (ابن النجار) .

٢٣١٠٠/م ـ عن أبي ظبيان أن عمر بن الخطاب مرّ في المسجد فركع فيه ركعةً ثم انطلق فقيل له : إنما ركعت ركعةً واحدةً فقال : إنما هي تطوعٌ فمن شاءَ زادَ ومن شاءَ نقص وكرهتُ أن اتخذه طريقاً . (عب ش ، ص ،ق) .

٢٣١٠١ ـ ﴿ مسند جابر بن عبد الله ﴾ أتيتُ النبي ﷺ وهو في المسجد فقال : صلِّ ركعتين . (ش) .

٢٣١٠٢ ـ ﴿ أيضاً ﴾ جاء سليك الغطفاني والنبي ﷺ يخطبُ يوم الجمعة فقال له : صليتَ ؟ قال : لا ، قال : صل ركعتين تجوَّزْ فيهما . (ش) .

٢٣١٠٣ ـ ﴿ مسند أبي ذر ﴾ دخلتُ على رسول الله ﷺ وهو في المسجدفقال لي: يا أبا ذر صليت ؟ قلت : لا قال : فقم فصل ركعتين . (ش).

٢٣١٠٤ ـ عن الحسن البصري قال ، جاء سليك الغطفاني والنبي ﷺ يخطبُ يوم الجمعة ولم يكن صلى الركعتين ، فأمره النبي ﷺ أن يُصليَ ركعتين يتجوز فيها . (ش) .

٢٣١٠٥ ـ عن ابن عباسٍ قال : مثلُ الذي يدخل المسجد وقد صلى فيه فتطوعَ مثلُ الذي يعتمرُ قبلَ أن يحجَّ . (ش) .

أدب دخول المسجد

٢٣١٠٦ - عن علي أن النبي ﷺ كان إذا دخل المسجدَ قال : اللهم افتح لي أبواب رحمتك ، وإذا خرجَ قال : اللهم افتح لي أبوابَ فضلك . (كر) .

٢٣١٠٧ - ﴿ مسند أبي سعيد ﴾ أن النبي ﷺ بينا هو يُصلي يوماً خلع نعليه فخلع الناسُ نعالهم ، فلما انصرفَ قال : ما شأنكم خلعتُم نعالكم ؟ قالوا : رأيناك خلعتَ فخلعنا ، فقال : إن جبريل أتاني وأخبرني أن بهما قذراً ، فاذا جاء أحدكم المسجد فلينظر نعليه ، فان كان بهما قذرٌ فليدلُكهما بالأرض . (عب) .

٢٣١٠٨ - عن عمرو بن دينار أن ابن عباسٍ كان إذا دخلَ المسجدَ قال : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . (عب) .

٢٣١٠٩ - عن فاطمة بنتِ رسول الله ﷺ قالت : كان رسولُ الله ﷺ إذا دخلَ المسجد يقول : بسم الله ، والسلام على رسول الله ﷺ ، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبوابَ رحمتك ، فاذا خرج قال : بسم الله والسلامُ على رسول الله ، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبوابَ فضلك . (عب ش ، ض) .

٢٣١١٠ - عن علي أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل المسجد قال :

اللهم افتَح لي أبوابَ رحمتك ، وإذا خرجَ قال : اللهم افتحْ لي أبوابَ رِزْقِك . (ض) .

٢٣١١١ ـ عن علي أنه كان إذا دخل المسجدَ قال: اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبوابَ رحمتك ، وإذا خرج قال : اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبوابَ فضلك . (ض) .

٢٣١١٢ ـ عن علي قال : كان رسول الله ﷺ إذا دخلَ المسجدَ صلى على النبي ﷺ ويقولُ : اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبوابَ رحمتك وإذا خرج من المسجد صلى على النبي ﷺ وهو يقولُ : اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبوابَ فضلك . (ابن النجار في تاريخه) .

أدب الخروج من المسجد

٢٣١١٣ ـ عن مجاهد قال : إذا خرجتَ من المسجد فقل : بسم الله توكلتُ على الله أعوذُ بالله من شرِّ ما خلق . (عب) .

مباح المسجد

٢٣١١٤ ـ عن خليد أبي إسحاق قال : سألتُ ابن عباسٍ عن النوم في المسجد فقال : إن كنت تنامُ لصلاةٍ وطوافٍ فلا بأسَ . (عب) .

٢٣١١٥ ـ ﴿ مسند عبد الله بن عمر ﴾ كنا ونحن شبابٌ نبيتُ في

عهد رسول الله ﷺ في المسجد . (ش) .

٢٣١١٦ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كنا نجمعُ ثم نرجعُ فنقيلُ . (ش) .

٢٣١١٧ ـ ﴿مسند علي﴾ عن الأشعثِ أن علياً بالَ ثم دخل المسجد فاجتازَ فيه قبل أن يتوضأ . (ض) .

٢٣١١٨ ـ عن الزهري قال : قال عمرُ بن الخطاب : إذا طال أحدكم الجلوسَ في المسجدِ فلا عليه أن يضعَ جنبهُ فانه أجدرُ أن لا يملّ جُلوسَه (ابن سعد) .

٢٣١١٩ ـ عن الحسن أنه سُئل عن القائلة في المسجد فقال : رأيتُ عثمان بن عفان وهو يومئذٍ خليفةٌ يقيلُ في المسجد . (ق ، كر) .

٢٣١٢٠ ـ عن جابرٍ قال: أحدُنا يمرُّ في المسجد جنباً مجتازاً . (ص) .

٢٣١٢١ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان الجنبُ يمرُّ في المسجد مجتازاً . (ش) .

٢٣١٢٢ ـ عن أبي هريرة قال : إذا زوَّقتم [1] مساجدكم وحليتم مصاحفَكم فعليكم الدَّبارُ [2] . (ابن أبي داود في المصاحف) .

---

(١) زوقتم : أي زينتم ، ومنه الحديث « أنه قال لابن عمر : إذا رأيت قريشاً قد هدموا البيت ثم بنوه فزوقوه ، فان استطعت أن تموت فمت » كره تزويق المساجد لما فيه من الترغيب في الدنيا وزينتها ، أو لشغلها المصلي . النهاية [٢/٣١٩] ب .

(٢) الدبار : هو بالفتح : الهلاك . النهاية [٢/٩٨] ب .

٢٣١٢٣ ـ عن أبي سلمة عن عبد الرحمن عن رجلٍ من أهل الصفة قال : دعاني رسول الله ﷺ ورهط معي من أهل الصفة ، فتعشَّينا عنده ، ثم قال : إن شئتم رقدتم هاهنا ، وإن شئتم في المسجد ، فقلنا : في المسجد فكنا ننامُ في المسجد . (عب) .

﴿ ما يكره فعله في المسجد ﴾

٢٣١٢٤ ـ ﴿ مسند بَنَّةَ الجُهني ﴾ [١] عن أبي الزبير [٢] عن جابر أن بَنَّةَ الجهني أخبره أن رسول الله ﷺ رأى قوماً ـ وفي لفظ ـ مرَّ على قومٍ في المسجد يتعاطون سيفاً بينهم مسلولاً ، فقال : لعنَ الله من فعلَ هذا أوَ لم أنهَ ، ـ وفي لفظ ـ أو لم أنهكم عن هذا ؟ إذا سلَّ أحدكم السيف فاذا أراد أن يدفعه إلى صاحبه فليغْمِدْه ثم ليعطه إياهُ . (البغوي ـ وقال: لا أعلم له غيره ، والباوردي وابن السكن وابن قانع طب وأبو نعيم) .

٢٣١٢٥ ـ عن أبي هريرة قال : إذا زخرفتم مساجدكم ، وحليتم مصاحفكم فعليكم الدَّبارُ . (ابن أبي الدنيا في المصاحف) .

---

(١) بنة الجهني : ويقال : نُبَيه ويقال : بنة ، هكذا ذكره ابن الأثير في أسد الغابة (٢٤٦/١) وذكر الحديث بلفظه وسنده .
وذكره ابن حجر في الاصابة (٢٧٥/١) ص .

(٢) أبو الزبير : محمد بن مسلم بن تدْرُس الأسدي المكي أحد الأئمة ثقة يدلس توفي سنة (١٢٨) خلاصة الكمال . (٤٥٦/٢) ص .

٢٣١٢٦ - ﴿ مسند جابر ﴾ أتانا رسول الله ﷺ ونحن مضطجعون في مسجده فضربنا بعسيب كان في يده وقال : قوموا لا ترقدوا في المسجد (عب وفيه : حرام بن عثمان الأنصاري متروك باتفاق) .

٢٣١٢٧ - عن سليمان بن موسى قال : سُئل جابرُ بن عبد الله عن سلِّ السيف في المسجد فقال : قد كنا نكرهُ ذلك وقد كان رجلٌ يتصدق بالنَّبْل في المسجد فأمره النبي ﷺ لا يمرُّ بها في المسجد إلا وهو قابضٌ على نصالها جميعاً . (عب) .

٢٣١٢٨ - عن أسماء بن الحكم الفزاري قال : سألتُ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ عن البُصاق في المسجد فقال : هي خطيئةٌ وكفارتها دفنها . (عب) .

﴿ اذن النساء للصلاة ﴾

٢٣١٢٩ - عن ابن عمر قال : كانتِ امرأةٌ لعمرَ تشهدُ صلاة الصبح والعشاء في جماعة في المسجد فقيل لها : لم تخرجين وقد تعلمينَ أن عمر يكرهُ ذلك ويغارُ ؟ قالت : فما يمنعه أن ينهاني ؟ قالوا : يمنعُه قول رسول الله ﷺ : لا تمنعوا إماء الله مساجد الله . (ش خ[1] ق) .

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب خروج النساء إلى المساجد رقم (١٣٦) ص .

٢٣١٣٠ - عن يحيي بن سعيد أن عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل امرأة عمر بن الخطاب كانت تستأذنه إلى المسجد فيسكت فتقول : لأخرجن إلا أن تمنعني . (مالك) .

٢٣١٣١ - عن أم صبية خولة بنت قيس قالت : كنا نكون في عهد النبي ﷺ وأبي بكر وصدراً من خلافة عمر في المسجد نسوة قد تخاللن الرجال وربما غزلن ، وربما عالج بعضنا في الخوص[1] فقال عمر : لأردنكن حرائر ، فأخرجنا منه إلا أنا كنا نشهد الصلوات في الوقت وكان عمر يخرج إذا صلى العشاء الآخرة فيطوف بدرته على من في المسجد فينظر إليه ويعرف وجوههم ويتفقدهم ويسألهم هل أصابوا عشاء وإلا خرج بهم فعشاهم . (ابن سعد وفيه : الواقدي) .

٢٣١٣٢ - عن نافع عن ابن عمر قال : كانت امرأة عمر إذا خرجت إلى الصلاة عرفت ، فقيل لعمر : لو نهيتها ؟ فقال : لو لا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تمنعوا إماء الله مساجد الله لفعلت . (أبو الحسن البكالي) .

---

(١) الخوص : في حديث تميم الداري « ففقدوا جاماً من فضة مخوصاً بذهب» أي عليه صفائح الذهب مثل خوص النخل ، وهو ورقه . اه النهاية [٨٧/٢] ب .

٢٣١٣٣ ـ ﴿ مسند أبي هريرة ﴾ كن النساء يصلين مع رسول الله ﷺ الغداةَ ، ثم يخرُجنَ مُتلفِعات بمروطهنَّ . (الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة) . زاد « مالك في الموطأ » : ما يعرفن من الغلس .

زبل المسجد

٢٣١٣٤ ـ عن جابر بن أسامة الجهني قال : ذهبتُ إلى السوقِ فلقيتُ النبي ﷺ في أصحابه فسألتُهم أين يريدُ ؟ فقالوا : يختط لقومك مسجداً ، فرجعتُ فوجدتُ قومي قياماً فقلتُ ما شأنكم ؟ فقالوا : خط لنا رسول الله ﷺ مسجداً برجله ، وغرزَ في القبلة خشبةً أقامها فيه . (طب وأبو نعيم) .

٢٣١٣٥ ـ عن حابس بن سعد الطائي وقد أدركَ النبي ﷺ أنه دخلَ المسجدَ من السَّحر ، فرأى الناس يُصلون في صدر المسجد فقال : أرعِبوهم فمن أرعبَهم فقد أطاع الله ورسوله وقال : إن الملائكة تُصلي من السَّحر في مقدَّم المسجد . (أبو نعيم ، كر)[١] .

٢٣١٣٦ ـ عن أبي العالية قال : قال رجلٌ من أصحاب رسول الله ﷺ حفظتُ لك أن النبي ﷺ توضأ في المسجدِ . (ش) .

---

(١) قوبل هذا الحديث من أسد الغابة لابن الأثير (١/٣٧٦) في ترجمة حابس بن سعد . ص .

٢٣١٣٧ ـ ﴿مسند أسامة الحنفي﴾(١) عن معاذ بن عبد الله بن حبيب عن رجل ٍ أن أسامة الحنفي قال : لقيتُ رسول الله ﷺ في أصحابه بالسوق فقلتُ لهم : أينَ يريد رسول الله ﷺ ؟ قالوا : يريدُ أن يَخُطَّ لقومِك مسجداً ، فأتيتُ وقد خطَّ لهم مسجداً وغرزَ في القبلة خشبة فأقامَها قبلةً . (الباوَرْديُ) .

---

(١) ذكره الباوردي في الصحابة وذكر الحديث ابن حجر بلفظه وسنده ، الاصابة لابن حجر (١/٤٦) ص .



فصل

في الأذان

سببه

٢٣١٣٨ - ﴿مسند رافع بن خديج﴾ لما أُسرِيَ برسول الله ﷺ إلى السماء أُوحِيَ إليه بالأذان فنزلَ به فعلّمه جبريلُ. (الطبراني في الأوسط عن ابن عمر).

٢٣١٣٩ - عن عبد الله بن زيد الأنصاري قال: أُريتُ النداءَ فأتيتُ النبي ﷺ فقال: ألقه على بلالٍ فألقيتُه على بلالٍ، فأذّنَ فقال النبي ﷺ: أقمْ إن شئتَ. (أبو الشيخ).

٢٣١٤٠ - ﴿أيضاً﴾ بينا أنا نائمٌ إذْ رأيتُ رجلاً معه خشبتانِ، فقلتُ له في المنام: إن النبي ﷺ يريدُ أن يشتري هذين العودَين يجعلَهما ناقوساً يُضرَبُ به للصلاة، فالتفتَ إلى صاحب العودين برأسه فقال: أنا أدلكم على ما هو خيرٌ من هذا؟ فاستيقظَ عبدُ الله بن زيد ورأى عمرُ مثل رؤيا عبد الله بن زيد فسبقَه عبد الله بن زيد إلى النبي ﷺ فأخبره بذلك: فقال له النبي ﷺ: قُم فأذِّنْ، فقال: يا رسول الله إني قطيعُ الصوتِ، قال: فعلِّمْ بلالاً ما رأيت فعلَّمه فكان بلالٌ يؤذِّنُ. (عب).

٢٣١٤١ ـ ﴿أيضاً﴾ كان رسول الله ﷺ قد هَمَّ بالبوقِ وأمرَ بناقوسٍ فنُحِتَ فأُرِيَ عبد الله بن زيد في المنام، قال: رأيتُ رجلاً عليه ثوبان أخضران يحملُ في يده ناقوساً فقلتُ: يا عبد الله أتبيعُ هذا الناقوس؟ قال: وما تصنعُ به؟ قلتُ: ننادي للصلاة، قال: أفلا أدلُّك على ما هو خيرٌ من ذلك؟ فقلت: بلى، قال تقولُ: اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ أشهدُ أن لا إله إلا اللهُ أشهدُ أن لا إله إلا الله، أشهدُ أن محمداً رسولُ الله أشهدُ أن محمداً رسولُ الله، حيَّ على الصلاةِ حيَّ على الصلاةِ، حيَّ على الفلاحِ حيَّ على الفلاحِ، اللهُ أكبر اللهُ أكبرُ، لا إله إلا الله، ثم مشى هُنيهةً ثم قال تقولُ: اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ، أشهد أن لا إله إلا الله أشهدُ أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله أشهدُ أن محمداً رسول الله، حيَّ على الصلاة حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح حيَّ على الفلاح، قد قامتِ الصلاة قد قامتِ الصلاةُ، اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ لا إله إلا اللهُ، فلما استيقظتُ أتيتُ رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: إن أخاكم قد رأى رُؤيا فاخرُجْ مع بلالٍ إلى المسجد فألقها عليه وليناد بها بلالٌ، فسمعَ عمرُ بن الخطاب فخرج فأتى رسول الله ﷺ فقال: والذي بعثك بالحق لقد رأيتُ مثل الذي رأى. (أبو الشيخ في الأذان).

٢٣١٤٢ ـ ﴿أيضاً﴾ كان رسول الله ﷺ قد همَّهُ الأذانُ حتى همَّ

أن يأمرَ رجالاً فيقومون على الآطام فيرفعونَ ويشيرونَ إلى الناس بالصلاة حتى رأيتُ فيما يرى النائمُ كأن رجلاً عليه ثوبان أخضران على سور المسجد يقولُ : الله أكبرُ الله أكبرُ ، أربعاً ، أشهدُ أن لا إله إلا الله ، مرتين ، أشهدُ أن محمداً رسول الله ، مرتين ، حيَّ على الصلاة ، مرتين ، حيَّ على الفلاح ، مرتين ، الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ، ثم قام فقال مثلَها ، وقال في آخرها : قد قامتِ الصلاةُ قد قامتِ الصلاة ، فأخبرتُ رسول الله ﷺ فقال : اذهب فقُصَّها على بلالٍ ففعلتُ ، فأقبلَ الناسُ سِراعاً ولا يدرون إلا أنه فرغَ فأقبلَ عمرُ بن الخطاب وقال: لولا ماسبقَني به لأخبرتك أنه قد طاف بي الذي طاف به . (أبو الشيخ) .

٢٣١٤٣ ـ ﴿ أيضاً ﴾ اهتمَّ رسول الله ﷺ بالأذان بالصلاة وكان إذا جاءَ وقتُ الصلاة صَعِدَ برجلٍ فيشيرُ بيده فمن رآهُ جاء ، ومن لم يرهُ لم يعلم بالصلاة ، فاهتم لذلك هماً شديداً فقال له بعض القوم : يا رسول الله لو أمرتَ بالناقوس ، فقال رسول الله ﷺ : فعلُ النصارى لا ، فقالوا : لو أمرتَ بالبوقِ فنُفخَ فيه ، فقال : فعلُ اليهودِ لا فرجعتُ إلى أهلي وأنا مُغتمٌّ لِما رأيتُ من اهتمامِ رسول الله ﷺ في حاله حتى إذا كان الليلُ قبلَ الفجرِ غشيني النعاسُ فرأيتُ رجلاً عليه ثوبان أخضران وأنا بين النائم واليقظان فقام على سطح المسجد فجعل أصبعيه في أذنيه ونادى (أبو الشيخ) .

٢٣١٤٤ ـ عن ابن عباس قال : كان أولَ من أذنَ في الإسلام بلالٌ وأولَ من أقامَ عبدُ الله بن زيد ، فلما أَذَّنَ بلالٌ أرادَ أن يُقيمَ فقال عبدالله ابن زيد : أنا الذي رأَيتُ الرؤيا فأذن بلالٌ ويقيمُ أيضاً قال : فأقم أنتَ (أبو الشيخ في الأذان) .

٢٣١٤٥ ـ عن أبي عمير بن أنس قال : أخبرني عمومةٌ لي من الأنصار قال : اهتمَّ النبي ﷺ بالصلاة كيف يجمعُ الناس لها فقيل له : انصبْ رايةً عند حضور الصلاة فاذا رآها الناسُ أخبرَ بعضهم بعضاً فلم يعجبه ذلك وذُكِرَ له القُنْعُ[(١)] ، فلم يُعجِبهُ ذلك وقال : إنه من أمرِ اليهودِ ، وذُكِرَ له الناقوسُ ، فلم يُعجِبه ذلك وقال : هو من أمرِ النصارى ، فانصرفَ عبد الله بن زيد وهو مهتمٌ بهمِّ النبي ﷺ ، فأُريَ الأذانَ في منامه فغدا إلى رسول الله ﷺ فأخبره فقال : يا رسول الله إني لبين اليقظان والنائم إذ أتاني آتٍ فأراني الأذان ، وكان عمرُ بن الخطاب رأى قبلَ ذلك فكتم عشرين ليلةً ، ثم أخبر النبي ﷺ فقال : ما منعك أن تخبرني بذلك ؟ فقال : سبقني عبد الله بن زيد فاستحييتُ فقال رسول الله ﷺ لبلالٍ : قُمْ فما يأمرُك به عبد الله بن زيد فافعله فأذَّن بلالٌ ، قال أبو عمير : إن

---

(١) القنع : فسر في الحديث أنه الشبور ، وهو البوق . يقال : أقنع الرجل صوته ورأسه إذا رفعه . ومن يريد أن ينفخ في البوق يرفع رأسه وصوته النهاية [٤/١١٥] ب .

الأنصارَ تزعم أن ابن زيد لولا أنه كان يومئذٍ مريضاً لجعله رسول الله ﷺ مؤذناً . (ص) .

٢٣١٤٦ ـ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : حدثنا أصحاب رسول الله ﷺ أن عبد الله بن زيد الأنصاري جاء إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله رأيتُ في المنام كأن رجلاً قائمٌ وعليه بردان أخضران على جِذْمة[1] حائط فأذَّن مَثْنى وأقام مثنى وقعد قعدةً ، فسمع بذلك بلال فقام فأذن مثنى وأقام مَثْنى وقعدَ قعدةً . (ش وأبو الشيخ في الأذان) .

٢٣١٤٧ ـ عن ابن أبي ليلى قال : حدثنا أصحابُنا أن رجلاً من الأنصار جاءَ فقال : يا رسول الله إني لما رجعتُ البارحةَ ورأيتُ من اهتمامك رأيتُ كأن رجلاً قائماً على المسجد عليه ثوبان أخضران فأذَّن ، ثم قعد قعدةً ، ثم قام فقال : مثلها غير أنه قال : قد قامتِ الصلاةُ ولولا أن تقولوا لقلتُ : إني كنتُ يقظاناً غيرَ نائمٍ ، فقال النبي ﷺ : لقد أراكَ اللهُ خيراً فقال عمرُ : أما إني رأيتُ مثلَ الذي رأى غيرَ أني لما سُبقتُ استحييت فقال النبي ﷺ : مروا بلالاً فليؤذّن . (ش) .

٢٣١٤٨ ـ ﴿ مسند عبد الله بن عمر ﴾ كان المسلمون حين قدِموا المدينةَ يجتمعون فيتحيَّنون الصلاة ليس ينادي بها أحدٌ ، فتكلموا يوماً في

---

(١) جذمة : الجذم : الأصل ، أراد بقية حائط أو قطعة من حائط . اهـ النهاية [١/٢٥٢] ب .

ذلك فقال بعضُهم : اتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى ، وقال بعضهم : بل بوقاً مثلَ بوق اليهود فقال عمر : أو لا تبعثون رجلاً ينادي بالصلاة ؟ فقال رسول الله ﷺ : يا بلالُ قُمْ فأذِّنْ بالصلاة . (عب وأبو الشيخ في الأذان) .

٢٣١٤٩ ـ عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : استشار النبي ﷺ المسلمين فيما يجمعهم على الصلاة فقالوا : البوقُ فكرِهَه من أجل اليهودِ ، ثم ذُكرَ الناقوسُ فكرهه من أجل النصارى ، فأُرِيَ تلك الليلة النداءَ رجلٌ من الأنصار يقال له عبدُ الله بن زيد وعمر بن الخطاب ، وطرقَ الأنصاريُّ رسول الله ﷺ ليلاً فأمرَ رسول الله بلالاً فأذَّن به ، قال الزهري : وزاد بلال في نداء صلاة الفجر : الصلاةُ خيرٌ من النوم فأقرَّها النبي ﷺ فقال عمرُ : أما إني قد رأيتُ مثلَ الذي رأى ولكنَّه سبَقني (أبو الشيخ في كتاب الأذان ـ وسنده على شرط « م ») .

٢٣١٥٠ ـ عن عبد الله بن نافعٍ عن أبيه عن ابن عمر أن بلالاً كان يقولُ أول ما أذنَ أَشهدُ أَن لا إله إلا الله حيَّ على الصلاة فقال : قل في أثرها : أَشهدُ أن محمداً رسول الله ، فقال النبي ﷺ : قُل كما أمرك عمرُ (أبو الشيخ وعبد الله بن نافع ضعيف) .

٢٣١٥١ ـ عن الشعبي أن رسول الله ﷺ اهتمَّ بالصلاة اهتماماً

شديداً تبين ذلك فيه ، وكان مما اهتمَّ به من أمر الصلاة أن ذكر الناقوس فقال : هو من أمر النصارى ، ثم أرادَ أن يبعثَ رجالاً يؤذِنون الناسَ بالصلاة في الطرق ، ثم قال : أكره أن أشغلَ رجالاً عن صلاتهم بصلاة غيرهم ، فانصرَف عبدُ الله بن زيد مهتماً بهمِّ النبي ﷺ فأتاهُ آتٍ فيما يرى النائمُ فقال له : ائتِ رسول الله ﷺ فمُرْه فليأمرْ رجلاً فليؤذِنْ عندَ حضور الصلاة يقول : اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ أشهد أن لا إله إلا الله ، ثم يعيدُ الشهادةَ ، أشهدُ أن محمداً رسول الله أشهدُ أن محمداً رسول الله حيَّ على الصلاة حيَّ على الصلاة ، حيَّ على الفلاح حيَّ على الفلاح ، اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ لا إله إلا الله ، ثم يُمهِلُ حتى يستيقظَ النائمُ ويتوضأ من أرادَ أن يتوضأ ، ثم يقول مثلَ ما أذنَ حتى إذا بلغ حيَّ على الفلاح حي على الفلاح قال : قد قامتِ الصلاة قد قامتِ الصلاة اللهُ أكبر اللهُ أكبر ، فقال عمر ابن الخطاب : أنا قد أتاني مثلَ الذي قد أتاه ولكن سبقني عبد الله بن زيد ، فقال رسول الله ﷺ : يا بلالُ انظر ما يأمرُكَ به عبد الله بن زيد فاصنعه . (ض) .

٢٣١٥٢ ـ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن رسول الله ﷺ اهتمَّ للصلاة كيما يجمعَ الناسَ لها فقال : لقد هممتُ أن أبعثَ رجالاً فيقومَ كلُّ رجلٍ منهم على أطمٍ من آطام المدينة فيؤذنُ كلٌّ منهم من يليه فلم

يُعجبهُ ذلك ، فذكروا الناقوس فلم يعجبه فانصرفَ عبدُ الله بن زيد مهتماً لهمِّ رسول الله ﷺ فرأى الأذان في منامه ، فلما أصبح غدا فقال يارسول الله رأيتُ رجلاً على سقفِ المسجد وعليه ثوبانِ أخضران ينادي بالأذان ، فسمعَ فزعم أنه أذَّن مثنى مثنى الأذان ، فلما فرغ قعد قعدةً ، ثم عادَ فقال مثل قوله الأول ، فلما بلغ حيَّ على الفلاح حيَّ على الفلاح ، قال : قد قامتِ الصلاة قد قامتِ الصلاة ، الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ، فجاء عمر بن الخطاب فقال : يا رسول الله لقد أطافَ بي الليلة مثلُ الذى أطاف به ، فقال : ما منعك أن تخبرَنا ؟ قال : سبقني عبد الله بن زيد فاستحييتُ فأعجبَ ذلك المسلمين ، وكانتْ سُنَّةً بعدُ ، وأمرَ بلالاً فأذَّن . (ص) .

٢٣١٥٣ ـ عن أنسٍ قال : كانت الصلاةُ إذا حضرتْ على عهد رسول الله ﷺ سعى رجلٌ في الطريق فنادى : الصلاةَ الصلاة ، فاشتد ذلك على الناس وقالوا : لو اتخذنا ناقوساً ؟ فقال رسول الله ﷺ : ذلك للنصارى ، فقالوا : لو اتخذنا بوقاً ؟ فقال رسول الله ﷺ : ذلك لليهودِ فقالوا : لو رفعنا ناراً ؟ فقال رسول الله ﷺ : ذلك للمجوس ، فأمر بلالا أن يُشفع الأذان وأن يوتر الإقامة . (أبو الشيخ في الأذان) .

حقيقة الأذان وكيفيته

٢٣١٥٤ ـ كان بلالٌ يؤذِّنُ للنبي ﷺ وكان يؤذِّن اللهُ أكبرُ الله أكبر ، أشهدُ أن لا إله إلا الله أشهدُ أن لا إله إلا الله ، ثم ينحرفُ عن يمين القبلة فيقول : أشهدُ أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله، ثم ينحرفُ فيستقبلُ خلفَ القبلة فيقولُ : حيَّ على الصلاة حي على الصلاة ثم ينحرفُ عن يساره فيقولُ : حيَّ على الفلاح حيَّ على الفلاح ، ثم يستقبلُ القبلة فيقولُ : الله أكبرُ الله أكبر لا إله إلا الله ، وكان يُقيمُ للنبي ﷺ فيُفرِدُ الإقامة يقولُ : الله أكبر الله أكبرُ أشهد أن لا إله إلا الله أشهدُ أن محمداً رسول الله حيَّ على الصلاة حيَّ على الفلاح قد قامتِ الصلاةُ قد قامت الصلاة الله أكبرُ الله أكبر الله لا إله إلا الله (طب) .

فضل الأذان وأحكامه وآدابه

٢٣١٥٥ ـ عن الثوري عن شيخ لهم عن عمر قال : لحومٌ محرمةٌ على النار ، ثم ذكر المؤذنين قال الثوري : سمعتُ من ذكر أن أهلَ السمواتِ لا يسمعون من أهل الأرض إلا الأذان . (عب) .

٢٣١٥٦ ـ عن أبي الزبير مؤذنُ بيتِ المقدس قال : جاءنا عمر بن الخطاب فقال : إذا أذنتَ فترسَّل ، وإذا أقمتَ فاحدُرْ . (قط ق) .

٢٣١٥٧ - عن أبي معشر قال : بلغني أن عمر بن الخطاب قال : لو كنتُ مؤذناً لم أبالِ أن لا أحُجَّ ولا أعتمرَ إلا حجَّةَ الإسلام . ولو كانت الملائكة نزولاً ما غلبهم أحدٌ على الأذان . (ابن زنجويه) .

٢٣١٥٨ - عن مطر عن الحسن عن أبي الوقاص قال : سهامُ المؤذنينَ عند الله يومَ القيامة كسهام المجاهدين وهم فيما بينَ الأذان والإقامة كالمتشحّط في دمه في سبيل الله ، قال : وقال عبد الله بن مسعود : لو كنتُ مؤذناً ما باليتُ أن لا أحجَّ ولا أعتمرَ ولا أجاهدَ ، قال : وقال عمر بن الخطاب : لو كنتُ مؤذناً لكمل أمري وما باليتُ أن لا أنتصبَ لقيام الليل ولا صيامِ النهار سمعت رسول الله ﷺ يقول : اللهم اغفر للمؤذنين اللهم اغفر للمؤذنين ، فقلتُ : تركتنا يا رسول الله ونحن نجتلدُ على الأذان بالسيوف؟ قال : كلا يا عمرُ إنه سيأتي على الناس زمانٌ يتركون الأذان على ضعفائهم ، وتلك لحومٌ حرَّمها الله على النار لحومُ المؤذنين قال : وقالت عائشةُ لهم هذه الآية : ﴿ ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين ﴾ قالت : هو المؤذنُ ، فاذا قال حيَّ على الصلاة ، فقد دعا إلى الله ، وإذا صلى فقد عمِلَ صالحاً ، وإذا قال أشهدُ أن لا إله إلا اللهُ فهو من المسلمين . (هب) .

٢٣١٥٩ - عن عمرَ قال : إذا أذنتَ فترسَّلْ ، وإذا أقمتَ فاحدُرْ (ض ش وأبو عبيد في الغريب ق) .

٢٣١٦٠ - عن قيس بن أبي حازم قال : قدِمنا على عمر بن الخطاب فقال : مَنْ مُؤَذنُكم ؟ فقلنا عبيدُنا وموالينا ، فقال : إن ذلكم بكم لنقصٌ شديدٌ لو أطقتُ الأذان مع الخلّيفي[1] لأذنتُ . (عب ش ض وابن سعد ومسدد ، هق) .

٢٣١٦١ - عن عمر قال : لو لا أخاف أن تكون سنةً ما تركتُ الأذان . (عب ش).

٢٣١٦٢ - قال أبو الشيخ في كتاب الأذان حدثنا إسحاق بن أحمد حدثتنا ابنة حميد ثنا هارون بن المغيرة عن الرصافي عن زياد بن كليب عن عمر أن النبي ﷺ قال : إنها لحومٌ محرمةٌ على النار لحومُ المؤذنين ودماؤُهم وما من رجلٍ يؤذنُ سبعَ سنين يصدُق في ذلك نيتَه إلا عُتقَ من النار .

٢٣١٦٣ - وقال أيضاً : حدثنا محمد بن العباس بن أيوب حدثنا أبو بدر عباد بن الوليد حدثني صالح بن سليمان صاحب القراطيس حدثني غياث بن عبد الحميد عن مطر عن الحسن عن الرصافي قال : سهامُ المؤذنين كسهام المجاهدين وهم فيما بين الأذان والإقامة كالمتشحِّط في دمه .

---

(١) الخليفي : - بالكسر والتشديد والقصر - : الخلافة ، وهو وأمثاله من الأبنية ، كالرميا والدليلا ، مصدر يدل على معنى الكثرة . يريد به كثرة اجتهاده في ضبط أمور الخلافة وتصريف أعنتها . اه النهاية [٢/٦٩] ب . وفي منتخب كنز العمال : (٣/٢٧٦) مع الخليفة . ص .

٢٣١٦٤ - قال: وقال ابن مسعود: لو كنت مؤذناً ما باليتُ أن لا أحجّ ولا أعتمرَ ولا أجاهد.

٢٣١٦٥ - قال: وقال عمر بن الخطاب: لو كنتُ مؤذناً لكملَ أمري، وما باليتُ أن لا أنتصبَ لقيام ليلٍ ولا لصيام نهارٍ، وسمعتُ رسول الله ﷺ يقول: اللهم اغفر المؤذنين فقلتُ: تركتنا يا رسول الله ﷺ ونحن نجتلدُ على الأذان بالسيوف؟ قال: كلا يا عمرُ إنه سيأتي على الناس زمانٌ يتركون الأذان على ضعفائهم تلك لحومٌ حرَّمها الله على النار لحومُ المؤذنين، وقالت عائشة: ولهم هذه الآية: ﴿ ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين ﴾ قالت: هو المؤذنُ إذا قال حيَّ على الصلاةِ فقد دعا إلى الله، فاذا صلى فقد عمِلَ صالحاً، وإذا قال أشهدُ أن لا إله إلا الله فهو من المسلمين. مرَّ برقم [٢٣١٥٨].

٢٣١٦٦ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: الإمامُ ضامن والمؤذنُ مؤتمنٌ، اللهم أرشد الأئمة، واغفر للمؤذنين، فقال رجلٌ: يا رسول الله لقد تركتنا نتنافسُ في الأذان بعدُ، قال: إن بعدَكم زماناً سَفلتُهم مؤذنوهم. (أبو الشيخ في الأذان).

٢٣١٦٧ - عن عمر قال: لولا أن تكون سنةً ما أذّنَ غيري (ض).

٢٣١٦٨ - عن مجاهد قال: قدِمَ عمر بن الخطاب مكةَ أتاه أبو

محذورة فقال : الصلاة يا أمير المؤمنين حيَّ على الصلاة حيَّ على الفلاح ، فقال له عمر: حيَّ على الصلاة حيَّ على الفلاح أما كان في دعائك الذي دعوتنا ما نأتيكَ نأتنا ثانياً . (ض) .

٢٣١٦٩ ـ عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة قال : أولُ من رَزَقَ المؤذنين عثمان . (عب) .

٢٣١٧٠ ـ عن ابن أبي مليكة قال : أذَّنَ رسول الله مرةً فقال : حيَّ على الفلاح . (ض) .

٢٣١٧١ ـ ﴿ مسند بلال ﴾ عن الحفص رجلٌ من الأنصار عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ جعلَ جدَّه مؤذناً لأهل قُباء فقال : أذَّنَ بلالٌ للنبي حياتَه ولأبي بكرٍ حياته ، فلما كان زمنُ عمر لم يؤذنْ ، فقال عمر : ما منعك أن تؤذن ؟ فقال : إني أذنتُ للنبي ﷺ حياته ولأبي بكرٍ حياته لأنه كان وليَّ نعمتي ، وسمعتُ النبي ﷺ يقول : يا بلالُ ليسَ عملٌ أفضل من عملك هذا إلا الجهادِ في سبيل الله وإني خارج إلى الجهاد فخرجَ إلى الشام. (أبو الشيخ في الأذان) .

٢٣١٧٢ ـ عن بلالٍ مؤذن رسول الله ﷺ أنه كان لا يؤذِّنُ لصلاة الفجر حتى يرى الفجر ، وكان يدخُل أصبعيه في أذنيه كلتاهما عندَ الأذان وعند الإقامة . (ض) .

٢٣١٧٣ ـ عن بلال كان يؤذن لرسول الله ﷺ يوم الجمعة إذا كان

الفيء قدْرَ الشراك إذا قعد النبي ﷺ على المنبر . (طب) .

٢٣١٧٤ ـ عن بلالٍ كان بلالٌ يؤذِنُ بالصبح فيقولُ : حيَّ على خير العمل . (طب) .

٢٣١٧٥ ـ ﴿ مسند ثوبان مولى رسول الله ﷺ ﴾ أذنتُ مرةً فدخلتُ على النبي ﷺ فقلتُ : قد أذنتُ يا رسول الله ، فقال : لا تؤذنْ حتى تُصبحَ ، ثم جئتُه أيضاً فقلتُ : قد أذنتُ فقال : لا تُؤذن حتى ترى الفجر ، ثم جئته الثالثة فقلت : قد أذنت فقال : لا تؤذن حتى تراه هكذا وجمع يديه ، ثم فرَّقهما . (عب) .

٢٣١٧٦ ـ عن جابر بن سمرة قال : كان بلالٌ يؤذنُ للظهر إذا دحضَت [1] الشمسُ لا يخرِمُ [2] الوقتَ وربما أخرَ الإقامة ولا يؤخرُ الأذان عن الوقتِ . (أبو الشيخ في الأذان وابن النجار) .

---

(١) دحضت : في حديث موقيت الصلاة « حين تدحض الشمس » أي : تزول عن وسط السماء إلى جهة المغرب ، كأنها دحضت ، أي زلقت . النهاية [٢/١٠٤] ب .

(٢) يخرم : وفي حديث سعد « لما شكاه أهل الكوفة إلى عمر في صلاته ، قال : ما خرمت من صلاة رسول الله ﷺ شيئاً » أي : ما تركت . ومنه الحديث : « لم أخرِمْ منه حرفاً » أي : لم أدع . اهـ النهاية [٢/٢٧] ب .

٢٣١٧٧ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان بلالٌ يؤذنُ للنبي ﷺ ، فاذا فرغ من أذانه استأذنه عليه . (أبو الشيخ طب) .

٢٣١٧٨ ـ عن جابر قيل : يا رسول الله من أولُ الناس دخولاً الجنة؟ قال : الأنبياء ، ثم الشهداء ، ثم مؤذنوا الكعبة ، ثم مؤذنوا بيتِ المقدس ، ثم مؤذنوا مسجدي هذا ، ثم سائرُ المؤذنين على قدْرِ أعمالهم . (أبو الشيخ في الأذان) .

٢٣١٧٩ ـ عن حِبان بن بُحّ الصُّدَائي قال : كنتُ مع النبي ﷺ في سفرٍ فحضرت صلاةُ الصبح ، فقال لي يا أخا صداء أذّن فأذنتُ ، فجاءَ بلالٌ ليقيمَ فقال رسول الله ﷺ : لا يُقيمُ إلا مَن أذَّن . (الحسن بن سفيان وأبو نعيم) .

٢٣١٨٠ ـ عن وائل بن حجر قال : حقٌّ وسنةٌ مسنونةٌ أن لا يؤذن إلا وهو طاهرٌ ، ولا يؤذنَ إلا وهو قائمٌ . (أبو الشيخ في الأذان) .

٢٣١٨١ ـ ﴿ مسند زياد بن الحارث الصُدائيِ ﴾ كنت مع النبي ﷺ في سفرٍ فأذنتُ للفجر ، فجاء بلالٌ فأرادَ أن يُقيمَ فقال النبي : يا بلالُ إن أخا صُداءٍ قد أذَّنَ ومن أذَّنَ فهو يقيمُ فأقمتُ . (عب ش حم وابن سعد ، د ، ت : وضعفه [1] ه والبغوي طب) .

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء أن من أذن فهو يقيم رقم (١٩٩) ص.

٢٣١٨٢ - ﴿أيضاً﴾ كنتُ مع النبي ﷺ في سفرٍ لحضرتْ صلاةُ الصبح فقال: أذن يا أخا صُداء فأذنتُ وأنا على راحلتي (عب).

٢٣١٨٣ - عن أبي برزة الأسلمي قال: من السنة الأذان في المنارة، والإقامة في المسجد. (أبو الشيخ في الأذان).

٢٣١٨٤ - عن أبي جحيفة أن بلالاً أذنَ بمِنى ورسول الله ﷺ ثمَّ مرتين مرتين وأقام مثلَ ذلك. (أبو الشيخ في الأذان).

٢٣١٨٥ - عن أبي جحيفة قال: كان بلالٌ إذا أذنَ وضعَ أُصبعيه في أُذنيه واستدارَ في أذانه. (ص).

٢٣١٨٦ - ﴿مسند سعد القَرَظ﴾ أمر رسول الله ﷺ بلالاً أن يُدخلَ أُصبعيه في أُذنيه وكانت إقامتُه مفردةً قد قامتِ الصلاةُ مرةً واحدةً. (أبو الشيخ في الأذان).

٢٣١٨٧ - ﴿أيضاً﴾ كان بلالٌ يؤذنُ للنبي ﷺ مستقبلَ القبلة الله أكبرُ الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله، ثم ينحرف عن يمين القبلة فيقولُ: أشهدُ أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله مرتين، ثم يقولُ خلف القبلة حيَّ على الصلاة حي على الصلاة، ثم ينحرف عن يسار القبلة فيقولُ: حيَّ على الفلاح حي على الفلاح، ثم يستقبلُ القبلة

فيقول : الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله وكان يُقيمُ للنبي ﷺ فيفردُ الإقامةَ . (أبو الشيخ) .

٢٣١٨٨ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان بلالٌ ينادي بالصبح فيقول : حيَّ على خير العمل فأمرهُ النبي ﷺ أن يجعل مكانها الصلاةُ خيرٌ من النوم ، وترك حيَّ على خير العمل . (أبو الشيخ) .

٢٣١٨٩ ـ عن سلمة بن الأكوع أن الأذان كان على عهد رسول الله ﷺ مَثْنى مثنى والإقامة واحدةٌ واحدةٌ . (ابن النجار) .

٢٣١٩٠ ـ عن أبي رافعٍ قال : كان النبي ﷺ إذا سمعَ المنادي قال مثلَ ما يقولُ ، فاذا قال : حيَّ على الفلاح قال : لا حول ولا قوة إلا بالله . (أبو الشيخ وابن النجار) .

٢٣١٩١ ـ ﴿ أيضاً ﴾ رأيتُ بلالاً يؤذنُ بين يدي النبي ﷺ مثنى مثنى ، ويقيمُ واحدةً . (أبو الشيخ في الأذان) .

٢٣١٩٢ ـ عن أبي محذورة قال : علمني رسول الله ﷺ الأذان تسعَ عشرةَ كلمةً ، والإقامة سبعَ عشرةَ كلمةً ، الأذان : اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ الله أكبر الله أكبر أشهدُ أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسولُ الله حيَّ على الصلاة حي على الصلاة حيَّ على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ،

والإقامة : اللهُ أكبر اللهُ أكبر اللهُ أكبر اللهُ أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله حيَّ على الصلاة حي على الصلاة حيَّ على الفلاح حي على الفلاح قد قامت الصلاةُ قد قامتِ الصلاة اللهُ أكبرُ اللهُ أكبر لا إله إلا الله (ش ص) .

٢٣١٩٣ - عن أبي محذورة قال : كان آخرَ الأذان اللهُ أكبرُ الله أكبر لا إله إلا الله . (ش) .

٢٣١٩٤ - عن أبي محذورة أنه أذنَ لرسول الله ﷺ ولأبي بكرٍ ولعمر ، فكان يقولُ في أذانه : الصلاةُ خير من النوم . (ش وأبو الشيخ في الأذان) .

٢٣١٩٥ - عن عطاء قال : كان أبو محذورة لا يُثوِّبُ إلا في الفجر وكان لا يُؤذنُ حتى يطلعَ الفجر . (ش) .

٢٣١٩٦ - «أيضاً» كنتُ أُؤذِّنُ لرسول الله ﷺ فأقولُ إذا قلتُ في الأذان الأول : حيَّ على الفلاح حي على الفلاح الصلاةُ خيرٌ من النوم الصلاةُ خيرٌ من النوم . (عب) .

٢٣١٩٧ - عن أبي محذورة أن النبي ﷺ أمر نحواً من عشرين رجلاً فأذَّنوا فأعجبَه أذانُ أبي محذورة فعلمه الأذان مَثْنى مَثْنى والإقامةَ مثنى مثني . (أبو الشيخ في الأذان) .

٢٣١٩٨ ـ عن الأسود بن يزيد قال : سألتُ أبا محذورة كيفَ كنتَ تُؤذِّنُ لرسول الله ﷺ وأيَّ شيءٍ كنتَ تجعلُ آخرَ أذانك ؟ قال : كنتُ أُثنّي الإقامة كمثل الأذان وأجعلُ آخر الأذان لا إله إلا الله . (أبو الشيخ) .

٢٣١٩٩ ـ ﴿ أيضاً ﴾ خرجتُ في عشرة فتيان مع النبي ﷺ إلى حنينٍ وهو أبغضُ الناس إلينا ، فأذَّنوا وقمنا نؤذنُ فنستهزئ بهم ، فقال النبي ﷺ ائتوني بهؤلاء الفتيان ، فقال : أذنوا فكنتُ آخرَهم فقال النبي ﷺ : نعم هذا الذي سمعتُ صوته ، اذهب فأذن لأهل مكة ، وقل لعتاب ابن أسيد : أمرني رسول الله ﷺ أن أؤذِّن لأهل مكة ومسحَ على ناصيتي فقال : قل : الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهدُ أن لا إله إلا الله أَشهدُ أن لا إله إلا الله مرتين أشهد أن محمداً رسول الله مرتين حيَّ على الصلاة حيَّ على الصلاة مرتين حيَّ على الفلاح حي على الفلاح مرتين الله أكبرُ الله أكبر لا إله إلا الله ، وإذا أذنتَ بالأولى من الصبح فقل : الصلاةُ خيرٌ من النوم ، وإذا أقمتَ فقلها مرتين قد قامت الصلاة قد قامتِ الصلاةُ . سمعتَ فكان أبو محذورة لا يجزّ ناصيتَه ولا يفرقُها لأن رسول الله ﷺ مسحَ عليها . (عب وأبو الشيخ) .

٢٣٢٠٠ ـ عن أبي محذورة قال : خرجتُ في نفرٍ فكنا ببعض طريق

حُنين فقفلَ رسول الله ﷺ من حُنين فلقينا رسول الله ﷺ في بعض الطريق فأذَّن مؤذنُ رسول الله ﷺ بالصلاة عند رسول الله ﷺ فسمعنا صوتَ المؤذن ونحن عنه مُنكبون (١) فصرخنا نحكيه ونهزأ به فسمعَ رسول الله ﷺ الصوتَ فأرسل إلينا حتى وقفنا بين يديه فقال النبي ﷺ : أيّكم الذي سمعتُ صوتَه قد ارتفعَ ؟ فأشارَ إليَّ القومُ ، وصدَقوا فأرسلهم كلَّهم وحبسني فقال : قم فأذن بالصلاة فقمتُ ولا شيء أكره إليَّ من رسول الله ﷺ ولا ممَّا يأمرني به فقمتُ بين يدي رسول الله ﷺ فألقى عليَّ التأذينَ بنفسه فقال قل : اللهُ أكبر الله أكبر الله أكبر اللهُ أكبر أشهدُ أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهدُ أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله حيَّ على الصلاة حي على الصلاة ، حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ، ثم دعاني حين قضيتُ التأذينَ فأعطاني صُرةً فيها شيء من فضةٍ ، ثم وضعَ يده على ناصيتي ثم أمرَّها على وجهي ، ثم على كبدي ، ثم بلغت يدُ

---

(١) منكبون : وفي حديث الزكاة « نكبوا عن الطعام » يريد الأكولة وذوات اللبن ونحوها : أي : أعرضوا عنها ولا تأخذوها في الزكاة ، ودعوها لأهلها . فيقال فيه : نكَب ونكَّب . وحديث عمر « نكِّب عنا ابن أم عبد » أي نحه عنا . وقد نكب عن الطريق ؛ إذا عدل عنه ونكب غيره . النهاية [٥/١١٢] ب .

رسول الله ﷺ سُرَّتي ، ثم قال : باركَ الله فيك وبارك عليك ، فقلتُ : يا رسول الله مرني بالتأذين بمكة ، قال : قد أمرتُك به وذهبَ كلُّ شيء كان لرسول الله ﷺ من كراهيته وعاد ذلك كله محبة لرسول الله ﷺ فقدِمتُ على عتاب بن أسيد عامل رسول الله ﷺ بمكة فأذنتُ معه بالصلاة عن أمر رسول الله ﷺ . (أبو الشيخ) .

٢٣٢٠١ ـ عن أبي محذورة قل : اللهُ أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمد رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله حيَّ على الصلاة حي على الصلاة حيَّ على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ، فاذا أذنتَ بالأول من الصبح فقل: الصلاةُ خيرٌ من النوم وإذا أقمت فقلها مرتين قد قامتِ الصلاة قد قامتِ الصلاةُ سمعتَ . (عبد الرزاق عن أبي محذورة) .

٢٣٢٠٢ ـ عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي محذورة قال : كان أذانهُ مثنى مثنى وإقامته واحدةً وكان آخرُ كلامه لا إله إلا الله . (ص) .

٢٣٢٠٣ ـ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : كان عبد الله بن زيد الأنصارى مؤذنَ النبي ﷺ يُشفعُ الأذان والإقامة . (ش) .

٢٣٢٠٤ ـ عن عبد الله بن زيد الأنصاري قال : كان أذان النبي ﷺ وإقامتُه مثنى مثنى . (أبو الشيخ) .

٢٣٢٠٥ ـ عن عبد الله بن سلام قال : ما أُذِّنَ في قوم بليل إلا أَمِنوا العذابَ حتى يُصبحوا ، ولا نهارٍ إلا أمِنوا العذابَ حتى يُمسوا . (عب) .

٢٣٢٠٦ ـ عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال لبلال : اجعلْ بينَ أذانك وإقامتك نفَساً يفرُغُ المتوضىء من وضوئه في مهلٍ والمتعشّي من عشائه . (أبو الشيخ ـ وفيه : معارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري ـ وهما ضعيفان) .

٢٣٢٠٧ ـ عن أبي هريرة قال : لا يؤذنُ المؤذن إلا متوضئاً . (ض) .

٢٣٢٠٨ ـ عن ابن عمر : الإقامة واحدةٌ قال كذلك أذان بلالٍ (ش).

٢٣٢٠٩ ـ عن ابن عمر قال : كان الأذانُ على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى والإقامة واحدةً . (أبو الشيخ في الأذان) .

٢٣٢١٠ ـ عن عائشة قالت : ما كانوا يؤذنون حتى ينفجرَ الفجرُ (ش)

٢٣٢١١ ـ عن يعلى بن عطاء عن أبيه قال : كنتُ مع عبد الله بن عمر فحضرتِ الصلاةُ فقال لي : أذّن وامدد صوتك فانه لا يسمعُ من حجرٍ ولا شجرٍ ولا مدرٍ إلا شهدَ لك به يومَ القيامة ولا يسمعُك من شيطانٍ إلا وله نفيرٌ قال هشيم : يعني ضراطاً حتى لا يسمع مدَّ صوتك ، وإنهم لأمدُّ الناس أعناقاً يوم القيامة . (ص) .

٢٣٢١٢ - عن ابن عمرَ أن النبي ﷺ أمرَ بلالاً أن يُشفع الأذان ويوترَ الإقامة . (ابن النجار) .

٢٣٢١٣ - عن عروة عن امرأة من بني النجار قالت : كان بيتي من أطولِ بيتٍ حولَ المسجد وكان بلالٌ يؤذنُ عليه الفجرَ كلَّ غداةٍ فيأتي بسَحرٍ فيجلسُ على البيتِ ينتظرُ الفجر ، فاذا رآه تمطَّى ثم يُؤذنُ . (أبو الشيخ في الأذان) .

٢٣٢١٤ - ﴿ مسند ابن عمرو ﴾ إن الله لا يأذَنُ[1] لشيء من أهل الارض إلا لأذان المؤذنين والصوتِ الحسن بالقرآن . (الخطيب - عن معقل بن يسار) .

٢٣٢١٥ - عن إبراهيم النخعي قال : الاذان جزمٌ ، والتكبيرُ جزمٌ والتسليمُ جَزمٌ والقرآنُ جزمٌ . (ص) .

٢٣٢١٦ - عن إبراهيمَ النخعي قال : كانوا يجزمون التكبير (ض).

٢٣٢١٧ - عن إبراهيم النخعي قال : كان المؤذنُ ، ثم يخرجُ لحاجته ثم يرجعُ فيقيمُ . (ض) .

---

(١) يأذن : يسمع ، وفي الحديث «ما أذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغني بالقرآن أي ما استمع الله بشيء كاستماعه لنبي يتغنى بالقرآن ، أي يتلوه يجهر به. يقال منه : أذن يأذن أذناً بالتحريك . النهاية [١/٣٣] ب .

٢٣٢١٨ ـ عن ابراهيم النخعي قال : كانوا يكرهون أن يؤذنوا ويقيموا في بيوتهم ليتَّكلوا عليه ويدعوا مساجدهم . (ض) .

٢٣٢١٩ ـ عن الحسن البصري قال : أهلُ الصلاة والحسبة من المؤذنين أولُ من يكسى يومَ القيامة . (ش) .

٢٣٢٢٠ ـ عن الحسن قال : أولُ من يكسى يومَ القيامة المؤذنون المحتسبون . (ض) .

٢٣٢٢١ ـ أنبأنا يونسُ عن الحسن وابن سيرين قالا : كان التثويبَ في الفجرِ الصلاةُ خيرٌ من النوم الصلاةُ خيرٌ من النوم .

٢٣٢٢٢ ـ عن الحسن قال : هل كان الأذانُ على عهد رسول الله ﷺ إلا بعدَ ما طلعَ الفجرُ أذنَ بلالٌ فأمره النبي ﷺ فصعدَ فنادى إن العبدَ نامَ . (ص) .

٢٣٢٢٣ ـ عن سعيد بن المسيب قال : إذا أقامَ الرجل الصلاة وهو في فلاةٍ من الأرض صلى خلفه ملكان ، فاذا أذَّن وأقامَ صلى خلفَهُ من الملائكة أمثالُ الجبالِ . (ص) .

٢٣٢٢٤ ـ عن عثمان بن أبي العاص الثقفي آخرُ ما عهدَ إليَّ النبي ﷺ أن أتخذَ مؤذناً لا يأخذُ على أذانه أجراً . (ش) .

٢٣٢٢٥ ـ عن عطاء قال : المؤذنون أطولُ الناس يومَ القيامة أعناقاً . (عب) .

٢٣٢٢٦ ـ عن عطاء قال : حقٌ وسنةٌ مسنونةٌ أن لا يؤذّن مؤذنٌ إلا متوضئاً . (ض) .

٢٣٢٢٧ ـ عن الهجيع بن قيس عن علي أنه كان يقولُ : الأذانُ مَثْنى مَثْنى والإِقامة مَثنى مثنى ، ومرَّ برجل يقيمُ مرةً مرةً فقال : اجعلها مثنى مثنى لا أُمَّ للاخرِ . (ق) .

٢٣٢٢٨ ـ عن علي قال : المؤذنُ أملكُ بالأذانِ ، والإمام أملكُ بالإقامة . (ض) .

٢٣٢٢٩ عن مجاهدٍ قال : المؤذِّنون أطولُ الناس أعناقاً يوم القيامة ولا يدوِّدون في قبورهم . (عب) .

٢٣٢٣٠ ـ عن محمد بن سيرين قال : كان المؤذنون يجعلون أصابعَهم في آذانهم ، وأولُ مَن وضعَ إحدى يديه عند أُذنيه ابن الأصم مؤذنُ الحجاج . (ض) .

٢٣٢٣١ ـ عن مكحول قال : من أقام الصلاة صلى معه ملكان ، فاذا أذن وأقامَ صلى معه سبعون ملكاً . (ص) .

٢٣٢٣٢ - عن علي قال : إذا توضأ المسافرُ فان أقام إقامةً صلى عن يمينه وعن شماله ملكٌ ، فاذا أذن وأقامَ صلى خلفه صفوفٌ من الملائكة . (عبد الله بن محمد بن حفص العيسى في جزئه) .

٢٣٢٣٣ - ﴿ مسند ابن شريك ﴾ كان بلالٌ يؤذّن مثنى ويشهدُ مُضعفاً مستقبل القبلة فيقولُ : أشهدُ أن لا إله إلا الله مرتين أشهد أن محمداً رسول الله مرتين مستقبلَ القبلة ثم ينحرفُ عن يمينه فيقولُ : حي على الصلاة مرتين ، ثم ينحرفُ عن يساره فيقولُ : حيّ على الفلاح مرتين ، ثم يستقبلُ القبلة فيقولُ : اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ لا إله إلا الله ، وإقامتُه منفردة قد قامتِ الصلاةُ مرةً واحدة . (الطبراني في الصغير - عن سعد القرظ) .

٢٣٢٣٤ - عن أنسٍ قال : أمرَ بلال أن يُشفعَ الاذانَ ويوترَ الإقامة (عب ش ص) .

٢٣٢٣٥ - ﴿ أيضاً ﴾ كان بلالٌ يثني الأذان ويوترُ الإقامة إلا قوله قد قامت الصلاةُ قد قامت الصلاةُ . (عب) .

٢٣٢٣٦ - عن علي قال : ندمتُ أن لا أكون طلبت إلى رسول الله ﷺ فيجعلَ الحسن والحسين مؤذنين . (طس) .

٢٣٢٣٧ - عن أنسٍ أن النبي ﷺ أمر بلالاً أن يُشفعَ الأذانَ

ويوتر الإقامة . (أبو الشيخ) .

٢٣٢٣٨ ـ ﴿ أيضاً ﴾ أمر النبي ﷺ بلالاً أن يُشفِعَ الأذانَ ويوترَ الإقامة . (أبو الشيخ) .

٢٣٢٣٩ ـ ﴿ أيضاً ﴾ أمر بلالٌ أن يشفع الأذانَ ويوتر الإقامة . (أبو الشيخ) .

٢٣٢٤٠ ـ ﴿ أيضاً ﴾ أمر رسول الله ﷺ بلالاً أن يُشفع الأذن ويوترَ الإقامة إلا قوله الصلاةُ خيرٌ من النوم . (أبو الشيخ) .

٢٣٢٤١ ـ عن أنس قال : من السنة إذا أذن المؤذنُ في أذان الفجر حيَّ على الفلاح ، قال : الصلاةُ خيرٌ من النومِ الصلاةُ خيرٌ من النوم . (أبو الشيخ) .

﴿ التثويب ﴾

٢٣٢٤٢ ـ عن ابن عمر أن عمر قال لمؤذنه : إذا بلغتَ حي على الفلاح في الفجرِ فقلْ : الصلاةُ خيرٌ من النوم الصلاةُ خيرٌ من النوم (قط ق هـ) .

٢٣٢٤٣ ـ ﴿ مالك ﴾[1] أنه بلغهُ أن المؤذن جاء إلى عمر بن الخطاب يُؤذنُه بصلاة الصبح فوجدَه نائماً فقال : الصلاةُ خيرٌ من النوم ، فأمرُه عمرُ أن يجعلَها في نداء الصبح .

---

(١) كتاب الصلاة باب ما جاء في النداء للصلاة رقم (١٥١) . ص .

٢٣٢٤٤ - ﴿ مسند بلال رضي الله عنه ﴾ عن سويد بن غَفَلَةَ قال: كان بلالٌ لا يُثوِّبُ إلا في الفجر، وكان لا يؤذن حتى ينشقَّ الفجرُ (ش).

٢٣٢٤٥ - ﴿ أيضاً ﴾ أمرني رسول الله ﷺ أن أثوِّبَ في الفجر ونهاني أن أُثوبَ في العشاء. (عب طب وأبو الشيخ في الأذان).

٢٣٢٤٦ - ﴿ مسند عبد الله بن بُسْر ﴾ أتى بلالٌ النبي ﷺ يُؤذنه بالصلاة مرةً، فقيل له: إنه نائمٌ، فنادى الصلاةُ خيرٌ من النوم، فأُقِرَّتْ في صلاة الفجر. (طب عن سعيد بن المسيب).

٢٣٢٤٧ - ﴿ أيضاً ﴾ أتى بلالٌ النبي ﷺ يؤذِنه بالصبح فوجدَه راقداً فقال: الصلاةُ خيرٌ من النوم مرتين فقال النبي ﷺ: ما أحسنَ هذا يا بلالُ اجعله في أذانك. (طب عن بلال).

٢٣٢٤٨ - عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن زيد الانصاري قال: جاء بلالٌ ذاتَ غداة إلى صلاة الفجر فقيل له: إن رسول الله ﷺ نامَ فصرخَ بأعلى صوته الصلاةُ خيرٌ من النوم قال سعيد: فادخِلْ هذه الكلمة في التأذين إلى صلاة الفجر. (أبو الشيخ).

٢٣٢٤٩ - عن عائشة قالت: جاء بلالٌ إلى النبي ﷺ يُؤذنُه بصلاةِ الصبح فوجده نائماً فقال: الصلاةُ خيرٌ من النوم فأقِرَّ في صلاةِ الصبح. (أبو الشيخ في الأذان).

٢٣٢٥٠ ـ عن مجاهدٍ قال: كنتُ مع ابن عمر فسمعَ رجلاً يثوبُ في المسجد فقال: أخرُج بنا من عند هذا المبتدع. (عب ض).

٢٣٢٥١ ـ عن ابن جريج قال: أخبرني حسنُ بن مسلم أنَّ رجلاً سألَ طاوساً متى قيل: الصلاةُ خيرٌ من النوم؟ فقال: أما إنها لم تُقلْ على عهد رسول الله ﷺ ولكنَّ بلالاً سمعها في زمان أبي بكرٍ بعد وفاة رسول الله ﷺ يقولها رجلٌ غيرُ مؤذنٍ فأخذها منه، فأذَّن بها فلم يمكث أبو بكرٍ إلا قليلاً حتى إذا كان عمرُ قال: لو نهينا بلالاً عن هذا الذي أحدَثَ وكأنه نسيه وأذنَ به الناسُ حتى اليوم. (عب).

٢٣٢٥٢ ـ عن ابن جريج قال: أخبرني عمرُ بن حفص أن سعداً أولُ من قال: الصلاةُ خيرٌ من النوم في خلافة عمرَ فقال عمرُ: بدعةٌ، ثم تركه وأن بلالاً لم يؤذِن لعمرَ. (عب).

٢٣٢٥٣ ـ عن ابن عمر قال: جاء بلالٌ إلى النبي ﷺ يؤذنه الصلاة صلاةَ الصبح فقال: السلام عليك أيها النبي ورحمةُ الله وبركاته، الصلاةَ! يرحمك الله! قالها مرتين أو ثلاثاً ورسول الله ﷺ قد أغفى[1] فجاءَ بلالٌ فقال: الصلاةُ خير من النوم فانتبه رسول الله ﷺ فقال: اجعله في أَذانك إذا أذنت لصلاة الصبح فقل: الصلاةُ خيرٌ من النوم مرتين فجعل بلالٌ

---

(١) أغفى: نام. المختار [٣٧٦] ب.

يقولها في كل أذانه إذا أذن في صلاة الصبح كما أمره رسول الله ﷺ . (أبو الشيخ ض) .

٢٣٢٥٤ ـ حدثنا هشام حدثنا أشعب بن سوار عن الزهري قال : جاء بلالٌ إلى رسول الله ﷺ يؤذنه بالصلاة فقالوا : إن رسول الله ﷺ نائمٌ فقال بلال : الصلاةُ خيرٌ من النوم فالحقت في الأذان .

٢٣٢٥٥ ـ ﴿ مسند أنس ﴾ عن ابن سيرين عن أنسٍ قال : كان التثويبُ في صلاة الغداةِ إذا قال المؤذن : حي على الفلاح قال : الصلاةُ خيرٌ من النوم . (ص) .

إجابة المؤذن

٢٣٢٥٦ ـ عن عمر قال : لو أدركني الأذانُ وأنا بين رجليْها لصُمْتُ[1] . (ش) .

٢٣٢٥٧ ـ عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب قال : دخلتُ مع رسول الله ﷺ المسجد والمؤذنُ يؤذنُ فعدلَ إلى النساء فقال لهنّ :

---

(١) لصمت : الصوم : الامساك عن الطعْم ، وصام الرجل من باب قال وقوله تعالى : ﴿ إني نذرت للرحمن صوماً ﴾ قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : صمتاً وقال أبو عبيدة : كل ممسك عن طعام أو كلام أوسير فهو صائم . المختار [٢٩٦] ب .

مثل ما يقول فان لكنَّ بكل حرفٍ ألفي حسنةٍ قلتُ : يا رسول الله هذا للنساء فما للرجال ؟ قال : لهم الضعف يا ابن الخطاب . (خط وسنده ضعيف لكن ورد من طريق آخر مرسل وسيأتي) .

٢٣٢٥٨ ـ عن عبد الله بن حكيم قال : كان عثمانُ إذا سمع الأذانَ قال : مرحباً بالقائلين عدلاً وبالصلاة مرحباً وأهلاً . (ابن منيع وسمويه) .

٢٣٢٥٩ ـ عن النعمان بن سعدٍ قال : كان عليٌّ إذا سمع الأذان قال: أشهدُ بها كل شاهدٍ وأحملها عن كل جاحدٍ . (ابن منيع) .

٢٣٢٦٠ ـ ﴿مسند التيهان الأنصاري والد أسعد﴾ عن محمد بن سوقة قال : حدثني أسعد بن التيهان عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ وسمع المؤذن فقال مثل قوله . (أبو نعيم وقال : فيه مقال ونظر) .

٢٣٢٦١ ـ عن عيسى بن طلحة قال : دخلنا على معاوية فجاء المؤذن فأذن فقال : اللهُ أكبر الله أكبرُ ، فقال معاويةُ مثل ذلك ، فقال : أشهدُ أن لا إله إلا الله فقال معاوية مثلَ ذلك ، فقال : أشهدُ أن محمداً رسول الله فقال معاوية مثل ذلك ، ثم قال : هكذا سمعتُ رسول الله ﷺ يقول . (عب ش) .

٢٣٢٦٢ ـ عن مُجَمِّع الانصاري أنه سمعَ أبا أُمامة بن سهل بن حُنيف حين سمع المؤذنَ كبرَ وتشهد بما نشهدُ به ، ثم قال : هكذا حدثنا

معاوية أنه سمع رسول الله ﷺ يقول كما قال المؤذنُ ، فاذا قال : أشهدُ أن محمداً رسول الله قال : وأنا أشهدُ ثم سكت . (عب) .

٢٣٢٦٣ - عن أبي أُمامة أن بلالاً لما قال : قد قامتِ الصلاةُ ، قال رسول الله ﷺ : أقامها الله وأدامها . (أبو الشيخ في الأذان) .

٢٣٢٦٤ - ﴿ مسند أبي سعيد ﴾ أن النبي ﷺ كان يقولُ مثل ما يقولُ المؤذن . (ش) .

٢٣٢٦٥ - عن أبي الشعثاء قال : كنا مع أبي هريرة في المسجد فنادى المنادِي بالعصر ، فخرجَ رجلٌ فقال أبو هريرة : أما هذا فقد عصى أبا القاسم . (عب) .

٢٣٢٦٦ - عن أبي هريرة كنا مع رسول الله ﷺ بعلَقاتِ اليمنِ فقام بلالٌ ينادي ، فلما سكت قال رسول الله ﷺ : من قال مثلَ هذا يقيناً دخلَ الجنة . (ص ن حب وأبو الشيخ ك صحيح) .

٢٣٢٦٧ - ﴿ أيضاً ﴾ كان مع النبي ﷺ رجلان : أحدُهما لا يكادُ يفارقُه ولا يُعرَفُ له كثيرُ عملٍ ، وكان الآخرُ لا يكادُ يرى ولا يعرف له كثيرُ عملٍ ، فقال الذي لا يفارقُ رسول الله ﷺ : يا رسول الله ذهبَ المصلون بأجرِ الصلاة ، وذهبَ الصائمون بأجر الصائمين ، وما عندي إلا حبُّ الله ورسوله قال : فان لك ما احتسبتَ وأنتَ مع من

أحببتَ ، وأما الآخرُ فماتَ فقال النبي ﷺ في أصحابه هل علمتم أن الله أدخلَ فلاناً الجنة ؟ فعجبَ القومُ فانه كان لا يكادُ يُرى ، فقام بعضهم إلى امرأته فسألَ امرأتَه عن عمله ، فقالت : ما كان في ليل ولا نهارٍ ولا على أي حالٍ ما كان فقال المؤذنُ : أشهد أن لا إله إلا الله قال مثلَ قوله أُقِرُّ وأُكفِّرُ من أبى ذلك وإذا قال : أشهد أن محمداً رسول الله قال مثل هذا، فقال الرجلُ : بهذا الحديث دخلَ الجنة (أبو الشيخ وفيه : عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان قال « حم » : وغيره ليس بالقوي) .

٢٣٢٦٨ - عن أبي هريرة أنه رأى رجلاً يخرجُ من المسجد حينَ أذنَ المؤذنُ أو حين أخذ في الإقامة فقال : أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ . (أبو الشيخ) .

٢٣٢٦٩ - ﴿ أيضاً ﴾ قال : إذا أُقيمتِ الصلاة وأحدكم في المسجد فلا يخرُج حتى يُصلي فان رسول الله ﷺ كان يأمر بذلك (أبو الشيخ) .

٢٣٢٧٠ - عن يحي بن أبي كثير أن رجلاً لما قال المؤذنُ حيَّ على الصلاة حيَّ على الفلاح قال : لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال: هكذا سمعنا نبيَّكم ﷺ يقولُ . (عب) .

٢٣٢٧١ - عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا سمعَ المؤذن قال: وأنا وأنا . (أبو الشيخ).

٢٣٢٧٢ - ﴿ مسند أم حبيبة أم المؤمنين ﴾ أن النبي ﷺ كان إذا سمع المؤذن قال كما يقول حتى سكتَ . (ش أبو الشيخ في الأذان) .

٢٣٢٧٣ - ﴿ أيضاً ﴾ أن رسولَ الله ﷺ كان في بيتها فسمعَ المؤذن فقال كما يقول فلما قال حيَّ على الصلاة نهض رسول الله ﷺ إلى الصلاة . (عب وأبو الشيخ في الأذان) .

٢٣٢٧٤ - عن أم حبيبة أن رسول الله ﷺ كان إذا كان عندها في يومها وليلتها فسمع المؤذن يؤذنُ قال كما يقول حتى يفرغَ المؤذنُ ، فاذا سمع المؤذن يقول حيَّ على الصلاة حيَّ على الفلاح ، قال : لا حول ولا قوة إلا بالله . (ص) .

٢٣٢٧٥ - ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن عامر بن سعد عن أبيه سعد أنهُ قال : مَن قال إذا قال المؤذن أشهدُ أَن لا إله إلا الله : رضيتُ بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمدٍ نبياً غُفرَ له ذنوبه ، فقال له رجلٌ : يا سعدُ ما تقدمَ من ذنبهِ وما تأخرَ ؟ قال : هكذا سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُه . (ش) .

٢٣٢٧٦ - ﴿ مسند أنس ﴾ كان النبي ﷺ إذا سمعَ المؤذنَ قال كما يقول وأنه كان يقول إذا بلغ حي على الصلاة حي على الفلاح : لا حول ولا قوة إلا بالله . (أبو الشيخ) .

محظور الأذان

٢٣٢٧٧ - عن ابن مسعودٍ قال : ما أحبُّ أن يكونَ مؤذنوكم عميانكم . (عب) .

ذيل الأذان

٢٣٢٧٨ - عن جابر بن سمرة قال : كان مؤذنُ رسول الله ﷺ يؤذنُ ثم يمهلُ فلا يقيمُ حتى إذا رأى النبي ﷺ قد خرجَ أقامَ الصلاة حين يراه . (طب) .

٢٣٢٧٩ - عن جابر بن سمرة قال : كان بلالٌ يؤذنُ ثم يستأذنُ على النبي ﷺ . (طب) .

٢٣٢٨٠ - ﴿أيضاً﴾ كان مؤذنُ رسول الله ﷺ يمهلُ فلا يقيم حتى إذا رأى النبي ﷺ قد خرجَ أقام الصلاة حين يراه (عب) .

٢٣٢٨١ - ﴿مسند السائب بن يزيد﴾ ما كان لرسول الله ﷺ إلا مؤذنٌ واحدٌ يؤذنُ إذا قعدَ على المنبر ، ويقيمُ إذا نزل ، ثم أبو بكر كذلك ، ثم عمرُ حتى كان عثمان وفشا الناسُ وكثروا ، زادَ النداءَ الثالث عندَ الزوراء . (ش وأبو الشيخ في الأذن) .

٢٣٢٨٢ - ﴿أيضاً﴾ كان بلالٌ يؤذن إذا جلس النبي ﷺ على المنبر يومَ الجمعة، وإذا نزل أقام، ثم كان كذلك في زمن أبي بكرٍ وعمرَ وإنما أمرَ بالتأذين الثالثِ عثمانُ بن عفان حين كثرَ أهلُ المدينة وإنما كانَ التأذينُ يومَ الجمعة حين يجلسُ الإمام على المنبر. (أبو الشيخ).

٢٣٢٨٣ - عن عروة عن عمرو بن أمِّ مكتومٍ أنه كان مُؤذِّناً لرسول الله ﷺ وهو أعمى. (أبو الشيخ في الأذان).

٢٣٢٨٤ - عن سلمان الفارسي أن رسول الله ﷺ قال لبلالٍ: اجعل بين أذانِك وإقامتِك نفَساً حتى يقضي المتوضئ حاجتَه في مهلٍ ويفرغَ الآكلُ من طعامه في مَهلٍ. (أبو الشيخ في كتاب الأذان وفيه: مُبارك بن عباد ضعيف).

٢٣٢٨٥ - عن زرٍّ عن صفوان بن عسال قال: بينما نحن نسيرُ مع النبي ﷺ إذا نحن بصوتٍ يقول: الله أكبر الله أكبر فقال النبي ﷺ: على الفطرة، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، قال: بَرِئَ هذا من الشرك، قال: أشهدُ أن محمداً رسول الله قال: خرجَ من النار قال: حي على الصلاة قال: إنه لراعي غنمٍ أو مبتدِئ بأهله، فابتدرَه القوم، فاذا هو رجلٌ مبتدِئ بأهله. (أبو الشيخ).

٢٣٢٨٦ - عن ابن عمرَ قال: كان بلالٌ يشفعُ الأذان ويوتر الإقامة (ص، ش).

٢٣٢٨٧ - «أيضاً» كان للنبي ﷺ مؤذنان: بلالٌ وابن أمِّ مكتومٍ. (ش).

٢٣٢٨٨ - عن عبد الله بن عمرو قال: إذا كان الرجلُ بفلاةٍ من الأرض فأذَّنَ وأقامَ وصلى صلى معه أربعةُ آلافِ ملكٍ أو أربعةُ آلاف من الملائكة. (عب).

٢٣٢٨٩ - عن الحسن البصري قال: ما يُنادي منادٍ من الأرض الصلاة حتى ينادي منادٍ من أهل السماء قُوموا يا بني آدمَ فأطفِئوا نيرانَكم فيقوم المؤذنُ ثم يقوم الناس إلى الصلاة. (عب).

٢٣٢٩٠ - عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عمن حدثَه قال: كان عليٌّ يؤذِّن بالكوفة ويقيمُ ويصلي بالناس. (ض).

٢٣٢٩١ - عن مسلم بن عمران البطين قال: أخبرني من سمع مؤذن عليٍ يجعلُ الإقامة مرتين. (عب).

٢٣٢٩٢ - عن أُبي بن كعبٍ قال: صلى رسول الله ﷺ المغربَ والعشاء بإقامةٍ واحدةٍ. (ابن جرير).

٢٣٢٩٣ - ﴿ مسند ابن شريك ﴾ كان بلالٌ إذا أرادَ أن يُقيم الصلاة قال : السلامُ عليك أيها النبيُّ ورحمة الله وبركاتُه الصلاةَ يرحمُك الله . (الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة) .

٢٣٢٩٤ - ﴿ مسند أنس ﴾ كانتِ الصلاة تقامُ فيكلِّمُ الرجلُ النبي ﷺ في الحاجة تكونُ له فيقومُ بينَه وبين القبلة ، فما يزال قائماً يكلِّمه فربما رأيتُ بعض القوم ينعسُ من طول قيام النبي ﷺ . (عب وأبو الشيخ في الأذان) .

٢٣٢٩٥ - ﴿ أيضاً ﴾ عن عروة قال : كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم بعدَ ما يقيمُ المؤذِنُ ويسكتُون ، يُكلَّمُ في الحاجةِ فيقضيها قال : وقال أنسُ بن مالك : وكانَ له عودٌ يَستمْسِكُ عليه . (أبو الشيخ في الأذان) .

٢٣٢٩٦ - ﴿ أيضاً ﴾ سمعَ النبي ﷺ رجلاً وهو في مسيرٍ له يقولُ : الله أكبرُ الله أكبر ، فقال : على الفطرة أشهد أن لا إله إلا الله ، فقال : خرجَ من النار ، فاستبقَ القومُ إلى الرجل ، فاذا هو راعي غنمٍ ، حضرتِ الصلاةُ فقامَ يؤذنُ . (أبو الشيخ) .

٢٣٢٩٧ - ﴿ أيضاً ﴾ كنا مع رسول الله ﷺ في سريةٍ فسمعنا

منادياً يُنادي الله أكبر الله أكبرُ ، فقال النبي ﷺ : على الفطرةِ ، فقال : أَشهدُ أَن لا إِله إِلا الله ، قال : خرجَ من النار ، فابتدَرْناه فاذا هو شابٌ حبشي يرعى غنمَه له في وادٍ ، فأدرك صلاة المغربِ فأذّن لنفسه . (أبو الشيخ) .

٢٣٢٩٨ ـ عن أنسٍ أن الصلاة كانت تُقام بعشاء الآخرة فيقومُ النبي ﷺ مع الرجل يُكلِّمه حتى يرقدَ طوائفُ من الصحابة ، ثم ينتبهون إلى الصلاة . (كر) .



الباب السادس

في صلاة الجمعة وما يتعلق بها

فصل في فضلها

٢٣٢٩٩ - عن أبي بكر أن أعرابياً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله بلغني أنك تقول: الجمعةُ إلى الجمعةِ والصلواتُ الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبَ الكبائرُ، فقال: نعم، ثم زاده فقال: الغسلُ يوم الجمعة كفارةٌ والمشيُ إلى الجمعة كل قدمٍ منها كعمل عشرين سنةً، فاذا فرغ من صلاة الجمعة أجيزَ بعمل مائتي سنة. (ابن راهويه وابن زنجويه في ترغيبه، قط في العلل وضعفه، طس هب).

٢٣٣٠٠ - عن علي قال: من حضر الجمعة بصلاةٍ ودعا فهو يسألُ الله إن شاءَ أعطاهُ وإن شاءَ منعه. (خط في المتفق).

٢٣٣٠١ - عن أوس بن أوس الثقفي عن النبي ﷺ قال: من أفضل أيامكم يومُ الجمعة، فيه خُلقَ آدمُ، وفيه قُبضَ، وفيه النفخةُ، وفيه الصعقةُ فأكثروا عليَّ الصلاةَ فيه، فان صلاتكم تُعرضُ عليَّ، قالوا: يا رسول الله كيف تُعرَضُ صلاتنا عليك وقد أرمَمْتَ(١) يقولُ بَليتَ؟ قال: إن الله حرَّم على الأرض أن تأكلَ أجسادَ الأنبياء. (حم وأبو نعيم).

(١) لدي الرجوع لصحة اللفظ في مسند أحمد (٤/٨) تبين في تصحيف =

فصل في أحكامها

٢٣٣٠٢ ـ عن عمر قال : إنما جعلت الخطبةُ موضعَ الركعتين مَن فاتتهُ الخطبة صلى أربعاً . (عب ش) .

٢٣٣٠٣ ـ عن عمر قال : إذا لم يستطعِ الرجلُ أن يسجدَ يومَ الجمعة على الأرض فليسجد على ظهر أخيه . (ط عب حم ش ق) .

٢٣٣٠٤ ـ عن عمر قال : جمِّعوا حيثُ ما كنتم (ش) .

٢٣٣٠٥ ـ عن مالك بن عامر الأصبحي قال : كنتُ أرى طِنفِسةً لعقيل بن أبي طالب يومَ الجمعة تُطرحُ إلى جدار المسجد الغربي ، فاذا غشيَ الطِنفسةَ كلَّها ظِلُّ الجدار خرج عمرُ بن الخطاب فصلى الجمعة قال : ثم نرجعُ بعد صلاة الجمعة فنقيلُ قائلة الضَّحاء . (مالك) [1] .

٢٣٣٠٦ ـ عن ابن أبي سليط أن عثمان بن عفان صلى الجمعة بالمدينة ، وصلى العصرَ بملَلٍ . (مالك) [2] .

= هذه الفقرة : أرِمْتَ : أي بليت ، وقال الخطابي أصله أرْمَمْتَ أي بليت فكان في المطبوع على أصلها ورواية الحديث والمشهور : أرمت . النهاية [١/٤٠] .

والحديث مر برقم (٢١٠٣٧) المجلد السابع صفحة (٧٠٨) . ص .

(١-٢) أخرجها مالك في الموطأ كتاب وقوت الصلاة باب وقت الجمعة رقم (١٣ و ١٤) ص .

٢٣٣٠٧ ـ عن أبي عبيد مولى ابن أزهرَ قال : شهدتُ العيدَ معَ عمر بن الخطاب فجاء فصلى ، وانصرفَ نخطبَ الناسَ فقال : إن هذين يومان نهى رسول الله ﷺ عن صيامهما يومَ فطركم من صيامكم ، والآخرُ يومَ تأكلون فيه من نُسكِكم ، قال أبو عبيدٍ : ثم شهدتَ العيدَ مع عثمانَ فصلى ثم انصرفَ نخطبَ الناس فقال : إنه قد اجتمعَ لكم في يومكم هذا عيدان ، فمن أحبَّ من أهل العالية أن ينتظر الجمعةَ فلينتظرها ، ومن أحب أن يرجعَ فليرجعْ فقد أذِنتُ له ، قال أبو عبيد : ثم شهدتُ العيد مع علي بن أبي طالب وعثمانُ محصورٌ فجاء فصلى ، ثم انصرف نخطبَ . (خ م ، د ، ت ، ن ، هـ وابن خزيمة وابن الجارود وأبو عوانة والطحاوي ع ، حب ، ق) [1] .

٢٣٣٠٨ ـ عن علي قال : تُؤتى الجمعةُ ولو حَبْواً . (المروزي في كتاب الجمعة) .

٢٣٣٠٩ ـ عن علي قال : لا يجمعُ القومُ الظهر يومَ الجمعة في موضعٍ يجبُ عليهم فيه شهودُ الجمعة . (نعيم بن حماد في نسخته) .

٢٣٣١٠ ـ عن علي قال : لا جمعةَ ولا تشريق إلا في مصرٍ جامعٍ . (أبو عبيد في الغريب والمروزي في كتاب الجمعة ق) .

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الصوم باب صوم يوم الفطر (٣/٥٥) .

٢٣٣١١ ـ ﴿ مسند جابر ﴾ كنا نُصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة، ثم نرجعُ فنريحُ نواضحنا. (ش) .

٢٣٣١٢ ـ عن السائب ابن أُخت نمر قال: صليتُ مع معاويةَ الجمعةَ في المقصورة فلما سلمَ الإمام قمتُ في مقامي فصليتُ، فلما دخلَ أرسلَ إليَّ وقال: لا تعد لما فعلتَ إذا صليتَ الجمعة فلا تصلها بصلاةٍ حتى تتكلمَ أو تخرُجَ، فان رسول الله ﷺ أمرنا بذلك أن لا نصل صلاة حتى نتكلم أو نخرجَ. (عب ش) .

٢٣٣١٣ ـ عن زياد بن جارية التميمي أنه دخل مسجدَ دمشق وقد تأخرت صلاتهم الجمعة بالعصر فقال: والله ما بعثَ الله نبياً بعد محمدٍ ﷺ أمركم بهذه الصلاة. (كر) .

٢٣٣١٤ ـ ﴿ مسند سلمة بن الأكوع ﴾ كنا نُصلي مع النبي ﷺ الجمعة إذا زالتِ الشمسُ ثم نرجعُ نتبعُ الفيءَ. (ش) .

٢٣٣١٥ ـ ﴿ مسند سهل بن سعد الساعدي ﴾ كنا نتغدَّى ونقيلُ بعد الجمعة. (ش) .

٢٣٣١٦ ـ عن عبد الله بن عمر قال: كنا نُجَمِّعُ[1] ثم نرجعُ فنقيلُ. (ش) .

---

(١) أي يصلون صلاة الجمعة. النهاية [١/٢٩٧] ب.

٢٣٣١٧ - عن ثعلبة بن أبي مالك أنهم كانوا يُصلون يوم الجمعة حتى يخرجَ عمرُ فاذا خرج وجلسَ على المنبر فأذن المؤذنُ جلسنا نتحدثُ ، حتى إذا سكتَ المؤذن وقام عمر سكتوا فلم يتكلم أحدٌ حتى يقضي الخطبتين . (مالك والشافعي والطحاوي ق) .

٢٣٣١٨ - عن السائب بن يزيد قال : كنا نُصلي في زمن عمر يومَ الجمعة فاذا خرجَ عمرُ وجلس على المنبر قطعنا الصلاة ، ونتحدثُ ويحدثنا ، فربما يسألُ الرجلَ الذي يليه عن سوقه وخدامهم ، فاذا سكتَ المؤذنُ خطبَ الناس فلم يتكلم حتى يفرغَ من خطبته . (ابن راهويه ق) .

٢٣٣١٩ - عن ابن عمر أن عمر رأى رجلين يتكلمان والإمام يخطبُ يوم الجمعة فحصبهما . (الصابوني في المائتين) .

٢٣٣٢٠ - عن عثمان أنه كان يقول في خطبته : قلَّ ما يَدَعُ ذلك إذا خطب إذا قام الإمامُ يخطب يوم الجمعة فاستمعوا وأنصتوا ، فان للمنصت الذي لا يسمعُ من الحظِ مثلَ ما للمستمع المنصتِ ، فاذا قامتِ الصلاةُ فاعدلوا الصفوفَ وصفّوا الأقدام ، وحاذوا بالمناكب ، فان اعتدالَ الصف من تمام الصلاة ، ثم لا يكبّر حتى يأتيهُ رجالٌ قد وكلَهم بتسوية

الصفوف فيخبرونه أنها قد استوت فيكبِّرُ . (مالك[1] عب ق) .

٢٣٣٢١ ـ ﴿ مسند جابر بن عبد الله ﴾ قال : قال سعدٌ لرجل يوم الجمعة : لا صلاةَ لك فذكر ذلك الرجل للنبي ﷺ فقال : يا رسول الله إن سعداً قال : لا صلاة لك ، فقال النبي ﷺ : لم يا سعدُ ؟ قال : إنه تكلَّم وأنتَ تخطُبُ فقال : صدق سعدٌ . (ش) .

٢٣٣٢٢ ـ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال : كان أبو ذرٍ الغفاري جالساً إلى جنبِ أُبي بن كعبٍ يومَ الجمعة ورسول الله ﷺ يخطُب فتلا رسول الله ﷺ آيةً لم يكن أبو ذر سمعها : فقال أبو ذرٍ : لأبيٍ : متى أُنزلت هذه الآية ؟ فلم يُكلِّمه ، فلما أُقيمتِ الصلاة قال له أبو ذرٍ ما منعكَ أن تكلمني حين سألتُك ؟ فقال له أُبيّ إنه ليس لك من جمعتك إلا ما لغوتَ فانطلق أبو ذرٍ إلى رسول الله ﷺ فأخبره فقال : صدق أُبي فقال أبو ذرٍ : أستغفرُ الله وأتوبُ إليه فقال رسول الله ﷺ : اللهم اغفر لأبي ذر وتُبْ عليه . (الروياني والديلمي) .

٢٣٣٢٣ ـ ﴿ مسند أُبي ﴾ أن رسول الله ﷺ قرأ يوم الجمعة : ﴿ براءةٌ ﴾ وهو قائمٌ فذكَّرنا بأيام الله ، وأبو الدرداء وأبو ذرٍ يغمزني

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الجمعة باب ما جاء في الانصات يوم الجمعة والامام يخطب رقم (٨) ص .

فقال : متى أُنزلت هذه السورةُ ؟ إني لم أَسمعها إلا الآن ، فأشار إليه أن اسكُت ، فلما انصرَفوا قال : سألتُك متى أُنزلت هذه السورة فلم تخبرني؟ فقال أُبيٌّ : ليس لك من صلاتك اليوم إلا ما لغوتَ ، فذهبَ إلى رسول الله ﷺ فذكرَ ذلك له وأَخبرَه بالذي قال أُبيٌّ ، فقال رسول الله : صدق أُبي . (عم هـ) وهو صحيح .

٢٣٣٢٤ ـ ﴿ مسند أنس رضي الله عنه ﴾ عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوفٍ قال : دخل علينا أنسٌ يوم الجمعة والإمام يخطُب ونحن نتحدثُ فقال : مه فلما أُقيمتِ الصلاةُ قال : إني أخافُ أن أكونَ أبطلتُ جمعتي بقولي لكم مَهْ . (ابن سعد كر) .

أدبها

٢٣٣٢٥ ـ ﴿ مسند جابر بن سمرة ﴾ كانت صلاة رسول الله ﷺ قصداً وخطبتُه قصداً . (ش) .

٢٣٣٢٦ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كانت لرسول الله ﷺ خطبتان يجلسُ بينهما يقرأُ القرآن ويذكِرُ الناس . (ش) .

٢٣٣٢٧ ـ ﴿ أيضاً ﴾ عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال : مَن حدثَك أن النبي ﷺ كان يخطبُ على المنبر جالساً فكذِّب به فأنا شهدته كان يخطب قائماً ، ثم يجلسُ ، ثم يقومُ فيخطُب خطبةً أُخرى ، قلتُ :

فكيف كانت خطبتُه ؟ قال : كلامٌ يعظُ به الناس ويقرأ آياتٍ من كتاب الله ، ثم ينزلُ وكانت خطبتُه قصداً ، وصلاتُه قصداً بنحو : ﴿ والشمس وضحاها ﴾ ﴿ والسماء والطارق ﴾ إلا صلاة الغداة قال : وصلاة الظهر كان بلالٌ يؤذن حين تَدْحضُ الشمسُ ، فان جاء رسول الله ﷺ أقامَ ، وإلا مكثَ حتى يخرج ، والعصرَ نحو ما تصلون ، والمغربَ نحو ما تصلون ، والعشاءَ الآخرة يؤخِرُها عن صلاتكم قليلاً . (كر) .

٢٣٣٢٨ ـ ﴿أيضاً﴾ أن رسول الله ﷺ نهى أن نُطيلَ الخطبة (ش).

٢٣٣٢٩ ـ عن حصين قال : رأى عمارة بن رويبة بشرَ بن مروان يرفعُ يديه على المنبر فقال : قبَّح الله هاتين اليدين لقد رأيت رسول الله ﷺ ما يزيدُ على أن يقولَ بيده هكذا وأشارَ بأصبعه المسبِّحة . (ش) .

٢٣٣٣٠ ـ ﴿ مسند الحكم والد عبد الله الأنصاري ﴾ عن محمد بن القاسم الأسدي قال : حدثني مطيع أبو يحيي الأنصاري وكان شيخاً عابداً قال : حدثني أبي عن جده قال : كان رسولُ الله ﷺ إذا قام على المنبر يوم الجمعة استقبلَنا بوجهه . (أبو نعيم) .

٢٣٣٣١ ـ عن أبي أُمامة أن النبي ﷺ كان إذا بعثَ أميراً قال : أقصُرِ الخطبةَ ، وأقلَّ الكلام ، فان من الكلام سحراً . (العسكري في الأمثال وسنده ضعيف) .

٢٣٣٣٢ ـ ﴿ مسند ابن عباس رضي الله عنهما ﴾ أن النبي ﷺ كان يخطُبُ يومَ الجمعة قائماً، ثم يقعدُ ثم يقومُ فيخطبُ. (ش) .

٢٣٣٣٣ ـ ﴿ مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ﴾ أن النبي ﷺ كان يخطبُ خطبتين يجلسُ بينهما. (ش) .

٢٣٣٣٤ ـ عن ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ إذا دنا من منبرِه يومَ الجمعة سلَّم على مَن عنده من الجلوس ، فاذا صعدَ المنبرَ استقبلَ الناس بوجهه ثم سلَّم (كر ، عد) .

٢٣٣٣٥ ـ عن ابن مسعود قال : كان النبي ﷺ إذا صعِدَ المنبرَ استقبلناه بوجوهنا . (كر ، ز) .

٢٣٣٣٦ ـ عن أبي جعفرٍ قال : كان النبي ﷺ يخطبُ قائماً ثم يجلسُ ثم يقومُ فيخطبُ خطبتين . (ش) .

٢٣٣٣٧ ـ عن علي رضي الله عنه كان رسول الله ﷺ يقرأُ على المنبر : ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ . (طس والعاقولي في فوائده وسنده ضعيف) .

أدب الجمعة

٢٣٣٣٨ ـ عن ابن عمر أن عمر كان يُجمِرُ ثيابه للمسجد يوم الجمعة . (المروزي في كتاب الجمعة) .

٢٣٣٣٩ ـ عن علي قال: إذا كان يومُ الجمعة جاءتِ الملائكة إلى باب المسجدِ فكتبوا الناس على قدر منازلهم وخرجتِ الشياطين بالرّبائثِ يُربثّون[1] الناس ويذكّرونهم الحوائج، فمن أتى الجمعةَ ودنا واستمعَ وأنصتَ ولم يلغُ كان له كفلان من الأجر، ومن نأى استمع وأنصتَ ولم يلغُ كان له كفلٌ من الأجر، ومن دنا فاستمعَ ولم يُنصِت ولغا كان عليه كفلان من الإثم، ومَن نأى ولم يستمع ولم يُنصت كان عليه كفلٌ من الوِزْرِ، ومن قال مَهْ فقد تكلَّم ومن تكلَّم فلا جمعة له، ثم قال: هكذا سمعتُه من نبيكم ﷺ. (ش حم).

٢٣٣٤٠ ـ عن عمرو بن شمر عن سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: إذا كان يومُ الجمعة نزلَ أمينُ الله جبريلُ إلى المسجدِ الحرام فركزَ لواءَه بالمسجد الحرام، وغدا سائرُ الملائكة إلى المساجدِ التي يُجمَّعُ[2] فيها يوم الجمعةِ، فركزوا ألويتهم وراياتهم بأبوابِ المساجدِ ثم نشروا قراطيس من فضةٍ وأقلاماً من ذهب، ثم كتبوا الأولَ فالأول ممن بكّرَ إلى الجمعة، فاذا بلغَ من في المسجد

(١) يربثون: يقال: ربثته عن الأمر إذا حبسته وثبطته. والربائث جمع ربيثة وهي الأمر الذي يحبس الانسان عن مهامه. النهاية [١٨٢/٢] ب.

(٢) يجمع: جمع القوم تجميعاً: شهدوا الجمعة، وقضوا الصلاة فيها. المختار [٨٣] ب.

سبعين رجلاً قد بكّروا طووا القراطيسَ فكان أُولئك السبعينَ كالذينَ اختارَهم موسى من قومه والذين اختارَهم موسى من قومه كانوا أنبياءَ . (ابن مردويه وعمرو وسعد والاصبغ الثلاثة متروكون. الأوزاعي : حدثني من سمع عمير بن هانيء) .

٢٣٣٤١ ـ ﴿ مسند جابر بن عبد الله ﴾ نظرَ رسول الله ﷺ إلى الناس يومَ الجمعة باذةً [1] هيئتُهم فقال : ما ضرَّ رجلاً لو اتخذَ لهذا اليوم ثوبين يروحُ فيهما . (ش) .

٢٣٣٤٢ ـ عن أبي جعفر قال : كان رسول الله ﷺ يقرأُ في الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين ، فأما سورة الجمعة فيبشرُ بها المؤمنين ، ويُحرضهم وأما سورةُ المنافقين فيؤيس بها المنافقين ويوبخهم . (ش) .

٢٣٣٤٣ ـ ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن مولى أُم عثمان قال : سمعتُ علياً على منبر الكوفة يقول : إذا كان يومُ الجمعة غدتِ الشياطينُ براياتها إلي الأسواق فيرمون الناسَ بالترابيثِ والربائث ، ويذكرونهم الحوائجَ ويثبطونهم عن الجمعة وتغدو الملائكة براياتها فتجلسُ على أبوابِ المساجد ، ويكتبون الرجلَ من ساعةٍ والرجل من ساعتين حتى يخرجَ الإمام ، فاذا جلسَ الرجلُ مجلساً يستمكنُ فيه من الاستماع والنظرِ

(١) باذة : بذ الهيئة وباذُّ الهيئة : أي رث اللبسة . النهاية [١/١١٠] ب .

فلغا ولم يُنصت كان له كفلٌ من وزرٍ ، ومن قال يوم الجمعة لصاحبه مَهْ فقد لغا ، ومَن لغا فليس له في جمعته تلك شيء ، ثم يقول في آخر ذلك : سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك . (د[1] ق) .

سنة الجمعة

٢٣٣٤٤ ـ ﴿ مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ﴾ أن النبي ﷺ كان يُصلي بعدَ الجمعة ركعتين . (ش) .

٢٣٣٤٥ ـ ﴿ أيضاً ﴾ كان رسول الله ﷺ يُصلي الركعتين بعدَ الجمعة في بيته . (ش) .

غسل الجمعة

٢٣٣٤٦ ـ عن ابن عباسٍ عن عمرَ قال : أُمرنا بالغسل يومَ الجمعة ، قلتُ أنتم أيها المهاجرونَ الأولون أم الناس عامةً ؟ قال : لا أدري . (ابن منيع ـ وسنده حسن) .

٢٣٣٤٧ ـ عن قتادةَ قال : قال عمر بن الخطاب : من اغتسلَ يومَ فهو أفضلُ ، ومن توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت[2] . (ابن جرير) .

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب فضل الجمعة رقم (١٠٣٨) ومر الحديث برقم (٢١١٦٨) المجلد السابع صفحة (٧٣٦) ص .

(٢) ونعمت : أي ونعمت الفعلة والخصلة هي ، فحذف المخصوص بالمدح . =

٢٣٣٤٨ - عن ابن عباس قال: قال عمر: ما حبسك عن الصلاة؟ قلت: لما أن سمعتُ الأذان توضأتُ، ثم أقبلتُ قال عمرُ الوضوء أيضاً ما بهذا أمرنا قال ابن عباس: فما تركتُ الغسل يوم الجمعة بعدُ (خط).

٢٣٣٤٩ - عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: كان بين عمار بن ياسر ورجلٌ منازعةً فقال له عمارٌ: إن كنتُ كما تقولُ فأنا كتارك الغسل يومَ الجمعة. (ابن جرير).

٢٣٣٥٠ - عن أبي أُمامة أن رسول الله ﷺ قامَ في أصحابه ذاتَ يومٍ فقال: اغتسلوا يوم الجمعة، فمن اغتسلَ يوم الجمعة كانت له كفارةٌ من الجمعة إلى الجمعة. (ابن النجار).

٢٣٣٥١ - عن أبي ذرٍ قال: اغتسلوا يوم الجمعة ولو كأساً بدينارٍ. (ابن جرير).

٢٣٣٥٢ - ﴿مسند أبي هريرة رضي الله عنه﴾ أوصاني خليلي بالغسل يومَ الجمعة. (ش).

٢٣٣٥٣ - عن ابن عباسٍ قال: الغسلُ يوم الجمعة ليس بواجبٍ،

= والباء في قوله (فبها) متعلقة بفعل مضمر: أي فبهذه الخصلة أو الفعلة، يعني الوضوء ينال الفضل. وقيل: هو راجع إلى السنة: أي فبالسنة أخذ فأضمر ذلك. النهاية [٥/٨٣] ب.

ومن اغتسلَ فهو خيرٌ ثم قال : كان الناسُ على عهد رسول الله ﷺ يلبسون الصوفَ ، وكان المسجدُ ضيقاً نخطبَ رسول الله ﷺ في يومٍ شديد الحرِّ فعرقَ الناس في الصفوف فثارَ ريحُ الصوف حتى كاد يؤذي بعضُهم بعضاً حتى بلغت أرياحُهم رسول الله ﷺ فقال : يا أيها الناس إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمسَّ أحدكم أطيبَ ما يجدُ من طيبه أو دهنه (ابن جرير) .

٢٣٣٥٤ ـ عن يحي قال : سألتُ عمرة عن الغسل يومَ الجمعة فقالت سمعتُ عائشةَ تقولُ : كان الناسُ عمالهم أنفسهم فيروحون بهيئتهم فقيل لهم : لو اغتسلتم . (ش وابن جرير) .

٢٣٣٥٥ ـ عن ابن عمرَ قال : أشدُّ حديثٍ جاءَ عن النبي ﷺ أنه قال : إذا جاءَ أحدكم إلى الجمعة فليغتسل . (كر) .

٢٣٣٥٦ ـ عن إبراهيمَ قال : ما كانوا يرونَ غسلاً واجباً إلا من الجنابة وكانوا يستحبون أن يغتسلوا يوم الجمعة . (ص) .

ساعة الجمعة

٢٣٣٥٧ ـ عن عطاء بن أبي رباحٍ قال : كنتُ عند ابن عباس فأتاه رجلٌ فقال: يا ابن عباس أرأيت الساعة التي ذكرها رسول الله ﷺ في الجمعة

هل ذكرَ لكم منها ؟ فقال : الله أعلم إن الله خلق آدم يومَ الجمعة بعدَ العصر خلقه من أديمِ الأرض كلِّها فسمِّي آدمُ ، ألا ترى أن من ولده الأسودَ والأحمرَ والخبيثَ والطيبَ ، ثم عهد إليه فنسي فسُمِّي الإنسانُ فبالله إن إن غابتِ الشمس من ذلك اليوم حتى أهبطَ من الجنة . (كر) .

لواحق الجمعة

٢٣٣٥٨ ـ ﴿ مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ﴾ نهى رسولُ الله ﷺ عن التحلُّق [1] للحديثِ يوم الجمعة قبل الصلاة . (ش) .

---

(١) التحلق : أراد قبل صلاة الجمعة الحلق بكسر الحاء وفتح اللام : جمع الحلقة وهي الجماعة من الناس مستديرون لحلقة الباب وغيره ، والتحلق تفعل منها : وهو أن يتعمدوا ذلك . النهاية [١/٤٢٦] ص .
والحديث جاء من طريق آخر في سنن ابن ماجه بلفظه كتاب اقامة الصلاة باب ماجاء في الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة رقم (١١٣٣) ص .



الباب السابع

في صلاة النفل

﴿ أدبها ﴾

٢٣٣٥٩ ـ ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن عاصم بن ضمرة قال : سألنا علياً عن تطوع النبي ﷺ بالنهار فقال : إنكم لا تطيقونه ، قلنا أخبرنا به نأخذُ منه ما أطقنا ، فقال : كان النبي ﷺ إذا صلى الفجرَ أمهلَ حتى إذا كانتِ الشمسُ من هاهنا يعني من قبل المشرق مقدارها من صلاة العصرِ من هاهنا يعني من قبلِ المغرب قامَ فصلى أربعاً وأربعاً قبل الظهر إذا زالتِ الشمسُ وركعتين بعدها ، وأربعاً قبل العصر يفصِلُ بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين ، قال عليٌّ : تلك عشرة ركعةً تطوع رسول الله ﷺ وقلَّ من يداوم عليها (ش ، حم وابن منيع ، ت [1] وقال : حسن ؛ ن ، هـ ع وابن جرير وصححه وابن خزيمة ، ق ض) .

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في الأربع قبل العصر رقم (٤٢٩) وقال الترمذي : حديث حسن . ص .

٢٣٣٦٠ - عن عبد الله بن سعد قال : سألتُ رسول الله ﷺ عن الصلاة في بيتي والصلاة في المسجد فقال : ترى ما أقربَ بيتي من المسجدِ ؟ ولأن أصليَ في بيتي أحبُّ إليَّ من أن أصليَ في المسجد إلا أن تكون صلاةً مكتوبةً . (كر) .

٢٣٣٦١ - عن ابن عمرَ أن النبي ﷺ لم يكن يصلي بعد المغربِ ولا بعد الجمعة إلا في بيته . (كر) .

٢٣٣٦٢ - عن علي قال كان رسول الله ﷺ يصلي على إثرِ كل صلاةٍ مكتوبةٍ ركعتين إلا الفجرَ والعصر . (ش حم والعدني د ، ن وابن خزيمة ، ع وأبو سعيد بن الأعرابي في معجمه والطحاوي ق ص) .

٢٣٣٦٣ - عن معاوية بن قرة قال : حدثني الثلاثة الرهطُ الذين سألوا عمرَ عن الصلاة في المسجد فقال : قال رسول الله ﷺ : الفريضةُ في المسجد والتطوعُ في البيت . (ع) .

٢٣٣٦٤ - عن العباس بن سهل بن سعد الساعدي قال : لقد أدركتُ زمانَ عثمان بن عفان فانه ليسلمُ من المغربِ فما رُؤي رجلٌ يصلي الركعتين في المسجد يبتدرون أبوابَ المسجد حتى يخرُجوا فيصلوها في بيوتهم . (ش) .

٢٣٣٦٥ - عن ابن عباس قال : من صلى المكتوبة ثم بدا له أن يتطوعَ فليتكلَّم أو فليمش أو ليصلّ امامَ ذلك ، إني لأقولُ للجارية انظري كم ذهبَ من الليل ما بي إلا أن أفصلَ بينهما (عب) .

﴿ قراءة صلاة النفل ﴾

٢٣٣٦٦ - عن المسيب بن رافع عن رجل أن عمر قرأ قبلَ الظهر بقاف . (ش) .

﴿ الصلاة على الدابة ﴾

﴿ رخصها ﴾

٢٣٣٦٧ - ﴿ مسند جابر بن عبد الله ﴾ كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته تطوعاً حيثُ توجَّهت به ، وإذا أراد أن يصليَ المكتوبة نزلَ عن راحلته واستقبلَ القبلة . (عب) .

٢٣٣٦٨ - ﴿ أيضاً ﴾ كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته تطوعاً حيثُ توجهت به ويجعلُ السجودَ أخفض من الركوع . (عب) .

٢٣٣٦٩ - ﴿ أيضاً ﴾ رأيت رسولَ الله ﷺ يُصلي وهو على راحلته النوافلَ في كل جهةٍ ، ولكنه يخفضُ السجودَ من الركعة يُومي إيماءً . (عب) .

٢٣٣٧٠ - ﴿ أيضاً ﴾ بعثني رسول الله ﷺ لحاجة فجئت وهو يصلي نحو المشرق ، ويومئ برأسه إيماءً على راحلته ، السجودُ أخفضُ من الركوع ، فسلمت فلم يَرُدَّ عليَّ ، فلما قضى صلاته قال : ما فعلتَ في حاجة كذا وكذا إني كنتُ أصلي . (عب) .

٢٣٣٧١ - عن جابرٍ قال : رأيتُ النبي ﷺ في غزوة تبوك يُصلي على راحلته حيثُ توجهت به صلاة الليل . (خط) .

٢٣٣٧٢ - ﴿ مسند عامر بن ربيعة ﴾ رأيتُ رسول الله ﷺ يصلي على ظهر راحلته النوافل في كل جهةٍ . (عب) .

٢٣٣٧٣ - عن نافع أن ابن عمر صلى على راحلته وأوترَ عليها ، قال : وكان النبي ﷺ يفعله . (ش) .

٢٣٣٧٤ - عن ابن عمرَ أنه كان يُصلي على راحلته تطوعاً حيثُ توجهت به ويخبرُهم أن رسول الله ﷺ كان يفعلُه . (عب) .

٢٣٣٧٥ - ﴿ أيضاً ﴾ رأيتُ رسول الله ﷺ يُصلي على حمارٍ تطوعاً وهو متوجهٌ إلى خيبرَ . (عب) .

٢٣٣٧٦ - عن ابن عمرَ قال : أوترَ رسول الله ﷺ على بعيرٍ . (عب) .

٢٣٣٧٧ عن قيصرَ أن ابن عمر كان يصلي على راحلته حيثُ توجهت

به فسئلَ أسنَّةٌ هي ؟ قال : سنة قالوا : سمعتها من رسول الله ﷺ فتبسّم وقال : سمعتها . (كر) .

٢٣٣٧٨ ـ عن عبد الله بن الزبير قال : قدمتُ مع الزبير من الشام من غزوةِ اليرموكِ فكنتُ أراهُ يُصلي على راحلته حيثُ توجهتْ به . (كر) .

٢٣٣٧٩ ـ عن أنسٍ أن النبي ﷺ صلى المكتوبة في رَدْغةٍ [1] على حمارٍ . (كر) .

النفل قاعداً

٢٣٣٨٠ ـ « مسند حفصة » لم أرَ رسول الله ﷺ يُصلي قاعداً حتى كان قبلَ موته بعامٍ أو اثنين وكان يُصلي في سُبْحَتِهِ [2] جالساً ويُرتلُ السورة حتى يكون في قراءته أطول من أطولها منها . (عب) .

٢٣٣٨١ ـ عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ شديد الإنصاب بدنَه في العبادة غير أنه حين دخل في السن وثقلَ من اللحم كان أكثر ما

(١) ردغة : الردغة ـ بسكون الدال وفتحها ـ : طين ووحل كثير ، وتجمع على رَدغ ورِداغ . النهاية [٢/٢١٥] ب .

(٢) سبحته : فمنها الحديث « اجعلوا صلاتكم معهم سبحة » أي : نافلة . النهاية [٢/٣٣١] ب .

يُصلي وهو قاعدٌ . (عب) .

٢٣٣٨٢ - عن عبد الله بن شقيق قال : سألتُ عائشة عن صلاة النبي ﷺ قالت : كان النبي ﷺ يصلي ليلاً طويلاً قائماً وليلاً طويلاً قاعداً قلتُ كيفَ كان يصنع ؟ قالت : كان إذا قرأ قائماً ركع قائماً ، وإذا قرأ قاعداً ركع قاعداً . (عب) .

٢٣٣٨٣ - عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ إذا صلى قائماً ركع قائماً ، وإذا صلى جالساً ركع جالساً . (عب) .

٢٣٣٨٤ - عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي صلاةَ الليل قائماً فلما دخلَ في السنِّ جعل يصلي جالساً ، فاذا بقيت عليه ثلاثون آيةً أو أربعون قامَ فقرأها ثم ركع . (عب ش) .

٢٣٣٨٥ - عن عبد الله بن شقيق قال : سألتُ عائشة أكان النبي ﷺ يصلي قاعداً ؟ قالت : ما حطَمَتْهُ[1] السنُّ . (ش) .

٢٣٣٨٦ - عن عائشةَ قالت : كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يُصلي وهو قاعدٌ فاذا أرادَ أن يركعَ قامَ بقدرِ ما يقرأُ إنسانٌ أربعين آيةً . (ز) .

---

(١) حطمته : يقال : حطم فلاناً أهله : إذا كبر فيهم ، كأنهم بما حملوه من أثقالهم صيروه شيخاً محطوماً . النهاية [١/٤٠٣] ب .

٢٣٣٨٧ ـ عن أم سلمة قالت : والذي نفسي بيده ما تُوفيَ حتى كان أكثرُ صلاته قاعداً إلا المكتوبة ، وكان أعجبُ العمل إليه الذي يدومُ عليه صاحبُه وإن كان يسيراً . (عب) .

٢٣٣٨٨ ـ عن عطاء قال بلغنا أن النبي ﷺ لم يَمُتْ حتى صلَّى جالساً . (عب) .

فصل في جامع النوافل

﴿ التهجد ﴾

٢٣٣٨٩ ـ ﴿ مسند الصديق رضي الله عنه ﴾ عن يحي بن سعيدٍ عن أبي بكرٍ أنه كان يوترُ أولَ الليل وكان إذا قام يُصلي صلى ركعتين ركعتين . (ش) .

٢٣٣٩٠ عن عمرَ قال : من فاتَه قيامُ الليل فليقرأ مائة آيةٍ في صلاته قبلَ الظهر فانه يعدِلُ قيامَ الليل . (ابراهيم بن سعد في نسخته) .

٢٣٣٩١ ـ عن عمر قال : من فاته حزبه من الليل فقرأ به حين تزولُ الشمسُ إلى صلاة الظهر فكأنه لم يفتهُ أو كأنه أدركه . (مالك وابن المبارك في الزهد وأبو عبيد في فضائل القرآن ق) .

٢٣٣٩٢ ـ عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال : سمعتُ عمر بن

الخطاب يقول : من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأهُ فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كُتب له كأنما قرأهُ من الليل . (ابن المبارك) .

٢٣٣٩٣ ـ عن حميد بن عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب قال : من فاته ورده من الليل فليصل به في صلاةٍ قبلَ الظهر ، فانها تعدِلُ صلاة الليل . (ابن المبارك وابن جرير) .

٢٣٣٩٤ ـ عن سعيد بن المسيب قال : كان عمر بن الخطاب يحبُّ الصلاةَ في كبدِ الليل يعني وسطَ الليل . (ابن سعد) .

٢٣٣٩٥ ـ عن ابن عباسٍ قال : استقبلَ عمرُ الناس من القيام فقال : ما بقيَ من الليل أفضلَ مما مضى منه (مسدد) .

٢٣٣٩٦ ـ عن علي أن النبي ﷺ طَرقهُ وفاطمةَ ليلاً فقال : ألا تصليانِ ؟ فقلت : يا رسول الله إنما أنفسُنا بيدِ الله تعالى إذا شاء أن يبعثنا بعثنا ، فانصرفَ حين قلتُ ذلك ولم يُرجع إليَّ شيئاً ، ثم سمعتُه وهو يضربُ فخذه ويقولُ : ﴿ وكان الإنسانُ أكثرَ شيءٍ جدلاً ﴾ . (حم خ م[1] ن وابن جرير وابن خزيمة) .

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب ماروى فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح رقم (٧٧٥) ص .

وفي رواية مسلم : ألا تصلون : هذا هو في الأصول تصلون وجمع الاثنين صحيح . ص .

٢٣٣٩٧ ـ عن علي قال : دخل رسول الله ﷺ على فاطمة من الليل فأيقظنا للصلاة ، ثم رجع إلى بيته فصلى هَوِيّاً[1] من الليل فلم يسمع لنا حِساً ، فرجعَ إلينا فأيقظنا فقال : قُوما فصلّيا ، فجلستُ وأنا أعركُ عينيَّ وأنا أقولُ : والله ما نُصلي إلا ما كتبَ الله لنا ، إنما أنفسُنا بيد الله تعالى ، فاذا شاءَ أن يبعثَنا بعثَنا فوَلَّى رسولُ الله ﷺ وهو يقولُ ويضرب بيده على فخذِه : ما نُصلي إلا ما كتبَ الله لنا ما نُصلي إلا ما كتبَ الله لنا قالها مرتين : ﴿ وكان الانسانُ أكثر شيءٍ جدلاً ﴾ . (ع وابن جرير وابن خزيمة حب) .

٢٣٣٩٨ ـ عن علي قال : كان رسول الله ﷺ يُصلي من الليل التطوعَ ثمان ركعاتٍ وبالنهار ثنتي عشرة ركعةً . (ع ص) .

٢٣٣٩٩ ـ ﴿ مسند حذيفة بن اليمان ﴾ صليتُ مع رسول الله ﷺ فافتتحَ البقرةَ فقلتُ : يختمُها فيركعُ بها ، ثم افتتح آل عمران فقلتُ : يختمُها فيركعُ بها ، ثم افتتحَ النساءَ فقلتُ : يركعُ بها فقرأَ حتى ختمَها . (ش) .

٢٣٤٠٠ ـ ﴿ أيضاً ﴾ مررت بالنبي ﷺ ليلةً وهو يُصلي في

---

(١) هوياً : الهوي ـ بالفتح ـ الحين الطويل من الزمان . وقيل : هو مختص بالليل . النهاية [٥/٢٨٥] ب .

المسجدِ فقمتُ أُصلي وراءه يُخيلُ إليَّ أنه لا يعلمُ فاستفتح سورة البقرة ، فقلت : إذا جاء مائة آيةٍ ركعَ فجاءها فلم يركع فقلت : إذا جاء مائتي آية ركعَ فجاءها فلم يركع فقلتُ : إذا ختمها ركع ، فختم فلم يركع ، فلما ختم قال : اللهم لك الحمدُ وِتراً ، ثم افتتحَ آلَ عمران فقلتُ : إن ختمها ركعَ فلم يركعْ وقال : اللهم لك الحمدُ ثلاثَ مراتٍ ، ثم افتتحَ سورة النساء ، فقلت : إذا ختم ركعَ فختمها فركعَ ، فسمعتُه يقولُ : سبحانَ ربي العظيم ويُرجعُ شفتيه فأعلمُ أنه يقول غير ذلك ، ثم سجد فسمعتُه يقولُ : سبحان ربي الأعلى ويُرجع شفتيه فأعلمُ أنه يقول غير ذلك فلا أفهم غيره ، ثم افتتح سورة الأنعام فتركتُه وذهبتُ . (عب) .

٢٣٤٠١ ـ عن الحسن عن أبي هريرة قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إن فلاناً نام البارحة ولم يُصلِّ شيئاً حتى أصبحَ قال : بالَ الشيطانُ في أُذنه . (ابن جرير) .

٢٣٤٠٢ ـ عن ابن عباسٍ قال : أمر رسول الله ﷺ بصلاةِ الليل ورغَّب فيها ، حتى قال : عليكم بصلاةِ الليلِ ولو ركعةً واحدةً . (ابن جرير) .

٢٣٤٠٣ ـ ﴿ مسند عبد الله بن عمر ﴾ كان الرجل في حياة رسول الله ﷺ إذا رأى رؤيا قصَّها على رسول الله ﷺ فتمنيتُ أن أرى رُؤيا

أقصُّها على رسول الله ﷺ وكنتُ غلاماً شاباً عزَباً فكنتُ أنامُ في المسجد على عهد رسول الله ﷺ فرأيتُ في النوم كأن ملكين أخذاني فذهبا بي إلى النار ، فاذا هي مطويَّةٌ كطيِّ البئر ، فاذا للنار شيءٌ كقرْني البئر ، وإذا فيها ناسٌ قد عرفتهم[1] النارُ فجعلتُ أقولُ : أعوذُ بالله من النار ، قال فلقيهما ملكٌ آخرُ ، فقال : لن تُراعَ فقصصتُها على حفصةَ فقصَّتْها حفصةُ على رسول الله ﷺ فقال : نعمَ الرجلُ عبدُ الله لو كان يُصلي من الليل . (عب) .

٢٣٤٠٤ ـ عن ابن عمر قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فسأله عن صلاةِ الليل فقال : مَثْنى مَثْنى، فاذا خشيتَ أن تُصبحَ فصلِّ واحدةً تُوتر بها صلاتك فان الله تعالى فردٌ يحبُّ الفردَ . (ابن جرير) .

٢٣٤٠٥ ـ عن ابن عمر قال : نادى رجلٌ من أهل البادية رسول الله ﷺ وأنا بينهما ، ما تقول في صلاة الليل ؟ فقال : مثنى مثنى ، فاذا خشيتَ أو أحسستَ الصبحَ فاسجد سجدتين قبلَ صلاة الصبح . (ابن جرير) .

٢٣٤٠٦ ـ عن ابن عمر أن رجلاً قال : يا نبيَّ الله كيفَ تأمرُنا أن نُصليَ بالليل ؟ فقال : يُصلي أحدكم مثنى مثنى ، فاذا خشيَ الصبحَ صلى واحدةً أوتر بها ما صلى من الليل . (ابن جرير) .

---

(١) وفي صحيح البخاري باب فضل قيام الليل (٢/٦١) : عرفتهم ص .

٢٣٤٠٧ ـ عن عقبة بن حريث قال : سمعتُ ابن عمر يُحدِّثُ أن رسول الله ﷺ قال : صلاةُ الليل مثنى مثنى ، فاذا رأيتَ الصبحَ يدركك فأوتِر بواحدةٍ فقيل لابن عمر : ما مثنى مثنى ؟ قال : تسلِّم في كل ركعتين (ابن جرير) .

٢٣٤٠٨ ـ عن ابن مسعود قال : لا تُغالبوا هذا الليل فانكم لا تطيقونه فاذا نعسَ أحدكم في صلاته فلينصرف فلينم على فراشه فانه أسلمُ له . (طب) .

٢٣٤٠٩ ـ عن شقيق بن سلمة عن ابن مسعود قال : قيل للنبي ﷺ فلانٌ نامَ الليل فلم يصل حتى أصبح فقال : ذاكَ رجل بالَ الشيطانُ في أذنيه . (ابن جرير) .

٢٣٤١٠ ـ عن قيس بن أبي حازم قال : قال عبد الله بن مسعود : كفى الرجلَ من الشر أن يبيتَ وقد بال الشيطان في أذنه حتى يُصبحَ لا يذكرُ الله . (ابن جرير) .

٢٣٤١١ ـ عن عبد الرحمن بن يزيد قال : قال عبد الله : ما من رجلٍ ينامُ لا يذكرُ الله حتى يُصبحَ إلا بالَ الشيطانُ في أذنه . (ابن جرير) .

٢٣٤١٢ ـ عن أبي الكنود عن عبد الله قال : إن العبدَ إذا نام وفي

نفسه أن يقومَ أيقظَهُ لا بدَّ شيء، فاذا استيقظ أتاهُ الملكُ فقال : افتحْ بخيرٍ واذكرْ ربَّك ، فيأتيه الشيطانُ فيقولُ : افتح بشرٍ إن عليك ليلاً فنمْ ، فان قامَ وتوضأ وصلى ودَعا ربَّه أصبحَ فرحاً مستبشراً يذكرُ مارزق في ليلته ، وإن نام حتى يُصبحَ أصبحَ كئيباً ثقيلاً خاثراً [1] وقام الشيطانُ فاجّاً فبالَ في أُذنه . (ابن جرير) .

٢٣٤١٣ ـ عن أبي الكنود عن عبد الله قال : إذا حدَّثَ الرجلُ نفسه بساعةٍ من الليل يقومُها أتاه آتٍ فغمزَهُ فقال : قُم اذكر ربَّك ، وصلِّ ما قُدِّرَ لك ، فيقولُ الشيطان : نم فان عليك ليلاً هل تسمعُ صوتاً قال : فيختصمُ فيه الملكُ والشيطان ، فيقول الملكُ : فاتحُ خيرٍ ، ويقولُ الشيطانُ : فاتح شرٍ ، فان قامَ فصلى أصابَ خيراً ، وإن نام أتاه الشيطانُ حتى يُصبح فتَفاجَّ [2] فبال في أُذنيه فاذا هو بالفجر فيصبحُ يومئذٍ مهموماً (ابن جرير) .

٢٣٤١٤ ـ عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال : إن ابن آدم إذا أخذَ مضجعه من الليل أتاهُ الشيطان فعقدَ عليه ثلاث عُقَدٍ : عُقدةً في

---

(١) خاثراً : أي ثقيل النفس غير طيب ولا نشيط . النهاية [٢/١١] ب .

(٢) فتفاج . التفاج : المبالغة في تفريج ما بين الرجلين ، وهو من الفج : الطريق . النهاية [٣/٤١٢] ب .

رأسه وعُقدةٌ في وسطه وعقدةٌ في رجليه ، فإذا تعارَّ من الليل فذكر الله عز وجل استطلقت العقدةُ العليا ، وإن جلس فذكر الله استطلقت العقدة الثانيةُ ، وإن قام فذكرَ الله استطلقت العقدةُ الثالثة ، وإن نام كهيئته حتى يصبحَ أتاه الشيطانُ فبال في أذنه فيصبحُ ثقيلاً مُوصَّماً [1] (ابن جرير) .

ذيل التهجد

٢٣٤١٥ ـ عن ابن عباسٍ أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل مثنى مثنى . (ابن جرير) .

٢٣٤١٦ ـ عن كريب عن ابن عباسٍ قال : بتُّ عند خالتي ميمونة فقال رسول الله ﷺ يصلي من الليل فصلى إحدى عشرة ركعةً سلَّم من كل ركعتين (ابن جرير) .

٢٣٤١٧ ـ عن عائشةَ أن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل قال : لا إله إلا أنتَ سبحانك اللهم إني أستغفرُكَ لذنبي ، وأسألُكَ رحمتك اللهم زدني علماً ولا تُزغ قلبي بعد إذ هديتني ، وهب لي من لدنك رحمةً إنك أنتَ الوهابُ . (الديلمي) .

٢٣٤١٨ ـ عن عائشة أنها سمعت عروة بعد العتمة فقالت : ما هذا الحديثُ بعد العتمة ؟ ما رأيتُ رسول الله ﷺ راقداً قطُّ قبلها ولا متحدثاً

(١) موصماً : الوصم : الفترة والكسل والتواني . النهاية [٥/١٩٤] ب .

بعدها إما مصلياً فيغنَمُ أو راقداً فيسلم . (عب) .

٢٣٤١٩ - ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ قال : سألتُ النبي ﷺ عن صلاة الليل فقال : مثنى مثنى فقلت : صلاة النهار فقال : أربعاً أربعاً . (عب ق وقال فيه : مقاتل بن سليمان ليس بشيء) .

أدب التهجد

٢٣٤٢٠ - عن خرشةَ بن الحُر قال : كان عمر بن الخطاب يضربُ الناس على الحديثِ بعد العشاء ويقول : أسمرْ أولَ الليل ، ونوِّمْ آخره. (عب ، ش) .

٢٣٤٢١ - عن عمر قال أجدبُ الجدْبِ[1] الحديثُ بعد صلاة العشاء إلا في صلاةٍ أو قراءة قرآن (ابن الضياء) .

٢٣٤٢٢ - عن أبي وائل قال : طلبتُ حذيفة بعد العتمة فقال : لِمَ طلبتني ؟ قلت : للحديث فقال : إن عمر بن الخطاب كان يجذّرنا الحديثَ بعد صلاة العشاء . (عب ش).

٢٣٤٢٣ - عن سلمان بن ربيعة قال : قال لي عمر : يا سلمان إني أذُمُّ لك الحديثَ بعد صلاة العتمة . (ش) .

---

(١) أجدب الجدب : وفي حديث عمر رضي الله عنه « أنه جدب السمر بعد العشاء » أي ذمه وعابه . وكل عائب جادب . النهاية [١/٢٤٣] ب .

٢٣٤٢٤ ـ عن سلمان بن ربيعة قال : كان عمر بن الخطاب يجدِبُ لنا السَّمرَ بعد صلاة النوم . (ش) .

٢٣٤٢٥ ـ عن الحجاج بن عمرو قال : يحسبِ أحدِكم إذا قام من الليل يُصلي حتى يُصبحَ أنه قد تهجّدَ ، أما التهجدُ ؛ المرء يُصلي الصلاةَ بعد رقدةٍ ، ثم الصلاة بعدَ رقدة ، وتلك كانت صلاةُ رسول الله ﷺ . (طب ، وأبو نعيم) .

٢٣٤٢٦ ـ عن أبي مالك الأشعري قال : قال رسول الله ﷺ : هل من رجلٍ يستيقظُ من الليل فيوقظَ امرأته ، فان غلبها النومُ نضحَ في وجهها من الماء ؟ هل من امرأةٍ تقومُ من الليل فتوقظَ زوجَها ، فان غلبه النومُ نضحت في وجهه من الماء ؟ فيقومان فيذكران الله تعالى ساعةً من الليل . (ابن جرير) .

٢٣٤٢٧ ـ عن ابن عباس قال : لما نزلت أول المزملِ كانوا يقومون نحواً من قيامهم في شهر رمضان وكان بين أولها وآخرها سنةٌ (ش) .

٢٣٤٢٨ ـ عن عائشةَ قالت : كان يوضعُ لرسولِ الله ﷺ ثلاثة آنيةٍ تُخمَّرُ[1] من الليل : إناء لطهورهِ ، وإناء لشرابهِ ، وإناء لسواكه . (ابن النجار) .

---

(١) تخمر : التخمير : التغطية . النهاية [٢/٧٧] .

٢٣٤٢٩ ـ عن عائشة قالت : ما نامَ رسول الله ﷺ قبلَ العتمةِ ولا سمرَ بعدَها . (ابن النجار) .

صلاة الضحى

٢٣٤٣٠ ـ عن مُورّق العِجْلي قال : قلتُ لابن عمر : أتصلي الضّحى ؟ قال : لا ، قلتُ صلاها عمرُ ؟ قال : لا ، قلتُ صلاها أبو بكر ؟ قال : لا ، قلتُ : صلاها النبي ﷺ ؟ قال : لا أخالُ . (ش ، وابن جرير والحاكم في الكنى) .

٢٣٤٣١ ـ عن عمرَ بن الخطاب قال : ما من امريءٍ مسلمٍ يأتي فضاءً من الأرض فيصلي به الضحى ركعتين ، ثم يقولُ : اللهم لكَ الحمدُ أصبحتُ عبدَكَ على عهدِكَ ووعدِكَ أنت خلقتني ولم أكُ شيئاً ، أستغفرُكَ لذنبي فانه قد أرهقتني ذنوبي وأحاطت بي إلا أن تغفرها لي فاغفرْها يا أرحم الراحمين إلا غفرَ الله له في ذلك المقعدِ ذنبه ، وإن كان مثل زبدِ البحر . (ابن راهويه وابن أبي الدنيا في الدعاء ـ قال البوصيري في زوائده في سنده : أبو قرة الأسدي قال فيه ابن خزيمة : لا أعرفه بعدالة ولا جرح ، وباقي رجال الاسناد رجال الصحيح) .

٢٣٤٣٢ ـ عن مسلمةَ بن قُحيفٍ قال : سمعتُ عمرَ بن الخطاب يقول: أضحُوا عبادَ الله صلاة الضّحى . (ابن سعد ش وابن جرير) .

٢٣٤٣٣ - عن مسلمةَ بن قُحَيْفٍ قال : شهدتُ عمر بن الخطاب ورأى قوماً يُصلون الضُّحى فقال : أما إذا فعلتُم فأضحُوا . (ابن سعد وابن جرير) .

٢٣٤٣٤ - عن علي قال : كان رسول الله يُصلي الضحى . (ط حم ن وابن خزيمة ع ض) .

٢٣٤٣٥ - عن علي قال : صلى رسول الله ﷺ الضحى حين كانت الشمسُ من المشرق في مكانها من المغربِ صلاة العصر . (عم) .

٢٣٤٣٦ - عن عطاء أبي محمد قال : رأيت علياً يصلي الضُّحى في المسجد . (طب في جزء من اسمه عطاء) .

٢٣٤٣٧ - عن الاصبغ بن نباتة قال : أبصر عليٌّ بن أبي طالب ناساً صلوا صلاة الضُّحى حين بزغتِ الشمسُ فقال : تخيَّروا صلاةَ الأوابينَ قالوا : وما صلاةُ الأوابين ؟ قال : صلاةُ الأوابين ركعتان ، وصلاةُ المسبحين أربعٌ ، وصلاةُ الخاشعين ستٌّ ، وصلاةُ الفتح ثمانِ ركعاتٍ صلاةُ رسول الله ﷺ يومَ فتح مكةَ ، وصلاةُ مريم ابنة عمران ثنتا عشرةَ ركعةً ، مَنْ صلاها في يومٍ بَنى اللهُ له بيتاً في الجنة . (أبو القاسم المناديلي في جزئه) [1].

---

(١) هو إبراهيم بن محمد بن أحمد المعدل المقرىء توفي ٤٦٦ . ص .

٢٣٤٣٨ - عن أنس قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يُصلي سُبحةَ الضحى ثمانِ ركعاتٍ (ابن جرير).

٢٣٤٣٩ - عن جبير بن مطعم قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ صلَّى الضحى فقال حينَ افتتح الصلاةَ: الله أكبرُ كبيراً ثلاثاً، والحمدُ لله كثيراً ثلاثاً، وسبحان الله بكرةً وأصيلاً ثلاثاً، اللهم إني أعوذُ بك من الشيطان الرجيم من هَمْزِهِ ونَفْخِهِ ونَفْثِهِ. (ض ش).

٢٣٤٤٠ - ﴿مسند حنظلة الثقفي﴾ عن غضيف بن الحارث عن قدامةَ وحنظلةَ الثقفيين قالا: كان رسول الله ﷺ إذا ارتفعَ النهارُ وذهبَ كلُّ أحدٍ وانقلبَ الناس خرجَ رسول الله ﷺ إلى المسجدِ فركعَ ركعتين لو أن بنا ينظرُ هل يرى أحداً ثم ينصرفُ. (أبو نعيم).

٢٣٤٤١ - عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أنه رأى ناساً يُصلون الضحى فقال: إن هذه الصلاةَ ما صلاها رسول الله ﷺ ولا عامةُ أصحابه. (ابن جرير).

٢٣٤٤٢ - عن عبيد بن عمير قالا: قلتُ لأبي ذر: أوصني، فقال: سألتُ رسول الله ﷺ كما سألتني فقال: مَن صلى الضُحى ركعتين لم يُكتب من الغافلين، ومن صلى أربعاً كُتب من العابدين، ومن صلى ستاً لم يلحقه ذلك اليومَ ذنبٌ، ومن صلى ثمانياً كُتب من القانتين،

وَمن صلى اثنتي عشرة ركعةً بنى اللهُ تبارك وتعالى له بيتاً في الجنة . (ابن جرير) .

٢٣٤٤٣ ـ عن أبي سعيدٍ قال : كان رسول الله ﷺ يُصلي الضحى حتى نقولَ لا يدعُها ، ويدعُها حتى نقولَ : لا يصليها . (ابن جرير) .

٢٣٤٤٤ ـ عن أبي هريرةَ قال : ما رأيتُ رسول الله ﷺ يصلي الضحى قطْ إلا مرة . (ابن النجار) .

٢٣٤٤٥ ـ عن عكرمة قال : كان ابن عباس يُصلي الضحى يوماً ويدعها عشرةً . (ابن جرير) .

٢٣٤٤٦ ـ عن عائشة قالت : ما كان رسول الله يُصبحُ سُبْحَةَ الضحى ، وكان يتركُ أشياءَ كراهيةَ أن يستنَّ بها (ابن جرير) .

٢٣٤٤٧ ـ عن عائشة قالت : ما صلى رسول الله ﷺ سبحة الضحى قطْ في سفرٍ ولا حضرٍ وإني لأسبِّحُها . (ابن جرير) .

٢٣٤٤٨ ـ عن عبد الله بن شقيق قال : قلتُ لعائشةَ : أكانَ رسول الله ﷺ يُصلي الضحى ؟ قالت : لا إلا أن يجيءَ من مُغيبةٍ[1] (ابن جرير) .

---

(١) مغيبة : المغيبة والمغيب : التي غاب عنها زوجها . اهـ . النهاية [٣/٣٩٩] ب .

٢٣٤٤٩ ـ عن أم هانىء قالت: أتيتُ رسول الله ﷺ فوُضعَ له ماء فاغتسلَ، ثم التحفَ وخالفَ بين طرفيه على عاتقيه، ثم صلى الضحى ثمان ركعاتٍ. (ش).

٢٣٤٥٠ ـ عن أم هانىء قالت: أتيتُ النبي ﷺ وهو يقضي بين الناس فلم يفرُغْ حتى تعالى النهارُ فسبَّحَ ثماني ركعاتٍ. (أبو سعيد النقاش في كتاب القضاة).

٢٣٤٥١ ـ عن أم هانىء بنتِ أبي طالبٍ قالت: لما افتتح رسول الله ﷺ مكةَ فرَّ إليَّ رجلان من أحمائي من بني مخزومٍ نخبأتهما في بيتي، فدخلَ عليَّ أخي عليُّ بن أبي طالب فقال: لأقتلنَّهما فأغلقتُ البابَ عليهما، ثم جئتُ رسول الله ﷺ بأعلى مكة وهو يغتسل في جفنةٍ، إن فيها أثرَ العجين وفاطمةُ ابنتُه تسترُه، فلما فرغَ رسول الله ﷺ من غسله أخذ ثوباً فتوشَّحَ به، ثم صلى ثمان ركعاتٍ من الضحى، ثم أقبلَ فقال: مرحباً وأهلاً بأمِّ هانىءٍ ما جاء بك؟ قلت: يا رسول الله فرَّ إليَّ رجلان من أحمائي فدخلَ عليَّ عليُّ بن أبي طالب فزعمَ أنه قاتلُهما فقال: لا قد آجرْنا من أجرتِ يا أُم هانىءٍ وآمنا من آمنتِ. (ش وابن جرير).

٢٣٤٥٢ ـ عن يزيد بن أبي زيادٍ قال: سألتُ عبد الله بن الحارثِ عن صلاة الضحى فقال: أدركتُ أصحاب النبي ﷺ وهم متوافرون، فما

حدثني أحدٌ منهم أنه رأى النبي ﷺ يُصلي الضحى غيرَ أُم هانئ فانها قالت : دخل عليَّ رسول الله ﷺ يومَ الفتح يوم جمعةٍ ، فاغتسلَ ، ثم صلى ثمان ركعاتٍ . (ابن جرير) .

٢٣٤٥٣ ـ عن عبد الله بن الحارث قال : سألتُ في إمارة عثمانَ عن صلاة الضحى وأصحابُ رسول الله ﷺ متوافرون فلم أجد أحداً يحدثني فيها عن النبي ﷺ شيئاً إلا حديثَ أُم هانئ أن النبي ﷺ قال لفاطمةَ يومَ فتح مكةَ : ضعي لي غُسْلاً ، فسكبتْ له في قصعةٍ أو جفنةٍ كأني أرى فيها أثرَ العجين ، فاغتسلَ ثم صلى ثمانياً ما رأيتُه صلاها قبلَها ولا بعدَها في الضحى . (ابن جرير) .

٢٣٤٥٤ ـ عن أم هانئ أن رسولَ الله ﷺ دخل على فاطمةَ وهي عندي فعمدَ إلى قربةٍ من ماء فصبهُ في جَفنةٍ ، ثم قام وراءَ الستر ، فاغتسل ثم صلى ثماني ركعاتٍ يوم فتح مكة ، فلم أرهُ صلاها قبلَها ولا بعدَها . (ابن جرير) .

٢٣٤٥٥ ـ عن أُم هانئ أن رسول الله ﷺ أتى بعدَ ما ارتفعَ النهارُ يوم الفتح فأمرَ بثوبٍ يُسترُ عليه فاغتسل ، ثم قام فركعَ ثمانَ ركعاتٍ ولا أدري أقيامُه فيها أطولُ أم ركوعُه أم سجودُه كلُّ ذلك منه متقاربٌ . (ابن جرير) .

٢٣٤٥٦ - عن عبد الله بن الحارث بن نوفل أن ابن عباس كان لا يصلي الضحى فأدخلته على أم هانئ فقلت: أخبري هذا ما أخبرتني، فقالت: دخل عليَّ النبي ﷺ يوم الفتح في بيتي فأمر بماء فصُبَّ في قصعة، ثم أمر بثوب فأخذ بيني وبينه فاغتسل ورَشَّ على ناحية البيت، فصلى ثمان ركعات، وذلك من الضحى قيامُهن وركوعُهن وسجودُهن وجلوسُهن سواء قريب بعضُهن من بعض فخرَج ابن عباس وهو يقول: لقد قرأتُ ما بين اللوحين، فما عرفتُ صلاة الضحى إلا الآن يسبِّحن بالعشي والإشراق فكنتُ أقولُ: أين الإشراق، ثم قال بعدَهن صلاة الإشراق. (ابن جرير).

٢٣٤٥٧ - عن أم هانئ أنها رأتِ النبي ﷺ صلى ثمان ركعاتٍ غداةَ يوم فتح مكة في ثوبٍ واحدٍ قد خالفَ بين طرفيه. (ابن جرير).

٢٣٤٥٨ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: ما أخبرني أحدٌ أنه رأى رسول الله ﷺ يُصلي الضحى إلا أُمَّ هانىء فانها حدثت أن النبي ﷺ دخلَ بيتها يومَ فتح مكة فاغتسلَ فصلى ثمان ركعاتٍ ما رأيتُه صلى صلاةً أخفَّ منها غيرَ أنه كان يُتمّ الركوع والسجودَ. (ابن جرير).

٢٣٤٥٩ - عن أم هانئ قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ يومَ مكة وقد وضع له ماء في جفنةٍ فيها أثرُ العجين فاستتر بثوبٍ فاغتسل،

ثم صلى الضحى فلا أدري كم صلى ركعتين أو أربعاً ثم لم يُعد لها بعدُ (ابن جرير) .

٢٣٤٦٠ ـ عن مجاهدٍ قال : صلى رسول الله ﷺ الضحى يوماً ركعتين ، ثم يوماً أربعاً ، ثم يوماً ستاً ، ثم يوماً ثمانياً ، ثم ترك يوماً . (ابن جرير) .

٢٣٤٦١ ـ ﴿ مسند علي ﴾ عن أبي رملة قال : خرجَ عليٌّ فقال : أين الناسُ قالوا : في المسجدِ من بين قائمٍ يصلي وقاعدٍ قال : نحروها نحرهم الله إلا تركوها حتى تكون قيدَ رمحٍ أو رمحين ، ثم صلوا ركعتين فتلكَ صلاةَ الأوابين . (ابن جرير) .

٢٣٤٦٢ ـ عن عائشة بنت سعدٍ قالت : كان سعدٌ يسبحُ سبحةَ الضحى ثمان ركعاتٍ . (ابن جرير) .

صلاة فيء الزوال

٢٣٤٦٣ ـ عن ثوبان أن رسول الله ﷺ كان يستحبُّ أن يصلي بعد نصفَ النهار حينَ تزيغُ الشمسَ أربع ركعات فقالت عائشة : يا رسول الله ـ ﷺ ـ أراكَ تستحبُّ الصلاة في هذه الساعة قال : تفتحُ فيها أبوابُ السماء وينظرُ الله تعالى إلى خلقه وهي صلاةٌ كان يُحافظ عليها آدمُ ونوحٌ وإبراهيمَ وموسى وعيسى . (ابن النجار) .

إحياء ما بين العشائين

٢٣٤٦٤ ـ عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ـ ﷺ ـ أيُّ الصلاة أفضلُ بعدَ المكتوبة ؟ قال : الصلاة في أول الليل . (ابن جرير) .

صلاة التراويح

٢٣٤٦٥ ـ عن السائب بن يزيد قال : أمر عمرُ بن الخطاب أُبيَّ بن كعب وتميماً الداريَّ أن يقوما للناس في رمضان باحدى عشرةَ ركعةً ، فكان القارئ يقرأُ بالمائتين حتى يعتمدَ على العصا من طول القيام وما كنا ننصرفُ إلا في فروعِ الفجر . (مالك [1] وابن وهب عب ض والطحاوي وجعفر الفريابي في السنن ق) .

٢٣٤٦٦ ـ عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال : خرجتُ مع عمر ابن الخطاب ليلةً في رمضان إلى المسجد فاذا الناسُ أوزاعٌ [1] متفرّقون يُصلي الرجلُ لنفسه فيصلي بصلاته الرهطُ فقال عمر : إني أرى لو جمعتُ هؤلاء على قارئٍ واحدٍ لكان أمثلَ ثم عزم فجمعهم على أُبي بن كعبٍ ، ثم

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الصلاة باب ما جاء في قيـــام رمضان رقم (٤) ص .

(٢) أوزاع : الأوزاع : الجماعات . القاموس [٩٣/٣] ب .

خرجتُ معه ليلةً أخرى والناسُ يصلون بصلاة قارئهم قال عمر : نعمَ البدعةُ هذه والتي تنامون عنها أفضل من التي تقومون يريد آخرَ الليل وكان الناس يقومون أوله . (مالك [1] عب خ وابن خزيمة ق وجعفر الفريابي في السنن) .

٢٣٤٦٧ - عن عروة أن عمر بن الخطاب جمع الناس على قيام شهر رمضان الرجال على أبي بن كعبٍ والنساء على سليمان بن أبي حثمة . (جعفر الفريابي في السنن ق) .

٢٣٤٦٨ - عن أبي عثمان النهدي قال : دعا عمر بن الخطاب بثلاثة قراء فاستقرأهم فأمر أسرَعَهم قراءةً أن يقرأ للناس في رمضان ثلاثين آية وأمر أوسطَهم أن يقرأ خمساً وعشرين ، وأمر أبطأهم أن يقرأ عشرين آيةً . (جعفر الفريابي في السنن ق) .

٢٣٤٦٩ - عن نوفل ابن اياس الهذلي قال : كنا نقومُ في عهد عمر ابن الخطاب فِرَقاً في المسجدِ في رمضان هاهنا وهاهنا ، وكان الناسُ يميلون إلى أحسنهم صوتاً فقال عمر : ألا أراهم قد اتخذوا القرآن أغاني ، أما والله لئن استطعتُ لأُغيرنَّ هذا ، فلم أمكثْ إلا ثلاث ليالٍ حتى أمر

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الصلاة في رمضان رقم (٣) .
والبخاري كتاب صلاة التراويح باب فضل من قام رمضان (٢/٥٨) ص .

أُبيَّ بن كعب فصلى بهم ، ثم قامَ في آخر الصفوف فقال : لئن كانت هذه البدعةُ لَنعمتِ البدعةُ هيَ . (ابن سعد ، خ في خلق الأفعال وجعفر الفريابي في السنن) .

٢٣٤٧٠ ـ عن ابن أبي مليكة قال : بلغني أن عمر بن الخطاب أمرَ عبد الله بن السائب المخزومي حينَ جمعَ الناسَ في رمضان أن يقومَ بأهلِ مكة . (ابن سعد) .

٢٣٤٧١ ـ عن أبي بن كعبٍ أن عمر بن الخطاب أمره أن يُصلَيَ بالليل في رمضان فقال : إن الناس يصومون النهار ولا يُحسنون أن يقرأوا فلو قرأتَ عليهم بالليل ، فقال : يا أمير المؤمنين هذا شيء لم يكن ، فقال : قد علمتُ ولكنه حسنٌ فصلى بهم عشرين ركعةً . (ابن منيع) .

٢٣٤٧٢ ـ عن زيد بن وهب قال : كان عمر بن الخطاب يُروِّحنا في رمضان يعني بين الترويحتين قدرَ ما يذهبُ الرجلُ من المسجد إلى سلْعٍ . (ق وقال : كذا ، قال : ولعله أراد مَن يُصلي بهم التراويح بأمر عمر) .

٢٣٤٧٣ ـ عن عبد الله بن السائب قال : كنتُ أُصلي بالناس في رمضان ، فبينا أنا أُصلي سمعتُ تكبير عمرَ على باب المسجد قدِم معتمِراً فدخل فصلى خلفي . (ش) .

٢٣٤٧٤ ـ عن أبي الحسناء أن علي بن أبي طالب أمر رجلاً يُصلي

بالناس خمس ترويحات عشرين ركعة . (ق وضعفه) .

٢٣٤٧٥ ـ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن علياً أمرَ ابن أبي ليلى أن يُصليَ بالناس في رمضان . (ابن شاهين) .

٢٣٤٧٦ ـ عن ابن السائب أن علياً قامَ بهم في شهرِ رمضان . (ابن شاهين) .

٢٣٤٧٧ ـ عن أبي إسحاق الهمداني قال : خرج عليُّ بن أبي طالبٍ في أول ليلةٍ من رمضان ، والقناديلُ تَزْهَرُ[1] وكتابُ الله يُتلى فقال : نوَّر اللهُ لك يا ابنَ الخطاب في قبرك كما نوَّرتَ مساجدَ الله تعالى بالقرآن . (ابن شاهين) .

٢٣٤٧٨ ـ عن عرفجةَ قال : كان عليُّ بن أبي طالب يأمرُ الناسَ بقيام شهرِ رمضان ، ويجعلُ للرجال إماماً ، وللنساء إماماً قال عرفجةُ : فكنتُ أنا إمام النساء . (ق) .

٢٣٤٧٩ ـ عن علي قال: أنا حرَّضتُ عمرَ على القيام في شهر رمضان، وأخبرتُه أن فوق السماء السابعة حظيرةً يقال لها حظيرةُ القدس يسكنُها قومٌ يقالُ لهم: الرُّوحُ ، فاذا كان ليلةُ القدرِ استأذنوا ربهم تبارك وتعالى في

---

(١) تزهر : زهرت النار : أضاءت ، وبابه خضع ، وأزهرها غيرها . اه المختار [٢٢٠] ب .

النزول إلى الدنيا ، فيأذنُ لهم فلا يمرون بأحدٍ يصلي أو على الطريق إلا دعوا له فأصابه منهم بركةٌ فقال عمر : يا أبا الحسن فتُحَرِّضُ[1] الناسَ على الصلاةِ حتى تصيبهم البركةُ فأمرَ الناسَ بالقيامِ . (هب - وسنده ضعيف) .

ذيل قيام رمضان

٢٣٤٨٠ - عن علي قال : من صلى العتمة يعني في الجماعة كلَّ ليلةٍ في شهر رمضان حتى ينسلخَ فقد قامَهُ . (هب) .

صلاة حفظ القرآن

٢٣٤٨١ - ﴿مسند ابن عباس رضي الله عنهما﴾ يا أبا الحسن أفلا أعلمك كلمات ينفعُك الله تعالى بهنَّ وينفعُ بهن مَن علَّمتَه ويثبُتُ ماتعلمتَ في صدرك ؟ إذا كان ليلةُ الجمعة فان استطعتَ أن تقومَ في ثلث الليل الآخر فانها ساعةٌ مشهودةٌ والدعاء فيها مستجابٌ ، وقد قال أخي يعقوبُ لبنيه : سوفَ أستغفرُ لكم ربي ، يقولُ حتى تأتي ليلةُ الجمعة ، فان لم تستطع فقُم في وسطها فان لم تستطع فقم في أولها ، فصل أربعَ ركعاتٍ تقرأُ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وسورة يسٓ ، وفي الركعةِ الثانية بفاتحة الكتاب وحم

(١) فتحرض : التحريض على القتال : الحث والاحماء عليه . اه المختار [٩٨] ب .

الدخان ،وفي الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب وآلم تنزيل السجدة ، وفي الركعة الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل ، فاذا فرغتَ من التشهد فاحمدِ الله ، وأحسن الثناء على الله تعالى ، وصل عليّ ، وأحسنْ وعلى سائر النبيين واستغفر الله للمؤمنين والمؤمنات ولإخوانك الذين سبقوكَ بالإيمان ، ثم قل في آخر ذلك : اللهم ارحمني بتركِ المعاصي أبداً ما أبقيتني ، وارحمني أن أتكلفَ ما لا يعنيني ، وارزُقني حسن النظر فيما يُرضيكَ عني ، اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا تُرامُ أسألك يا اللهُ يا رحمنُ بجلالك ونورِ وجهك أن تُلزِم قلبي حفظَ كتابك كما علمتني ، وارزقني أن أتلوه على النحو الذي يُرضيك عني ، اللهم بديعَ السمواتِ والأرض ذا الجلالِ والإكرام والعزة التي لا ترامُ ، وأسألكَ يا الله يا رحمنُ بجلالك ونور وجهك أن تُنوِّر بكتابك بصري ، وأن تطلق به لساني ، وأن تُفرِّجَ به عن قلبي ، وأن تشرح به صدري ، وأن تعملَ به بدني ، فانه لا يُعينني على الحق غيرُك ، ولا يؤتيه إلا أنتَ ولا حولَ ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، يا أبا الحسن تفعلُ ذلك ثلاث جُمَعٍ أو خمساً أو سبعاً باذن الله ، والذي بعثني بالحق ما أخطأ مؤمناً قط . (ت : حسن غريب[1] ، طب وابن السني في عمل يوم وليلة ، ك : وتعقب عن

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب في دعاء الحفظ رقم (٣٥٧٠) وقال الترمذي : حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم .ص.

ابن عباس ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فتعقب ، وقال الذهبي : هذا حديث منكر شاذ أخاف أن لا يكون مصنوعاً وقد حيرني والله جودة سنده) .

صلاة الخوف

٢٣٤٨٢ ـ عن علي قال : صليتُ مع النبي ﷺ صلاةَ الخوفِ ركعتين إلا المغربَ ثلاثاً (ش وابن منيع ومسدد والبزار وضعف) .

٢٣٤٨٣ ـ ﴿ أيضاً ﴾ عن الحارث عن علي عن النبي ﷺ في صلاةِ الخوف ، أمرَ الناس فأخذُوا السلاحَ عليهم ، فقامت طائفة من ورائهم مستقبِلَ العدوِّ وجاءتْ طائفةٌ ، فصلوا معه فصلى بهم ركعةً ، ثم قاموا إلى الطائفةِ التي لم تصل وأقبلتِ الطائفةُ التي لم تُصلِّ معه ، فقاموا خلفَه فصلى بهم ركعةً وسجدَ سجدتين ، ثم سلم عليهم ، فلما سلم قامَ الذين قبلَ العدوِّ فكبروا جميعاً وركعوا ركعةً وسجدوا سجدتين بعدَ ما سلَّم . (البزار) .

٢٣٤٨٤ ـ عن جابرِ بن عبد الله قال : صلاةُ الخوفِ ركعةٌ . (ابن جرير) .

٢٣٤٨٥ ـ عن جابر قال : صلى بنا رسول الله ﷺ صلاةَ الخوفِ ركعةً وكان رسول الله ﷺ بيننا وبينَ العدوِّ . (ابن النجار) .

٢٣٤٨٦ - ﴿ مسند حذيفة بن اليمان ﴾ عن سعيد بن العاص أنه قال في غزوةٍ ومعه حذيفة : أيكم شهدَ مع رسول الله ﷺ صلاةَ الخوفِ فقال حذيفةُ : أنا فأمرَهم حذيفة فلبسوا السلاحَ ثم قال : إن هاجكم[1] هَيْجٌ فقد حلَّ لكم القتالُ فصلى باحدى الطائفتين ركعةً والأخرى مواجهةُ العدو ثم انصرفَ هؤلاء فقاموا مُقامَ أولئكَ وجاءَ أولئك فصلى بهم ركعةً أخرى ، ثم سلم عليهم . (عب ش وعبد بن حميد ، د ، ن[1] وابن جرير هب ك ق) .

٢٣٤٨٧ - عن زياد بن نافعٍ عن كعبٍ وكان من أصحاب رسول الله ﷺ قُطِعتْ يدُه يوم اليمامة أن صلاة الخوف ركعةٌ وسجدتان . (ابن جرير) .

٢٣٤٨٨ - عن زيد بن ثابتٍ أنه سُئل عن صلاة الخوف فقال : قام رسول الله ﷺ فصلى بهم فقامَ صفٌّ خلفه وصفٌّ موازي العدوٌ ، فصلى بهم ركعةً ثم ذهبَ هؤلاء إلى مصافّ هؤلاء ، وجاء هؤلاء فصلى بهم ركعةً ثم انصرفَ . (عب ش) .

---

(١) هاجكم هيج : قال أهل اللغة : يقال : هاج الشر وهاجت الحرب وهاجت الناس ، أي تحركت وحركوها ، وهجت زيداً ؛ حركته للأمر . كله ثلاثي . صحيح مسلم [١٠٠٢/٢] ب .

٢٣٤٨٩ - عن سهل بن أبي حثمة قال : يقومُ الإمام في صلاة الخوف ويقومُ صفٌ خلفه وصفٌ موازي العدو ، فيصلي بهؤلاء ركعةً ، فاذا صلى بهم ركعةً قاموا مكانهم والإمامُ قائمٌ فقضوا ركعةً ثم ذهبوا إلى مصافِ أولئكَ ، وجاءَ أولئك فصلى بهم ركعةً ثم قاموا مكانهم فقضوا ركعةً . (عب) .

٢٣٤٩٠ - ﴿ مسند أبي عَياش الزُرقي ﴾ كنا مع رسول الله ﷺ بعُسْفَانَ فاستقبلنا المشركون عليهم خالدُ بن الوليد وهم بيننا وبينَ القبلة ، فصلى النبي ﷺ الظهرَ ، فقالوا : قد كانوا على حالٍ لو أصبنا غِرَّتهم [1] فقالوا : تأتي عليهمُ الآن صلاةٌ هي أحبُّ إليهم من أبنائهم وأنفسهم فنزل جبريلُ بهذه الآياتِ بين الظهر والعصر : ﴿ وإذا كُنتَ فيهم فأقمتَ لهمُ الصلاة ﴾ فحضرتِ الصلاة فأمرهم رسول الله ﷺ فاخذُوا السلاح ، فصففنا خلفَه صفين ثم ركعَ فركعنا جميعاً ، ثم رفعَ فرفعنا جميعاً ، ثم سجدَ النبي ﷺ بالصف الذي يليه والآخرون قيامٌ يحرُسونهم ، فلما سجدوا وقاموا جلس الآخرونَ فسجدوا في مكانهم ثم تقدمَ هؤلاء إلى مصاف هؤلاء وجاءهؤلاء إلى مصافِ هؤلاء ، ثم ركع فركعوا جميعاً ، ثم رفع فرفعوا جميعاً ، ثم سجدَ النبي ﷺ بالصف الذي يليه ، والآخرون قيامٌ

---

(١) غرتهم : الغرة : الغفلة . النهاية [٣/٣٥٤] ب .

يحرسونهم ، فلما جلسوا جلس الآخرون ، فسجدوا ثم سلَّم عليهم ، ثم انصرف فصلاها رسول الله ﷺ مرتين مرة بعُسفان ، ومرةً في أرض بني سُليم . (عب ص ش حم وعبد بن حميد ، د [1] ن وابن المنذر وابن جرير وابن أبي حاتم قط طب ك ق عب) .

٢٣٤٩١ ـ عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ صلى بهم مثلَ هذه الصلاة غير أنه لم يذكر نزول جبريل . (عب) .

٢٣٤٩٢ ـ عن الثوري عن هشام مثلَ هذا عن النبي ﷺ إلا أنه قال : نكَص [2] الصف المقدَّمُ القهقري حين يرفعون رؤوسهم من السجود ويتقدَّمُ الصف المؤخَّر فيسجدون في مصاف الأولين . [3] .

٢٣٤٩٣ ـ « مسند ابن عباس » وقال : صلى النبي ﷺ صلاةَ

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب صلاة الخوف باب صلاة الخوف رقم (١٢٢٤) وأبو عياش : اسمه ، زيد بن الصامت ـ وعسفان : بضم العين وسكون السين موضع على مرحلتين من مكة .
وحديث أبي عياش : اسناده صحيح . عون المعبود (٤/١٠٥) ص .

(٢) نكص : النكوص : الرجوع إلى وراء ، وهو القهقرى . اه النهاية [٥/١١٦] ب .

(٣) الحديث خال من العزو ولدى الرجوع إلى منتخب كنز العمال (٣/٢٣٢) عزاه المصنف إلى (عب) ص .

الخوف بذي قَرَدَ[١] فصف صفاً خلفه وصفاً موازي العدو ، فصلى بالصف الذي معه ركعةً ، ثم ذهب هؤلاء إلى مصاف هؤلاء ، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء فصلى بهم ركعةً ، ثم سلم عليهم جميعاً ، ثم انصرفوا فكان للنبي ﷺ ركعتان ولكل واحدٍ من الفريقين ركعةٌ . (عب ش وعبد ابن حميد وابن جرير ، ك) .

٢٣٤٩٤ ـ عن ابن عباس قال : صلى النبي ﷺ صلاة الخوف بذي قردَ أرضٌ من أرض بني سليم ، فصف الناس خلفه صفين : صفٌ خلفه وصفٌ موازي العدوّ فصلى بالصف الذي يليه ركعةً ، ثم نهضَ هؤلاء إلى مصافِ هؤلاء وهؤلاء إلى مصاف هؤلاء فصلى بهم ركعة . (ش) .

٢٣٤٩٥ ـ عن ابن عمر قال : صلى النبي ﷺ صلاةَ الخوف باحدى الطائفتين ركعة ، والطائفةُ الأخرى مواجهةُ العدوِّ ، ثم انصرفوا وقاموا في مقامِ أصحابهم مقبلين على العدوِّ وجاء أولئك فصلى بهم النبي ﷺ ركعة ثم سلَّم النبي ﷺ ، ثم قضى هؤلاء ركعةً وهؤلاء ركعةً (عب) .

٢٣٤٩٦ ـ عن ابن عمر أنه صلى مع رسول الله ﷺ صلاةَ الخوفِ قال : فكبر رسول الله ﷺ فصفَّ وراءَه طائفةٌ منا ، وأقبلتِ الطائفةُ

---

(١) ذو قرد : غزوة ذي قرد بفتح القاف والراء ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر . النهاية [٣٧/٤] ص .

على العدوّ فركعَ لهم النبي ﷺ ركعةً وسجدتين يسجدُ مثلَ نصفِ صلاة الصبح ، ثم انصرفوا فأقبلوا على العدو ، وجاءت الطائفةُ الأخرى فصلوا مع النبي ﷺ ، ففعل مثلَ ذلك ، ثم سلم فقام كل رجلٍ من الطائفتين وصلى لنفسه ركعةً وسجدتين . (عب) .

٢٣٤٩٧ - عن ابن مسعودٍ قال : كنا مع رسول الله ﷺ فصفّ صفاً خلفَه ، وصفاً موازي العدوّ وهم في صلاةٍ كلهم فكبر وكبّروا جميعاً فصلّى بالصف الذي يليه ركعةً ، ثم ذهبَ هؤلاء وجاء هؤلاء فصلى بهم ركعةً ، ثمّ قام هؤلاء الذين صلى بهم الركعة الثانية فصفّوا مكانهم ، ثم ذهبَ هؤلاء إلى مصاف هؤلاء وجاء أُولئك فقضوا ركعةً . (عب) .

٢٣٤٩٨ - عن طاوسٍ قال : صلى النبي ﷺ صلاةَ الظهر أربعَ ركعاتٍ وهو والعدوّ في صحراءَ واحدةٍ ، فقال العدوّ : إن لهم صلاةً أخرى هي أحبّ إليهم من الدنيا وما فيها ، فقامَ رسولُ الله ﷺ يصلى العصرَ فقاموا خلفه صفين فركعَ النبي ﷺ فركعَ الصفّ الأولُ والصف الآخرُ قيامٌ ، ثم قاموا ، ثم ارتدّ الصفّ الأولُ القهقرَى ، ثم قاموا إلى مقام الصف الآخر ، حتى قاموا مُقامهم في مقامهم ، ثم ركعَ النبي ﷺ فركعَ الصفّ الأول فكان للنبي ﷺ ركعتان ولكل صفٍ ركعةٌ ، ثم صلوا على مصافهم ركعةً ركعةً . (عب) .

٢٣٤٩٩ - عن مجاهد قال : لم يصلِّ رسول الله ﷺ صلاةَ الخوف إلا مرتين مرةً بذي الرقاع[(١)] من أرض بني سليم ومرةً بعُسفان ، والمشركون بضَجْنان[(٢)] بينهم وبين القبلة فصفَّ النبي ﷺ أصحابه كلَّهم خلفه وهم بعُسفان ، ثم تقدَّم فصلى فركعَ بهم جميعاً ، ثم سجدَ بالذين يلونه وقام الآخرون خلفه يحرسُونه ، فلما سجدَ بهم سجدتين قاموا وسجدَ أولئك الذين خلفه ، ثم تقدَّموا إلى الصف الأول ، وتأخرَ هؤلاء ، ثم ركعَ بهم جميعاً ، ثم سجد بالذين يلونه ، وقام الآخرون يحرسونهم ، فلما رفعوا رؤوسَهم من السجدة سجدَ أولئك ، ثم سلَّم النبي ﷺ عليهم جميعاً وتمت لهم صلاتهم . (عب) .

٢٣٥٠٠ - عن ابن جريج قال : قال مجاهدٌ في قوله : ﴿ إن خفتم أن يَفْتِنكم الذين كفروا ﴾ نزلت يوم كان النبيُّ ﷺ بعُسفانَ والمشركون بضَجْنانَ فتوافقوا فصلى النبي ﷺ بأصحابه صلاةَ الظهر أربعاً ركوعهم

---

(١) ذات الرقاع : بكسر الراء هي اسم شجرة في ذلك الموضع وقيل جبل والأصح أنها موضع ، وقال النووي : هي غزوة معروفة كانت سنة خمس من الهجرة بأرض غطفان من نجد سميت ذات الرقاع لأن أقدام المسلمين نقبت من الحفاء . عون المعبود (٤/١١٥) ص .

(٢) ضجنان : هو موضع أو جبل بين مكة والمدينة . النهاية (٣/٧٤) .
راجع سنن الترمذي كتاب تفسير القرآن رقم (٣٠٣٥) ص .

وسجودُهم وقيامُهم معاً جميعهم فَهمّ بهمُ المشركون أن يغيروا على أمتعتهم ويقاتلوهم فأنزل الله تعالى عليه : ﴿ فلتقمْ طائفةٌ ﴾ فصلّى النبي ﷺ العصر وصفّ أصحابه صفين وكبَّر بهم جميعاً فسجد الأولون بسجوده ، والآخرون قيامٌ لم يسجدوا حتى قامَ النبي ﷺ والصف الأولُ ، ثم كبر بهم وركعوا جميعاً ، فقدِموا الصف الآخر واستأخروا فتعاقبوا السجود كما فعلوا أول مرةٍ وقصَرَ النبي ﷺ صلاةَ العصر ركعتين . (ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ، عب) .

٢٣٥٠١ ـ عن علي قال : سأل قومٌ من التجار رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله إنا نضربُ في الأرض فكيف نُصلي ؟ فأنزل الله تعالى: ﴿ وإذا ضربتم في الأرض فليسَ عليكم جُناحٌ أن تقصروا من الصلاة ﴾ ثم انقطعَ الوحيُ ، فلما كان بعدَ ذلك بحولٍ غزا النبي ﷺ فصلى الظهر فقال المشركون : لقد أمكنَكم محمدٌ ـ ﷺ ـ وأصحابُه من ظهورِهم هلاَّ شددتم عليهم ؟ فقال قائلٌ منهم : إن لها أُخرى مثلها في إثرِها ، فأنزل الله تعالى بينَ الصلاتين : ﴿ إن خفتم أن يفتِنكم الذين كفروا إن الكافرين كانوا لكم عدواً مبيناً وإذا كنت فيهم فأقمتَ لهم الصلاةَ ـ إلى قوله ـ إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً ﴾ فنزلت صلاةُ الخوف. (ابن جرير) .

٢٣٥٠٢ - عن علي في صلاة الخوف قال : تتقدمُ طائفةٌ مع الإمام وطائفةٌ بإزاء العدوِّ فيصلي بهم الإمام ركعةً وسجدتين ، ثم تذهب الطائفة الذين صلوا مع الإمام ، فيقومون موقف أصحابهم ويجيء أولئك فيدخلون في صلاة الإمام ليصليَ بهم ركعةً ، ثم يُسلم الإمام ، ثم يقومون فيصلون ركعةً مكانهم ، ثم ينطلقون فيقومون مكان أصحابهم ، ويجيء أولئك فيصلُّون . (عب) .

صلاة الكسوف

٢٣٥٠٣ - ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : انكسفتِ الشمسُ فقام عليٌّ فركع خمس ركعاتٍ وسجد سجدتين ، ثم فعل في الركعة الثانية مثل ذلك ، ثم سلم ، ثم قال : ما صلاها أحدٌ بعدَ رسول الله ﷺ غيري . (ابن جرير وصححه) .

٢٣٥٠٤ - ﴿ أيضاً ﴾ عن حنش بن المعتمر قال : انكسفتِ الشمس على عهد عليٍ فقام فصلى بالناس فقرأ : يس والروم ، ثم ركع فركع نحواً من ذلك أو دونه ، ثم رفع رأسَه فقام نحواً من ذلك أو أقصر ، ثم سجد نحواً من ذلك أو أقصرَ ، ثم رفع رأسه ، ثم سجدَ نحواً من ذلك أو أقصرَ ، ثم رفع رأسه ، ثم قام فصلى ركعةً أخرى ففعل فيها مثلَ ما فعلَ في هذه الركعة . (ابن جرير) .

٢٣٥٠٥ - «أيضاً» عن الحسن قال: نُبئتُ أن الشمس كُسفت وعليٌّ بالكوفة فصلى بهم علي بن أبي طالب خمسَ ركعاتٍ، ثم سجدَ سجدتين عند الخامسة، ثم قام فركع خمس ركعاتٍ، ثم سجدَ سجدتين عند الخامسة قال: عشرَ ركعاتٍ وأربع سجداتٍ. (ابن جرير).

٢٣٥٠٦ - عن الحسن البصري أن علياً صلى في كسوف الشمس خمسَ ركعاتٍ وأربع سجدات. (الشافعي ق).

٢٣٥٠٧ - عن حنش بن ربيعة قال: انكسفتِ الشمس على عهد علي فخرج يُصلي بمن عنده فقرأ سورةَ الحج و يس ولا أدري بأيهما بدأ، وجهر بالقراءة، ثم ركعَ نحواً من قيامه، ثم رفع رأسَه فقامَ نحواً من قيامه، ثم ركعَ نحواً من قيامه، ثم رفع رأسه فقام نحواً من قيامه، ثم ركع نحواً من قيامه، ثم رفع رأسه فقام نحواً من قيامه، ثم ركع نحواً من قيام أربع ركعاتٍ، ثم سجد في الرابعة، ثم قام فقرأ سورة الحج و يس، ثم صنع كما صنعَ في الركعة الأولى ثمانِ ركعاتٍ وأربع سجدات، ثم قعدَ فدعا، ثم انصرفَ، فوافق انصرافُه وقد انجلى عن الشمسِ. (ابن جرير، ق).

٢٣٥٠٨ - عن أبي شريح الخزاعي قال: كُسفتِ الشمسُ في عهد عثمان بن عفان وبالمدينة عبد الله بن مسعود، فخرج عثمان فصلى بالناس تلكَ

الصلاة ركعتين وسجدتين في ركعة ، ثم انصرف عثمان ودخل داره وجلس عبدُ الله بن مسعود وجلسنا إليه فقال : إن رسول الله ﷺ كان يأمرُنا بالصلاة عند كسوف الشمس والقمر ، فاذا رأيتُموه قد أصابهما فافزعوا إلى الصلاة ، فانها إن كانت التي تحذرُنَّ كانت وأنتم على غير غفلة ، وإن لم تكن كنتم قد أصبتم خيراً أو كُفيتموه (حم ع ق) .

٢٣٥٠٩ ـ ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن حنش قال : كُسفت الشمسُ فصلى علي بالناس فقرأ يس ونحوها ـ وفي لفظ ـ بالحجر أو يس ـ وفي لفظ ـ بيس والروم ـ وفي افظ ـ سورة من المثين أو نحوها ، ثم ركعَ نحواً من قدر السورة ، ثم رفع رأسه فقال : سمع الله لمن حمده ، ثم قام أيضاً قدرَ السورة ، ثم ركع قدرَ ذلك ، ثم صلى أربع ركعات ، ثم قال : سمع الله لمن حمده ، ثم سجد سجدة ، ثم قام في الركعة الثانية ففعل كفعله في الركعة الأولى ـ وفي لفظ ـ فقرأ باحدى هاتين السورتين يعني الحجر ويس ، ثم جلس يدعو ويَرْغَبُ حتى انكشفتِ الشمسُ ، ثم حدثَهم أن رسول الله ﷺ كذلك فعلَ . (ش حم وابن خزيمة والطحاوي وابن جرير وأبو القاسم بن منده في كتاب الخشوع ق) .

٢٣٥١٠ ـ عن جابر بن عبد الله قال : انكسفتِ الشمس على عهدِ رسول الله ﷺ يوم ماتَ إبراهيمُ فقامَ النبي ﷺ فصلى ستَّ ركعات

وأربعَ سجدات ٍ، فاقترأ فأطالَ القراءة ، ثم ركع نحواً مما قام ، ثم رفعَ رأسَه فاقترأ قراءة هي دون القراءة الأولى ، ثم ركع نحواً مما قامَ ، ثم رفعَ رأسه فقرأ قراءة دون الثانية ، ثم ركع نحواً مما قام ، ثم رفع رأسه فانحدَر بالسجودِ فسجدَ سجدتين ، ثم قام فركع ثلاثَ ركعات ٍ كل ركعة ٍ دون التي قبلَها ، ثم انحدَر بالسجودِ وقد كان تأخرَ في صلاته ، فتأخرتِ الصفوفُ خلفه حتى انتهى إلى النساء ، ثم تقدَّم حتى كان في مقامه فقضى الصلاة حين قضاها وقد أضاءت الشمسُ فقال : يا أيها الناسُ إن الشمس والقمرَ آيتان من آياتِ الله ، وإنهما لا ينكسفان لموت بشرٍ ، فاذا رأيتم من ذلك شيئاً فصلُّوا حتي تنجليَ ، ثم قال : ما من شيءٍ تُوعدونَه إلا وقد رأيتُه في صلاتي هذه . (ابن جرير) .

٢٣٥١١ - عن جابر بن عبد الله قال : كُسفتِ الشمسُ على عهد رسول الله ﷺ في يومٍ شديد الحرّ فصلى رسولُ الله ﷺ بأصحابه فأطالَ القيام حتى جعلوا يخرون ، ثم ركع فأطالَ ، ثم رفعَ فأطالَ ، ثم ركعَ فأطال ، ثم رفع فأطالَ ، ثم سجد سجدتين ، ثم قامَ فصنع نحواً من ذلك فكانت أربع ركعاتٍ وأربع سجداتٍ ثم قال : إنه عُرضَ عليَّ كل شيء تُوعدونه فعُرضتْ عليَّ الجنةُ حتى تناولتُ منها قطْفاً[1] لأخذته أو قال :

(١) قطفاً : القطف - بالكسر - : العنقود ، وهو اسم لكل ما يقطف ، كالذبح والطحن . ويجمع على قطاف وقطوف وأكثر المحدثين يروونه بفتح القاف ، وإنما هو بالكسر . النهاية [٨٤/٤] ب .

تناولتُ منها قِطفاً فقصرتْ يدي عنه ، وعُرِضتْ عليَّ النار فرأيتُ فيها امرأةً من بني إسرائيل تُعذَّب في هرةٍ لها ربطتها فلم تُطعمْها ولم تدَعها تأكلُ من خَشاش الأرض ، ورأيتُ أبا ثمامة عمرو بن مالك يجرُّ قُصْبَه في النار ، وإنهم كانوا يقولون : إن الشمسَ والقمر لا ينخسفان إلا لموتِ عظيمٍ ، وإنهما آيتان من آياتِ الله يُريكموهما فاذا كُسفت فصلوا حتى تنجليَ . (ابن جرير) .

٢٣٥١٢ ـ عن قبيصة بن مخارق أن الشمسَ انكسفتْ فصلى النبي ﷺ ركعتين حتى انجلت ، فقال : إن الشمس والقمر لا ينخسفان لموتِ أحدٍ ولكنهما خلقان من خلق الله تعالى ويُحدِثُ الله في خلقه ما شاء ثم إن الله تبارك وتعالى إذا تجلى لشيءٍ من خلقه خشعَ له ، فأيهما انكسفتا فصلُّوا حتى تنجليَ أو يحدِثُ الله أمراً . (ن وابن جرير) .

٢٣٥١٣ ـ «مسند حذيفة» عن الحسن العرني أنْ حذيفة صلى في الكسوف ستَّ ركعات وأربع سجداتٍ . (ابن جرير) .

٢٣٥١٤ ـ عن النعمان بن بشير قال صلى رسول الله ﷺ في كسوف نحواً من صلاتكم يركعُ ويسجدُ . (ش وابن جرير) .

٢٣٥١٥ ـ عن النعمان بن بشير قال : انكسفتِ الشمسُ على عهد رسولِ الله ﷺ وكان يصلي ركعتين ، ويسلمُ ويُصلي ركعتين ويسلمُ

حتى انجلت، فقال: إن رجالاً يزعمون أن الشمس والقمرَ إذا انكسفا أو أحدُهما إنما ينكسفُ لموت عظيمٍ من العظماء وليس كذلك، ولكنهما خلقان من خلق الله تبارك وتعالى فاذا تجلَّى اللهُ لشيءٍ من خلقه خشعَ له. (حم وابن جرير).

٢٣٥١٦ - عن النعمان بن بشيرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: صلاتُكم في الخسوفِ كما تُصلون في غير الخسوف ركعةً وسجدتان. (ابن جرير).

٢٣٥١٧ - عن النعمان بن بشير عن النبي ﷺ في صلاة الكسوف قال: هي كصلاتكم هذه ركعتان. (ابن جرير).

٢٣٥١٨ - عن أبي هريرة قال: انكسَفتِ الشمسُ على عهدِ رسول الله ﷺ فأقام بالناس فقرأ بالصافَّات صفاً، ثم ركعَ، ثم رفعَ رأسه ولم يسجد، ثم قرأ والنجم، ثم ركع، ثم رفع رأسه، ثم سجد، ثم لم يزل ساجداً حتى انجلتِ الشمس فكانت قراءتين وركعتين وسجدة. (ابن جرير).

٢٣٥١٩ - عن ابن عباسٍ أنه صلى يوم كُسفتِ الشمسُ ركعتين في صُفَّة زمزمَ في كل ركعةٍ أربع ركعاتٍ. (ابن جرير).

٢٣٥٢٠ - عن ابن عباسٍ أن النبي ﷺ صلى عند الكسوف ثمان

ركعات وأربع سجدات (ابن جرير).

٢٣٥٢١ ـ عن عطاء عن عبيد بن عمير قال: أخبرني من أصدق فظننت أنه يريد عائشة أن الشمس كسفت على عهد النبي ﷺ فقام بالناس قياماً طويلاً يقوم ثم يركع، ثم يقوم ثم يركع، فركع ركعتين في كل ركعة ثلاث ركعات ويقول إذا ركع: الله أكبر، وإذا رفع رأسه قال: سمع الله لمن حمده، فلم ينصرف حتى تجلت الشمس، وحتى أن رجالاً ليغشى عليهم حتى أن سجال الماء ليصب عليهم من طول القيام، ثم قام فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكنهما آيتان من آيات الله تعالى يخوفكم بهما، فإذا انكسفا فافزعوا إلى ذكر الله تعالى حتى ينجليا، قال عطاء: وسمعت غير عبيد بن عمير يقول: عرضت عليه الجنة والنار في مقامه ذلك حتى تأخر وراءه وتأخر الناس وركب بعضهم بعضاً وهو يقول: أي رب وأنا فيهم، فلما انصرف قال: إني عرضت علي النار فأبصرت فيها عمرو بن لحي يجر قصبه في النار كان يسرق الحاج بمحجنه وكان يقول: يا رب أنا لا أسرق إنما يسرق محجني، وصاحبة الهرة امرأة ربطتها فلم تطعمها ولم تسقها ولم ترسلها تشرب وتأكل حتى ماتت جوعاً ثم عاد يمشي حتى عاد إلى مصلاه فسئل فقال: عرضت علي الجنة إن

أخذتُ منها قِطْفاً لأُريكموه. (ابن جرير).

٢٣٥٢٢ - عن أسماء بنتَ أبي بكرٍ أن رسول الله ﷺ صلى في كسوف الشمس فقام فأطال القيام، ثم ركع فأطال الركوع، ثم رفع فأطال القيامَ، ثم ركع فأطال الركوع، ثم رفع ثم سجد فأطالَ السجودَ، ثم رفع ثم سجد فأطال السجود، ثم قام فصنع في الثانية بمثل ما صنع في الأولى، ثم انصرَف فقال: أُدنيتْ مني الجنة حتى لو اجترأتُ عليها لجئتكم بقِطاف من قِطافها وأُدنِيتْ مني النار حتى قلتُ: يا رب وأنا معهم فاذا امرأةٌ تخدِشُها هرةٌ قلتُ: ما هذه؟ قال: حبستها حتى ماتتْ جوعاً لا أطعمتْها ولا أرسلتها تأكلُ من خَشاشِ الأرض. (وابن جرير).

٢٣٥٢٣ - عن عائشة قالت: صلاةُ الآيات ستُ ركعاتٍ في أربع سجدات. (ش).

٢٣٥٢٤ - عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقوم في صلاة الآيات فيركع ثلاثَ ركعاتٍ، ثم يسجد، ثم يقومُ فيركع ثلاث ركعاتٍ، ثم يسجدُ يقومُ فيركع ثلاثَ ركعات، ثم يسجدُ، ثم يقومُ فيركعُ ثلاث ركعات، ثم يسجدُ. (ابن جرير).

٢٣٥٢٥ - عن عائشةَ أن النبي ﷺ صلَّى في الخسوفِ ستٌ

ركعات وأربع سجدات . (ابن جرير) .

٢٣٥٢٦ ـ عن ابن عمر أنه قال : والله إن هذا القمر ليبكي من خشية الله فمن استطاع منكم أن يبكي فليبك ، ومن لم يستطع فليتباكَ . (كر) .

٢٣٥٢٧ ـ عن ابن عمر قال : انكسفتِ الشمسُ على عهد رسولِ الله ﷺ يوم مات ابراهيم ابنه فقال الناس : انكسفتْ لموتِ إبراهيم فخرجَ رسول الله ﷺ فأطال القيام حتى قيل : لن يركع ، ثم ركع حتى قيل : لن يرفع رأسه ، ثم رفع رأسه فأطال القيامَ على نحو الأول ، فصلى أربعَ ركعات في سجدتين ، ثم قال : يا أيها الناسُ إن الشمسَ والقمرَ آيتان من آيات الله تعالى لا ينكسفان لموت أحدٍ ولا لحياته . فاذا رأيتموهما قد انكسفا فافزعوا إلى الصلاة . (ابن جرير) .

٢٣٥٢٨ ـ عن مجاهد أنه وصفَ الصلاة عند انكسافِ الشمس والقمر فقال : يقرأ ثم يرفع رأسه ثم يقرأ . (ابن جرير) .

٢٣٥٢٩ ـ ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن الحكم قال : انكسفت الشمسُ على عهد علي بالكوفة فقامَ يصلي بهم فقرأ الحجر ، ثم ركعَ كقدر قيامه ، ثم رفع رأسه كقدر ركوعه ، ثم سجد كقدرِ نصف ركوعه ، ثم رفع رأسه كقدر سجوده ثم سجد كقدر ما رفع رأسه ، ثم قام فقرأ في الثانية يس والروم ، ثم فعل مثلَ ما فعل في الأول ،

فكان ركوعه ستَّ مراتٍ في أربع سجداتٍ . (هناد في حديثه) .

٢٣٥٣٠ ـ ﴿ مسند ابن عمر ﴾ أن رسول الله ﷺ صلى في كسوف الشمس ركعتين في كل ركعة ركعتين . (ابن النجار) .

٢٣٥٣١ ـ عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : والله إن هذا القمرَ يبكي من خشية الله تبارك وتعالى . (كر) .

٢٣٥٣٢ ـ عن عبد الرحمن بن سمرة قال : بينا أنا أرمي بأسهُمي في حياة رسول الله ﷺ إذ كسفتِ الشمسُ فنبذتُهن وسعيتُ أنظر ما أحدث كسوفُ الشمس لرسول الله ﷺ فاذا هو رافعٌ يديه يسبحُ ويحمد ويهلل ويكبرُ ويدعو فلم يزل كذلك حتى حُسِرَ عن الشمس فقرأ سورتين وركع ركعتين . (ابن جرير) .

٢٣٥٣٣ ـ عن جابر أن رسول الله ﷺ إذا كانت ليلةُ ريحٍ شديدة كان مفزعُه إلى المسجد حتى تسكن الريحُ وإذا حدث في السماء حدثٌ من كسوف شمسٍ أو قمرٍ كان مفزعه إلى المصلّى . (ابن أبي الدنيا وسنده حسن) .

٢٣٥٣٤ ـ عن الشعبي قال : خرج عمرُ يستسقي فلم يزد على الاستغفار حتى رجع فقيل له : ما رأيناك استسقيتَ ؟ قال : لقد طلبتُ المطرَ بمجاديح السماء التي يُستنزلُ بها المطر ، ثم قرأ : ﴿ يا قومِ استغفِروا ربكم ثم توبوا إليه يرسلِ السماء عليكم مدراراً ﴾ . (عب ص ش وابن سعد وأبو عبيد في الغريب وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وجعفر الفريابي في الذكر ، ق) .

٢٣٥٣٥ ـ عن مالك الدار قال : أصابَ الناسَ قحطٌ في زمان عمرَ ابن الخطاب فجاء رجلٌ إلى قبر النبي ﷺ فقال : يا رسول الله استسق الله تعالى لأمتكَ فإنهم قد هلكوا فأتاهُ رسول الله ﷺ في المنام فقال : ائتِ عمرَ فأقرأهُ السلامَ وأخبره أنهم يُسقَون وقل له : عليك الكيِّس الكيِّسَ فأتاهُ الرجلُ فأخبره فبكى ، ثم قال : يا رب لا آلو ما عجزتُ عنه . (ق في الدلائل) .

٢٣٥٣٦ ـ عن عائشة أن أعرابياً جاءَ وعمر بن الخطاب يخطُب الناس يوم الجمعة فقال : يا أمير المؤمنين قَحَطَ [1] السحابُ وجاعتِ الأعرابُ وخدعتِ الضبابُ ، فقال عمر : بل أمطر السحابُ إن شاء الله تعالى

(١) قحط : احتبس ، وبابه خضع وطرب . المختار [٤١١] ب .

وشبعت الأعرابُ وأغطت بأذنابها الضِّبابُ ، ما أحبُّ أن لي مائة إبلٍ كلّها سودُ الحدقة قُحِطَ الأعرابُ من الضَّباب ، ثم التفتَ إلى أصحابه فقال : ما بقي من أنواء الربيع ؟ فقال العباسُ : بقيتِ العواء يا أمير المؤمنين فرفع عمر يديه ودَعا ودَعا المسلمون فلم يَزلْ حتى سقاهُمُ الله تعالى . (ابن جرير والمحاملي) .

٢٣٥٣٧ ـ عن أبي مروان الأسلمي أنه خرج مع عمر بن الخطاب يستسقي فلم يزل عمر يقول من حين خرج من منزله : اللهم اغفر لنا إنك كنتَ غفاراً يجهرُ بذلك ويرفعُ صوته حتى انتهى إلى المُصلى . (جعفر الفريابي في الذكر) .

٢٣٥٣٨ ـ عن خوّات بن جُبير قال : أصابَ الناسَ قحطٌ شديد على عهد عمر فخرجَ عمرُ بالناس فصلى بهم ركعتين وخالفَ بين طرفيْ ردائه فجعلَ اليمينَ على اليسار واليسارَ على اليمين ، ثم بسطَ يديه فقال : اللهم إنا نستغفرُك ونستَسقيك فما برحَ مكانه حتى مُطروا فبينما هم كذلك إذا الأعرابُ قد قدِموا فأتوا عمرَ فقالوا : يا أمير المؤمنين بينا نحنُ في بوادِينا في يوم كذا في ساعة كذا إذ أظلَّنا غمامٌ فسمعنا فيها صوتاً أتاكَ الغوثُ أبا حفصٍ أتاكَ الغوثُ أبا حفصٍ . (ابن أبي الدنيا ، كر) .

٢٣٥٣٩ ـ عن سعيد بن المسيب قال : أخبرني من شهدَ عمر بن الخطاب وهو يَسْتَسقي فلما استسقى التفتَ إلى العباس فقال : يا عباسُ يا عمَّ رسول الله كم بقيَ من مدة الثُريَّا ، فقال : العلماء بها يزعمون أنها تعترضُ في الأفق بعد سقوطها سبعاً فما مضت سابعةٌ حتى مُطروا . (سفيان ابن عيينة في جامعه وابن جرير ، ق) .

٢٣٥٤٠ ـ ﴿مسند كعب بن مُرة البَهْزِيّ﴾ كنا عند رسول الله ﷺ وجاءهُ رجلٌ فقال : يا رسول الله استَسقِ الله تعالى لمطرٍ ، فرفعَ رسول الله ﷺ يديه فقال : اللهم اسقنا غيثاً مريعاً مريّاً عاجلاً غيرَ رائثٍ نافعاً غير ضارٍ قال : فما جمَّعوا حتى أُحيوا فأتوه فشكوا إليه المطرَ فقالوا : يا رسول الله تهدَّمتِ البيوتُ فقال رسول الله ﷺ : اللهم حوالينا ولا علينا ، فجعل السحابُ يتقطع يميناً وشمالاً . (ش)[1] .

٢٣٥٤١ ـ عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ إذا رأى سحاباً ثقيلاً من أفقٍ من الآفاق ترك ما هو فيه وإن كان صلاة حتى يستقبله فيقولُ : اللهم إنا نعوذُ بكَ من ما أرسل به، فان أمطرَ قال : اللهم صيّباً نافعاً مرتين أو ثلاثاً فان كشفه الله ولمْ يُمطِر حمدَ الله تعالى على ذلك . (ش).

---

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الاستسقاء باب ما جاء في الدعاء في الاستسقاء رقم (١٢٦٩) ص .

٢٣٥٤٢ - عن آبي اللحم قال: رأيتُ رسول الله ﷺ عند أحجار الزيت يستسقي مُقنّعاً بكفيه يدعو. (حم ت ن ك والبغوي وأبو نعيم) قال «ت»: ولا يعرف له إلا هذا الحديث. «سمويه» في فوائده - بلفظ: يدعو الله. ورواه «الباوردي» - بلفظ: رأيتُ رسول الله ﷺ في السوق عند أحجار الزيت - الحديث.

٢٣٥٤٣ - ﴿مسند إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف﴾ استسقى بنا النبي ﷺ. (خ في تاريخه الأوسط - وإبراهيم ولد في عهد النبي ﷺ، وقيل أنه ولد قبل الهجرة).

٢٣٥٤٤ - عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد المازني أنه رأى النبي ﷺ يومَ خرج يستسقي فحوّل إلى الناس ظهره يدعو، واستقبلَ القبلةَ، ثم حوّل رداءه، ثم صلى ركعتين وقرأ فيهما وجهرَ. (ش).

٢٣٥٤٥ - عن كِنانةَ قال: أرسلني أميرٌ من الأمراء إلى ابن عباسٍ أسأله عن الاستسقاء فقال ابن عباس: خرجَ النبي ﷺ متواضعاً مُتبذِّلاً متخشِّعاً متضرِّعاً مترسلاً فصلى ركعتين كما يُصلي في العيد ولم يخطُب خطبتكم هذه (ش). [ت: حسن صحيح رقم ٥٥٨].

٢٣٥٤٦ - عن ابن عباسٍ قال: قَحَطَ الناسُ على عهد رسول الله ﷺ فخرجَ من المدينة إلى بقيع الغرقد مُعتماً بعمامةٍ سوداء قد أرخى

طرفها بينَ يديه والأخرى بين مَنكبيه مُتكئاً قوساً عربيةً ، فاستقبلَ القبلةَ فكبروه صلى بأصحابه ركعتين جهر فيهما بالقراءة قرأ في الأولى إذا الشمس كورت ، والثانية والضحى ، ثم قلبَ رداءه لتنقلب السَّنةُ ، ثم حمد الله عز وجل وأثنى عليه ، ثم رفعَ يديه فقال : اللهم ضاحتْ[1] بلادنا وأغبرت أرضنا وهامت دوابُّنا ، اللهم مُنزل البركات من أماكنها وناشرَ الرحمة من معادنها بالغيث المغيثِ أنتَ المستغفرُ للآثام فنستغفرُكَ للجامات من ذنوبنا ونتوبُ إليك من عظيم خطايانا ، اللهم أرسل السماء علينا مدراراً واكفاً[2] مغزوراً من تحتِ عرشك من حيثُ ينفعُنا غَيثاً مغيثاً دارعاً رايعاً[3] مُمرعاً[4] طبقاً[5] غدَقاً وخِصباً تُسرع لنا به النباتَ وتُكثرُ

(١) ضاحت : مرَّ الحديث برقم (٢١٦٠٠ و ٢١٦٠١) بلفظ : صاحت فصحح ذلك ومعنى ضاحت : أي برزت للشمس وظهرت لعدم النبات فيها النهاية [٣/٧٧] ص .

(٢) رايعاً : وفي حديث جزير « وماؤنا يربع » أي : يعود ويرجع . اهـ النهاية [٢/٢٩٠] ب .

(٣) واكفاً : وكف البيت بالمطر أي : قطر وسال وبابه وعد . اهـ . المختار [٥٨٢] ب .

(٤) ممرعاً : المريع : المخصب الناجع ، يقال : أمرع الوادي ، ومَرُع مراعة النهاية [٤/٣٢٠] ب .

(٥) طبقاً : أي مالئاً للأرض مغطياً لها . يقال غيث طبق ، أي : عام واسع النهاية [٣/١١٣] ب .

لنا به البركات وتُقبلُ به الخيراتِ ، اللهم إنك قلتَ في كتابك : ﴿ وجعلنا من الماء كلَّ شيءٍ حيٍ ﴾ اللهم فلا حياة لشيء خُلِقَ من الماء إلا بالماء اللهم وقد قنطَ الناسُ أو مَن قنط منهم وساءَ ظنُّهم وهامتْ بهائمهم وعجَّت عجيجَ الثَّكلي على أولادِها إذ حبستَ عنا قطرَ السماء فدقَّت لذلك عظمُها وذهبَ لحمُها وذابَ شحمها ، اللهم ارحم أنينَ الآنَّة ، وحنين الحانَّة ، ومن لا يحملُ رزقَه غيرُك ، اللهم ارحم البهائم الحائمة والأنعام السائمةَ ، والأطفالَ الصائمة ، اللهم ارحم المشايخ الركعَ ، والأطفال الرضع والبهائمَ الرتّعَ ، اللهم زدنا قوةً إلى قوتنا ولا تردَّنا محرومينَ إنك سميعُ الدعاء برحمتك يا أرحمَ الراحمين ، فما فرغَ رسول الله ﷺ حتى جادتِ السماء حتى أهمَّ كل رجلٍ منهم كيف ينصرفُ إلى منزله فعاشت البهائمُ وأخصبتِ الأرضُ وعاشَ الناسُ ، كلُّ ذلك ببركة رسول الله ﷺ . (كر ورجاله ثقات) .

٢٣٥٤٧ ـ ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : اللهم جلِّلنا سحاباً كثيفاً تمطرنا منه رَذاذاً (١) قطقطاً سجلاً (٢) معافاً يا ذا الجلالِ والإكرام . (الديلمي) .

---

(١) رذاداً : الرذاذ : أقل ما يكون من المطر . النهاية [٢/٧ ٢] ب .

(٢) سجلاً : السجل : الصب . يقال سجلت الماء سجلاً إذا صببته صباً متصلاً النهاية [٢/٣٤٤] ب .

٢٣٥٤٨ ـ ﴿ مسند أنس رضي الله عنه ﴾ عن حميد قال : سُئِلَ أنسٌ هل كان رسول الله ﷺ يرفعُ يديهِ ؟ قال : نعم شكا الناسُ إليه ذات يوم جمعةٍ ، فقالوا : يا رسول الله قحط المطرُ ، وأجدَبت الأرض ، وهلكَ المالُ ، فرفعَ يديه حتى رأيتُ بياضَ إبطيه وما في السماء قزَعةٌ (١) سحابٍ ، فما صلينا حتى أن الشابَّ القويَّ القريب المنزلِ ليهمُّه الرجوع إلى منزله فدامتْ علينا جمعةً تهدمتِ الدورُ ، واحتبس الركبانُ ، فتبسمَّ النبي ﷺ من سرعةِ ملالةِ ابن آدم فقال : اللهم حوالينا ولا علينا . (ش)

٢٣٥٤٩ ـ عن أنس قال : جاء أعرابيٌّ إلى النبي ﷺ وشكا إليه قِلةَ المطر وجدوبةَ السَّنةِ فقال : يا رسول الله لقد أتيناكَ وما لنا بعيرٌ نيط ولا صبيٌّ يصطَبحُ ، وأنشد :

أتيناك والعذراء يُدْمى لبانُها
وقد شُغِلَتْ أمُّ الصبي عن الطفل
وألقتْ بكفيْها الفتى لاستكانةٍ
من الجوعِ ضعفاً ما يُمِرُّ وما يُحْلي
ولا شيءَ مما يأكلُ الناسُ عندنا

(١) قزعة : أي : قطعة من الغيم ، وجمعها : قزع . اه . النهاية [٤/٥٩] ب .

سِوى الحنظلِ العامي والعِلْهِز الفَسْل[1]

وليسَ لنا إلا إليك فرارُنا

وأين فرارُ الناس إلا إلى الرسل

فمدَّ رسول الله ﷺ يده يدعو فما ردَّ يدَه إلى نحره حتى استوتِ السماء بأرواقها وجاء أهلُ البطاحِ يَضجون يا رسول الله الطرقَ ، فقال : حوالينا ولاعلينا ، فانجلى السحابُ حتى أحدقَ بالمدينة كالإكليل فضحك رسول الله ﷺ حتى بدَتْ نواجِذُه وقال : لله درّ أبي طالبٍ لو كان حياً لقرتْ عيناهُ ، من يُنشدنا قوله ، فقامَ عليْ بن أبي طالب فقال : يا رسول الله لعلك أردتَ قوله :

وأبيضُ يُستسقَى الغمامُ بوجهِهِ

ثمالُ اليتامى عصمةٌ للأراملِ

يلوذُ به الهُلاكُ من آلِ هاشمٍ

فهل عندَه في نعمةٍ وفواضِلِ

كذبتُم وبيتِ اللهِ يبزى محمد

ولما نقاتلْ دونَه ونناضل

(1) العلهز : هو شيء يتخذونه في سنى المجاعة وقيل : شيء ينبت ببلاد بني سليم له أصل كأهل البردي . النهاية [٣/٢٩٢] ص .
والفسل : هو الرديء الرذل من كل شيء . النهاية [٣/٤٤٧] ص .

وَنُسْلِمُه حتى نُصرعَ حولَه

وَنَذْهَلَ عن أبنائنا والحلائلِ

فقال رسول الله ﷺ : أجلْ ذلك أردتُ . (الديلمي - وفيه : علي ابن عاصم متروك) .

٢٣٥٥٠ - عن يعلى بن الأشدق عن عبدِ الله بن جراد قال : قال رسول الله ﷺ : اللهم لا تُطِع تاجراً ولا مسافراً فان مسافرنا يدعو الله كي لا يُعطَرُ وإن تاجرَنا يتمنى شدة الزمانِ وغلاءَ السعر . (الديلمي) .

٢٣٥٥١ - عن عائشةَ أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المطر قال اللهم اجعله صيِّباً هنيئاً . (كر وابن النجار) .

امطار الدم

٢٣٥٥٢ - عن ربيعة بن قسيط أنه كان مع عمرو بن العاص عام الجماعة وهم راجعون فمُطِروا دماً عبيطاً قال ربيعة : فلقد رأيتُني أنصب الإناء فيمتلي دماً عبيطاً ؟ فظن الناسُ أنها هي دماء الناس بعضهم في بعضهم فقام عمرو بن العاص فأثني على الله بما هو أهله ثم قال : يا أيها الناس أصلحوا ما بينكم وبين الله تعالى ولا يضركم لو اصطدم هذا الجبلان . (كر وسنده صحيح) .

٢٣٥٥٣ ـ عن علي أنه صلى في زلزلة ست ركعات ، في أربع سجدات خمس ركعات وسجدتين في ركعة وركعة وسجدتين في ركعة (الشافعي ـ وقال : لو ثبت هذا الحديث عندنا عن علي لقلنا به . « ق » وقال : هو ثابت عن ابن عباس) .

٢٣٥٥٤ ـ عن عبد الله بن الحارث أن عبد الله بن عباس بينما هو بالبصرة وهو أمير عليها استعمله علي بن أبي طالب إذ زلزلت الأرض فانطلق إلى المسجد والناس معه فكبّر أربع ركعات يُطيل فيهن القراءة ، ثم ركع ثم قال : سمع الله لمن حمده ، ثم كبر أربعاً يطيل فيهن القيام ، ثم ركع ثم قال : سمع الله لمن حمده ، ثم كبر أربعاً يطيل فيهن القيام ، ثم ركع ثم قال : سمع الله لمن حمده ، ثم سجد سجدتين ، ثم قام فكبر أربعاً يطيل فيهن القيام ، ثم ركع ، ثم قال : سمع الله لمن حمده ، ثم قام فكبر أربعاً يطيل فيهن القيام ، ثم ركع ثم قال : سمع الله لمن حمده ثم قام فكبر أربعاً يطيل فيهن القيام ، ثم ركع ثم قال : سمع الله لمن حمده ثم سجد سجدتين ، فكانت أربعاً وعشرين تكبيرة وأربع سجدات وقال: هذه صلاة الآيات . (ابن جرير) .

٢٣٥٥٥ ـ عن عبد الله بن الحارث أن الأرض زَلزِلتْ بالبصرة ،

فقام ابن عباس فصلى بهم فركع ثلاثَ ركعاتٍ ، ثُم سجد سجدتين ، ثُم قام فركع ثلاثَ ركعاتٍ ، ثم سجدَ سجدتين . (ابن جرير) .

٢٣٥٥٦ - عن عبد الله بن الحارث قال : صلى بنا ابن عباس بالبصرة في زلزلة كانت صلى ست ركعات في ركعتين ، فلما انصرف قال : هكذا صلاةُ الآيات . (ابن جرير) .

الرياح

٢٣٥٥٧ - عن عامر بن واثلةَ عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله ﷺ : الريحُ تُبعثُ عذاباً لقومٍ ورحمةً لآخرين (الديلمي) .

٢٣٥٥٨ - عن سعيد بن جبير عن شريحٍ قال : ما هاجتْ ريحٌ قطْ إلا لسُقْم صحيحٍ أو شفاء سقيمٍ . (ابن النجار) .

٢٣٥٥٩ - عن مجاهد قال : هاجت ريحٌ فسبُّوها فقال ابن عباس : لا تسبُّوها فانها تجيء بالرحمة وتجيء بالعذاب ولكن قولوا : اللهم اجعلْها رحمةً ولا تجعلها عذاباً . (ش) .

٢٣٥٦٠ - عن عائشة قالت : ما رأى رسول الله ﷺ سحابةً قطْ إلا انتقَع لونُه حتى تنقشعَ أو جاء المطرُ . (كر) .

* * *

الكتاب الثاني

من حرف الصاد

كتاب الصوم من قسم الاقوال

وفيه بابان

الباب الاول في صوم الفرض

وفيه ثمانية فصول

الفصل الاول

في فضل الصوم مطلقاً

٢٣٥٦١ ـ الصيامُ جُنةٌ . (حم[1] ن عن أبي هريرة) .

٢٣٥٦٢ ـ نومُ الصائم عبادةٌ ، وصمتُه تسبيحٌ ، وعملُه مضاعفٌ ودعاؤهُ مستجابٌ ، وذنبُه مغفورٌ . (هب عن عبد الله بن أبي أوفى) .

٢٣٥٦٣ ـ الصيامُ جنةٌ من النار كجُنَّةِ أحدِكم من القتال . (حم ن ه[2] عن عثمان بن أبي العاص) .

٢٣٥٦٤ ـ الصيامُ جُنةٌ حصينةٌ من النار . (هب عن جابر) .

٢٣٥٦٥ ـ الصيامُ جُنةٌ وحصن حصين من النار . (حم ، هب عن أبي هريرة) .

٢٣٥٦٦ ـ الصيامُ جنةٌ ما لم يخرِقها . (ن هق عن أبي عبيدة) .

٢٣٥٦٧ ـ الصيامُ جُنةٌ ما لم يَخرِقها بكذبٍ أو غيبةٍ . (طس عن أبي هريرة) .

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الصيام بلفظه وسنده باب فضل الصيام رقم(١٦٢) ص.

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الصيام باب ما جاء في فضل الصيام رقم (١٦٣٩) ص .

٢٣٥٦٨ ـ مَن صامَ يوماً لم يخرِقه كُتِبَ له عشرُ حسناتٍ . (حل عن البراء) .

٢٣٥٦٩ ـ الصيامُ جُنةٌ وهو حِصنٌ من حُصونِ المؤمن ، وكلُّ عملٍ لصاحبه إلا الصيامَ يقول الله : الصيامُ لي وأنا أجزي به . (طب عن أبي أمامة) .

٢٣٥٧٠ ـ الصيامُ جنةٌ من النار فمن أصبحَ صائماً فلا يجهل يومئذٍ فاذا امرؤٌ جَهِلَ عليه فلا يَشْتمهُ ولا يسبهُ وليقل : إني صائمٌ والذي نفس محمدٍ بيده لَخُلوفُ فمِ الصائمِ أطيبُ عندَ اللهِ من ريح المسكِ . (ن عن عائشة) .

٢٣٥٧١ ـ الصيامُ نصفُ الصبرِ وعلى كل شيءٍ زكاةٌ ، وزكاةُ الجسد الصيامُ . (هب عن أبي هريرة) .

٢٣٥٧٢ ـ لكل شيءٍ زكاةٌ ، وزكاةُ الجسدِ الصومُ . (ه عن أبي هريرة طب عن سهل بن سعد) .

٢٣٥٧٣ ـ الصيامُ نصفُ الصبر . (هب عن أبي هريرة) .

٢٣٥٧٤ ـ الصيامُ لا رياءَ فيه ، قال الله تعالى : هو لي وأنا أجزي به يدعُ طعامَه وشرابه من أجلي . (هب عن أبي هريرة) .

٢٣٥٧٥ ـ الصيامُ والقرآنُ يشفعانِ للعبد يوم القيامة يقولُ الصيامُ

أيْ ربِّ إني منعتُه الطعامَ والشهواتِ بالنهار فشفّعني فيه ، ويقولُ القرآنُ : ربِّ منعتُه النومَ بالليل فشفعني فيه ، فيشفعانِ . (حم ، طب ك هب عن ابن عمرو) .

٢٣٥٧٦ ـ إن الله تعالى يقولُ : إن الصوم لي وأنا أجزي به ، وإن للصائم فرحتين إذا أفطرَ فرحَ ، وإذا لقيَ الله تعالى وجزاهُ فرحَ والذي نفسُ محمدٍ بيده لَخُلوفُ فمِ الصائم أطيبُ عند الله من ريحِ المسك . (حم م[1] ن عن أبي هريرة وأبي سعيد معاً) .

٢٣٥٧٧ ـ إن الصائمَ إذا أكل عندَه لم تزل تُصلي عليه الملائكةُ حتى يفرُغَ من طعامه . (حم ت[2] هب عن أُم عمارة) .

٢٣٥٧٨ ـ الصائمُ إذا أكلَتْ عندَه [المفاطيرُ] صلَّت عليه الملائكةُ . (ق[3] هـ عن أُم عمارة) .

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب فضل الصيام رقم (١٦٤) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في فضل الصائم رقم (٧٨٥) وقال : حسن صحيح . ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب الصيام باب في الصائم إذا أكل عنده رقم(١٧٤٨) وما بين الحاصرين من لفظ الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في فضل الصائم إذ أكل عنده رقم (٧٨٤) .
ويشير في المنتخب (٣/٣٢٧) لعزو هذا الحديث : « ت هـ » =

٢٣٥٧٩ - إن في الجنة باباً يقال لهُ الريانُ يدخلُ منه الصائمون يوم القيامة لا يدخلُ منه أحدٌ غيرهم يقال : أين الصائمون ؟ فيقومون فيدخلون منه ، فاذا دخلوا أُغلقَ فلم يدخل منه أحدٌ . (حم ق عن سهل بن سعد) .

٢٣٥٨٠ - للصائمين بابٌ في الجنة يقال له الريانُ لا يدخلُ فيه أحدٌ غيرُهم ، فاذا دخل آخرُهم أُغلقَ ، من دخل فيه شربَ ، ومن شربَ لم يظمأ أبداً . (ن عن سهل بن سعد) .

٢٣٥٨١ - في الجنة ثمانيةُ أبواب فيها بابٌ يُسمَّى الرَّيانَ لا يدخله إلا الصائمون . (خ عن سهل بن سعد)[١] .

٢٣٥٨٢ - في الجنة بابٌ يدعى له الصائمون ، فمن كانَ من الصائمين دخله ، ومن دخله لا يظمأ أبداً . (ت[٢] هـ عنه) .

٢٣٥٨٣ - لكل بابٍ من أبوابِ البر بابٌ ، من أبوابِ الجنة ، وإن بابَ الصيام يُدعى الريانَ . (طب عن سهل بن سعد) .

= وهو الأصح لأن رمز [ق] يحتمل البخاري ومسلم أو البيهقي ولدى الرجوع إلى مظانه لم أجده فيها وراجع البيهقي (٣٠٥/٤) . ص .

(١) أخرجه البخاري كتاب بدء الخلق باب صفة أبواب الجنة (١٤٥/٤) ص

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في فضل الصوم رقم (٧٦٥) وقال حسن صحيح . ص .

٢٣٥٨٤ - إن لله تبارك وتعالى عندَ كل فطرٍ عتقاء من النار ، وذلك في كل ليلةٍ . (هـ عن جابر ؛ حم طب هب عن أبي أمامة) .

٢٣٥٨٥ - إن للصائمِ عندَ كلِّ فطرهِ دعوةً ما تُرَدُّ . (ك عن ابن عمر) .

٢٣٥٨٦ - إن لكل شيء باباً ، وبابُ العبادة الصيامُ . (هناد عن ضمرة بن حبيب مرسلاً) .

٢٣٥٨٧ - إن الله تبارك وتعالى أوحى إلى نبي من بني إسرائيلَ أن أخبر قومَك أنه ليس عبدٌ يصومُ يوماً ابتغاء وجهي إلا أصحتُ جسمَه وأعظمتُ أجرَه . (هب عن علي) .

٢٣٥٨٨ - إن ربكم تبارَك وتعالى يقولُ : كلُّ حسنةٍ بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعفٍ ، والصومُ لي وأنا أجزي به ، والصوم جُنةٌ من النار وخُلوفُ فم الصائم أطيبُ عند الله من ريحِ المسك ، وإن جَهِلَ على أحدكم جاهلٌ وهو صائمٌ فليقل إني صائم . (ت [1] عن أبي هريرة) .

٢٣٥٨٩ - الصيام جُنةٌ فلا يرفُثْ ولا يجهل ، وإن امرؤٌ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائمٌ مرتين ، والذي نفسي بيده لخلوفُ فم الصائم

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في فضل الصوم رقم (٧٦٤) وقال : حسن غريب . ص .

أطيبُ عند الله من ريح المسك يتركُ طعامه وشرابه وشهواته من أجلي ، الصيامُ لي وأنا أجزي به والحسنةُ بعشر أمثالها (حم خ[1] عن أبي هريرة).

٢٣٥٩٠ ـ كلُّ عمل ابن آدمَ يضاعفُ ، الحسنةُ بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله ، قال الله عز وجل : إلا الصومَ فانه لي وأنا أجزي به يدعُ شهوته وطعامه من أجلي ، للصائم فرحتان : فرحةٌ عندَ إفطاره ، وفرحةٌ عند لقاء ربه ، ولخلوفُ فم الصائم أطيبُ عند الله من ريح المسك (حم م[2] ن ه عن أبي هريرة) .

٢٣٥٩١ ـ لكل شيءٍ بابٌ وبابُ العبادة الصيامُ . (أبو الشيخ عن أبي الدرداء) .

٢٣٥٩٢ ـ للصائم عندَ إفطاره دعوةٌ مستجابةٌ . (الطيالسي ، هب عن ابن عمرو) .

٢٣٥٩٣ ـ للصائم فرحتان : فرحةٌ حين يفطرُ ، وفرحةٌ حين يلقى ربَّه . (ت عن أبي هريرة) .

٢٣٥٩٤ ـ مَن صامَ يوماً في سبيل الله زحزحَ اللهُ وجهَه عن النارِ بذلك اليوم سبعين خريفاً . (حم ت ن ه عن أبي هريرة) .

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الصوم باب فضل الصوم (٣/٣١) ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الصوم باب فضل الصوم (١٦٤) ص .

٢٣٥٩٥ ـ مَن صامَ يوماً في سبيل الله باعدَ اللهُ وجهه من جهنمَ سبعين عاماً . (ن عن أبي سعيد) .

٢٣٥٩٦ ـ مَن صامَ يوماً في سبيل الله تعالى باعدَ الله بذلك اليوم حرَّ جهنم من وجهه سبعين خريفاً . (ن هـ عن أبي سعيد) .

٢٣٥٩٧ ـ مَن صام يوماً في سبيل الله باعد الله منه جهنم مسيرةَ مائةِ عامٍ . (ن عن عقبة بن عامر) .

٢٣٥٩٨ ـ خِصاء أُمتي الصيامُ والقيامُ . (حم طب عن ابن عمرو) .

٢٣٥٩٩ ـ مَن خُتم له بصيامِ يومٍ دخل الجنة . (البزار عن حذيفة)

٢٣٦٠٠ ـ مَن صامَ يوماً في سبيل الله بعَّد اللهُ وجهَه عن النار سبعين خريفاً . (حم ق ت ن عن أبي سعيد) .

٢٣٦٠١ ـ مَن صام يوماً تطوعاً لم يطَّلع عليه أحدٌ لم يرضَ اللهُ تبارك وتعالى له بثوابٍ دونَ الجنة . (خط عن سهل بن سعد) .

٢٣٦٠٢ ـ صمتُ الصائمَ تسبيحٌ ،ونومُه عبادةٌ ، ودعاؤه مستجابٌ وعمله مُضاعفٌ . (أبو زكريا ابن منده في أماليه فر عن ابن عمر) .

٢٣٦٠٣ ـ صُوما فان الصيامَ جنةٌ من النار ومن بوائق الدهر . (ابن النجار عن أبي مليكة) .

٢٣٦٠٤ - ثلاثٌ ليس عليهم حسابٌ فيما طعموا إذا كان حلالاً: الصائمُ والمتسحر، والمرابط في سبيل الله عز وجل. (طب عن ابن عباس).

٢٣٦٠٥ - صومُوا تَصحّوا. (ابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي هريرة).

٢٣٦٠٦ - صيامُ المرءِ في سبيل الله تعالى يبعدُه من جهنمَ مسيرةَ سبعين عاماً. (طب عن أبي الدرداء).

٢٣٦٠٧ - الصائمُ في عبادةٍ وإن كان نائماً على فراشه (فر عن أنس)

٢٣٦٠٨ - عليك بالصومِ فانه لا مِثْلَ له. (حم، ن، حب، ك عن أبي أُمامة).

٢٣٦٠٩ - عليك بالصوم فانه مَحْضٌ[1]. (هب عن قدامة بن مظعون عن أخيه عثمان).

٢٣٦١٠ - عليكم بالصوم فانه مَحْسمةٌ[2] للعروق ومذهبةٌ للاشَر. (أبو نعيم في الطب عن شداد بن عبد الله).

---

(١) محض: المحض: الخالص من كل شيء. النهاية [٣٠٢/٤] ب.

(٢) محسمة: بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الثانية والميم. قال في المصباح: حسمه حسماً من باب ضرب فانحسم بمعنى قطعه فانقطع، وحسمت العرق على حذف مضاف والأصل حسمت دم العرق إذا قطعته ومنعته من =

٢٣٦١١ - قال الله تعالى : الصيامُ جُنةٌ يَستَجِنُ بها العبدُ من النار ، وهو لي وأنا أجزي به . (حم هب عن جابر) .

٢٣٦١٢ - قال الله تباركَ وتعالي : كلُّ عمل ابن آدم له إلا الصيامَ فانه لي وأنا أجزي به ، والصيامُ جُنةٌ وإذا كان يومُ صومِ أحدكم فلا يرفُثْ ولا يصخبْ ، وإن سابهُ أحدٌ أو قاتله فليقل إني امرؤٌ صائمٌ ، والذي نفسُ محمدٍ بيده لخُلوفُ فم الصائم أطيبُ عند الله من ريح المسك وللصائم فرحتان يفرحهما : إذا أفطرَ فرحَ بفطره ، وإذا لَقيَ ربهُ فرحَ بصومه . (ق [١] ت عن أبي هريرة) .

٢٣٦١٣ - لكل عبدٍ صائمٍ دعوةٌ مستجابةٌ أعطيها في الدنيا ، أو ادخرَ له في الآخرة . (الحكيم عن أبي هريرة) .

٢٣٦١٤ - مَن فطّر صائماً كان له مثلُ أجرهِ غيرَ أن لا يَنقُصُ من أجرِ الصائم شيئاً . (حم ت [٢] ه حب عن زيد بن خالد) .

= السيلان بالكي بالنار . وقال في النهاية : محسمة للعرق مقطعة للنكاح . ومذهبة للأشر : أي البطر ، يعني أن الصوم يقلل دم العروق وتخفف مادة المنى ويكسر النفس ببطرها . فيض القدير [٤/٣٤٤] ب .

(١) أخرجه البخاري كتاب الصوم باب هل يقول إني صـائم إذا شتم ؟ (٣/٣٤) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في فضل من فضل من فطر صائماً رقم (٨٠٧) وقال : حسن صحيح ص .

٢٣٦١٥ - مَن فطّر صائماً أو جهزَ غازياً فله مثلُ أجره (هق عنه)

٢٣٦١٦ - الصومُ جُنةٌ . (ت عن معاذ) .

٢٣٦١٧ - الصومُ جُنةٌ من عذاب الله تعالى . (هب عن عثمان ابن أبي العاص) .

٢٣٦١٨ - الصومُ جُنةٌ يستجنُّ بها العبدُ من النار (هب عنه) .

٢٣٦١٩ - الصومُ في الشتاء ؛ الغنيمة الباردةُ . (حم ع طب هق عن عامر بن مسعود . طص عد هب عن أنس . عد هب عن جابر) .

٢٣٦٢٠ - الصومُ يدقُّ المصيرَ ويذيل اللحمَ ويُبعدُ من حرِّ السعير ، إن لله مائدةً عليها ما لا عينٌ رأت ولا أذنٌ سمعت ولا خطرَ على قلبِ بشرٍ لا يقعدُ عليها إلا الصائمون . (طس وأبو القاسم بن بشران في أماليه عن أنس) .

الإكمال

٢٣٦٢١ - الأعمالُ عند الله سبعةٌ : عملان موجبان ، وعملان بأمثالهما وعملٌ بعشرة أمثاله ، وعملٌ بسبع مائةٍ ، وعملٌ لا يعلمُ ثوابه إلا الله تعالى فأما الموجِبان فمن لقي الله تعالى يعبُده مخلِصاً لا يشركُ به شيئاً وجبت له الجنة ، ومن لقيَ الله تعالى قد أشركَ به وجبت له النارُ ، ومن عمل

سيئةً جُزِيَ بمثلها، ومن هم بحسنةٍ جُزي بمثلها، ومن عملَ حسنةً جزي عشراً ومن أنفق ماله في سبيل الله تعالى ضُعِّف له نفقةُ الدرهم بسبع مائةٍ والدينارِ بسبع مائة دينارٍ ، والصيامُ لله تعالى لا يعلمُ ثوابَ عامله إلا الله تعالى . (الحكيم هب عن ابن عمر) « يقول العبد مبوب هذا الكتاب أيضاً ذكرت هذا الحديث في كتاب الزكاة من حرف الزاء في ترغيب الانفاق والصدقة أيضاً لغرض رأيته » . رقم [١٦١٤٣] .

٢٣٦٢٢ ـ كلُّ حسنةٍ يعملُها ابن آدمَ بعشر حسناتٍ إلى سبع مائة ضعفٍ ، يقول الله : إلا الصومَ فهو لي وأنا أجزي به يدعُ الطعام من أجلي والشرابَ من أجلي ، وشهوتَه من أجلي ، وللصائم فرحتان : فرحةٌ حينَ يفطر ، وفرحةٌ حينَ يلقى ربَّه ولخُلوفُ فم الصائم حين يخلفُ من الطعام أطيبُ عندَ الله من ريح المسكِ . (هب عن أبي هريرة) .

٢٣٦٢٣ ـ قال الله عز وجل : الحسنةُ عشرةٌ وأزيدُ ، والسيئةُ واحدةٌ وأمحوها ، والصوم لى وأنا أجزي به ، الصومُ جنةٌ من عذاب الله كمجنِّ السلاحِ من السيف . (البغوي عن رجل) .

٢٣٦٢٤ ـ إن الله جعل حسنات ابن آدمَ بعشر أمثالها إلى سبع مائةِ ضِعْفٍ ، قال الله تعالى : إلا الصوم ، والصومُ لي وأنا أجزي به ، إنَّ للصائم فرحتين : فرحةً حين يفطُر وفرحةً يومَ القيامة ، ولخُلوفُ فم

الصائم اطيبُ عند الله من ريح المسكِ . (الخطيب عن ابن مسعود) .

٢٣٦٢٥ ـ قال الله تعالى : الصومُ جُنةٌ يَجُنُ بها عبدي من النار ، والصومُ لي وأنا أجزي به يدعُ طعامه وشهوته من أجلي والذي نفسي بيدِه لخلوفُ فم الصائم عند الله يوم القيامة أطيبُ من ريح المسكِ . (طب عن بشير بن الخصاصية وأبي هريرة) .

٢٣٦٢٦ ـ قال ربكم : الصومُ جنةٌ من النار ، ولِيَ الصومُ وأنا أجزي به يدَعُ شهوتَه وطعامَه وشرابَه من أجلي ، لخلوفُ فمِ الصائمِ أطيبُ عند اللهِ من ريحِ المسك . (البغوي وعبدان ، طب ، ص عن بشير بن الخصاصية) .

٢٣٦٢٧ ـ كلُ عملِ ابن آدمَ له إلا الصيامَ ، والصيامُ لي وأنا أجزي به ، لخُلوفُ فمِ الصائمِ أطيبُ عند الله من ريح المسك . (هب عن أبي هريرة) .

٢٣٦٢٨ ـ قال اللهُ تبارك وتعالى : كلُ عمل ابن آدم له إلا الصيامَ فانه لي وأنا أجزي به ، والصيامُ جنةٌ وإذا كان يومُ صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخَب وإن سابَّه أحدٌ أو قاتَله فليقل : إني امرؤٌ صائمٌ والذى نفس محمدٍ بيده لخُلوف فم الصائم أطيبُ عند الله تعالى من ريح المسك ،وللصائم فرحتان يفرحُهما إذا أفطرَ فرح بفطره ، وإذا لقي ربَّه فرحَ بصومه .

(حم م[1] ن حب عب عن أبي هريرة) .

٢٣٦٢٩ ـ الصومُ جُنةٌ يجتنُّ بها عبدي ، والصومُ لي وأنا أجزي به (ابن جرير عن أبي هريرة) .

٢٣٦٣٠ ـ ما من عبدٍ أصبحَ صائماً إلا فُتحت له أبوابُ السماء ، وسبَّحتْ أَعضاؤُه واستغفرَ له أهلُ السماء الدنيا إلى أن توارى بالحجاب ، فان صلى ركعةً أو ركعتين أضاءت له السموات نوراً ، وقلنَ أزواجُه من الحور العين ، اللهم اقبضه إلينا فقد اشتقنا إلى رؤيته ، وإن هلل أوسبحَ أو كبَّر تلقاهُ سبعونَ ألف ملكٍ يكتبون ثوابها إلى أن توارى بالحجاب . (عد قط في الأفراد ، هب عن عائشة) .

٢٣٦٣١ ـ صمتُ الصائم تسبيحٌ ، ونومُه عبادة ، ودعاؤه مستجاب وعمله مضاعفٌ . (الديلمي عن ابن عمرو) .

٢٣٦٣٢ ـ للصائم عندَ فطره دعوةٌ لا تُردُّ . (ابن زنجويه عن مليكة عن عمرو) .

٢٣٦٣٣ ـ أَوحى الله تعالى إلى عيسى ابن مريم في الإنجيل ، قل للملأ من بني إسرائيل أن مَن صام لرضائي أصححتُ له جسمَه ، وأعظمتُ له أجرَه . (أَبو الشيخ في الثواب والديلمي والرافعي عن أبي الدرداء) .

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب فضل الصيام رقم (١٦٣) ص .

٢٣٦٣٤ - عليك يا ابن مظعون بالصيام فانها مَجْفرةٌ[1] . (طب هب عن عائشة بنت قدامة بن مظعون عن أبيها عن أخيه عثمان بن مظعون).

٢٣٦٣٥ - من منعه الصيامُ عن الطعام والشراب يشتهيه أطعمه اللهُ من ثمار الجنة وسقاهُ من شرابها . (هب عن علي) .

٢٣٦٣٦ - والذي نفسي بيده لخُلوفُ فم الصائم أطيبُ عند الله من ريح المسك . (حم عن عائشة).

٢٣٦٣٧ - ثلاثةٌ لا يُسألونَ عن نعيمٍ : المُطعِمُ والمشرِبُ ، والمتسحِّرُ ، وصاحبُ الضيفِ ، وثلاثةٌ لا يُلامون عن سوء الخلق : المريضُ ، والصائمُ حتى يفطرَ ، والإمام العادل . (الديلمي عن أبي هريرة)

٢٣٦٣٨ - عليكَ بالصومِ فانه لا عدلَ له . (ن عن أبي أمامة) .

٢٣٦٣٩ - إن للصائم فرحتين : فرحةً حين يفطر ، وفرحةً يومَ القيامة ، وخلوفُ فم الصائم أطيبُ عند الله من ريح المسك . (حم والخطيب عن ابن مسعود) .

٢٣٦٤٠ - إن الله عز وجل يُوحي إلى الحفظة أن لا تكتبُوا على صوام عبيدي بعدَ العصر سيئةً . (ك في تاريخه خط عن أنس) .

---

(١) مجفرة : أي مقطعة للنكاح ، ونقص الماء . يقال : جفر الفحل يجفر جفوراً : إذا أكثر الضراب وعدل عنه وتركه وانقطع النهاية [١/٢٧٨]ب

٢٣٦٤١ - إذا أُكلَ عند الصائم صلَّتْ عليه الملائكةُ. (ابن المبارك في الزهد عب في المصنف عن أُم عمارة).

٢٣٦٤٢ - إن الصائمَ إذا أُكلَ عندَه صلَّت عليه الملائكة. (حب عن أُم عمارة بنت كعب).

٢٣٦٤٣ - من ماتَ صائماً أوجبَ الله له الصيام إلى يوم القيامة. (الديلمي عن عائشة).

٢٣٦٤٤ - إذا كان يومُ القيامة يخرج الصوّامُ من قبورهم يُعرَفون بريحِ صيامهم، أفواههم أطيبُ من ريح المسكِ يُلقَّوْن بالموائد والأباريق مختمة بالمسكِ فيقال لهم: كلُوا فقد جعتُم واشرَبوا فقد عطِشْتم، ذَروا الناسَ يستريحوا فقد عييتُم إذا استراحَ الناسُ فيأكلون ويشربون والناسُ معلقون في الحسابِ في عناءٍ وظماٍ. (أبو الشيخ في الثواب والديلمي عن أنس).

٢٣٦٤٥ - يوضعُ للصائمين مائدةٌ يوم القيامة من ذهبٍ يأكلون منها والناسُ ينظُرون. (أبو الشيخ والديلمي عن ابن عباس).

٢٣٦٤٦ - إن في الجنة باباً يقالُ له الريانُ، فاذا كان يومُ القيامة قيلَ: أين الصائمون فاذا دخلوا أُغلِقَ فيشربون منه، فمن شربَ منه، لم يظمأْ أبداً. (ابن زنجويه عن سهل بن سعد).

٢٣٦٤٧ - إن للجنة باباً يقال له : الريانُ يُدعى له الصائمون مَن كان من الصائمين دخله لم يظمأ أبداً . (طب عن سهل بن سعد) .

٢٣٦٤٨ - إن للجنة باباً يُدعى الريانَ لا يدخلُ منه إلا الصائمون (الخطيب وابن النجار عن أنس) .

٢٣٦٤٩ - والذي نفسي بيده إن في الجنة لباباً يسمى الريان ينادي يوم القيامة أين الصائمون هلمّوا إلى بابِ الريان ، لا يدخلُ معهم أحدٌ غيرُهم . (ابن عساكر عن أبي هريرة) .

٢٣٦٥٠ - للجنة بابٌ يقال له الريانُ يدخله الصائمون . (ابن النجار عن ابن مسعود) .

٢٣٦٥١ - بخيرٍ من رجلٍ لم يُصبح صائماً ولم يَعُدْ سقيماً . (عبد بن حميد ، ه[1] ع ص عن جابر) قال قلت : كيفَ أصبحتَ يا رسول الله قال : فذكره .

٢٣٦٥٢ - من فطّر صائماً فله مثلُ أجره . (طب عن ابن عباس) .

٢٣٦٥٣ - من فطّر صائماً كان له مثل أجره إلا أنه لا ينقصُ من

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الأدب باب الرجل يقال له كيف أصبحت رقم (٣٧١٠) وقال في الزوائد : وفي اسناده عبد الله بن مسلم هو : ابن مؤمن المكي ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما . ص .

أجر الصائم شيء ، ومن جهزَ غازياً في سبيل الله أو مَن خلفه في أهله كُتبَ له مثل أجره إلا أنه لا ينقصُ من أجر الغازي شيء . (حم وعبد ابن حميد ، هب ق حب طب ص عن زيد بن خالد الجهني) .

٢٣٦٥٤ ـ مَن فطرَ صائماً أو جهزَ حاجاً أو جهزَ غازياً أو خلفَه في أهله ، فلهُ مثلُ أجرِه من غيرِ أن ينقصَ من أجره شيء . (ابن قانع ، طب عنه) .

٢٣٦٥٥ ـ من فطرَ صائماً فأطعمَه وسقاهُ كان له مثلُ أجره . (هب عن أبي هريرة) .

٢٣٦٥٦ ـ من فطرَ صائماً كان له مثلُ أجره من غير أن ينقصَ من أجره شيئاً وما عَمِلَ الصائمُ من البرِّ كان لصاحب الطعام مثلُ أجره ما دام فيه قوةُ الطعام . (ابن صصري في أماليه عن عائشة . الديلمي عن علي) .

٢٣٦٥٧ ـ من فطرَ صائماً في رمضان على طعامٍ وشرابٍ من كسب حلالٍ صلَّتْ عليه الملائكة في ساعات شهر رمضان وصلى عليه جبريلُ ليلة القدر . (طب عن سلمان) .

٢٣٦٥٨ ـ من فطَّر صائماً في رمضان من كسبٍ حلالٍ صلَّت

عليه الملائكةُ ليالي رمضان كلِّها وصافحه جبريلُ ليلةَ القدر ، ومن صافحه جبريلُ يكثرُ دموعه ويرقّ قلبه ، فقال رجلٌ : يا رسول الله من لم يكن ذاكَ عنده ؟ قال : فلقمةُ خبزٍ ، قال : أفرأيتَ من لم يكن ذلكَ عنده ؟ قال : فقبضةٌ من طعامٍ ، قال : أرأيت من لم يكن ذاك عنده ؟ قال : فمذقةُ لبنٍ ، قال : أفرأيتَ من لم يكن ذاك عنده ؟ قال : فشربةٌ من ماء . (حب في الضعفاء ٤ [1] هب عن سلمان) .

---

(١) رمز المصنف هنا رمز رقم (٤) مراده أن الحديث في السنن الأربعة ولدى الرجوع إلى مظان الحديث لم أره ، وهكذا في منتخب كنز العمال (٣/٣٣٠) لم يرمز رقم (٤) . ص .

وأورد الحديث الهيثمي في مجمع الزوائد(٣/١٥٦و ١٥٧) وفيه الحسن بن أبي جعفر قال ابن عدي : له أحاديث صالحة وهو صدوق ، ثم قال : وفيه كلام ص .



الفصل الثاني

﴿ في فضل صوم شهر رمضان ﴾

٢٣٦٥٩ ـ شهرُ رمضان شهرٌ كُتِبَ عليكم صيامُه وسننتُ لكم قيامه ، ومن صامه وقامَه إيماناً واحتساباً خرجَ من ذنوبه كيوم ولدتْه أُمه . (هـ [١] عن عبد الرحمن بن عوف) .

٢٣٦٦٠ ـ إن الله تعالى قد افترضَ عليكم صومَ رمضان ، وسننتُ لكم قيامه ، فمن صامَه وقامه إيماناً واحتساباً ويقيناً كان كفارةً لما مضى (ن هب عن عبد الرحمن بن عوف) .

٢٣٦٦١ ـ أتاكم شهرُ رمضان شهرٌ مباركٌ فرضَ الله عليكم صيامه تُفتحُ فيه أبوابُ الجنة ، وتغلقُ فيه أبوابُ الجحيم ، وتُغلُّ فيه مردةُ الشياطين ، وفيه ليلةٌ خيرٌ من ألف شهرٍ من حُرم خيرَها فقد حُرِم . (حم ن هب عن أبي هريرة) .

٢٣٦٦٢ ـ إذا جاء رمضانُ فتحت أبوابُ الجنة ، وغُلقت أبواب النار وصُفِّدت الشياطين . (ق عن أبي هريرة) .

---

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء في قيام شهر رمضان رقم (١٣٢٨) ص .

٢٣٦٠٣ - إذا جاء رمضانُ فتحت أبوابُ الرحمة ، وغُلقتْ أبواب جهنم ، وسُلسلتِ الشياطين (ن عن أبي هريرة)[1] .

٢٣٦٦٤ - إذا كان أول ليلةٍ من شهر رمضانَ صُفدت الشياطينُ ومردةُ الجن وغلقت أبوابُ النار ، فلم يفتح منها بابٌ ، وفتحت أبوابُ الجنة فلم يُغلقْ منها بابٌ وينادي منادٍ كل ليلةٍ يا باغيَ الخير أقبل ، ويا باغي الشر أقصر ، ولله عتقاء من النار وذلك كلُّ ليلةٍ . (ت[2] هـ حب ك هق عن أبي هريرة) .

٢٣٦٦٥ - أظلَّكم شهركم هذا بمحلوفِ رسول الله ﷺ ما مرَّ على المسلمين شهرٌ هو خيرٌ منه ، ولا يأتي على المنافقين شهرٌ هو شرٌ لهم منه، إن الله يكتب أجره وثوابه من قبل أن يدخل ويكتبَ وِزرَه وشقاءه من قبل أن يدخُل ، وذلك أن المؤمن يُعد فيه النفقة للقوة في العبادة ، ويعدُّ فيه المنافقُ اغتيابَ المؤمنين ، واتباعَ عوراتهم ، فهم غُنْمٌ للمؤمن ونقمةٌ على الفاجر . (حم هق عن أبي هريرة) .

---

(١) أخرجه النسائي كتاب الصيام باب ذكر الاختلاف على الزهري فيه رقم (٢١٠٢ و ٢١٠٣ و ٢١٠٤) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في فصل شهر رمضان رقم (٦٨٢) وقال الترمذي : غريب . ص .

٢٣٦٦٦ - إن لأهلك عليك حقاً صُمْ رمضان والذي يليه وكلَّ أربعاء وخميس فاذن أنتَ قد صُمتَ الدهرَ وأفطرتَ . (د ت [١] عن مسلم القُرشي) .

٢٣٦٦٧ - هذا شهرُ رمضان قد جاءكم تُفتحُ فيه أبوابُ الجنةِ وتُغلقُ فيه أبوابُ النار وتسلسلُ فيه الشياطينُ . (حم ن عن أنس) [٢] .

٢٣٦٦٨ - أولُ شهر رمضانَ رحمةٌ ، ووسطُه مغفرةٌ ، وآخرُه عِتقٌ من النار . (ابن أبي الدنيا في فضل رمضان ، خط وابن عساكر عن أبي هريرة) .

٢٣٦٦٩ - رمضانُ شهرٌ مباركٌ تُفتحُ فيه أبوابُ الجنة ، وتغلقُ فيه أبوابُ السعيرُ وتصفَّدُ فيه الشياطينُ ، وينادي منادٍ كلَّ ليلةٍ يا باغيَ الخيرِ هلُمَّ ويا باغي الشرِّ أَقصرْ . (حم هب عن رجل) .

٢٣٦٧٠ - سيدُ الشهور شهرُ رمضانَ وأعظمُها حرمةً ذُو الحجة . (البزار ، هب عن أبي سعيد) [٣] .

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في صوم يوم الاربعاء والخميس رقم (٧٤٨) وقال : غريب . ص .

(٢) أخرجه النسائي كتاب الصيام رقم (٢١٠٥) ص .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٤٠) وفيه يزيد بن عبد الملك . ص .

٢٣٦٧١ - ليسَ ليومٍ فضلٌ على يومٍ في الصيام إلا شهرُ رمضان ويومُ عاشوراءَ . (طب هب عن ابن عباس) .

٢٣٦٧٢ - ابسُطوا بالنفقة في شهر رمضان فان النفقة فيه كالنفقة في سبيل اللهِ . (ابن أبي الدنيا في فضل رمضان - عن ضمرة وراشد ابن سعد ، مرسلاً) .

٢٣٦٧٣ - صومُ ثلاثة أيام في كل شهرٍ ورمضان إلى رمضان صوم الدهر وإفطارُه . (ه حم م[1] عن أبي قتادة) .

٢٣٦٧٤ - صومُ شهر الصبر وثلاثةِ أيامٍ من كل شهرٍ صومُ الدهر (حم هق عن أبي هريرة) .

٢٣٦٧٥ - صومُ شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر يذهبنَ وحَرَ[2] الصدر . (البزار عن علي وعن ابن عباس . البغوي والباوردي طب عن النمر بن تولب) .

٢٣٦٧٦ - ذاكرُ الله في رمضان مغفورٌ له وسائلُ الله فيه لا يَخيبُ . (طس[3] هب عن عمر) .

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب استحباب صيام ثلاثة أيام رقم (١٩٧) ص .

(٢) وحر : الوحر - بفتحتين - كالغل . المختار [٥٦٤] ب .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٤٠) رواه الطبراني في الأوسط وفيه هلال بن عبد الرحمن وهو ضعيف ص .

٢٣٦٧٧ - إذا دخل شهرُ رمضانَ فُتحت أبوابُ الجنة وغُلِّقت أبوابُ جهنم وسُلسلت الشياطينُ . (حم ق [1] عن أبي هريرة) .

٢٣٦٧٨ - من صامَ رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفر له ما تقدمَ من ذنبه . (حم [2] ق ٤ عن أبي هريرة) .

٢٣٦٧٩ - من صامَ رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفر له ما تقدمَ من ذنبه وما تأخر . (خط عن ابن عباس) .

٢٣٦٨٠ - مَن صام رمضان وأتبعهُ ستًا من شوال كان كصومِ الدهر . (حم م ٤ عن أبي أيوب) .

٢٣٦٨١ - من صامَ رمضان وستًا من شوال كان كصومِ الدهر . (حم م ٤ عن أبي أيوب) .

٢٣٦٨٢ - مَن قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه (ق ٤ عن أبي هريرة) .

٢٣٦٨٣ - مَن صامَ رمضانَ وستًا من شوالَ والأربعاء والخميس دخلَ الجنة . (حم عن رجل) .

(١-٢) أخرجها البخاري كتاب الصوم باب هل يقال رمضان وباب من صام رمضان (٣/٣٣) ص .

٢٣٦٨٤ ـ شهران لا ينقُصان شهرا عيدٍ : رمضانُ وذُو الحجَّةِ (حم ق [(١)] ٤ عن أبي بكرة) .

٢٣٦٨٥ ـ شهرُ رمضان شهرُ الله وشهرُ شعبان شهري ، شعبانُ المطهِّر ، ورمضانُ المكفِّر (ابن عساكر عن عائشة) .

٢٣٦٨٦ ـ شهرُ رمضان يكفرُ ما بين يديه إلى شهر رمضان المقبلِ (ابن أبي الدنيا في فضل رمضان ـ عن أبي هريرة) .

٢٣٦٨٧ ـ شهرُ رمضان معلقٌ بين السماء والأرض لا يُرفعُ إلى الله تعالى إلا بزكاةِ الفطر . (ابن شاهين في ترغيبه والضياء عن جرير) .

٢٣٦٨٨ ـ إنما سُميَ الرمضانُ لأنه يرمُضُ الذنوبَ . (محمد بن منصور السمعاني وأبو زكريا يحي بن منده في أماليهما عن أنس) .

الاكمال

٢٣٦٨٩ ـ جاءكم شهرُ رمضان المبارك فقدِّموا فيه النية ووسِّعوا فيه النفقةَ . (الديلمي عن ابن مسعود) .

٢٣٦٩٠ ـ قد جاءكم الشهرُ المباركُ فقدِّموا فيه النيةَ ووسعوا فيه

---

(١) أخرجه البخارى في صحيحه كتاب الصوم باب شهرا عيد لا ينقصان (٣/٣٥) ومسلم كتاب الصيام باب بيان معنى قوله ﷺ : شهرا عيد رقم (١٠٨٩) ص .

النفقة فان الشقي من شقي في بطن أمه ، والسعيد من سعد في بطن أمه وفيه ليلةُ القدر خيرٌ من ألف شهرٍ لا يحرمُ خيرَها إلا كلُّ محرومٍ. (ابن صصري في أماليه عن ابن مسعود).

٢٣٦٩١ ـ أتاكم شهرُ رمضانَ شهرُ خيرٍ وبركةٍ . (ابن النجار عن عمر) .

٢٣٦٩٢ ـ أتاكم شهرُ رمضان شهرُ بركةٍ فيه خيرٌ يغشيكم اللهُ فينزلُ الرحمة ويحطُّ فيه الخطايا ، ويستجابُ فيه الدعاء ، ينظرُ اللهُ إلى تنافُسِكم ويباهي بكم ملائكتَه فأدُّوا الله من أنفسِكم خيراً ، فان الشقيّ من حُرِمَ فيه رحمةَ الله عز وجل . (طب وابن النجار عن عبادة ابن الصامت) .

٢٣٦٩٣ ـ إذا جاء شهرُ رمضانَ فُتحِتْ أبوابُ الرحمة وغُلِّقت أبوابُ جهنم وسلسلتِ الشياطين . (ن عن أبي هريرة) .

٢٣٦٩٤ ـ إذا جاء شهرُ رمضان فتُحت أبوابُ الرحمة وغُلِّقت أبواب جهنم ، وسلسلَتِ الشياطين . (حم خ عن أبي هريرة) .

٢٣٦٩٥ ـ إذا دخلَ رمضانُ فتحت أبوابُ السماء ، وغلقت أبواب النار ، وصُفِّدتِ الشياطين . (ن عن أبي هريرة)[١] .

---

(١) أخرجه النسائي كتاب الصيام باب فضل شهر رمضان رقم (٢١٠٠) ص

٢٣٦٩٦ - إذا كان رمضانُ فُتِحت أبوابُ الجنة ، وغلقت أبوابُ جهنم ، وسُلسلتِ الشياطين . (حب عن أبي هريرة) .

٢٣٦٩٧ - تُفتحُ فيه يعني في رمضان أبوابُ الجنة ، وتغلَقُ فيه أبواب النار ، وتُغل فيه الشياطينُ ، وينادي منادٍ كل ليلةٍ يا باغي الخير هَلُمَّ ويا باغي الشرِّ أقصر . (ن ط عن عقبة بن فرقد) .

٢٣٦٩٨ - تفتحُ فيه أبوابُ السماء وتُغلَقُ فيه أبوابُ النار ، ويصفَّدُ فيه كل شيطانٍ مريدٍ ، وينادِ منادٍ كلَّ ليلةٍ يا طالبَ الخير هلمَّ ويا طالبَ الشر أمسك . (ن عنه) .

٢٣٦٩٩ - رمضانُ شهرٌ مباركٌ يفتَحُ الله فيه أبواب الجنةِ ، ويغلق فيه أبوابَ السعير ، ويصفدُ فيه الشياطينَ ، وينادي منادٍ كل ليلة ياباغي الخير هلُمَّ ، ويا باغيَ الشرِّ أقصر حتى ينقضيَ رمضانُ . (حم والبغوي هب عن رجل من الصحابة يقال له عبد الله) .

٢٣٧٠٠ - تُفتحُ أبوابُ الجنة في أول ليلةٍ من رمضان إلى آخرِ ليلةٍ ، وتُغَل فيه مردةُ الشياطين ، ويبعثُ الله منادياً ينادي يا باغيَ الخير هلُمَّ هل من داعٍ يستجابُ له ؟ هل من مستغفرٍ يُغفرُ له ؟ هل من تائبٍ يُتابُ عليه ؟ ولله عند كل وقتِ الفطر في كلِّ ليلةٍ من رمضان عتقاء يعتقهم من النار (ابن صصرى في أماليه وابن النجار عن ابن عمر) .

٢٣٧٠١ - نعمَ الشهرُ شهرُ رمضانَ تُفتحُ فيه أبوابُ الجنة ، وتغلقُ فيه أبوابُ النيران ، ويُصفَّد فيه مردةُ الشياطين ، ويُغفَرُ فيه إلا لمن يأبى . (الخطيب وابن النجار عن أبي هريرة) .

٢٣٧٠٢ - إذا جاء شهرُ رمضانَ فتحتْ أبوابُ الجنة ، وغلقت أبوابُ النارِ ، وصُفِّدتِ الشياطينُ ، ونادى منادٍ يا طالبَ الخير هلُمَّ ويا طالب الشرِّ أقصر حتى ينسلخَ الشهرُ (طب عن عتبة بن عبد) .

٢٣٧٠٣ - إذا كان أولُ ليلةٍ من رمضان صفدتِ الشياطين ومردةُ الجنِّ ، وغلقتْ أبوابَ النار ، فلم يُفتَحْ منها بابٌ ، وفُتِحت أبواب الجنة فلم يغلق منها بابٌ ، وينادي منادٍ كل ليلةٍ يا باغيَ الخير أقبل ، ويا باغي الشر أقصر ، ولله عتقاء من النار وذلك كل ليلةٍ . (ت [1] ه حب ك حل هب عن أبي هريرة) . مر برقم [٢٣٦٧٦] .

٢٣٧٠٤ - إذا كان أولُ ليلةٍ من رمضان فتحت أبواب الجنان كلُّها فلم يغلَقْ منها بابٌ واحدٌ الشهرَ كلَّه ، وغلقت أبوابُ النار فلا يُفتحُ منها بابٌ واحدٌ الشهرَ كلَّه ، وغلِّت عتاةُ الجن ، ونادى منادٍ من سماء

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في فضل شهر رمضان رقم (٦٨٢) . والحاكم في المستدرك بلفظ الترمذي وسنده (٤٢١/١) وقال : صحيح ص .

الدنيا كل ليلة إلى انفجار الصبح يا باغي الخير هلم ، ويا باغي الشر انته ، هل من مستغفر يغفرُ له ؟ هل من تائب يتابُ عليه ؟ هل من سائلٍ فيعطى ؟ هل من داعٍ فيستجابَ له ؟ ولله عند وقتِ كل ليلة فطرٍ من رمضان عتقاء يعتقهم من النار . (الخطيب عن ابن عباس) .

٢٣٧٠٥ - إذا كان أولُ ليلةٍ من شهر رمضان فتحت أبواب الجنان كلها فلم يُغلق منها بابٌ واحدٌ الشهر كله ، وغلقت أبوابُ النار فلم يفتح منها بابٌ واحدٌ الشهر كله وغُلّت عتاةُ الجن ، ونادى منادٍ من السماء الدنيا كل ليلةٍ إلى انفجار الصبح يا باغيَ الخير تمم وأبشر ، ويا باغي الشر أقصر وأبصر ، هل من مستغفرٍ يغفرُ له ؟ هل من تائبٍ يتوبُ عليه ، هل من داعٍ يستجابُ له ؟ هل من سائل يُعطى سؤلَه ؟ ولله تعالى عندَ كل من فطرَ شهر رمضان كل ليلةٍ عتقاء من النار ستون ألفاً فاذا كانَ يوم الفطر أعتق مثل ما أعتقَ في جميع الشهر ثلاثين مرةً ستين ألفاً ستينَ ألفاً . (هب عن ابن مسعود) .

٢٣٧٠٦ - إذا كان أولُ ليلةٍ من رمضان فتحت أبوابُ السماء فلا يُغلقُ منها باب حتى يكون آخرُ ليلةٍ من رمضان ، وليس من عبدٍ مؤمنٍ يُصلي في ليلة منها إلا كتب الله له ألفاً وخمس مائة حسنة بكل سجدةٍ ، وبنى له بيتاً في الجنة من ياقوتةٍ حمراء لها ستون ألف باب منها قصرٌ من

ذهبٍ مُوشّحٍ بياقوتةٍ حمراء، فإذا صام أولَ يومٍ من رمضان غُفِر له ما تقدمَ من ذنبه إلى مثل ذلك اليوم من شهر رمضان واستغفرَ له كل يوم سبعون ألفَ ملك من صلاةِ الغداة إلى أن توارى بالحجابِ، وكان له بكل سجدةٍ يسجدُها في شهر رمضان بليلٍ أو نهارٍ شجرةٌ يسيرُ الراكبُ في ظلّها خمسَ مائة عامٍ. (هب عن أبي سعيد).

٢٣٧٠٧ - إذا كان أولُ ليلةٍ من شهر رمضان نظر اللهُ إلى خلقه وإذا نظرَ الله إلى عبدٍ لم يعذبه أبداً، ولله في كل ليلةٍ ويومٍ ألفُ ألفِ عتيقٍ من النار، فإذا كانت ليلة تسع وعشرين أعتق الله فيها مثل جميع ما أُعتق في كل الشهر، فإذا كان ليلةُ الفطر ارتجت الملائكةُ وتجلّى الجبار بنوره مع أنه لا يصفُه الواصفون فيقولُ الملائكةُ وهم في عيدهم من الغد: يا معشرَ الملائكة يوحي إليهم ما جزاء الأجير إذا وفّى عمله؟ تقول الملائكة: يوفّى أجره فيقولُ الله تعالى: أشهدكم أني قد غفرتُ لهم. (ابن صصرى في أماليه عن أبي هريرة).

٢٣٧٠٨ - أعطيتْ أُمتي في شهر رمضان خمسَ خصالٍ لم تُعطه أُمةٌ قبلهم: خُلوفُ فم الصائم أطيبُ عند الله من ريح المسك، وتستغفر لهم الملائكةُ حتى يفطروا ويزينُ اللهُ كل يومٍ جنته، ثم يقولُ: يوشك عبادِي الصالحون أن يلقوا عنهم المؤنةَ والأذى، ويصيرون إليك، ويصفّد فيه مردة الشياطين ولا يخلصون فيه إلى ما كانوا يخلُصون في غيره، ويغفر

لهم في آخر ليلةٍ، قيل: يا رسول الله أهيَ ليلةُ القدر؟ قال: لا ولكنْ العامل إنما يوفَّى أجرَه إذا قضى عمله. (حم ومحمد بن نصر، هب عن أبي هريرة).

٢٣٧٠٩ - أُعطيت أُمتي في شهر رمضان خمساً لم يعطهن نبيٌّ قبلي: أما واحدةٌ فانه إذا كان أولُ ليلةٍ من شهر رمضان نظر الله إليهم ومن نظر اللهُ إليه لم يعذبه أبداً، وأما الثانية: فان خُلوفَ أفواههم حين يُمسون أطيبُ عندَ الله من ريح المسك، وأما الثالثةُ: فان الملائكة تستغفرُ لهم في كل يومٍ وليلةٍ، وأما الرابعة: فان الله تعالى يأمرُ جنتَه فيقول لها: استعدِّي وتزيَّني لعبادي أوشكَ أن يستريحوا من تعبِ الدنيا إلى داري وكرامتي، وأما الخامسة: فانه إذا كان آخرُ ليلةٍ غفرَ الله لهم جميعاً، فقال رجلٌ من القوم: أهيَ ليلةُ القدر؟ قال: لا ألمْ ترَ إلى العمال يعملون فاذا فرغوا من أعمالهم وُفّوا أجورَهم. (هب عن جابر)[1].

٢٣٧١٠ - إذا كان أولُ يومٍ من شهر رمضان نادى منادي الله عز وجل رضوان خازن الجنان يقول: يا رضوان فيقول: لبيكَ سيدي وسعديك فيقول: زيّنِ الجنان للصائمين والقائمينَ من أُمة محمد، ولا تُغلقْها

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٤٠) وقال رواه أحمد والبزار وفيه هشام بن زياد أبو المقدام ضعيف. ص.

حتى ينقضيَ شهرُهم ، فاذا كان اليومُ الثاني : أُوحى الله إلى مالك خازن النار ، يا مالك أَغلق أَبوابَ النيران عن الصائمينَ والقائمين من أُمة محمدٍ ، ثم لا تفتح حتى ينقضيَ شهرُهم. ثم إذا كان اليومُ الثالثُ ، أوحى اللهُ إلى جبريل ياجبريلُ اهبط إلى الأرض فغُلَّ مردةَ الشياطين وعتاةَ الجن حتى لا يفسدوا على عبادي صومَهم ، وإن لله ملكاً رأسُه تحت العرش ورجلاهُ في تخوم الأرض السابعة السُّفلى وله جناحان أَحدُهما بالمشرق والآخرُ بالمغربِ ، أَحدهما من ياقوتةٍ حمراء والآخرُ من زبرجدٍ أُخضرَ ينادي في كل ليلةٍ من شهر رمضان ؛ هل من تائبٍ يتابُ عليه ؟ هل من مستغفرٍ يغفر له ؟ هل من صاحب حاجةٍ فيَشفعَ لحاجته ؟ يا طالبَ الخير أبشر يا طالب الشر أقصِرْ وأبصر ،ألا وإن لله عز وجل في كل ليلةٍ عند السحر والإفطار سبعةَ آلافِ عتيقٍ من النار قد استوجبوا العذابَ من رب العالمين ، فاذا كان ليلةُ القدرِ هبطَ جبريلُ في كُبْكُبةٍ[1] من الملائكةِ له جناحان أخضران منظومان بالدرّ والياقوتِ لا ينشرُهما جبريل في كل سنة إلا ليلةً واحدةً وذلك قوله : ﴿ تنزلُ الملائكةُ والروحُ فيها بإذن ربهم ﴾ وأما الملائكةُ فهم تحتَ سدرة المنتهى ، وأما الروحُ فهو جبريلُ يمسح

---

(١) كبكبة : هي بالضم والفتح : الجماعة المتضامة من الناس وغيرهم . النهاية [٣/١٤٤] ب .

بجناحه ، فيسلِّمُ على الصائمِ والقائمِ والمصلي في البرِ والبحرِ ، السلامُ عليك يا مؤمنُ السلامُ عليك يا مؤمنُ حتى إذا طلعَ الفجرُ صعدَ جبريلُ ومعه الملائكةُ فيتلقاهُ أَهلُ السموات فيقولون له : يا جبريلُ ما فعلَ الرحمن عز وجل بأهل لا إله إلا الله ؟ فيقولُ جبريل : خيراً ، ثم يتلقاهُ الكروبيونَ فيقولون له : مافعل الرحمن بالصائمين شهر رمضان؟ فيقول جبريل : خيراً ، ثم يسجدُ جبريلُ ومن معه من الملائكة فيقولُ الجبارُ عز وجل : يا ملائكتي ارفعوا رؤوسكم أُشهِدُكم أني قد غفرتُ للصائمين شهرَ رمضان إلا لمن أبى أن يُسلِّمَ عليه جبريل ، وجبريلُ لا يسلم تلك الليلةَ على مدمن خمرٍ ولا عشّارٍ ولا ساحرٍ ولا صاحب كوبةٍ ولا عَرْطبةٍ [(١)] ولا عاقٍ لوالديه ، فاذا كان يوم الفطر نزلت الملائكةُ فوقفت على أفواهِ الطريق يقولون : يا أُمة محمدٍ اغدوا إلى ربٍ كريمٍ ، فاذا صاروا في المصلى نادى الجبارُ يا ملائكتي ما جزاء الأجير إذا فرَغ من عمله ؟ قالوا : ربنا جزاؤه أن يوفّى أجرَه ، قال : هؤلاء عبادي وبنو عبادي أمرتهم بالصيام فصاموا ، وأطاعوني وقضوا فريضتي فينادي المنادي يا أُمة محمدٍ ارجعوا راشدينَ قد غُفرَ لكم . (ابن شاهين في الترغيب

---

(١) عرطبة : بالفتح والضم : العود . وقيل الطنبور . اهـ . النهاية [٢١٦/٣] . ب .

عن أنس ؛ وفيه : عباد بن عبد الصمد [1] ، قال « عق » : يروي عن أنس نسخة عامتها مناكير وله طريق ثان عن أنس رواه « حب » في الضعفاء وفيه أصْرَم بن حَوْشب كذاب [2] . وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من هذا الطريق وأشار إلى طريق عباد وله طريق ثالث عن أنس . رواه الديلمي وفيه : ابان متروك) .

٢٣٧١١ - إن الجنةَ لتزخرَفُ لشهرِ رمضان من رأس الحول إلى الحول ، فاذا كان أولُ ليلةٍ من شهر رمضانَ هبت ريحٌ من تحتِ العرش .[فتفتقت] ورقُ الجنة ، وتجيء الحورُ العينُ يقلنَ : يا رب اجعل لنا من عبادك أزواجاً تقرُّ بهم أعينُنا وتقرُّ أعينهم بنا . (طب حل قط في الأفراد هب وتمام [د ، ن ، م] [3] كر عن ابن عمر ؛ وفيه الوليد الدمشقي ، قال أبو حاتم : صدوق وقال « قط » : وغيره متروك) .

---

(١) راجع ترجمته في ميزان الاعتدال (١/٣٦٩) وقال الذهبي : عند ايراده لهذا الحديث » فذكر حديثاً طويلاً يشبه وضع القصاص . ص .

(٢) راجع ترجمة في ميزان الاعتدل (١/٢٧٢) . وذكر أول الحديث وقال الذهبي : الحديث بطوله ساقه ابن حبان . ص .

(٣) قوبل هذا الحديث : فتبين عزو هذه الرموز [د ن م] زوائد والتي مابين الحاصرين . راجع منتخب كنز العمال (٣/٣٣٣) .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٤٢) رواه الطبراني في الكبير والأوسط باختصار وفيه الوليد بن الوليد القلانسي وثقه أبو حاتم وضعفه جماعة .ص.

٢٣٧١٢ - إن الجنةَ لتُزيَّنُ من الحول إلى الحول لشهر رمضانَ ، وإن حورَ العين لتَزيَّن من الحول إلى الحول لصوّام رمضانَ فاذا دخل رمضان قالت الجنة : اللهم اجعل لي في هذا الشهر من عبادِك ، ويقلن الحورُ العينُ : اللهم اجعل لنا في هذا الشهر من عبادِك أزواجاً ، فمن لم يقذِف فيه مسلماً ببهتانٍ ، ولم يشرَب فيه مُسكراً كفَّر الله عنه ذنوبه ، ومن قذَفَ فيه مسلماً أو شربَ فيه مسكراً أحبطَ اللهُ عمله لسنةٍ ، فاتقوا شهرَ رمضان فانه شهرُ الله جعل لكم أحدَ عشر شهراً تأكلون فيهنَّ وتشربون وتلذَّذون، وجعل لنفسه شهراً فاتقوا شهر رمضان فانه شهرُ الله تبارك وتعالى (هب[1] كر عن ابن عباس) .

٢٣٧١٣ - إن الجنةَ تزيَّنُ من الحول إلى الحول لشهر رمضان مَن صان نفسَه ودينَه في شهر رمضانَ زوَّجه الله من الحور العين وأعطاهُ قصراً من قصور الجنة ، ومن عملَ سيئةً أو رَمى مؤمناً ببهتانٍ أو شربَ مسكراً في شهر رمضان أحبط اللهُ عمله سنةً ، فاتقوا شهرَ رمضان فانه شهر الله جعل الله لكم أحد عشر شهراً تأكلون فيها وتروون ، وشهر رمضان شهرُ الله فاحفظوا فيه أنفسكم . (ابن صصرى في أماليه عن أبي أُمامة وواثلة وعبد الله بن بسر معاً) .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٤١ و ١٤٢) وقال رواه الطبراني في الكبير وفيه الهياج بن بسطام وهو ضعيف . ص .

٢٣٧١٤ ـ يا أيها الناسُ قد أظلَّكم شهرٌ عظيمٌ مباركٌ شهرٌ فيه ليلةٌ خيرٌ من ألف شهر جعل الله تعالى صيامَه فريضةً وقيام ليله تطوعاً ، من تقرَّبَ فيه بخصلةٍ من الخير كان كمن أدّى فريضةً فيما سواهُ ، ومن أدى فريضةً فيه كان كمن أدّى سبعين فريضةً فيما سواه ، وهو شهرُ الصبرُ والصبرُ ثوابه الجنةُ ، وشهر المواساة وشهرٌ يزدادُ فيه رزقُ المؤمن ، مَن فطَّر فيه صائماً كان له مغفرةً لذنوبه وعِتقَ رقبته من النار وكان له مثلُ أجره من غير أن ينقص من أجره شيء ، يُعطي الله هذا الثوابَ مَن فطَّر صائماً على مذقة لبنٍ أو شربةٍ من ماء ، ومَن أشبعَ صائماً سقاهُ الله من حوضي شربةً لا يظمأ حتى يدخل الجنة ، وهو شهرٌ أوله رحمةٌ وأوسطُه مغفرةٌ وآخرُه عتقٌ من النار ، فاستكثروا فيه من أربع خصالٍ خصلتان تُرضون بهما ربَّكم ، وخصلتان لا غنى لكم عنهما ؛ فأما الخصلتان اللتان ترضون بهما ربكم فشهادةُ أَن لا إله إلا الله وتستغفرونه ، وأما اللتان لا غنى عنهما فتسألونَ الله الجنةَ ، وتعوَّذْن به من النار . (ابن خزيمة وقال : ان صح الخبر ، هب والاصبهاني في الترغيب عن سلمان . وقال الحافظ ابن حجر في أطرافه مداره على علي بن زيد بن جُدْعان وهو ضعيف ؛ ويوسف ابن زياد الراوي عنه ضعيف جداً ، وتابعه اياس بن عبد الغفار عن علي بن زيد عند « هب » قال ابن حجر : وإياس ما عرفته ، انتهى) .

٢٣٧١٥ - لو يعلمُ العبادُ ما في رمضان لتمنَّت أُمتي أن يكونَ رمضانُ السنةَ كلَّها إن الجنة لتزيَّن لرمضان من رأس الحول إلى الحول، فاذا كان أولُ يومٍ من رمضان هبت ريحٌ من تحت العرش فصفقتْ ورقُ الجنة فتنظرُ الحور إلى ذلك فيقلن يا ربِّ اجعل لنا من عبادِك في هذا الشهر أزواجاً تقرُّ أعينُنا بهم وتقرُّ أعينُهم بنا، فما من عبدٍ يصومُ يوماً من رمضان إلا زُوِّج من الحور العين في خيمةٍ من درةٍ مُجوفةٍ، مما نعت الله تعالى: ﴿وحورٌ مقصوراتٌ في الخيام﴾ على كل امرأةٍ منهنَّ سبعون حلَّةٍ ليس منها حلةٌ على لون أخرى، ويُعطى سبعين لوناً من الطيبِ ليس منه لون على ريح الآخر لكل امرأةٍ منهن سبعون ألف وصيفةٍ وسبعون ألف وصيفٍ مع كل وصيفةٍ من ذهبٍ فيها لونُ طعامٍ يجدُ لآخر لقمةٍ منها لذةً لم يجد لأوله، لكل امرأةٍ منهنَّ سبعون سريراً من ياقوتةٍ حمراء على كل سريرٍ سبعون فراشاً بطائنها من استبرقٍ فوقَ كل فراشٍ سبعونَ أريكةً، ويعطى زوجُها مثل ذلك على سرير من ياقوتٍ أحمرَ موشحاً بالدر عليه سِواران من ذهبٍ هذا بكل يومٍ صامَه من رمضان سوى ما عمِلَ من الحسنات. (ابن خزيمة وأشار إلى ضعفه ع، طب[1]، هب عن أبي مسعود الغفاري؛ وأورده ابن الجوزي في

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٤١) وقال رواه أبو يعلى وفيه جرير بن أيوب وهو ضعيف. ص.

الموضعات فلم يصب) .

٢٣٧١٦ - إذا دخل شهر رمضان أمر الله حملةَ العرش أن يكفّوا عن التسبيح ويستغفروا لأمةِ محمدٍ والمؤمنين . (الديلمي عن علي) .

٢٣٧١٧ - إن الله تعالى يغفرُ في أول ليلةٍ من شهر رمضان لكل أهل القبلة . (ع وابن خزيمة ض عن أنس) .

٢٣٧١٨ - سبحان الله ما تستقبلون وما ذا يستقبلكم ؟ شهر رمضان يغفرُ الله في أول ليلةٍ لكل أهل هذه القبلة ، قيل : يا رسول الله المنافقُ ؟ قال : المنافق كافرٌ وليس للكافر في ذلك شيء . (هب عن أنس) .

٢٣٧١٩ - إن لله تعالى عز وجل في كل ليلة من رمضان ستَّ مائةِ ألف عتيقٍ من النار فاذا كان آخرُ ليلةٍ أعتق بعددِ مَن مضى . (هب عن الحسن ، مرسلا) .

٢٣٧٢٠ - إن لله عز وجل عند كل فطرٍ عتقاءَ من النار وذلك في كل ليلة . (ه عن جابر . حم طب ض هب عن أبي أمامة) .

٢٣٧٢١ - لله في كل ليلةٍ من شهر رمضان عند الافطار ألفُ ألفِ عتيقٍ من النار فان كانت ليلةُ الجمعة أعتقَ في كل ساعةٍ ألفَ ألفِ عتيق من النار كلهم استوجبوا النار . (الديلمي عن ابن عباس) .

٢٣٧٢٢ - إن الله تعالى فرض صيام رمضان، وسننت لكم قيامه فمن صامه وقامه إيمانًا واحتسابًا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه. (حم ت عن عبد الرحمن بن عوف).

٢٣٧٢٣ - اتقوا شهرَ رمضان، فانه شهرُ الله جعل لكم أحدَ عشر شهراً تشبعون فيه وتروون، وشهرُ رمضان شهر الله فاحفظوا فيه أنفسكم (الديلمي من طريق مكحول - عن أبي أمامة وواثلة بن الأسقع وعبد الله بن بسر).

٢٣٧٢٤ - إن أمتي لن تُخزى ما أقاموا شهر رمضان، قيل: يا رسول الله وما خزيهم في شهر رمضان؟ قال: انتهاكُ المحارم فيه، مَن زَنى فيه أو شرب فيه خمراً لعنهُ الله ومن في السموات إلى مثله من الحول، فان مات قبلَ أن يُدرك رمضانَ فليس له عند الله حسنةٌ يتقي بها النارَ، فاتقوا الله في شهر رمضان، فان الحسنات تُضاعف فيه ما لا تضاعفُ فيما سواهُ وكذلك السيئاتُ. (طب ٤ [1] عن أم هانىء؛ ٤ وابن صصرى في أماليه عن أبي هريرة).

---

(١) رمز المصنف للحديث رقم (٤) دليل على أن الحديث في السنن الاربعة ولدى الرجوع لترجمة أم هانى في ذخائر المواريث لم أر لها هذا الحديث ولكن أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٤٤) وقال رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه: عيسى بن سليمان أبو طيبة ضعفه ابن معين. ص.

٢٣٧٢٥ ـ أولُ شهر رمضان رحمةٌ وأوسطُه مغفرةٌ وآخرُه عتقٌ من النار . (الديلمي والخطيب وابن عساكر عن أبي هريرة) .

٢٣٧٢٦ ـ من صام رمضان وصلى الصلوات الخمس وحجّ البيت كان حقاً على الله تعالى أن يغفرَ له . (ن عن معاذ) .

٢٣٧٢٧ ـ من صام رمضانَ فعرفَ حدودَه وتحفّظَ مما ينبغي أن يتحفّظَ منه كفّر ما قبله . (حم ، ع ، حب ، حل ، ق ، ض ، هب عن أبي سعيد) .

٢٣٧٢٨ ـ مَن صامَ يوماً من رمضان فسلم من ثلاثةٍ ضمنتُ له الجنة على ما فيه سوى الثلاثِ : لسانِه وبطنِه وفرجِه . (ابن عساكر عن أبي هريرة) .

٢٣٧٢٩ ـ مَن صام يوماً من رمضان محتسباً كان له بصومه ما لو أن أهل الدنيا اجتمعوا مذْ كانتِ الدنيا إلى أن تنقضي لأوسعهم طعاماً وشراباً لا يطلبُ إلى أهل الجنة شيئاً من ذلك . (طب عن ابن عباس) .

٢٣٧٣٠ ـ مَن صامَ رمضان وقامه إيماناً واحتساباً غُفر له ما كان قبل ذلك من عملٍ . (ابن النجار وابن صصرى في أماليه عن عائشة) .

٢٣٧٣١ ـ من صام رمضان وقامَه إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدّم من ذنبه . (حم عن أبي هريرة) .

٢٣٧٣٢ - من صامَ يوماً من رمضان بانصاتٍ وسكونٍ وتكبيرٍ وتهليلٍ وتحميدٍ يحلُّ حلاله ويحرِّم حرامه غَفر الله ما تقدمَ من ذنبه . (الديلمي عن ابن عمر) .

٢٣٧٣٣ - مَن صام رمضان وغدا بغسلٍ إلى المصلى وختمه بصدقةٍ رجع مغفوراً له . (طس عن أبي هريرة) .

٢٣٧٣٤ - سيدُ الشهور شهرُ رمضان وأعظمُها حرمةً ذُو الحجة . (هب : وضعفه ؛ ابن عساكر عن أبي سعيد) .

٢٣٧٣٥ - سيدُ الشهور شهرُ رمضان ، وسيدُ الأيامِ يومُ الجمعة . (ش طب هب عن ابن مسعود موقوفاً) .

٢٣٧٣٦ - صيامُ رمضانَ إلى رمضانَ كفارةٌ ما بينهما . (طب عن أبي سعيد) .

٢٣٧٣٧ - فضلُ الجمعة في شهر رمضان على سائر الجُمعِ كفضلِ رمضان على سائر الشهور . (الديلمي عن جابر) .

٢٣٧٣٨ - لو أن الله تبارك وتعالى أذِنَ للسموات والأرض أن يتكلَّما لَبشَّرتا صائمي رمضان بالجنة . (الديلمي وابن عساكر عن أبي هدبة عن أنس) .

٢٠٧٣٩ ـ لو أذِنَ اللهُ تباركَ وتعالى للسموات والأرض أن يتكلَّما لَبشَّرتا صائمي رمضانَ بالجنةِ . (خط في المتفق ـ عن أبي هدبة عن أنس) .

٢٣٧٤٠ ـ إذا كانَ يومُ الفطرِ وقفتِ الملائكةُ في أفواهِ الطريق فنادُوا يا معشرَ المسلمين اغدُوا إلى ربٍّ كريمٍ رحيمٍ يَمُنُّ بالخيرِ ويُثيبُ عليه الجزيلَ لقد أُمِرْتم بقيام الليلِ فقمتُم ، وأُمرتم بصيام النهار فصمتُم ، وأطعتُم ربكم فاقبِضوا جوائزكم ، فاذا صلوا العيدَ نادى منادٍ من السماء : ارجعوا إلى منازِلكم راشدين فقد غُفِرَ لكم ذنوبُكم كلُّها ، ويسمَّى ذلك اليوم في السماءِ يومَ الجوائز . (الحسن بن سفيان في مسنده والمعافي في الجليس والباوردي ، طب ، حل عن سعيد بن أوس الأنصاري عن أبيه ، وضعفه) .

٢٣٧٤١ ـ كان على النصارى صومُ شهر رمضان وكان عليهم ملكٌ فمرضَ فقال : لَئِنْ شفاني اللهُ لأزيدنَّ عشراً ، ثم كان عليهم ملكٌ بعدَه يأكلُ اللحم فوجعَ فقال : لئنْ شفاهُ الله ليزيدنَّ ثمانيةَ أيامٍ ، ثم كان ملكٌ بعدَه فقال : ما نَدعُ من هذه الأيام أن نُتِمَّها ونجعلَ صوماً في الربيع ففعلَ فصارتْ خمسين يوماً . (خ في تاريخه والنحاس في ناسخه طب عن دَغْفَل بن حنظلة) .

٢٣٧٤٢ ـ لا يقولن أحدُكم صُمتُ رمضانَ وقمتُ رمضانَ ولا صنعتُ في رمضان كذا فان رمضان اسمٌ من أسماءِ الله العظام ، ولكن قُولوا : شهرُ رمضان كما قال ربكم في كتابه . (تمام وابن عساكر عن ابن عمر) .

٢٣٧٤٣ ـ لا تقولوا رمضان فان رمضان اسمٌ من أسماء الله تعالى ، ولكن قولوا : شهرُ رمضان . (عد وأبو الشيخ ، ق : وضعفه والديلمي عن أبي هريرة) .



الفصل الثالث

﴿ في أحكام تتعلق بالصوم ﴾

الوقت

٢٣٧٤٤ ـ أَحصُوا عدةَ شعبان لرمضان (قط عن رافع بن خديج).

٢٣٧٤٥ ـ [أحصوا هلال شعبانَ لرمضان] ، ولا تخلِطوا برمضان إلا أن يوافق ذلك صياماً كان يصومُ أحدكم ، وصوموا لرؤيته وأفطِروا لرؤيته ، فان غُمَّ عليكم فأكملوا العدةَ ثلاثين يوماً ، فانها ليست تُغْمى عليكم العدةُ . (قط هق عن أبي هريرة)[1] .

٢٣٧٤٦ ـ إذا جاء رمضانُ فصمْ ثلاثين إلا أن ترى الهلالَ قبل ذلك (طب عن عدي بن حاتم) .

٢٣٧٤٧ ـ إذا رأيتمُ الهلالَ فصوموا وإذا رأيتم فأفطِروا ، وإن غُمَّ عليكم فعدوا ثلاثين يوماً . (حم ، هق عن جابر ؛ حم ، م[2] ن ، ه عن أبي هريرة ؛ ه ، ن عن ابن عباس ؛ د عن حذيفة ؛ حم عن طلق بن علي).

---

(١) ما بين الحاصرين أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في إحصاء هلال شعبان لرمضان رقم (٦٨٧) ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب وجوب رمضان لرؤية الهلال رقم (١٠٨١) ص .

٢٣٧٤٨ - إنا أُمةٌ أُمِيةٌ لا نكتبُ ولا نحسبُ . (ق [١] د ، ن عن ابن عمر) .

٢٣٧٤٩ - إذا رأيتم الهلالَ فصوموا وإذا رأيتُموه فأفطروا ، فأن غُمَّ عليكم فاقدِروا له . (ق [٢] ن ﻫ حب عن ابن عمر) .

٢٣٧٥٠ - إن الله جعل هذه الأهلَّة مواقيتَ فاذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطِروا ، فان غمَّ عليكم فَعُدُّوا ثلاثين . (طب عن طلق بن علي) .

٢٣٧٥١ - إن الله قد أمدَّه لرؤيته فان غُمَّ عليكم فأكملوا العدةَ . (حم م [٣] عن ابن عباس) .

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الصوم باب قول النبي ﷺ لا نكتب ولا نحسب (٣/٣٥) .
وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب باب وجوب صوم رمضان رقم (١٥) .
وقال الامام النووي : قال العلماء : « أمية » باقون على ما ولدتنا عليه الامهات لا نكتب ولا نحسب ومنه النبي الأمي وقيل هو نسبة إلى الام وصفتها شرح صحيح مسلم للنووي (٣/١٣٧) ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب وجوب صوم رمضان رقم (١٠٨١ و ٨) ص.

(٣) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره رقم (٣٠) ص .

٢٣٧٥٢ ـ الشهرُ تسعٌ وعشرون ، فلا تصوموا حتى تَروْه ، ولا تُفطِروا حتى تروه ، فان غُم عليكم فأكملوا المدةَ ثلاثين . (حم ق د عن ابن عمر) .

٢٣٧٥٣ ـ لا تصوموا حتى تروُا الهلالَ ، ولا تفطروا حتى تروه ، فان غُم عليكم فاقدِرُوا له . (حم ن عن ابن عمر) .

٢٣٧٥٤ ـ لا تصوموا قبل رمضانَ وصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فان حالت دونَه غيابةٌ فأكملوا ثلاثين يوماً . (حم ق د عن ابن عباس) .

٢٣٧٥٥ ـ لا تَقدَّموا الشهرَ بصيام يومٍ ولا يومين إلا أن يكونَ شيء يصومُه أحدكم ، لا تصوموا حتى تروه ، ثم صوموا حتى تروه ، فان حالَ دونه غمامٌ فأتموا المدةَ ثلاثين ، ثم أفطروا ، والشهرُ تسعٌ وعشرون. (د عن ابن عباس) .

٢٣٧٥٦ ـ لا تَقدَّموا شهرَ رمضان بصومٍ قبله بيومٍ ولا يومين إلا أن يكون رجلٌ كان يصومُ صوماً فليصُمه . (حم ، م [1] ، ٤ عن أبي هريرة) .

٢٣٧٥٧ ـ لا تقدموا الشهرَ بيومٍ ولا يومين إلا أن يوافق ذلك

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين رقم (١٠٨٢) ص .

صوماً كانَ يصومه أحدكم صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فان غُم عليكم فعُدّوا ثلاثين ثم أفطروا . (ت عن أبي هريرة) .

٢٣٧٥٨ ـ لا تقدّموا الشهرَ حتى تروا الهلال أو تُكملوا العدةَ قبله ، ثم صُوموا حتى تروا الهلالَ أو تكملوا العدة قبله . (د ، ن ، حب عن حذيفة) .

٢٣٧٥٩ ـ صومُكم يوم تصومون وأضحاكم يوم تُضَحّون . (هق عن أبي هريرة) .

٢٣٧٦٠ ـ الصومُ يومَ تصومون، والفطرُ يوم تُفطِرون، والأضحى يوم تُضَحّون . (ت [1] ن عن أبي هريرة) .

٢٣٧٦١ ـ فطركم يوم تُفْطِرونَ وأضحاكم يوم تضحّون وعرفةُ يوم تُعرِّفون . (الشافعي عن عطاء مرسلا) .

٢٣٧٦٢ ـ فطرُكم يومَ تُفطرونَ ، وأضحاكم يومَ تُضحون ، وكلُّ عرفةَ موقفٌ ، وكلُّ مِنىً مَنْحَرٌ ، وكلُّ فجاجِ مكة منحرٌ ، وكل جمع موقفٌ . (د [2] هق عن أبي هريرة) .

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في الصوم يوم تصومون رقم (٦٩٧) وقال : حسن غريب . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب إذا أخطأ القوم الهلال رقم (٢٣٠٧) ص .

٢٣٧٦٣ ـ الفطرُ يوم يفطرُ الناسُ ، والأضحى يومَ يُضحّي الناس (ت عن عائشة) .

٢٣٧٦٤ ـ الفطرُ يوم تُفطرون ، والأضحى يوم تُضحون . (هـ عن أبي هريرة) .

٢٣٧٦٥ ـ أَحصوا هلال شعبان لرمضانَ . (ت ك عن أبي هريرة). مرّ عزوه برقم [٢٣٧٤٥] .

٢٣٧٦٦ ـ إن الشهرَ يكون تسعةً وعشرين يوماً . (خ ت عن أنس ؛ ق عن أم سلمة ؛ م عن جابر وعائشة) .

٢٣٧٦٧ ـ الشهرُ يكونُ تسعةً وعشرين ويكون ثلاثين ، فاذا رأيتمُوه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطِروا ، فان غُمَّ عليكم فأكملوا العدةَ . (ن عن أبي هريرة) .

٢٣٧٦٨ ـ جعلَ اللهُ الأهلةَ مواقيتَ للناس فصوموا لرؤيتِه ، وأفطروا لرؤيته فان غُمَّ عليكم فعدوا له ثلاثين يوماً . (ك عن ابن عمر) .

٢٣٧٦٩ ـ صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فان غُمَّ عليكم فأكملوا شعبانَ ثلاثينَ . (ق ، ن ـ عن أبي هريرة ؛ ن ، هـ ـ عن ابن عباس ؛ طب عن البراء) .

٢٣٧٧٠ - صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته وانسُكوا[1] لها ، فانْ غُمَّ عليكم فأتمّوا ثلاثين فان شهد شاهدان مسلمان فصوموا وأفطروا . (حم ن عن رجال من الصحابة) .

٢٣٧٧١ - صوموا مَنْ وَضَحٍ[2] إلى وَضَحٍ . (طب - عن والد أبي المليح) .

٢٣٧٧٢ - صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فان حال بينكم وبينَه سحابٌ فأكملوا العدةَ عدة شعبان ، ولا تستقبلوا الشهر استقبالاً ولا تصِلوا رمضان بيومٍ من شعبانَ . (حم ن هق عن ابن عباس) .

الإكمال

٢٣٧٧٣ - صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فان حال بيَنكم وبينهُ سحابٌ فأكملوا العدةَ عدةَ شعبان ، ولا تستقبلوا الشهرَ استقبالاً ، ولا تَصِلوا رمضان بيومٍ من شعبانَ . (ط حم ن ق عن ابن عباس) .

---

(١) وانسكوا : المنسك : المذبح ، وقد نسك ينسك نسكاً ، إذا ذبح . والنسيكه : الذبيحة وجمعها : نسك . النهاية [٤٨/٥] ب .

(٢) وضح : أي : من الضوء إلى الضوء . وقيل : من الهلال إلى الهلال ، وهو الوجه ؛ لان سياق الحديث يدل عليه . وتمامه « فان خفى عليكم فأتموا العدة ثلاثين يوماً » . النهاية [١٩٥/٥] ب .

٢٣٧٧٤ ـ صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته . (طب عن أبي بكر ، ابن النجار عن جابر) .

٢٣٧٧٥ ـ لا تصوموا حتى تروُا الهلال ، فان غُمَّ عليكم فأكملوا العدةَ ثلاثين . (حم عن طلق بن علي) .

٢٣٧٧٦ ـ الهلالُ لرؤيته ، وأفطروا لرؤيته ، فان غُمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثينَ . (حم عن أبي بكرة) .

٢٣٧٧٧ ـ أتاني جبريلُ فقال : الشهر تسعٌ وعشرون يوماً . (ن عن ابن عباس) .

٢٣٧٧٨ ـ الشهرُ تسعٌ وعشرون . (ن خ عن ابن عمر ؛ حم ن عن ابن عمر ؛ ه عن أُم سلمة ؛ حم ـ عن سعد بن أبي وقاص ؛ ن عن ابن عباس) .

٢٣٧٧٩ ـ الشهرُ هكذا وهكذا وهكذا ثلاثاً ، وعقد إبهامَه في الثالثة . (...[1]) .

---

(١) الحديث هنا خال من الرمز والعزو :
أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصوم باب قول النبي ﷺ : « إذا رأيتم الهلال فصوموا (٣/٣٤) ووردت هنا : « عقد » وفي البخاري : وحبس وخنس . ص .

٢٣٧٨٠ - صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فان غُمَّ عليكم فاقدروا ثلاثين. (م ت عن ابن عمر).

٢٣٧٨١ - الشهرُ يكونُ تسعةً وعشرين ويكونُ ثلاثين، فاذا رأيتمُوه فصوموا وإذا رأيتُموه فأفطروا، فان غُمَّ عليكم فأكملوا العدة. (ن عن أبي هريرة).

٢٣٧٨٢ - الشهرُ ثلاثون، والشهرُ تسعة وعشرون، فان غُمَّ عليكم فعدوا ثلاثينَ. (حب عن ابن عمر).

٢٣٧٨٣ - قال لي جبريل: تمَّ الشهرُ تسعٌ وعشرون. (طب عن ابن عباس).

٢٣٧٨٤ - شهرا عيدٍ لا ينقُصان في كل واحدٍ منهما عيدٌ: رمضان وذو الحجةِ. (ابن النجار عن أبي بكرة).

٢٣٧٨٥ - لا يتمُّ شهران ستين يوماً. (طب عن سمرة).

٢٣٧٨٦ - إنا أُمةٌ أميةٌ لا نكتبُ ولا نحسُبُ، الشهرُ هكذا وهكذا وهكذا وعقدَ الإبهام في الثالثة، والشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني مرةً تسعةً وعشرين ومرةً ثلاثين. (حم م ن[1] عن ابن عمر).

---

(١) أخرجه النسائي كتاب الصيام باب ذكر الاختلاف... رقم (٢١٤٢) ومر عزو الحديث (٢٣٧٤٨). =

٢٣٧٨٧ ـ كل شهرٍ حرامٌ لا ينقص ثلاثين يوماً وثلاثين ليلةً .

(طب عن أبي بكرة) .

٢٣٧٨٨ ـ إذا غابَ القمرُ في الحمرة فهو لليلةٍ ، وإذا غاب في البياض فهو لليلتين . (خط في المتفق والمفترق عن ابن عمر ؛ وفيه : حماد بن الوليد ساقط متهم) .

وقت النية

٢٣٧٨٩ ـ من لم يُبيِّتِ الصيامَ قبلَ طلوع الفجر فلا صيام له . (قط هق عن عائشة) .

٢٣٧٩٠ ـ من لم يُجمع الصيامَ قبل الفجر فلا صيام له . (حم ٣ [1] عن حفصة) .

٢٣٧٩١ ـ من لم يُبيتِ الصيامَ من الليل فلا صيامَ له (ن عن حفصة).

= وقال الامام السندي : أمية : أي منسوبة إلى الأم باعتبار البقاء على الحالة التي خرجنا عليها من بطون أمهاتنا في عدم معرفة الكتابة والحساب فذلك ما كلفنا الله تعالى بحساب أهل النجوم ولا بالشهور ... » ص .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل رقم (٧٣٠) .
وأخرجه أبو داود كتاب الصوم باب النية في الصيام رقم (٢٤٥٤) .
ومعنى الاجماع : أحكام النية والعزيمة . ص .

٢٣٧٩٢ ـ لا صيام لمن لم يفرِضه من الليل . (هـ عن حفصة) .

الإكمال

٢٣٧٩٣ ـ من أجمعَ الصوم من الليل فليصُم ، ومن أصبحَ ولم يجمعه فلا يصومُ . (قط وابن النجار عن ميمونة بنت سعد) .

القضاء

٢٣٧٩٤ ـ من أدرك رمضان وعليه من رمضان شيء لم يقضِه ، فانه لا يقبلُ منه حتى يصومَه . (حم عن أبي هريرة) .

٢٣٧٩٥ ـ من أفطر يوماً من رمضان في الحضر فليُهدِ بدنةً . (قط عن جابر) .

٢٣٧٩٦ ـ من أفطر يوماً من رمضان في غير رخصةٍ رخّصها الله له لم يقضِ عنه صيامُ الدهر كله وإن صامَه . (حم ٤ [١] عن أبي هريرة) .

٢٣٧٩٧ ـ لا عليكما صوما مكانه يوماً آخر . (د عن عائشة) .

٢٣٧٩٨ ـ من ماتَ وعليه صيام شهر فليُطعم عنه وليُّه مكان كلِّ يومٍ مسكيناً . (ت هـ [٢] عن ابن عمر) .

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في الافطار متعمداً رقم (٧٢٣) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء من الكفارة رقم (٧١٨)=

٢٣٧٩٩ - من ماتَ وعليه صيامٌ صام عنه وليُّه . (حم ، ق ، د عن عائشة) .

٢٣٨٠٠ - صومي عن أختك . (الطيالسي عن ابن عباس) .

الإكمال

٢٣٨٠١ - إذا كان قضاء من رمضانَ فاقضيه يوماً آخرَ وإن كان تطوعاً فان شئتَ فاقضيه وإن شئت فلا تقضيه (طب عن أم هانىء) .

٢٣٨٠٢ - إن كان قضاء من رمضان فاقضي يوماً مكانه ، وإن كان تطوعاً فان شئتِ فاقضيه وإن شئتِ فلا تقضيه . (ق حم عن أم هانىء) .

٢٣٨٠٣ - من كان عليه صومُ رمضان فليسرِدْهُ ولا يقطعه . (قط ق : وضعفاه عن أبي هريرة) .

٢٣٨٠٤ - أرأيتَ لو كان على أمكَ دينٌ أكنتَ قاضيه عنها ؟ قال : نعم قال : فدين الله أحقُّ أن يُقضى . (ط م ت عن ابن عباس) : أن رجلاً قال : يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صومُ شهر قال : فذكره .

٢٣٨٠٥ - أرأيتَ لو كان على أحدِكم دينٌ فقضاهُ الدرهمَ والدرهمين حتى يقضيه هل كان ذلك قضاءَ دينه ؟ قالوا : نعم ، قال : فذاك نحوه .

= وقال الترمذي : حديث ابن عمر نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه والصحيح عن ابن عمر موقوف . ص .

(قط عن جابر) : سُئل رسول الله ﷺ عن تقطيع شهر رمضان ، قال : فذكره ؛ (ش قط ، ق عن ابن المنكدر) . قال : بلغني قال « قط » : اسناده حسن إلا أنه مرسل وهو أصح من الموصول ؛ (ق عن صالح ابن كيسان) .

٢٣٨٠٦ ـ اقضيا يوماً آخرَ مكانه . (ت عن عائشة) : قالت : كنتُ أنا وحفصةُ صائمتين فعُرِض لنا طعام اشتهيناه فأكلنا منه فقال : رسول الله ﷺ : فذكره .

٢٣٨٠٧ ـ صوما مكانه يوماً آخر . (حب عن عائشة) قالت : كنتُ أنا وحفصةُ صائمتين متطوعتين فأهديَ لنا طعامٌ فأفطرنا ، فقال رسول الله ﷺ : فذكره .

المبيح والمفسد

٢٣٨٠٨ ـ كلُّ شيءٍ للرجل حلٌّ من المرأة في صيامه ما خلا ما بين رجليها . (طس عن عائشة) .

٢٣٨٠٩ ـ إن الشيخَ يملكُ نفسَه . (حم طب عن ابن عمرو) .

٢٣٨١٠ ـ من ذرعَه القيءُ وهو صائمٌ فليس عليه قضاء ، ومن استقاء فليقضِ . (٤ ك عن أبي هريرة) .

٢٣٨١١ ـ لا يُفطِرُ من نامَ ولا مَنِ احتلم ولا من احتجم . (د [١] عن رجل) .

٢٣٨١٢ ـ أفطر الحاجمُ والمحجومُ . (حم د [٢] ن هـ حب ك عن ثوبان ؛ وهو متواتر) .

٢٣٨١٣ ـ خمسُ خصالٍ يُفطِرنَ الصائمَ وينقُضنَ الوضوء : الكذبُ ، والغيبةُ ، والنميمةُ ، والنظرُ بالشهوة ، واليمينُ الكاذبةُ (الأزدي في الضعفاء ، فر عن أنس) .

٢٣٨١٤ ـ مَن نَسِيَ وهو صائمٌ فأكل أو شربَ فليُتمّ صومه ، فإنما أطعمَه الله وسقاهُ . (حم ت [٣] هـ عن أبي هريرة) .

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب في الصائم يحتلم نهاراً في رمضان رقم (٢٣٥٩) قال الخطابي : إن ثبت هذا فمعناه من قاء غير عامد ولكن في اسناده رجل لا يعرف فالحديث ضعيف . عون المعبود (٧/٣) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصيام باب في الصائم يحتجم رقم (٢٣٥٠) راجع شرح الحديث في عون المعبود (٦/٤٩٣) .
وقال المناوي في فيض القدير (٢/٥٣) : « وهو متواتر » قال الذهبي كابن الجوزي رواه بضعة عشر صحابياً وأكثرها ضعاف وأخذ به أحمد والحديث ذكره البخاري تعليقاً (٣/٤٢) كتاب الصوم باب الحجامة والقيء للصائم . ص .

(٣) رمز لهذا الحديث في الفتح الكبير (٣/٢٤٢) « حم ق هـ » =

٢٣٨١٥ - من أكلَ أو شَرِبَ ناسياً فلا يُفطِرْ فإنما هو رِزقٌ رزقه الله . (ت[1] عن أبي هريرة) .

٢٣٨١٦ - ثلاثٌ لا يفطرنَ الصائمَ : الحجامةُ ، والقيء ، والاحتلام (ت[2] عن أبي سعيد) .

الإكمال

٢٣٨١٧ - أفطرَ الحاجمُ والمستحجمُ . (حم ، ن ، ض - عن أسامة بن زيد) .

٢٣٨١٨ - أفطرَ الحاجمُ والمحجومُ . (حم والمدنى وابن جرير ، ق عن أسامة بن زيد ؛ بز وابن جرير ، قط ، طس عن أنس ؛ حم ، ن وابن جرير : وضعفه ؛ طب ص عن بلال ؛ طب ، حم د والدارمي ، ن ، ه

= ولدى رجوعي لما عزاه المصنف هنا تبين أن الحديث لفظه في صحيح مسلم كتاب الصيام باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر رقم (١١٥٥) وفي البخاري أوله : إذا نسي . . ، كتاب الصوم باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً (٣/٤٠) ص .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في الصائم يأكل رقم (٧٢١) وقال : حسن صحيح . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في الصائم يذرعه القيء رقم (٧١٩) وقال : حديث غير محفوظ . ص .

والشاشي والروياني وابن جرير وابن الجارود ، ع وابن خزيمة والهيثم بن كليب ، حب والباوردي وابن قانع ، طب ، ك ، ق ، ص عن ثوبان) .
قال « حم » : وهو أصح ما روى في هذا الباب (بز وابن جرير عن جابر : حسن ؛ وابن جرير وابن خزيمة ، حب طب ك ق ض عن رافع بن خديج ابن جرير عن سعد بن أبي وقاص ؛ بز ، طب هب ص عن سمرة ؛ ط حم والدارمي د ، ه وابن جرير ، حب ، ك ق ص عن شداد بن أوس ؛ بز وابن جرير ، طب عن ابن عباس عن ابن مسعود عن أبي زيد الأنصاري ن وابن جرير ، بز ، طب ك ق عن أبي موسى ؛ ن عن معقل بن يسار وابن سنان ؛ حم ن بز وابن جرير عن عائشة ؛ طب عن ابن عمر ؛ حم ن ه وابن جرير ، ق عد عن أبي هريرة ؛ بز وابن جرير عن علي ؛ طب عن معقل بن يسار ؛ طب وابن جرير عن معقل بن يسار ، ابن جرير عن الحسن مرسلاً ، د عن عمر) .

٢٣٨١٩ ـ من ذرعَهُ القيءُ في شهر رمضان فلا يفطُرُ ، ومَن تقيَّأ عامداً فقد أفطرَ (د[1] عن أبي هريرة) .

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء فيمن استقاء عمداً رقم (٧٢٠) وقال : حسن غريب .
وأبو داود كتاب الصوم باب الصائم يستقيء عامداً رقم (٢٣٦٣) .
وابن ماجه كتاب الصوم ما جاء في الصائم يقيء رقم (١٦٧٦) ص .

٢٣٨٢٠ ـ خمسٌ يُفطرنَ الصائم وينقضنَ الوضوءَ : الكذبُ ، والغيبةُ ، والنميمةُ ، والنظرُ بشهوةٍ ، واليمين الكاذبةُ . (الديلمي عن أنس).

كفارة الصوم

من الإكمال

٢٣٨٢١ ـ من ماتَ وعليه صيامُ شهرٍ فليُطعم عنه وليّه مكان كل يومٍ مسكيناً . (ه حل عن ابن عمر وصحح ، ت : وقفه) [1] .

٢٣٨٢٢ ـ يطعم عنه لكل يومٍ مسكينٌ . (ق عن ابن عمر) قال : سُئل رسول الله ﷺ عن رجلٍ ماتَ وعليه صومُ شهرٍ ، قال : فذكره .

٢٣٨٢٣ ـ يُطعمُ لكل يومٍ نصفُ صاعٍ من برٍّ . (ق عن ابن عمر).

٢٣٨٢٤ ـ مَن أفطر يوماً من رمضانَ في الحضر فليُهدِ بدنةً . (قط : وضعفه عن جابر) .

٢٣٨٢٥ ـ من أفطرَ يوماً من رمضانَ من غير علةٍ فعليه صومُ شهر (كر عن أنس) .

٢٣٨٢٦ ـ من أفطر يوماً من شهر رمضانَ من غير رخصةٍ ولا عُذر

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء من الكفارة رقم (٧١٨) وقال والصحيح عن ابن عمر موقوف قوله . ص .

كان عليه أن يصومَ ثلاثين يوماً ومن أفطر يومين كان عليه ستين يوماً ، ومن أفطرَ ثلاثة أيامٍ كان عليه تسعين يوماً ، (قط : وضعفه ، ابن صصرى في أماليه والديلمي وابن عساكر عن أنس) .

﴿ ما لا يفسد من الاكمال ﴾

٢٣٨٢٧ ـ ثلاثٌ لا يفطرنَ الصائمُ الحجامةُ والقيء والاحتلامُ ، ولا يتقيأ الصائمُ متعمداً . (طب عن ثوبان) .

٢٣٨٢٨ ـ ثلاثٌ : لا يُمرِّضن أحدكم نفسَه لها وهو صائمٌ : الحمام والحجامةُ والنظرُ إلى المرأة الشابة (الديلمي عن أبي أمامة) .

٢٣٨٢٩ ـ للصائم في آخر النهار في رمضان أن يحتجمَ . (أبو نعيم عن أنس) .

٢٣٨٣٠ ـ لا تكتحِل بالنهار وأنتَ صائمٌ بالاثمدِ ، اكتحل ليلاً فانه يجلو البصرَ وينبتُ الشعرَ . (البغوي ق والديلمي عن عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة الأنصاري عن أبيه عن جده) .

٢٣٨٣١ ـ ريحانةٌ تشمُّها ولا بأسَ بذلك . (قط في الافراد عن عن أنس) أن رسول الله ﷺ سُئل عن الصائم يُقبِّل ، قال : فذكره .

٢٣٨٣٢ ـ لا بأس ريحانةً تَشمُّها . (الحاكم في الكنى عن أنس)

سُئِلَ رسول الله ﷺ عن رجل يُقبلُ امرأتَه في رمضان قال : فذكره .

٢٣٨٣٣ ـ قد علمتُ لِمَ نظرَ بعضُكم إلى بعض ، إن الشيخَ يملكُ نفسه . (حم طب عن ابن عمرو) .

٢٣٨٣٤ ـ لا بأس عليك إنما هو رزقٌ ساقهُ الله إليك فأتمي صومك (طب عن أم اسحاق الغنوية) قالت : كنتُ صائمةً فنسيتُ فأكلتُ ، فقال رسول الله ﷺ : فذكره .

٢٣٨٣٥ ـ أتمي صومكِ فانما هوَ رزقٌ ساقه الله إليك . (حم عن أم إسحاق الغنوية) .

٢٣٨٣٦ ـ إذا أكل الصائم ناسياً أو شرب ناسياً فانما هو رزقٌ ساقَه الله إليه ولا قضاءَ عليه . (قط : وصححه عن أبي هريرة) .

٢٣٨٣٧ ـ من أكل في شهر رمضان ناسياً فلا قضاءَ عليه إن اللهَ أطعمه وسقاه . (قط : وضعفه عن أبي سعيد) .

الرخصة

٢٣٨٣٨ ـ إن الله تباركَ وتعالى تصدَّق بافطار الصائم على مَرضى أمتي ومسافريهم أفيُحبُّ أحدكم أن يتصدَّق على أحدٍ بصدقةٍ ثم يظَلُّ يردُّها عليه . (فر عن ابن عمر) .

٢٣٨٣٩ ـ إن الله تعالى تصدَّق بفطرِ رمضانَ على مريضِ أمتي ومسافرها . (ابن سعد عن عائشة) .

٢٣٨٤٠ ـ إن الله تعالى وضعَ على المسافر الصومَ وشطرَ الصلاة . (حم عن أنس بن مالك القشيري ، وماله غيره) .

٢٣٨٤١ ـ إنكم مُصبِحوا عدوِّكم ، والفطرُ أقوى لكم ، فأفطِروا (حم م عن أبي سعيد) .

٢٣٨٤٢ ـ صائمُ رمضانَ في السفر كالمفطر في الحضر . (هـ عن عبد الرحمن بن عوف ن عنه موقوفا) .

٢٣٨٤٣ ـ ليس من البر الصيامُ في السفر . (حم ق[1] د ، ن عن جابر ؛ هـ عن ابن عمر) .

٢٣٨٤٤ ـ لا بِرَّ أن يُصام في السفر . (طب عن ابن عمر) .

٢٣٨٤٥ ـ ليسَ من البر الصيامُ في السفر ، فعليكم برخصةِ الله تعالى التي رخَّص لكم فاقبلوها . (ن هـ عب عن جابر) .

٢٣٨٤٦ ـ من كان له حَمُولة[2] يأوي إلى شِبَعٍ ورِيٍّ فليصُم

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الصوم باب قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد الحر (٣/٤٤) ص .

(٢) حمولة : بالفتح الابل التي تحمل ، وكذا كل ما احتمل عليه الحي =

رمضان حيث أدركه . (حم د[1] عن سلمة بن المحبق) .

٢٣٨٤٧ - من أفطر يوماً من رمضانَ فماتَ قبل أن يقضيَه فعليه بكل يوم مدٌ لمسكين . (حل عن ابن عمر) .

٢٣٨٤٨ - من أفطرَ في رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارةَ . (ك هق عن أبي هريرة) .

الإكمال

٢٣٨٤٩ - إن شئتَ فصمْ ، وإن شئتَ فأفطرْ . (ط حم م[2] د ، ن وابن خزيمة حب قط من طرق عن حمزة بن عمرو الاسلمي قال : سألتُ رسول الله ﷺ عن الصوم في السفر قال فذكر . (د ، ك عن حمزة بن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي عن أبيه عن جده . مالك حم خ ت ن ه عن عائشة) .

= من حمار وغيره سواء كانت عليه الأحمال أو لم تكن . المختار [١٢٠] ص.

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب من اختار الصيام رقم (٢٣٩٣) وفي سنده عبد الصمد بن حبيب الأزدي ضعيف وقال البخاري : منكر الحديث . عون المعبود (٥٣/٧) ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب التخيير في الصوم والفطر في السفر رقم (١١٢١) ص .

٢٣٨٥٠ ـ ألا أُخبرُكَ عن المسافر ؟ إن الله تعالى وضعَ عنه الصيامَ ونصفَ الصلاة . (البغوي عن أبي أُمية) .

٢٣٨٥١ ـ تعالَ ادنُ مني حتى أُخبركَ عن المسافر ، إن الله عز وجل وضعَ عنه الصيامَ ونصفَ الصلاة (ن عن عمرو بن أُمية الضمري) .

٢٣٨٥٢ ـ من كان في سفرٍ على حَمولةٍ يأوي إلى شبعٍ فليصُم حيثُ أدركَ رمضان . (ق : وضعفه عن المحبق) .

٢٣٨٥٣ ـ من أفطرَ فرخصةٌ ، ومن صامَ فالصومُ أفضلُ يعني في السفر . (ض عن أنس) .

٢٣٨٥٤ ـ الصائمُ في السفر كالمفطرِ في الحضر . (الخطيب عن عبد الرحمن بن عوف) .

٢٣٨٥٥ ـ أفطروا فانه ليسَ من البرِ الصامُ في السفر . (خط عن جابر) .

٢٣٨٥٦ ـ ليسَ من امْبِرِّ امْ صيامٌ في امسَفَرِ . (عم عب حم طب عن كعب بن عاصم الأشعري) .



الفصل الرابع

﴿ في آداب الصوم والافطار ﴾

٢٣٨٥٧ - إذا انتصفَ شعبانُ فلا تصوموا حتى يكون رمضانُ . (حم ٤ [١] عن أبي هريرة) .

٢٣٨٥٨ - إذا جُهل على أحدِكم وهو صائمٌ فليقل : أعوذ بالله منكَ إني صائمٌ . (ابن السني عن أبي هريرة) [٢] .

٢٣٨٥٩ - إذا صمتُم فاستاكُوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشيّ فانهُ ليس من صائمٍ تيبسُ شفتاه بالعشي إلا كان نوراً بين عينيه يوم القيامة . (طب قط عن خباب) [٣] .

٢٣٨٦٠ - إذا كان يومُ صومِ أحدِكم فلا يرفُثْ ولا يجهلْ ،

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ماجاء في كراهية الصوم رقم (٧٣٨) وقال : حسن صحيح . ص .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (١/٢٢٨) رمز المصنف لصحته وأصله في الصحيح . ص .

(٣) قال المناوي في فيض القدير (١/٣٦٦) قال العراقي في شرح الترمذي : حديث ضعيف جداً . ص .

فان امرؤٌ شاتمه أو قاتله فليقلْ : إني صائمٌ . (مالك ، ق [1] ، د ، هـ عن أبي هريرة) .

٢٣٨٦١ ـ خيرُ خصالِ الصائم السواكُ . (هق عن عائشة) .

٢٣٨٦٢ ـ الصائمُ في عبادةِ الله تعالى ما لم يغتبْ مسلماً أو يؤذيه . (فر عن أبي هريرة) .

٢٣٨٦٣ ـ الصائمُ في عبادةٍ من حين يُصبحُ إلى أن يمسيَ ما لم يغتبْ ، فاذا اغتابَ خرَقَ صومَه . (فر عن ابن عباس) .

٢٣٨٦٤ ـ ليسَ الصيامُ من الأكل والشربِ ، إنما الصيامُ من اللغو والرفثِ فان سابكَ أحدٌ أو جَهِلَ عليكَ فقل : إني صائمٌ إني صائمٌ . (ك هق عن أبي هريرة) .

الاكمال

٢٣٨٦٥ ـ إن الصائمَ إذا لم يدعْ قولَ الزور والعملَ به والجهلَ ، فليسَ لله تعالى حاجةٌ في أن يدعَ طعامَه وشرابه . (ن عن أبي هريرة) .

٢٣٨٦٦ ـ إن الصيامَ ليس من الأكل والشرب فقط إنما الصيامُ من اللغوِ والرَّفثِ فان سابَّك أحدٌ أو جهلَ عليكَ فقلْ : إني صائمٌ .

(١) أخرجه البخاري كتاب الصوم باب هل يقول : إني صائم إذا شتم (٣/٣٤) ص .

(حب عن أبي هريرة) .

٢٣٨٦٧ - إن الله تبارك وتعالى قال : مَن لم تصُم جوارحُه عن محارمي فلا حاجةَ في أن يدعَ طعامَه وشرابَه من أجلي . (أبو نعيم عن ابن مسعود) .

٢٣٨٦٨ - لا تُسابّ وأنتَ صائمٌ وإن سابَّكَ أحدٌ فقل إني صائم وإن كنتَ قائماً فاجلس . (حب عن أبي هريرة) .

٢٣٨٦٩ - إذا سُبّ أحدكم وهو صائمٌ فليقلْ : إني صائمٌ . (حب عن أبي هريرة) .

الإفطار

٢٣٨٧٠ - إذا رأيتُم الليلَ قد أقبل من ههنا وههنا فقد أفطرَ الصائمُ (ق[1] د عن عبد الله بن أبي أوفى) .

٢٣٨٧١ - لا يزالُ الناسُ بخيرٍ ما عجّلوا الفِطرَ [فإن اليهودَ يؤخِّرون] . (...[2] عن أبي هريرة) .

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الصوم باب يفطر بما تيسر عليه بالماء (٤٧/٣) ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب فضل السحور رقم (١٠٩٨) .

وما بين الحاصرتين في سنن ابن ماجه كتاب الصيام باب ماجاء في تعجيل الافطار رقم (١٦٩٨) . وقال في الزوائد : اسناده صحيح على شرط الشيخين . ص .

٢٣٨٧٢ - لا يزالُ الدينُ ظاهراً ما عجَّلَ الناسُ الفطرَ فان اليهودَ والنصارى يؤخِّرون . (د ك عن أبي هريرة)[1] .

٢٣٨٧٣ - إذا قُرِّبَ إلى أحدِكم طعامٌ وهو صائمٌ فليقلْ : بسم الله والحمدُ لله اللهم لك صمتُ وعلى رزقك افطرتُ وعليك توكلتُ سبحانَك وبحمدِك تقبلْ مني إنك أنتَ السميعُ العليم . (قط في الأفراد عن أنس) .

٢٣٨٧٤ - إذا كان أحدكم صائماً فليُفطرْ على التمر ، فان لم يجد التمر فعلى الماء فان الماءَ طَهورٌ . (د ، ك هق عن سلمان بن عامر) .

٢٣٨٧٥ - إذا أفطرَ أحدكم فليُفطرْ على تمرٍ فانه بركةٌ فان لم يجد تمراً فليفطر على الماء فانه طهورٌ . (حم[2] عد وابن خزيمة ، حب عن سلمان بن عامر الضي) .

٢٣٨٧٦ - إذا أقبل الليلُ من ههنا وأدبر النهارُ من ههنا وغربَتِ الشمس فقد أفطرَ الصائمُ . (ق د ت عن عمر) . مر برقم [٢٣٨٦٦] .

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصيام باب ما يستحب من تعجيل الفطر رقم (٢٣٣٦) . والحاكم في المستدرك (٤٣١/١) وقال : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي . ص .

(٢) رمز له المصنف في الجامع الصغير رقم (٤) مراده السنن الأربعة ، أخرجه الترمذي بلفظه كتاب الزكاة باب ماجاء في الصدقة على ذي القرابة رقم (٦٥٨) وقال حسن . ص .

٢٣٨٧٧ - إنا معشرَ الأنبياء أُمِرْنا أن نُعجّل إفطارنا، ونؤخّر سحورنا، ونَضع أيماننا على شمائلنا في الصلاة. (الطيالسي، طب عن ابن عباس).

٢٣٨٧٨ - بكّروا بالإفطار وأخّروا السحور. (عد عن أنس).

٢٣٨٧٩ - عجلوا الإفطارَ وأخروا السحور. (طب عن أُم حكيم).

٢٣٨٨٠ - إن الله تعالى يقول: أحبُّ عبادي إليّ أعجلُهم فطراً. (حم ت حب عن أبي هريرة).

٢٣٨٨١ - لا تزالُ أُمتي على سُنَّتي ما لم ينتظروا بفطرهم طلوعَ النجم. (طب عن أبي الدرداء).

٢٣٨٨٢ - من أكل قبل أن يشرب وتسحَّر ومسَّ شيئاً من الطيب قَوِيَ على الصيام. (هب عن أنس).

٢٣٨٨٣ - ثلاثٌ من فعلهن أطاق الصومَ: مَن أكل قبلَ أن يشربَ وتسحَّر وقال. (البزار عن أنس).

٢٣٨٨٤ - من وجدَ تمراً فليُفطر عليه، ومَن لا فليفطر على الماء فانه طهورٌ. (ت ن ك عن أنس).

٢٣٨٨٥ - لا تزالُ أُمتي بخيرٍ ما عجلوا الإفطار وأخَّروا السحورَ. (حم عن أبي ذر).

٢٣٨٨٦ ـ لا يزالُ الناسُ بخيرٍ ما عجلوا الفطرَ . (حم ق ت عن سهل بن سعد) .

الاكمال

٢٣٨٨٧ ـ إذا أفطرَ أحدكم فليُفْطِر على تمرٍ فان لم يجد فليحسُ حسوةً من ماء . (حب عن سلمان بن عامر) .

٢٣٨٨٨ ـ من وجدَ تمراً فليُفطر عليه ، ومن لم يجد فليفطرْ على ماء فان الماء طهورٌ . (ت ن وابن خزيمة ك ق عن شعبة عن عبد العزيز ابن صهيب عن أنس) . قال « ن » : هذا خطأ والصواب حديث سلمان بن عامر . وقال « ت » : هذا غير محفوظ والصحيح عن شعبة عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر [1] .

٢٣٨٨٩ ـ من أخلاق النبوة تعجيلُ الافطار ، وتأخيرُ السحور ، ووضعُ الأيدي على الأيدي في الصلاةِ . (أبو محمد الجوهري في أماليه عن أنس) .

٢٣٨٩٠ ـ من فقهِ الرجل في دينه تعجيلُ فطرِه وتأخيرُ سحوره ، وتسحَّروا فانه الغداء المبارك . (ابن عساكر عن ابن عمر وأنس معاً) .

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء ما يستحب عليه الافطار رقم (٦٩٤ و ٦٩٥) وقال : حسن صحيح . ص .

٢٣٨٩١ - لا تزالُ أُمتي على سُنَتي ما لم تنتظر بفطرها النجومَ .
(ابن خزيمة ك عن سهل بن سعد) .

٢٣٨٩٢ - قال الله تبارك وتعالى : أحبُّ عبادي إليَّ أعجلُهم فطراً .
(حم ت [1] : حسن غريب حب هق عن أبي هريرة) .

٢٣٨٩٣ - لا يزالُ الناسُ بخيرٍ ما عجَّلوا الفطرَ ، ولم يؤخِّروه تأخيرَ أهلِ المشرقِ . (طب - عن سهل بن سعد ؛ حب ، هق [2] عن أبي هريرة) .

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ماجاء في تعجيل الافطار رقم (٧٠٠) والحديث مر برقم [٢٣٨٨٠] ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٥٤ و١٥٥) عن أبي الدرداء وقال وقال رواه الطبراني في الكبير وفيه الواقدي وهو ضعيف وقد وثق . ص



الفصل الخامس

﴿ في محظورات الصوم باعتبار الأوقات والأيام ﴾

٢٣٨٩٤ ـ لا صامَ من صامَ الأبدَ . (ق ن ه عن ابن عمر) .

٢٣٨٩٥ ـ لا صامَ من صامَ الدهر ، صومُ ثلاثة أيام صومُ الدهر كلِّه . (خ عن ابن عمرو)[1] .

٢٣٨٩٦ ـ إياكم والوصال إنكم لستُم في ذلك مثلي إني أبيتُ يطعمني ربي ويسقيني ، فاكْلَفوا من العمل ما تُطيقون . (ق عن أبي هريرة) .

٢٣٨٩٧ ـ مَن صام الأبدَ فلا صامَ ولا أفطرَ . (حم ن ه ك عن عبد الله بن الشخير) .

٢٣٨٩٨ ـ لا وِصال في الصوم . (الطيالسي عن جابر) .

الاكمال

٢٣٨٩٩ ـ إنما يفعلُ ذلك النصارى يعني الوصال ، ولكن صُوموا كما أمركم الله عز وجل ثم أتموا الصيامَ إلى الليل ، فان كان الليلُ فأفطِروا (طس ض عن ليلى امرأة بشير بن الخصاصية) .

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الصوم باب حق الأهل في الصوم (٣/٥٢) ص.

٢٣٩٠٠ - لا تواصلوا قالوا : إنك تواصلُ قال : إني لستُ كأحدكم إني أُطْعَمُ وأُسْقَى . (خ ت عن أنس) .

٢٣٩٠١ - مَن صامَ الأبد فلا صامَ . (ن وابن جرير - ابن عمرو ، ن ؛ وابن جرير وأبو سعيد محمد بن علي النقاش في أماليه كر عن ابن عمر) . قال النقاش : لا أعلم أحداً رواه عن ابن عمر غير عطاء تفرد به رواه عن عمرو بن مهدي) .

٢٣٩٠٢ - مَن صامَ الدهر ما صامَ ولا أفطرَ . (ابن جرير عن عبد الله بن الشخير) .

٢٣٩٠٣ - ما صُمتَ ولا أفطرتَ . (ابن المبارك عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : أن رجلاً قال : يا رسول الله ما أفطرتُ منذُ أربع سنين قال : فذكره . قال أبو سلمة : لأنه تحدث به .

٢٣٩٠٤ - لا صام مَن صام الأبد . (خ م ن هـ وابن جرير عن ابن عمرو ؛ حم وابن جرير طب عن ابن عباس) .

٢٣٩٠٥ - لا صامَ ولا أفطرَ من صامَ الأبدَ . (حم ، طب عن أسماء بنت يزيد) .

٢٣٩٠٦ - لا صامَ ولا أفطرَ . (حب عن أبي قتادة) أن أعرابياً سألَ النبيَّ ﷺ عن صوم الدهر قال : فذكره .

٢٣٩٠٧ - لا صامَ من صام الدهرَ ، صومُ ثلاثة أيامٍ صومُ الدهر كلّه ، قال : إني أطيقُ أكثر من ذلك ، قال : فصُم صومَ داودَ كان يصومُ يوماً ويُفطر يوماً ولا يفرُّ إذا لاقى وهو أفضل الصيام قال إني أطيق أفضل من ذلك ، قال : لا أفضلَ من ذلك . (خ[1] عن ابن عمرو) .

أيام متفرقة

٢٣٩٠٨ - لا تختصّوا ليلةَ الجمعة بقيامٍ من بين الليالي ، ولا تختصوا يومَ الجمعة بصيامٍ من بين الأيام إلا أن يكونَ في صومٍ يصومه أحدكم . (م عن أبي هريرة) . كتاب الصيام رقم [١٤٨] .

٢٣٩٠٩ - لا يصومَنّ أحدكم يومَ الجمعة إلا أن يصوم يوماً قبله أو بعدَه . (ق عن أبي هريرة) .

٢٣٩١٠ - لا تصومُوا يومَ الجمعة مُفْرَداً . (حم ، ن ، ك عن جنادة الأزدي) .

٣٢٩١١ - لا تصوموا يوم الجمعة إلا وقبله يومٌ أو بعده يومٌ . (حم عن أبي هريرة) .

٢٣٩١٢ - نهى عن صيام يوم الجمعة . (حم ق[2] ه عن جابر) .

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصوم باب صوم الدهر (٥١/٣) ص.

(٢) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب كراهية صيام يوم الجمعة منفرداً رقم (١١٤٣) ص .

٢٣٩١٣ ـ لا تصوموا هذه الأيام أيام التشريق فانها أيامُ أكلٍ وشربٍ (حم ن عن حمزة بن عمرو الأسلمي ، حم ك عن بديل بن ورقاء) .

٢٣٩١٤ ـ لا يصلُح الصيامُ في يومين : الأضحى ويوم الفطر من رمضانَ . (م [1] عن أبي سعيد) .

٢٣٩١٥ ـ يومُ الفطر ويومُ النحر وأيامُ التشريق عيدُنا أهلَ الإسلام وهي أيامُ أكلٍ وشُربٍ . (حم ٣ [2] ك عن عقبة بن عامر) .

٢٣٩١٦ ـ صامَ نوحٌ الدهرَ إلا يوم الفطرِ ويوم الأضحى . ([3] عن ابن عمرو) .

٢٣٩١٧ ـ أنهاكم عن صيامِ يومين : الفطر والأضحى . (ع عن أبي سعيد) .

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى رقم (١٤٠/٨٢٧) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ماجاء في كراهية الصوم في أيام التشريق رقم (٧٧٣) وقال : حسن صحيح . ص .

(٣) لم يذكر لهذا الحديث رمز من أخرجه ولدى التتبع أخرجه ابن ماجه كتاب الصيام باب ما جاء في صيام نوح عليه السلام رقم (١٧١٤) وقال في الزوائد في اسناده ابن لهيعة وهو ضعيف . ص .

٢٣٩١٨ - نهى عن صوم ستة أيامٍ من السنة ثلاثة أيام التشريق ، ويوم الفطرِ ، ويوم الأضحى ، ويوم الجمعة مختصةً من الأيام . (الطيالسي عن أنس) .

٢٣٩١٩ - نهى عن صوم الفطر والنحر . (ق عن عمر وعن أبي سعيد)

٢٣٩٢٠ - نهى عن صيام يومٍ قبل رمضانَ والأضحى والفطر وأيام التشريق . (هق عن أبي هريرة) .

٢٣٩٢١ - لا تصوموا يومَ السبت إلا في فريضة الله تعالى ، فان لم يجد أحدكم إلا عودَ كَرْمٍ ، أو لَحاءَ شجرةٍ فليُفطرْ عليه . (حم [1] د ت هـ ك عن الصماء بنت بسر) .

٢٣٩٢٢ - نهى عن صيام يوم السبتِ . (ق والضياء عن عبد الله ابن بسر المازني) .

٢٣٩٢٣ - نهى عن صوم يومِ عرفةَ بعرفةَ . (حم ، د ، هـ ، ك عن أبي هريرة) .

٢٣٩٢٤ - نهى عن صيام رجبَ كلِّه . (هـ طب حب عن ابن عباس)

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣٦٨/٦ و ٣٦٩) واللفظ له ورواه الترمذي كتاب الصوم باب ماجاء في صوم يوم السبت رقم (٧٤٤) وقال : حسن. وقال في الزوائد في سنن ابن ماجه كتاب الصيام رقم(١٧٢٦)الحديث صحيح.ص.

٢٣٩٢٥ ـ إن الله تعالى لم يكتُب على الليل صياماً ، فمن صامَ تعنَّى ولا أجرَ له . (ابن قانع والشيرازي في الألقاب عن سعيد) .

الإكمال

٢٣٩٢٦ ـ لا يختصْ يومُ الجمعة بصام ٍ وليلتُها بقيام ٍ . (ابن النجار عن ابن عباس) .

٢٣٩٢٧ ـ لا تختصْ ليلةُ الجمعة بصلاة ٍ ولا يومها بصيام ٍ . (طب عن سلمان) .

٢٣٩٢٨ ـ عويمر سلمان أعلمُ منك لا تختصْ ليلةُ الجمعة بقيام ٍ بينَ الليالي ، ولا يختصْ يومُ الجمعة بصيام ٍ بين الأيام . (ابن سعد عن محمد بن سيرين ، مرسلاً) .

٢٣٩٢٩ ـ يا أبا الدرداء لا تختصْ ليلةُ الجمعة بقيام ٍ دون الليالي ولا يومُ الجمعة بصيام ٍ دون الأيام . (حم عن أبي الدرداء) .

٢٣٩٣٠ ـ لا تَصومُوا يومَ الجمعةِ وحدَه . (حم والحكيم عن ابن عباس) .

٢٣٩٣١ ـ لا تصوموا يومَ الجمعةِ فتتَّخِذوه عيداً . (الحكيم عن أبي هريرة) .

٢٣٩٣٢ ـ لا تَصُمْ يومَ الجمعة إلا في أيام ٍ هو أحدُها وإما في شهر ٍ

هو أحدُه، فأما أن لا تُكلِّمَ أحداً فلعمري لأن تُكلِّمَ فتأمرَ بمعروفٍ وتنهى عن منكرٍ خيرٌ من أن تسكُتَ. (حم وعبد بن حميد والباوردي طب ن ص عن ليلى امرأة بشير بن الخصاصية عنه).

٢٣٩٣٣ ـ يومُ الجمعة عيدٌ فلا تجعلوا يوم عيدكم يومَ صيامكم إلا أن تصوموا قبله أو بعده. (ك عن أبي هريرة).

٢٣٩٣٤ ـ إن يومَ الجمعة يومُ عيدكم، فلا تصوموه إلا أن تصوموا يوماً قبله أو بعده. (البزار عن عامر بن لُدَيْن الأشعري).

٢٣٩٣٥ ـ لا يصومنَّ أحدكم يوم السبت إلا في الفريضة. (الروياني ص عن أبي أُمامة).

٢٣٩٣٦ ـ كُلِي فان صيامَ يومَ السبت لا لك ولا عليكِ. (حم[1] عن الصماء بنت بسر).

٢٣٩٣٧ ـ لا تصوموا يوم السبتِ إلا في فريضةٍ ـ وفي لفظ ـ إلا فيما أُفترِض عليكم، وإن لم يجدْ أحدكم إلا عود كرمٍ أو لَحاء شجرةٍ فليُفطرْ عليه. (حم د وعبد بن حميد ع حب طب ص عن عبد الله بن بسر عن أبيه؛ حم د ت: حسن؛ ن، ك، ق عن عبد الله بن بسر عن أُخته الصماء؛ طب عن أبي أُمامة). مرّ برقم [٢٣٩٢١].

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٦٥) في مسند الصماء بنت بسر. ص.

٢٣٩٣٨ ـ لا يصامُ هذان اليومان : يومُ الفطر ، ويومُ النحر .
(سمويه عن أبي سعيد) .

٢٣٩٣٩ ـ لا تصوموا يومين : يومَ الفطر والنحر (حل عن أبي سعيد)

٢٣٩٤٠ ـ أيامُ التشريق أيامُ أكلٍ وشُربٍ فلا يصومنَّها أحدٌ
(طب عن ابن عمر) .

٢٣٩٤١ ـ إن هذه أيامُ أكلٍ وشربٍ وذكر الله ، فلا تصوموا فيهنَّ إلا صوماً في هَدْيٍ . (الطحاوي ، قط ، ك ـ عن عبد الله بن حذافة السهمي) .

٢٣٩٤٢ ـ إن هذه أيامُ أكلٍ وشربٍ وبعالٍ فلا تصوموها . (طب عن ابن عباس) .

٢٣٩٤٣ ـ إن هذه أيام أكلٍ وشربٍ فلا يصومنَّها أحدٌ .
(طب عن علي) .

٢٣٩٤٤ ـ إنه لا يدخُل الجنةَ إلا مؤمنٌ وإن هذه أيامُ أكلٍ وشربٍ فلا تصوموها . (طب عن بشر بن سحيم) .

٢٣٩٤٥ ـ إنها أيامُ أكلٍ وشُربٍ ولا صومَ فيها يعني أيام التشريق (حم عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده ؛ حم طب ض عن عبد الله بن حذافة) .

٢٣٩٤٦ - إنها ليستْ أيامَ صيامٍ وإنها أيامُ أكلٍ وشربٍ وذكر (ك عن علي) .

٢٣٩٤٧ - من كان صائماً فليُفطرْ فانهنَّ أيامُ أكلٍ وشربٍ . (ك عن بديل بن ورقاء) .

٢٣٩٤٨ - إنها أيامُ طعمٍ وذكرٍ . (حم عن ابن عمر) .

٢٣٩٤٩ - أيامُ التشريق أيامُ أكلٍ وشربٍ وذكر الله عز وجل . (حم م[1] عن نُبيشةَ الهُذليِّ) .

٢٣٩٥٠ - ستةُ أيامٍ من الدهر يكرهُ صيامهن : آخرُ يومٍ من شعبان أن يوصلَ برمضان ويومُ الفطر ، ويومُ النحر ، وأيام التشريق فانها أيام أكلٍ وشربٍ . (الديلمي عن أبي هريرة) .

﴿ فصل فى أحكام الصوم ﴾

الاكمال

٢٣٩٥١ - إذا أطاقَ الغلامُ صيامَ ثلاثة أيامٍ متتابعاتٍ فقدْ وجبَ عليه صومُ شهر رمضانَ . (أبو نعيم في المعرفة والديلمي عن يحي بن عبد الرحمن ابن أبي لبيبة الأنصاري عن أبيه عن جده) .

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب تحريم صوم أيام التشريق رقم (١١٤١) ص.

٢٣٩٥٢ ـ من أطاقَ صيامَ ثلاثة أيامٍ متتابعاتٍ فقد وجبَ عليه صيامُ رمضان (أبو نعيم عن أبي لبيبة).

٢٣٩٥٣ ـ ستةٌ يفطرون في شهر رمضان: المسافرُ، والمريضُ، والحبلى إذا خافت أن تضع ما في بطنها، والمرضعُ إذا خافتِ الفسادَ على ولدها، والشيخُ الفاني الذي لا يطيقُ الصيامَ والذي يُدركُه الجوعُ والعطشُ إن هو تركها مات. (الديلمي عن أنس).

٢٣٩٥٤ ـ مَن أصابهُ جَهْدٌ [1] في رمضان فلم يُفطِرْ فماتَ دخلَ النار. (الديلمي والخطيب عن ابن عمر).

٢٣٩٥٥ ـ يستاكُ الصائمُ برطبِ السواك ويابسه أولَ النهار وآخره (قط: وضعفه عق وقال: غير محفوظ عن أنس).

---

(١) جهد: الجهد ـ بالفتح ـ المشقة. المختار [٨٥] ب.



الفصل السادس

﴿ في السحور ووقته ﴾

٢٣٩٥٦ ـ استعينوا بطعام السحر على صيام النهار وبالقيلولةِ على قيام الليل . (هـ[1] ك طب هب عن ابن عباس) .

٢٣٩٥٧ ـ السحورُ أكلُ بركةٍ ، فلا تدَعوه ولو أن يَجرَعَ أحدكم جرعةً من ماء فان الله وملائكتَه يصلون على المتسحّرِينَ . (حم عن أبي سعيد) .

٢٣٩٥٨ ـ إن الله تعالى جعلَ البركة في السحور والكيل (الشيرازي في الألقاب عن أبي هريرة) .

٢٣٩٥٩ ـ إن الله تعالى وملائكتَه يصلون على المتسحّرِين . (طب طس حل عن ابن عمر) .

٢٣٩٦٠ ـ إن السحور بركةٌ أعطاكموها الله فلا تدعوها . (حم ن عن رجل) .

٢٣٩٦١ ـ خيرُ سحوركم التمرُ . (عد عن جابر) .

---

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الصيام باب في السحور رقم (١٦٩٣) .
وقال في الزوائد : في اسناده زمعة بن صالح وهو ضعيف . ص .

٢٣٩٦٢ - عليكم بهذا السحورِ فانه هو الغداء المباركُ . (حم ، نْ عن المقدام) .

٢٣٩٦٣ - هلمّوا إلى الغداء المبارك يعني السحور . (حم د [1] ن حب عن العرباض) .

٢٣٩٦٤ - فصلُ ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلةُ السحر . (حم م [2] ٣ عن عمرو بن العاص) .

٢٣٩٦٥ - مَن أرادَ أن يصومَ فليتسحَّر بشيء . (حم عن جابر) .

٢٣٩٦٦ - تسحَّروا فان في السُّحور بركةً . (حم ق [3] ت ن ه عن أنس ؛ ن عن أبي هريرة وعن ابن مسعود ؛ حم عن أبي سعيد) .

٢٣٩٦٧ - تسحَّروا من آخر الليل هذا الغداء المبارَك . (طب عن عقبة بن عبد وأبي الدرداء) .

٢٣٩٦٨ - تسحَّروا ولو بجُرْعة من ماء . (ع عن أنس) .

٢٣٩٦٩ - تسحَّروا ولو بالماء . (ابن عساكر عن عبد الله بن سراقة)

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب من سمى السحور الغداء رقم (٢٣٢٧) وقال المنذري في اسناده الحارث بن زياد ضعيف مجهول . عون المعبود (٦/٤٧٠) ص .

(٢-٣) أخرجها مسلم كتاب الصيام باب فضل السحور رقم (١٠٩٦ و١٠٩٥) ص .

٢٣٩٧٠ ـ تسحروا ولو بشربةٍ من ماءٍ وأفطروا ولو على شربةٍ من من ماءٍ . (عد عن علي) .

الإكمال

٢٣٩٧١ ـ أربعٌ من فعلهن قويَ على صيامه : أن يكونَ أولُ فطره على ماءٍ ، ولا يدَعُ السحور ، ولا يدَعُ القائلةَ ، وأن يشمَّ شيئاً من طيب (ك في تاريخه والديلمي عن أنس) .

٢٣٩٧٢ ـ من أكل قبلَ أن يشربَ وتسحَّر ومسَّ شيئاً من الطيبِ قويَ على الصيام . (هب عن أنس) .

٢٣٩٧٣ ـ مَن أحبَّ أن يقوى على صيامه فليتسحَّر ، وليَتَشَمَّ طيباً ولا يُفطر على الماء . (هب عن أنس) .

٢٣٩٧٤ ـ تسحروا ولو بجرعة الماء ، صلواتُ الله على المتسحرين . (ابن النجار عن أبي سويد ؛ وكان من الصحابة) .

٢٣٩٧٥ ـ تسحروا وخالفوا أهل الكتاب (الديلمي عن أبي الدرداء) .

٢٣٩٧٦ ـ تسحروا ولو أكلةً ولو حسوةً فانها أكلةُ بركةٍ وهو فصلُ بينَ صومِكم وصوم النصارى . (الديلمي عن ميسرة الفجر من أعراب البصرة) .

٢٣٩٧٧ - السحورُ بركةٌ والثريدُ بركةٌ والجماعةُ بركةٌ (الديلمي عن أبي هريرة).

٢٣٩٧٨ - اللهم باركْ لأمتي في سحورها، تسحروا ولو بشربةٍ من ماءٍ ولو بتمرةٍ ولو بحباتٍ زبيبٍ، إن الملائكةَ تصلي عليكم. (قط في الأفراد عن أبي أمامة).

٢٣٩٧٩ - اللهم صلِّ على المتسحرين. (طب عن أبي سويد).

٢٣٩٨٠ - نِعمَ السحورُ التمرُ رحِمَ اللهُ المتسحرين. (طب عن السائب بن يزيد).

٢٣٩٨١ - نعمَ سحورُ المؤمن التمرُ. (حب ق عن أبي هريرة).

٢٣٩٨٢ - نعمَ سحورُ المسلم التمرُ. (طب عن عقبة بن عامر).

٢٣٩٨٣ - نعمَ السحورُ التمرُ، ونعم الإدامُ الخلُّ، رحِمَ اللهُ المتسحِّرين. (ابن عساكر عن أبي هريرة).

٢٣٩٨٤ - نعم غداء المؤمن السحورُ إن الله وملائكتَه يُصلون على المتسحرينَ. (أبو محمد الجوهري في أماليه عن ابن عمر).

٢٣٩٨٥ - هلمُّوا إلى الغداء المبارك يعني السحور. (حم حب عن عرباض بن سارية).

٢٣٩٨٦ ـ فصلُ ما بين صيامنا وصيامِ أهل الكتابِ أكلة السحر (حم د ت ن حب عن عمرو بن العاص) .

وقت السحور

٢٣٩٨٧ ـ إذا أذَّنَ ابن أُم مكتومٍ فكلوا واشربوا ، وإذا أذَّنَ بلالٌ فلا تأكلوا ولا تشربوا . (حم ن وابن خزيمة هب ، عن أنيسة بنت خبيب) .

٢٣٩٨٨ ـ إن بلالاً يؤذن بليلٍ ، فكلوا واشربوا حتى يؤذِّن ابن أُم مكتومٍ . (مالك حم ق [١] ت ن عن ابن عمر ؛خ ن عن عائشة) .

٢٣٩٨٩ ـ إن بلالاً يؤذِّن بليلٍ ليوقظَ نائمكم ويُرجعَ قائمكم . (ن عن ابن مسعود) .

٢٣٩٩٠ ـ كلُوا واشربوا ولا يَهِيدَنَّكم الساطعُ المُصعِدُ فكلُوا واشربوا حتى يعترضَ لكم الأحمرُ . (د [٢] ت عن طلق) .

٢٣٩٩١ ـ لا يغرنَّكم في سحوركم أذانُ بلالٍ ، ولا بياضُ الأفقِ المستطيل حتى يستطيرَ . (حم ٣ عن سمرة) .

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب بيـان أن الدخول في الصوم رقم (١٠٩٢) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب وقت السحور رقم (٢٣٣١) ص.

٢٣٩٩٢ ـ لا يمنعنَّ أحدكم أذانُ بلالٍ عن سحوره ، فانه يؤذِّن بليلٍ ليرجعَ قائمكم ولينبِّه نائمكم وليس الفجرُ أن يقول هكذا حتى يقولَ هكذا يعترضُ في أفق السماء (حم ق[1] د هـ عن ابن مسعود) .

٢٣٩٩٣ ـ إذا سمع أحدكم النداء والإناء على يده فلا يضعهُ حتى يقضي حاجتَه منه . (حم د[2] ك عن أبي هريرة) .

الإكمال

٢٣٩٩٤ ـ لا يغرنَّكم أذانُ بلالٍ من سحوركم فان في بصره شيئاً . (حم ع والطحاوي ض عن أنس) .

٢٣٩٩٥ ـ لا يغرنَّكم من سحوركم أذانُ بلالٍ ولا هذا البياضُ وفي لفظ : ولا بياضُ الافق المستطيل حتى يستطير . (ط م ن وابن خزيمة قط عن سمرة) .

٢٣٩٩٦ ـ لا يغرنَّكم نداء بلالٍ فان في بصره سوءً ولا بياضٌ يُرى بأعلى السحر . (حم عن سمرة) .

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الأحكام باب ما جاء في اجازة الخبر الواحد (١٠٧/٩) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصيام باب الرجل يسمع النداء والاناء على يده رقم (٢٣٣٣) ص .

٢٣٩٩٧ ـ لا يمنعنَّكم أذانُ بلالٍ عن السحور ، فان في بصره شيئاً . (حم ن والطحاوي عن أنس).

٢٣٩٩٨ ـ لا يمنعنَّ من سحوركم أذانُ بلالٍ ولا بياضُ الأفق هكذا حتى يستطير . (د عن سمرة بن جندب) .

٢٣٩٩٩ ـ لا يمنعكم من سحوركم أذانُ بلالٍ ولا الفجرُ المستطيلُ، ولكن الفجر المستطير في الأفق . (ط حم ت : حسن قط ك عنه) .

٢٤٠٠٠ ـ لا يمنعكم من السحور أذانُ بلالٍ كلوا حتى يؤذن ابن أم مكتومٍ . (أبو الشيخ في الأذان عن ابن عمر) .

٢٤٠٠١ ـ إن بلالاً يؤذّن بليلٍ فمن أرادَ الصوم فلا يمنعه أذانُ بلالٍ حتى يؤذِّن ابن أم مكتومٍ . (عبد الرزاق عن ابن المسيب مرسلا) .

٢٤٠٠٢ ـ إن ابن أم مكتومٍ يُنادي بليلٍ فكلوا واشربوا حتى ينادِي بلالٌ . (ابن سعد ـ عن زيد بن ثابت ؛ حم عن عمة خبيب ابن عبد الرحمن) .

٢٤٠٠٣ ـ إن ابن أم مكتومٍ يُنادي بليلٍ فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلالٌ . (ابن خزيمة عن عائشة).

٢٤٠٠٤ ـ إن ابن أم مكتوم أعمى ، فاذا أذنَ ابن أم مكتوم ،

فكلوا وإذا أذّن بلالٌ فأمسِكوا ولا تأكلوا . (عبد الرزاق عن ابن جريج عن سعد بن إبراهيم وغيره) .

٢٤٠٠٥ ـ الفجرُ فجران : فأما الفجرُ الأول : فانه لا يحرِّمُ الطعامَ ولا يحلّ الصلاة ، وأما الثاني : يُحرِّم الطعامَ ويحلُّ الصلاة . (ك عن ابن عباس) .

الفصل السابع

﴿ في الاعتكاف وليلة القدر ﴾

الاعتكاف

٢٤٠٠٦ ـ من اعتكفَ عشراً في رمضان كان كحجتين وعمرتين . (هب عن الحسين بن علي) .

٢٤٠٠٧ ـ مَن اعتكفَ إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه . (فر عن عائشة) .

٢٤٠٠٨ ـ اعتكافُ عشرٍ في رمضان كحجتين وعمرتين . (طب [1] عن الحسين بن علي) .

---

(١) قال المناوي في فيض القدير (١/٥٥٤) رمز المصنف لضعفه وهو كما قال. وقال الهيثمي : فيه عنسبة بن عبد الرحمن القرشي وهو متروك ص .

٢٤٠٠٩ - كلُّ مسجدٍ فيه إمامٌ ومؤذنٌ فالاعتكافُ فيه يصلُحُ. (قط عن حذيفة).

٢٤٠١٠ - ليسَ على المعتكف صيامٌ إلا أن يجعله على نفسه. (ك هق عن ابن عباس).

٢٤٠١١ - المعتكفُ يتبعُ الجنازةَ ويعودُ المريض (ه[1] عن أنس).

٢٤٠١٢ - المعتكفُ يعكف الذنوبَ ويجرَى له من الأجر كأجر عاملِ الحسناتِ كلِّها. (ه هب عن ابن عباس).

٢٤٠١٣ - لا إعتكاف إلا بصيامٍ. (ك هق عن عائشة).

٢٤٠١٤ - تمامُ الرِّباط أربعين يوماً، ومن رابط أربعين يوماً لم يبعْ ولم يشترِ ولم يُحدِث حَدثاً خرجَ من ذنوبه كيوم ولدته أُمه. (طب عن أبي أُمامة).

٢٤٠١٥ - إذا انتاط[2] غزوكم وكثرتِ العزائم واستحلَّت الغنائمُ

---

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الصيام باب المعتكف يعود المريض رقم (١٧٧٧) وقال في الزوائد: اسناده ضعيف. ص.

(٢) انتاط: وفي حديث عمر «إذا انتاطت المغازي» أي: بعدت وهو من نياط المفازة، وهو بعدها، فكأنها نيطت بمفازة أخرى، لا تكاد تنقطع، وانتاط فهو نيط، إذا بعد. النهاية (١٤١/٥) ب.

بخيرُ جهادِكُمُ الرِّباطُ [1] . (طب ، وابن منده ، خط والديلمي عن عتيبة بن الندر) [2] .

الاكمال

٢٤٠١٦ ـ اعتكفْ وصُمْ . (ك عن ابن عمر) .

٢٤٠١٧ ـ مَن اعتكفَ إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدّم من ذنبه ، ومن اعتكف فلا يحرمنّ الكلام . (الديلمي عن عائشة) .

٢٤٠١٨ ـ لااعتكافَ إلا في المسجد الحرام أو قال في المساجد الثلاثة (ق عن حذيفة) .

٢٤٠١٩ ـ مَن مشى في حاجة أخيه وبلغ فيها كان خيراً من اعتكاف عشرين سنةً ، ومن اعتكف يوماً ابتغاء وجه الله عز وجل جعل الله بينهُ وبين النار ثلاثةَ خنادقَ أبعد مما بين الخافقين . (طب ك هق وضعفه ، والخطيب وقال : غريب عن ابن عباس) .

---

(١) الرباط : الرباط في الاصل : الاقامة على جهاد العدو بالحرب ، وارتباط الخيل وإعدادها ، فشبه به ما ذكر من الافعال الصالحة والعبادة . قال القتيبي : أصل المرابطة أن يربط الفريقان خيولهم في ثغرٍ ، كل منها معد لصاحبه فسمى المقام في الثغور رباط . ومنه قوله « فذلكم الرباط » أي : أن المواظبة على الطهارة والصلاة والعبادة كالجهاد في سبيل الله ، فيكون الرباط مصدر رابطت : أي لازمت . النهاية [٢/١٨٦] ب .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (١/٣٠٤) وفيه سويد بن عبد العزيز قال : أحمد متروك . ص .

٢٤٠٢٠ ـ أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر ، فمن كان مُتَحرّيها فليتحرّها في السبع الأواخر (مالك حم [١] ق عن ابن عمر) .

٢٤٠٢١ ـ أريتُ ليلةَ القدر ، ثم أيقظني بعضُ أهلي فَنُسِّيتُها فالتمسوها في العشر الغوابر . (حم م [٢] عن أبي هريرة) .

٢٤٠٢٢ ـ أريتُ ليلةَ القدر ثم أُنسيتُها ، وأراني صُبْحَها أسجد في ماءٍ وطينٍ . (م عن عبد الله بن أُنيس) [٣] .

٢٤٠٢٣ ـ إني رأيتُ ليلةَ القدر ، ثم أنسيتُها فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر ، وإني رأيتُ أني أسجد في ماءٍ وطينٍ في صبيحتها . (مالك حم [٤] ق ن هـ عن أبي سعيد) .

٢٠٤٢٤ ـ اطلُبوا ليلةَ القدر في العشر الأواخر من رمضان . (طب عن ابن عباس) .

٢٤٠٢٥ ـ اطلبوا ليلة القدر في العشر الأواخر في تسعٍ بقينَ وسبعٍ بقينَ وخمس بقين وثلاثٍ بقين . (حم عن أبي سعيد) .

(١-٢-٣) أخرجهم مسلم كتاب الصيام باب فضل ليلة القدر رقم (١١٦٥ و ١١٦٦ و ١١٦٨) ص .

(٤) أخرجه البخاري كتاب الصوم باب التماس ليلة القدر في السبع الاواخر (٣/ ٦٠) ص.

٢٤٠٢٦ ـ اطلبوا ليلةَ القدر في العشر الأواخر ، وإذا غُلبتم فلا تُغلبوا في السبع البواقي . (عم عن علي)[١] .

٢٤٠٢٧ ـ إن الله تعالى لو شاء لأطلعكم عليها التمسوها في السبع الأواخر يعني ليلة القدر . (ك عن أبي ذر) .

٢٤٠٢٨ ـ إن هذا الشهر قد حضركم وفيه ليلةٌ خيرٌ من ألف شهر مَن حُرِمَها فقد حُرِمِ الخيرَ كلَّه ، ولا يحرَمُ خيرَها إلا محرومٌ . (ه عن أنس)[٢] .

٢٤٠٢٩ ـ إني خرجتُ لأخبركم بليلة القدر ، وإنه تلاحى فلانٌ فرفعتْ وعسى أن يكون خيراً لكم فالتمسوها في السبع والتسع والخمس . (حم خ[٣] عن عبادة بن الصامت) .

٢٤٠٣٠ ـ هي في كل رمضان يعني ليلةَ القدر . (د[٤] عن ابن عمر) .

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٧٤) وقال رواه أحمد وفيه عبد الحميد ابن الحسن الهلالي وثقه ابن معين وغيره وفيه كلام . ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الصيام باب ما جاء في فضل شهر رمضان رقم (١٦٤٤) وقال في الزوائد : في اسناده عمران بن داود مختلف فيه وباقي رجال الاسناد ثقات . ص .

(٣) أخرجه البخاري كتاب الايمان باب خوف المؤمن أن يحبط عمله (١/١٩) ص .

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب من قال هي في كل رمضان رقم (١٣٧٤) ص.

٢٤٠٣١ - يا أيها الناسُ إنها كانت أُبينت لي ليلةُ القدر ، وإني خرجتُ إليكم لأُخبِرَكم بها فجاءَ رجلان يحتقَّان معهما الشيطانُ فنسّيتُها فالتمسوها في العشر الأواخر من رمضانَ التمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة . (حم[1] م عن أبي سعيد) .

٢٤٠٣٢ - التمسوا ليلةَ القدر في أربعٍ وعشرين . (محمد بن نصر في الصلاة عن ابن عباس) .

٢٤٠٣٣ - التمِسوا ليلةَ القدر في ليلة تسعٍ وعشرين (طب عن معاوية)

٢٤٠٣٤ - التمِسوا ليلةَ القدر آخر ليلةٍ من رمضان . (ابن نصر عن معاوية) .

٢٤٠٣٥ - التمسوا ليلةَ القدر في العشر الأواخر من رمضان في وترٍ فاني قد رأيتُها فنَسيتُها . (حم طب والضياء عن جابر بن سمرة) .

٢٤٧٣٦ - التمسوها في العشر الأواخر ، فان ضعف أحدكم أو عجزَ فلا يُغلَبنَّ على السبع البواقي . (م[2] عن ابن عمر) .

٢٤٠٣٧ - التمسوها في العشر الأواخر من رمضان في تاسعةٍ تبقى وفي سابعة تبقى وفي خامسةٍ تبقى . (حم خ د عن ابن عباس) .

(١-٢) أخرجها مسلم كتاب الصيام باب فضل ليـــلة القدر رقم (٢١٧ و ٢٠٩) ص .

٢٤٠٣٨ ـ التمسوها في العشر الأواخر من رمضان ، والتمِسوها في التاسعة والسابعة والخامسة . (د [١] عن أبي سعيد) .

٢٤٠٣٩ ـ التمسوها في العشر الأواخر في تسعٍ بقين ، أو سبع بقين، أو خمسٍ بقين ، أو ثلاثٍ بقين ، أو آخر ليلةٍ . (حم ، ت ، ك ، هب عن أبي بكرة) .

٢٤٠٤٠ ـ التمسوها في العشر الأواخر فانها في وترٍ في إحدى وعشرين ، أو ثلاثٍ وعشرين ، أو خمس وعشرين ، أو سبع وعشرين ، أو تسعٍ وعشرين ، أو آخر ليلةٍ ، فمن قامها إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخَّرَ . (طب [٢] عن عبادة بن الصامت) .

٢٤٠٤١ ـ إن الله تعالى وهبَ لأُمتي ليلةَ القدر ، ولم يعطها من كان قبلَكم . (فر عن أنس) .

٢٤٠٤٢ ـ تحرَّوا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان (حم ق ن عن عائشة) .

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب فيمن قال ليلة احدى وعشرين رقم (١٣٧٠) ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٧٥) رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه كلام وقد وثق . ص .

٢٤٠٤٣ ـ تحرَّوا ليلةَ القدر في السبع الأواخر . (مالك ، م[1] د عن ابن عمر) .

٢٤٠٤٤ ـ تحروا ليلةَ القدر ، فمن كان متحرِّيها فليتحرَّها ليلة سبعٍ وعشرين . (حم عن ابن عمر) .

٢٤٠٤٥ ـ تحرَّوا ليلة القدر ليلةَ ثلاثٍ وعشرين . (طب عن عبد الله بن أنيس) .

٢٤٠٤٦ ـ خرجتُ وأنا أريد أن أخبركم بليلة القدر فتلاحى رجلان فاختلجت مني فاطلبوها في العشر الأواخر في سابعةٍ تبقى ، أو تاسعةٍ تبقى ، أو خامسةٍ تبقى . (الطيالسي عن عبادة بن الصامت) .

٢٤٠٤٧ ـ ليلةُ القدر ليلةُ سبع وعشرين . (د[2] عن معاوية) .

٢٤٠٤٨ ـ ليلةُ القدر ليلة أربعٍ وعشرين . (حم عن بلال ؛ الطيالسي عن أبي سعيد حم معاذ) .

٢٤٠٤٩ ـ ليلةُ القدر في العشر الأواخر في الخامسة أو الثالثة . (حم عن معاذ) .

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب فضل ليلة القدر رقم (٢٠٦) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب من قال : سبع وعشرون رقم (١٣٧٣) ص .

٢٤٠٥٠ - ليلةُ القدر ليلة سابعةٍ أو تاسعة وعشرين، إن الملائكة تلك الليلة في الأرض أكثر من عدد الحصى (حم عن أبي هريرة).

٢٤٠٥١ - ليلةُ القدر ليلةٌ بَلِجَةٌ لا حارةٌ ولا باردةٌ ولا سحابَ فيها ولا مطرَ ولا ريحَ ولا يُرمى فيها بنجمٍ، ومن علامة يومها تطلعُ الشمسُ لا شعاعَ لها. (طب عن واثلة)[1].

٢٤٠٥٢ - ليلةُ القدر ليلةٌ سمحةٌ طلقة لا حارةٌ ولا باردةٌ تصبحُ الشمس صبيحتها ضعيفةً حمراء. (الطيالسي هب عن ابن عباس).

٢٤٠٥٣ - صبيحةُ ليلةِ القدرِ تطلُع الشمسُ لا شعاعَ لها كأنها طِستٌ حتى ترتفعَ. (حم م[2] ٣ عن أُبيّ).

٢٤٠٥٤ - من قام ليلةَ القدر إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه. (حم[3] ٣ عن أبي هريرة).

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٧٨) رواه الطبراني في الكبير وفيه بشر بن عون عن بكار بن تميم وكلاهما ضعيف. ص.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين باب الترغيب في قيام رمضان رقم (٧٦٢) ص.

(٣) أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين باب الترغيب في قيام رمضان رقم (٧٥٩) ص.

٢٤٠٥٥ ـ تحرَّوا ليلةَ القدر في العشر الأواخر أو البواقي ، فان ضعفَ أحدكم أو عجزَ فلا يُغلَبنّ على السبع البواقي . (ط عن ابن عمر) .

٢٤٠٥٦ ـ أُريتُ ليلة القدر فأُنسيتُها فاطلُبوها في العشر الأواخر وهي ليلةُ ريحٍ ومطرٍ ورعدٍ . (طب عن جابر بن سمرة) .

٢٤٠٥٧ ـ التمسوها ليلةَ تسع عشر من رمضان وليلة إحدى وعشرين وليلة ثلاثٍ وعشرين . (د ق عن ابن مسعود) .

٢٤٠٥٨ ـ التمسوا ليلةَ القدر ليلة سبعٍ وعشرين (طب عن معاوية) .

٢٤٠٥٩ ـ التمسوا ليلة القدر في العشر الباقيات من رمضان في التاسعة والسابعة والخامسة . (ابن نصر خط عن ابن عمر) .

٢٤٠٦٠ ـ التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان وتراً . (حم ع وابن خزيمة حل ص عن ابن عمر) .

٢٤٠٦١ ـ التمسوها في العشر الأول والعشر الأواخر ، التمسوها في العشر الأواخر ، التمسوها في السبع الأواخر ، لا تسألني عن شيء بعدها (حم ن وابن خزيمة والطحاوي والروياني حب ك عن أبي ذر) .

٢٤٠٦٢ ـ التمِسوها في العشرِ الأواخر يعني ليلة القدر فان ضعُف أحدكم أو عجز فلا يُغلبنّ على السبع البواقي . (م عن ابن عمر) .

٢٤٠٩٣ - التمسوها في العشر الأواخر في تاسعةٍ وسابعةٍ وخامسةٍ (حم عن أنس) .

٢٤٠٦٤ - التمسوها هذه الليلة ليلة ثلاثٍ وعشرين . (مالك حم وابن خزيمة وأبو عوانة والطحاوي عن عبد الله بن أنيس) .

٢٤٠٦٥ - إن أناساً منكم رأوا ليلة القدر في السبع الأولِ ، وإن أناساً رأوها في السبع الأواخر ، التمسوها في السبع الأواخر . (ق عن ابن عمر).

٢٤٠٦٦ - تحرَّوا ليلة القدر ، فمن كان متحريها فليتحرَّها ليلة سبع وعشرين . (ط حم عن ابن عمر) .

٢٤٠٦٧ - إن ليلة القدر في النصف من السبع الأواخر من رمضان أن تطلع الشمسُ غداةً إذٍ صافيةً ليس لها شعاعٌ . (حم عن ابن مسعود) .

٢٤٠٦٨ - إنها أبينَتْ لي ليلة القدر ، وإني خرَجتُ لأُبيِّنها لكم فتلاحى رجلانِ فنسيتُها ، فالتمسوها في التاسعةِ والسابعةِ والخامسةِ . (حب عن أبي سعيد) .

٢٤٠٦٩ - إني كنت رأيتُ ليلة القدر ثم نَسِيتُها وهي في العشر الأواخر ، وهي ليلةٌ طليقةٌ بَلِجة لا حارةٌ ولا باردةٌ . (ابن أبي عاصم وابن خزيمة عن جابر) .

٢٤٠٧٠ - إني خرجتُ إليكم وقد بيِّنَتْ لي ليلةُ القدر ومسيحُ الضلالة فخرجتُ لأبيِّنها لكم وأُبشِّركم بها فلقيتُ بسدَّة المسجد رجلين يتلاحيان معهما الشيطان فحجزتُ بينهما فنسيتُها واختلست مني وسأشدو[1] لكم منها شَدْواً ، أما ليلة القدرِ فالتمسوها في العشر الأواخر وتراً ، وأما مسيحُ الضلالة فانه أجلحُ[2] الجبهة، ممسوحُ العين ، عريضُ النحر فيه دَفا[2] كأنه عبدُ العزى بن قطن . (طب عن الفَلَتَان بن عاصم)[3] .

٢٤٠٧١ - إني رأيتُ هذه الليلة في رمضان فتلاحى رجلان فرفعت (مالك والشافعي وأبو عوانة عن عائشة) .

٢٤٠٧٢ - أيها الناسُ إني قد رأيت ليلة القدر ، ثم أُنسيتها ، ورأيت أن في ذراعيَّ سوارين من ذهبٍ فكرهتهما فنفختُهما فطارا فأوَّلتُهما هذين الكذابين صاحبَ اليمامة وصاحب اليمن . (حم عن أبي سعيد) .

---

(١) وسأشدوا : شدا شعراً أو غناء ؛ إذا غنى به وترنم ، وبابه عـــدا . المختار [٢٦٥] ب .

(٢) أجلح : الأجلح من الناس : الذي انحسر الشعر عن جانبي رأسه .
دفـا : الدَّفا مقصور : الانحناء . يقال : رجل أدفى ، هكذا ذكره الجوهري في المعتل . النهاية [٢/١٢٦] ب .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٧٨) رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح . ص .

٢٤٠٧٣ - مَن كان منكم مُلتمساً ليلةَ القدر فليلتمسها في العشر الأواخر ، وإن ضَعفَ أو عجز فلا يُغلبنَّ على السبع البواقي . (ابن زنجويه عن ابن عمر) .

٢٤٠٧٤ - من كان منكم مُلتمساً ليلة القدر فليلتمسها في العشر الأواخر وتراً . (حم ع وابن خزيمة ص عن عمر) .

٢٤٠٧٥ - جئتُ سريعاً أُخبركم بليلة القدر فأُنسيتُها بيني وبينكم ، ولكن التمسُوها في العشر الأواخر من رمضان . (حم عن ابن عباس) .

٢٤٠٧٦ - خرجتُ إليكم وقد بينتْ لي ليلة القدر ومسيحُ الضلالة ، فكان تلاحٍ بين رجلين بسُدة المسجد فأتيتهما لأحجز بينهما فأنسيتهما ، وسأشدوا لكم منهما شدواً ، أما ليلة القدر فالتمسوها في العشر الأواخر وتراً وأما مسيحُ الضلالة فانه أعورُ العين أجلى الجبهة عريضُ النحر فيه دَفا كأنه عبدُ العزى بن قطن قال : يا رسول الله هل يضرُني شبهه ؟ قال : لا أنتَ امرؤ مسلمٌ وهو امرؤ كافرٌ . (حم عن أبي هريرة) .

٢٤٠٧٧ - رَقِيتُ على المنبرِ وقدْ علمتُ ليلة القدرِ فأُنسيتُها فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر . (طب عن كعب بن مالك ؛ طب عن كعب بن عجرة) .

٢٤٠٧٨ - عليك بالسابعة . (حم عن ابن عباس) ، أن رجلاً

قال : يا نبيّ الله إني شيخٌ كبيرٌ عليلٌ يشقُ على القيام ، فمرني بليلةٍ لعلّ الله تعالى يوفقني فيها ليلة القدر قال : فذكره) .

٢٤٠٧٩ ـ يا أيها الناسُ إني قد كنتُ أريتُ ليلةَ القدر ، وقد انتزعت مني وعسى أن يكون ذلك خيراً ، ورأيتُ كأنّ في يدي سُوارين من ذهبٍ فكرهتُهما فنفختُهما فطارا ، فأولتُهما هذين الكذابين صاحبَ اليمن وصاحبَ اليمامة . (ع ض عن أبي سعيد) .

٢٤٠٨٠ ـ قد قمت على هذا المنبر وأنا أعلمُ ليلةَ القدر فالتمسوها في العشر الأواخر في ليلة الوتر . (طب عن عقبة بن مالك) .

٢٤٠٨١ ـ لقد أقبلتُ إليكم مُسرعاً لأخبركم بليلة القدر ، فنسيتُها فيما بيني وبينكم فالتمسوها في العشر الأواخر . (ع طب ص عن ابن عباس)

٢٤٠٨٢ ـ لو لا أن يتركَ الناسُ الصلاة إلا تلك الليلة لأخبرتُك ولكن ابتغِها في ثلاثٍ وعشرين من الشهر . (طب عن عبد الله بن أنيس)، أنه قال : يا رسول الله أخبرني أية ليلةٍ ليلةَ القدر ، قال : فذكره .

٢٤٠٨٣ ـ أنزل ليلة ثلاثٍ وعشرين فصلها ، وإن أحببتَ أن تستتمّ إلى آخر الشهر فافعل وإن أحببت أن ترجع إلى أهلك بليلٍ فاصنعْ . (طب عن عبد الله بن أنيس) .

٢٤٠٨٤ ـ ليلةُ القدر ليلةٌ طَلِقَةٌ لا حارةٌ ولا باردهٌ . (البزار

عن ابن عباس) .

٢٤٠٨٥ - ليلةُ القدر في العشر البواقي من قامهن ابتغاء حسبتهن فان الله يغفرُ له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخرَ ، وهي ليلة وترٍ تسعٌ أو سبعٌ أو خامسةٌ أو ثالثةٌ أو آخرُ ليلةٍ ، إن أمارة ليلة القدر أنها صافيةٌ بلجةٌ كأن فيها قمراً ساطعاً ساكنةٌ ساجيةٌ لا برد فيها ولا حرٌ ولا يحلْ لكوكب أن يُرمى به حتى تُصبح وأن أماراتها أن الشمس صبيحتَها تخرُجُ مستويةً ليس فيها شعاعٌ مثلَ القمر ليلة البدر لايحلْ للشيطان أن يخرُجَ معها يومئذ (حم ض عن عبادة بن الصامت) .

٢٤٠٨٦ - ليلةُ القدر في رمضان فالتمسوها في العشر الأواخر فانها في وتر في إحدى وعشرين وثلاثٍ وعشرين أو خمس وعشرين أو سبعٍ وعشرين أو تسعٍ وعشرين أو في آخر ليلةٍ فمن قامها ابتغاءها إيماناً واحتساباً ثم وقعت له ، غُفر له ما تقدمَ من ذنبه وما تأخَّر . (حم عن عبادة ابن الصامت) .

٢٤٠٨٧ - من يقُمْ ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفرَ له ما تقدَّم من ذنبه . (خ عن أبي هريرة)[1] .

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الايمان باب قيام ليلة القدر من الايمان (١/١٥) وكتاب الصوم باب فضل من قام رمضان (٣/٥٨) . ص.

٢٤٠٨٨ ـ من يقم ليلة القدر فيوافِقُها إيماناً واحتساباً يُغفرْ له ما تقدم من ذنبه . (ق عن أبي هريرة)[١] .

٢٤٠٨٩ ـ من صلى ليلة القدر العشاء والفجر في جماعةٍ فقد أخذَ من ليلة القدر بالنصيب الوافر . (الخطيب عن أنس) .

٢٤٠٩٠ ـ من صلى من أول شهر رمضان إلى آخره في جماعةٍ فقد أخذ بحظٍ من ليلة القدر . (الخطيب عن أنس) .

٢٤٠٩١ ـ من صلى المغربَ والعشاء في جماعة حتى ينقضيَ شهرُ رمضانَ فقد أصاب من ليلة القدر بحظٍ وافرٍ . (هب عن أنس) .

٢٤٠٩٢ ـ من صلى العشاء الآخرة في جماعةٍ في رمضان فقد أدركَ ليلة القدر . (هب عن أبي هريرة) .

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الايمان باب قيام ليلة القدر من الايمان (١/١٥) . ومسلم كتاب صلاة المسافرين باب الترغيب في قيام رمضان رقم (١٧٦) ص .



الفصل الثامن

﴿ في صلاة عيد الفطر وصدقته ﴾

﴿ صلاة عيد الفطر ﴾

٢٤٠٩٣ - التكبيرُ في الفطر سبعٌ في الأولى ، وخمسٌ في الآخرة والقراءةُ بعدَهما كلتيهما . (د[١] عن ابن عمرو) .

٢٤٠٩٤ - زَيِّنوا أعيادكم بالتكبير . (طس عن أنس) .

٢٤٠٩٥ - زيِّنوا العيدين بالتهليل والتكبير والتحميد والتقديس . (زاهر بن طاهر في تحفة عيد الفطر ، حل عن أنس) .

٢٤٠٩٦ - العيدان واجبانِ على كلِّ حالمٍ من ذكر أو أنثى . (فر عن ابن عباس) .

٢٤٠٩٧ - إنا نخطبُ فمن أحبَّ أن يجلسَ للخطبة فليجلس ، ومن أحبَّ أن يذهبَ فليذهبْ . (د[٢] ك عن عبد الله بن السائب) .

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في التكبير في العيدين رقم(١١٣٩)ص.

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الجلوس للخطبة رقم (١١٤٣) . وقال أبو داود وهذا مرسل عن عطاء وهكذا قال النسائي . عون المعبود (١٦/٤) ص .

٢٤٠٩٨ ـ قد قضينا الصلاة فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس ، ومن أحبَّ أن يذهب فليذهب . (هـ ك عن عبد الله بن السائب) .

٢٤٠٩٩ ـ كان لكم يومانِ تلعبون فيهما ، وقد أبد لكم اللهُ بهما خيراً منهما يومَ الفطر ويوم الأضحى . (ن [١] عن أنس) .

٢٤١٠٠ ـ لتخرجن العواتقُ وذواتُ الخدور والحيَّضُ ويشهدْنَ الخيرَ ودعوةَ المؤمنين وتعتزلُ الحيض المصلى . (خ [٢] ن هـ عن أُم عطية) .

٢٤١٠١ ـ قد اجتمعَ في يومِكم هذا عيدان ، فمن شاء أجزأه من الجمعة وإنا مجمِّعونَ إن شاء الله تعالى . (هـ د [٣] عن أبي هريرة ؛ هـ عن ابن عباس) .

٢٤١٠٢ ـ قدِمتُ المدينةَ ولأهل المدينة يومان يلعبون فيهما في

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب صلاة العيدين رقم (١١٣٢) . وقال المنذري أخرجه الترمذي والنسائي كتاب العيدين رقم (١٥٥٧) عون المعبود (٣/٤٨٥) ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب إذا لم يكن لها جلباب في العيـــد (٢/٣٨) . والنسائي كتاب صلاة العيدين باب خروج العواتق رقم (١٥٥٩) ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب ماجاء فيما إذا اجتمع العيدان في يوم رقم (١٣١١) وقال في الزوائد : اسناده صحيح ورجاله ثقات .ص.

الجاهلية ، وإن الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما يومَ الفطر ويوم النحر . (هق عن أنس) .

٢٤١٠٣ - وجبَ الخروجُ على كل ذات نطاقٍ في العيدين . (حم عن عمرة بنت روحة) .

٢٤١٠٤ - إن الله تعالى يطّلع في العيدين إلى الأرض ، فابرُزوا من المنازل تلحقكم الرحمةُ . (ابن عساكر عن أنس) .

٢٤١٠٥ - مَن قامَ ليلتي العيدين محتسباً لله لم يمتْ قلبُه يومَ تموتُ القلوبُ . (هـ[1] عن أبي أمامة) .

الإكمال

٢٤١٠٦ - إن الله تعالى قد أبدلكم بيومين هذين خيراً منهما الفطرِ والنحرَ أما يومُ الفطر فصلاةٌ وصدقةٌ ، وأما يومُ الأضحى فصلاةٌ ونُسكٌ (هب عن أنس) .

٢٤١٠٧ - مَن أحيى ليلةَ العيدين وليلة النصف من شعبانَ لم يمُتْ قلبُه يوم تموتُ القلوبُ . (الحسن بن سفيان عن أبي كردوس عن أبيه).

---

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الصيام باب فيمن قام في ليلتي العيدين رقم (١٧٨٢) . قال في الزوائد : اسناده ضعيف ، لتدليس بقية بن الوليد . ص .

٢٤١٠٨ ـ مَن صلَّى ليلة الفطر والأضحى لم يمتْ قلبُه يومَ تموتُ القلوبُ . (طس عن عبادة بن الصامت) .

٢٤١٠٩ ـ من كان خارجاً من المدينة فبدا له فليركبْ ، فاذا جاء إلى المدينةِ فليمش إلى المصلى فانه أعظمُ أجراً ، وقدِّموا قبلَ خروجكم زكاةَ الفطر ، فانَّ على كل نفسٍ مُدَّين من قمحٍ أو دقيقٍ . (ابن عساكر عن أبي هريرة) ؛ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول في يوم الفطر : فذكره .

٢٤١١٠ ـ التكبيرُ في العيدين في الركعة الأولى سبعُ تكبيراتٍ وفي الأخرى خمس تكبيراتٍ . (حم والخطيب وابن عساكر عن ابن عمر) .

٢٤١١١ ـ لا صلاةَ في العيدين قبلَ صلاة الإمام ، ولا ذبحَ يومَ النحر حتى يُصلِّيَ الإمامُ (الديلمي عن مقاتل بن سليمان عن جرير بن عبد الله بن جرير البجلي عن أبيه عن جده) .

٢٤١١٢ ـ ليس في العيدين أذانٌ ولا إقامةٌ . (الخطيب في المتفق والمفترق عن ابن عباس ؛ ورجاله ثقات) .

٢٤١١٣ ـ مَن أحبَّ أن يستمعَ الخطبةَ فليستمع ، ومن أحبَّ أن ينصرفَ فلينصرف يعني في العيد . (ق عن عبد الله بن السائب) .

٢٤١١٤ ـ إنا نخطُبُ فمن أحبَّ أن يجلس للخطبة فليجلس ، ومن

أحبَّ أن يذهبَ فليذهب . (د ، ك عن عبد الله بن السائب)؛ قال شهدت مع رسول الله ﷺ العيد فلما قضى الصلاةَ قال : فذكره . ص برقم [٢٤٠٩٣] .

صدقة الفطر

٢٤١١٥ ـ صدقةُ الفطر صاعُ تمرٍ أو صاعُ شعيرٍ عن كل رأسٍ أو صاعُ برٍ أو قمحٍ بين اثنين صغيرٍ أو كبيرٍ حرٍ أو عبدٍ ذكر أو أنثى غنيٍ أو فقير أما غنيكم فيزكيه اللهُ تعالى ، وأما فقيركم فيردُّ الله تعالى عليه أكثر مما أعطاهُ . (حم د عن عبد الله بن ثعلبة) [1] .

٢٤١١٦ ـ صدقة الفطر على كل إنسانٍ مُدَّان من دقيقٍ أو قمحٍ ومن الشعير صاعٌ ، ومن الحلواء زبيبٍ أو تمرٍ صاعٌ صاعٌ . (طس عن جابر) [2] .

---

(١) لفظ هذا الحديث لا في مسند الامام أحمد ولا في سنن أبي داود وما ذكر في مسند عبد الله بن ثعلبة في مسند أحمد (٥/٤٣٢) لفظ : أدوا صاعاً .
وأما ما ورد في سنن أبي داود كتاب الزكاة باب من روى نصف صاع من قمح رقم (١٦١٩) لفظه : صاع من بر أو قمح ... » ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨١) وقال رواه الطبراني في الأوسط وفيه الليث بن حماد ، ضعيف . ص .

٢٤١١٧ - صدقةُ الفطر صاعٌ من تمرٍ أو صاعٌ من شعيرٍ أو مُدّان من حنطةٍ عن كل صغيرٍ وكبيرٍ حرٍّ وعبدٍ . (قط ابن عمر) .

٢٤١١٨ - صدقةُ الفطر عن كل صغيرٍ وكبيرٍ ذكرٍ وأنثى يهودي أو نصرانيٍ حرٍ أو مملوكٍ نصفَ صاعٍ من برٍ أو صاعاً من تمرٍ أو صاعاً من شعيرٍ . (قط عن ابن عباس) .

٢٤١١٩ - أدُّوا صاعاً من طعام في الفطر (حل[1] هق عن ابن عباس).

٢٤١٢٠ - أخرجوا زكاةَ الفطر صاعاً من طعامٍ . (قط طب عن أوس بن الحدثان) .

٢٤١٢١ - أدُّوا صاعاً من برٍّ أو قمحٍ بين اثنين ، أو صاعاً من تمرٍ أو صاعاً من شعيرٍ عن كل حرٍّ وعبدٍ وصغيرٍ وكبيرٍ . (حم قط والضياء عن عبد الله بن ثعلبة) .

٢٤١٢٢ - إن شهر رمضان معلّقٌ بين السماء والأرض لا يرفعُ إلا بزكاةِ الفطر . (ابن صصرى في أماليه عن جرير) .

٢٤١٢٣ - الفطرةُ على كل مسلمٍ . (خط عن ابن مسعود) .

٢٤١٢٤ - شهرُ رمضان معلقٌ بين السماء والأرض ولا يرفعُ إلى الله إلا بزكاةِ الفطر . (ابن شاهين في ترغيبه والضياء عن جرير) .

---

(١) قال المناوي في فيض القدير (١/٢٣٣) سنده ضعيف لكن له شواهد .ص.

٢٤١٢٥ - زكاةُ الفطر طهرةٌ للصائم من اللغو والرفثِ وطعمةٌ للمساكين من أداها قبل الصلاة فهي زكاةٌ مقبولةٌ، ومن أداها بعدَ الصلاة فهي صدقةٌ من الصدقاتِ . (قط هق عن ابن عباس) .

٢٤١٢٦ - زكاةُ الفطر على كل حرٍّ وعبدٍ وذكرٍ وأنثى صغيرٍ وكبيرٍ فقيرٍ وغنيٍّ صاعٌ من تمرٍ أو نصفُ صاعٍ من قمح . (هق عن أبي هريرة)

٢٤١٢٧ - زكاةُ الفطر على الحاضر والبادي . (هق عن ابن عمرو) .

٢٤١٢٨ - زكاةُ الفطرِ فرضٌ على كل مسلمٍ حرٍّ، وعبدٍ ذكرٍ وأنثى من المسلمين صاعٌ من تمرٍ أو صاعٌ من شعيرٍ . (قط ك [1] هق عن ابن عمر) .

الإكمال

٢٤١٢٩ - صيامُ الرجل معلّقٌ بين السماء والأرض حتى يؤدّيَ صدقةَ الفطر . (الديلمي عن أنس) .

٢٤١٣٠ - لا يزالُ صيامُ العبدِ معلقاً بين السماء والأرض حتى يؤدي صدقة الفطر . (الخطيب وابن عساكر عن أنس) .

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٤١١) وقال الذهبي : صحيح . ص .

٢٤١٣١ - أدوا صاعاً من تمرٍ أو صاعاً من قمح بينَ اثنين أو صاعاً من شعيرٍ عن كل واحدٍ صغيرٍ وكبيرٍ . (طب عن عبد الله بن ثعلبة) .

٢٤١٣٢ - أدوا صاعاً من قمح عن كل إنسانٍ ذكرٍ أو أنثى أوصغير أو كبيرٍ أو غنيٍ أو فقير حرٍ أو مملوك ، فأما الغنيُّ فيزكيه اللهُ تعالى ، وأما الفقيرُ فيردُّ عليه أكثر مما أعطى . (هق عن ثعلبة بن عبد الله أو عبد الله بن ثعلبة) .

٢٤١٣٣ - أدُّوا صاعاً من طعامٍ في الفطرةِ . (هق والرافعي عن ابن عباس) .

٢٤١٣٤ - أما لا فأدُّوها عن الصغيرِ والكبيرِ والذكرِ والأنثى والحرِّ والعبدِ صاعاً من تمرٍ أو صاعاً من زبيبٍ أو صاعاً من شعير أوصاعاً من أقط [1] . (هق عن أبي سعيد) .

٢٤١٣٥ - إن صدقةَ الفطر حقٌّ واجبٌ على كل مسلمٍ صغير أو كبيرٍ ذكرٍ أو أنثى حر أو مملوكٍ حاضرٍ أو بادٍ صاعٌ من شعيرٍ أو تمر . (ك [2] هق عن ابن عباس) .

---

(١) أقط : ضبطه المجد بتثليث الهمزة مع سكون القاف ، وبفتح الهمزة مع فتح القاف أو كسرها أو ضمها ، وبكسرها جميعاً ، وقال : هو شيء يتخذ من المخيض الغنمي . المختار [١٤] ب .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٤١٠) وقال صحيح على شرطهما ووافقه الذهبي. ص

٢٤١٣٦ - مَن كان عندَه طعامٌ فليتصدقْ بصاعٍ من بُرٍ أو صاعٍ من شعيرٍ أو صاعٍ من تمر أو صاع من دقيق أو صاع من زبيبٍ أو صاعٍ من سُلْتٍ[1]. (ك عن زيد بن ثابت).

٢٤١٣٧ - الصدقةُ نصفُ صاعٍ من حنطة، أو صاعٌ من تمر. (ابن عساكر عن زيد بن ثابت).

٢٤١٣٨ - فرضَ رسول الله ﷺ زكاةَ الفطر طهرةً للصائم من اللغو والرفثِ وطعمةً للمساكين، مَن أداها قبلَ الصلاةِ فهي زكاةٌ مقبولةٌ، ومن أداها بعدَ الصلاة فهي صدقةٌ من الصدقاتِ. (د[2] عن ابن عباس).

٢٤١٣٩ - يا زيدُ أعطِ زكاةَ رأسِكَ مع الناس، وإن لم تجدْ إلا صاعاً من حنطةٍ. (طب عن زيد بن ثابت).

---

(١) سلت: السلت: ضرب من الشعير أبيض لا قشر له. اهـ. النهاية [٣٨٨/٢] ب.

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الزكاة باب زكاة الفطر رقم (١٦٠٩) وعن ابن عباس موقوفاً. وهو بحكم المرفوع. ص.



الباب الثاني

في صوم النفل

٢٤١٤٠ ـ الصائمُ المتطوعُ أميرُ نفسه إن شاءَ صامَ وإن شاءَ أفطرَ (حم ت[1] ك عن أم هانىء).

٢٤١٤١ ـ الصائمُ المتطوعُ بالخيار ما بينه وبين نصف النهار. (هق عن أنس وعن أبي أمامة).

٢٤١٤٢ ـ الصائمُ بعدَ رمضان كالكارِّ[2] بعد الفارِّ[3]. (هب عن ابن عباس).

٢٤١٤٣ ـ صُمْ صيام داود فانه أعدلُ الصيام عند الله يوماً صائماً ويوماً مفطراً، وإنه كان إذا وعد لم يُخلف وإذا لاقى لم يَفرَّ. (ن عن ابن عمرو).

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في افطار الصائم المتطوع رقم (٧٣٢) وقال: في اسناده مقال. ص.

(٢) كالكار: الكر: الرجوع، وبابه رد، يقال: كره وكر بنفسه، يتعدى ويلزم. المختار [٤٤٩] ب.

(٣) الفار: فر يفر ـ بالكسر ـ فراراً: هرب. ورجل فر بوزن بر. أي: فار. المختار [٣٩٠] ب.

٢٤١٤٤ - أحبُّ الصيام إلى الله تعالى صيامُ داود كان يصومُ يوماً ويفطرُ يوماً ، وأحب الصلاة إلى الله تعالى صلاة داود كان ينامُ نصفَ الليل ويقومُ ثلثه وينامُ سدُسَه . (حم ق [١] د ن ه عن ابن عمر) .

٢٤١٤٥ - صُم أفضلَ الصيام صيام داود صومُ يومٍ وفِطْرُ يومٍ . (ن عن ابن عمرو) .

٢٤١٤٦ - صُم شهر الصبر رمضان قال : زدني قال : صُم شهرَ الصبر ويوماً بعدَه ، قال : زدني ، قال : صم شهر الصبر ويومين من كل شهر قال : زدني ، قال : صُم شهر الصبر وثلاثةَ أيامٍ من كل شهر ، قال : زدني قال : صُم من الحُرُم واترُكْ ، صُم من الحُرُم واترك ، صُم من الحُرُم واترُك . (حم د ، ه والبغوي وابن سعد هب هق عن مُجيبةَ الباهلية عن أبيها أو عمها) [٢].

٢٤١٤٧ - لا صومَ فوق صوم داود شطر الدهر صُم يوماً وأفطِرْ يوماً . (خ [٣] ن عن ابن عمر) .

---

(١) أخرجه البخاري كتاب بدء الخلق باب أحب الصلاة إلى الله (١٩٥/٤) وكتاب الصلاة باب من نام عند السحر (٦٣/٢) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الصيام باب صيام أشهر الحرم رقم (١٧٤١) عن أبي مجيبة الباهلي . ص .

(٣) أخرجه البخاري كتاب الصوم باب صوم داود عليه السلام (٥٣/٣) ص .

٢٤١٤٨ ـ أفضلُ الصوم صوم أخي داود كان يصوم يوماً ويُفطرُ يوماً ولا يفرُّ إذا لاقى . (ت [١] ن عن ابن عمرو) .

٢٤١٤٩ ـ أفضلُ الصومِ بعدَ رمضان شعبانُ لتعظيمِ رمضان ، وأفضلُ الصدقة صدقةٌ في رمضان . (هب عن أنس) .

٢٤١٥٠ ـ إنما مثلُ صوم التطوع مثلُ الرجل يُخرجُ من ماله الصدقة فان شاءَ أمضاها ، وإن شاء حبسها . (ن ه عن عائشة) .

٢٤١٥١ ـ صيامُ يوم السبت لا لك ولا عليكِ . (حم عن امرأة) .

الإكمال

٢٤١٥٢ ـ مَن صام يوماً تطوعاً غُرِستْ له شجرةٌ في الجنةِ ثمرها أصغرُ من الرمان وأضخم من التفاح ، وعذوبتُه كعذوبة الشهد وحلاوتُه كحلاوةِ العسل ، يُطعمُ الله تعالى منه الصائمَ يوم القيامة . (طب عن قيس بن يزيد الجهني) .

٢٤١٥٣ ـ من صام يوماً تطوعاً واحتساباً بعَّده الله تعالى من النار أربعين خريفاً . (ابن زنجويه عن جرير) .

٢٤١٥٤ ـ من صام يوماً تطوعاً يبتغي بذلك وجه الله باعدَ اللهُ تعالى

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في سرد الصوم رقم (٧٧٠) وقال : حسن صحيح . ص .

بينه وبين النار مسيرةَ خمسين عاماً للراكبِ المسرع . (ابن زنجويه عن عبد الرحمن بن غنم) .

٢٤١٥٥ ـ من صامَ يوماً ابتغاء وجهِ الله تعالى بعّده الله تعالى من جهنمَ كبُعدِ غرابٍ طار وهو فرخٌ حتى مات هَرِماً (الحسن والبغوي وابن قانع وابن زنجويه ، طب وابن النجار ، هب عن سلامة ؛ ويقال : سلمة بن قيصر) .

٢٤١٥٦ ـ من صامَ يوماً تطوعاً فلو أُعطي ملء الأرضِ ذهباً ما وُفيَ أجرَه دونَ يوم الحساب . (ابن عساكر وابن النجار عن خراس عن أنس) .

٢٤١٥٧ ـ لو أن رجلاً صامَ لله تعالى يوماً تطوعاً ، ثم أُعطي ملء الأرضِ ذهباً لم يَستوفِ ثوابَه دونَ يومِ الحساب . (ابن النجار عن أبي هريرة) .

٢٤١٥٨ ـ أفضلُ الصوم صومُ أخي داودَ كان يصومُ يوماً ويفطرُ يوماً . (عق عن أبي هريرة) .

٢٤١٥٩ ـ إن من أفضل الصيام صيامَ أخي داودَ كان يصومُ يوماً ويفطرُ يوماً . (حم عن ابن عباس) .

٢٤١٦٠ ـ أفضلُ الصيام صيامُ داودَ من صام الدهرَ كلَّه فقد

وهبَ نفسه لله عز وجل . (أبو بكر الشافعي في جزء من حديثه عن عمر وفيه : إبراهيم بن أبي يحي) .

٢٤١٦١ ـ من صام الدهر فقد وهبَ نفسَه لله عز وجل . (أبو الشيخ عن أبي هريرة) .

٢٤١٦٢ ـ مَن صام الدهر ضَيِّق الله تعالى عليه جهنم هكذا وعقدَ تسعينَ . (حم طب هب ق عن أبي موسى الأشعري) .

٢٤١٦٣ ـ مَن صام أربعين صباحاً ما يريدُ به إلا وجهَ الله تعالى لم يسألِ اللهَ تعالى شيئاً إلا أعطاه . (الديلمي عن واثلة) .

٢٤١٦٤ ـ أَما لأهلك حقٌ ؟ صُم رمضانَ والذي يليه وكلَّ أربعاء وخميسٍ ، فاذا أنتَ قد صمتَ الدهرَ . (هب عن مسلم بن عبيد الله القرشي عن أبيه) .

٢٤١٦٥ ـ إن لأهلك عليك حقاً صُم رمضان والذي يليه ، وكلَّ أربعاء وخميسٍ فاذا أنت قد صمتَ الدهر وأفطرت . (د ت [1] : غريب ؛ هب عن عبيد الله بن مسلم القرشي عن أبيه) .

٢٤١٦٦ ـ مَن صام رمضان وشوال والأربعاء والخميسَ دخل الجنة .

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في صوم يوم الأربعاء والخميس رقم (٧٤٨) وقال غريب . ص .

(البغوي هب عن عكرمة بن خالد عن عريف من عرفاء قريش عن أبيه).

٢٤١٦٧ - مَن صامَ يوم الأربعاء والخميس والجمعة وتصدَّق بما قلَّ أو كثُرَ غفَر الله تعالى له ذنوبه وخرجَ من ذنوبه كيوم ولدته أمه . (هب هق عن ابن عمر) .

٢٤١٦٨ - من صامَ الأربعاءَ والخميسَ والجمعةَ بنى الله له قصراً في الجنة من لؤلؤٍ وياقوتٍ وزمرُّدٍ وكتبَ الله تعالى لهُ براءةً من النار . (هب عن أنس ؛ وقال فيه أبو بكر العبسي مجهول يأتي ما لم يتابع عليه) .

٢٤١٦٩ - من صام يوم الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله تعالى له بيتاً في الجنة يُرى ظاهرُه من باطنِه وباطنُه من ظاهرِه . (ابن منيع طب ص عن أبي أمامة) .

٢٤١٧٠ - ألا لا تغادرْ صيامَ الأثنين فاني ولدتُ يوم الأثنين، وأُوحى إليَّ يوم الاثنين ، وهاجرتُ يومَ الاثنين ، وأموتُ يوم الاثنين . (ابن عساكر عن مكحول مرسلا) .

٢٤١٧١ - ذاكَ يومٌ وُلدتُ فيه ، ويومٌ بُعثتُ فيه وأُنزل عليَّ فيه (ط حم م وابن زنجويه عن أبي قتادة) ؛ أن اعرابياً سأل النبي ﷺ عن صوم يوم الاثنين قال : فذكره .

٢٤١٧٢ - منَ صامَ يومَ الجمعةِ كتبَ اللهُ له عشرةَ أيامٍ عددَهن من أيامِ الآخرة غراءَ زهراءَ لاتُشاكلهن أيامُ الدنيا . (أبو الشيخ ، د ب عن أبي هريرة) .

٢٤١٧٣ - من صامَ في كل شهرٍ حرام الخميسَ والجمعةَ والسبتَ كتبَ الله تعالى له عبادةَ سبعِ مائةِ سنةٍ . (ابن شاهين في الترغيب وابن عساكر - عن انس ، وسنده ضعيف) .

٢٤١٧٤ - من صامَ من كل شهرٍ حرامٍ ثلاثةَ أيامٍ يوالي بينهن غَفر الله تعالى له ماتقدَّم من ذنبه (الديلمي عن انس) .

٢٤١٧٥ - إنما مثل صومِ التطوعِ مثلُ الرجلِ يخرجُ من ماله الصدقةَ فان شاءَ أمضاها وإن شاءَ حبَسها . (ن هـ - عن عائشة) .

٢٤١٧٦ - إنما مثلُ من صامَ في غيرِ رمضانَ أو في غيرِ قضاءِ رمضانَ أو في التطوعِ بمنزلةِ رجلٍ أخرجَ صدقةَ مالِه فجادَ منها بما شاءَ فأمضاهُ أو بخلَ بما بقيَ فامسكَه (ن - عائشة) .

٢٤١٧٧ - من صام تطوعاً فهوَ بالخيارِ مابينهُ وبينَ نصفِ النهارِ . (ابن النجار - عن ابي امامة) .

٢٤١٧٨ - الصائم في التطوعِ بالخيارِ إلى نصفِ النهارِ . (هق: وضعفه عن أبي ذر) .

أيام البيض

٢٤١٧٩ - إذا صمتَ من الشهرِ ثلاثاً فصُم ثلاثَ عشرةَ و أربعَ عشرةَ وخمس عشرةَ (حم ، ت [١] ن - عن ابي ذر).

٢٤١٨٠ - إن كنتَ صائماً فعليكَ بالغرِّ البيض ثلاثَ عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة . (ن عن أبي ذر) .

٢٤١٨١ - ثلاثٌ من كل شهرٍ ورمضانُ إلى رمضانَ فهذا صيامُ الدهر كلِّه . (م د ن عن أبي قتادة) [٢].

٢٤١٨٢ - شهرُ الصبر وثلاثةُ أيامٍ من كل شهر صومُ الدهر . (ن عن أبي هريرة) .

٢٤١٨٣ - إن كنتَ صائماً فصُم أيامَ الغُرِّ [٣]. (حم ، ن ، ه عن أبي هريرة) .

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر رقم (٧٦٠) وقال : حديث حسن وأوله : « يا أبا ذر إذا صمت ... » ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر رقم (١١٦٢) ص .

(٣) الغر : أي البيض الايالي بالقمر ، وهي ثالث عشر ، ورابع عشر ، وخامس عشر النهاية [٣/٣٥٤] ب .

٢٤١٨٤ ـ ألا أُخبركم بما يُذهبَ وحَرَ الصدر ؟ صومُ ثلاثة أيامٍ من كل شهر . (ن عن رجل من الصحابة) .

٢٤١٨٥ ـ صوموا الشهرَ وسَرره [١] . (د عن معاوية) [٢] .

٢٤١٨٦ ـ صوموا أيام البيض ثلاثَ عشرة وأربع عشرةَ وخمس عشرة هُنّ كنزُ الدهرِ . (أبو ذر الهروي في جزء من حديثه عن قتادة بن ملحان) .

٢٤١٨٧ ـ صيامُ ثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ هي صيامُ الدهر وهي أيامُ البيض صبيحة ثلاثَ عشرةَ وأربعَ عشرة وخمس عشرة . (ع هب عن جرير) .

٢٤١٨٨ ـ صيامُ ثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ صيامُ الدهر وإفطاره . (حم حب عن قرة بن إياس) .

---

(١) سرره : أي أوله . وقيل : مستهله . وقيل : وسطه وسر كل شيء جوفه ، فكأنه أراد الأيام البيض . قال الأزهري : لا أعرف السر بهذا المعنى . إنما يقال : سرار الشهر ، وسَراره ، وسَرَره ، وهو آخر ليلة يستسِرُّ الهلال بنور الشمس . النهاية [٣٥٩/١] ب .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب في التقدم رقم (٢٣١٢) ورواية أبي داود : وسِرّه : بكسر فتشديد . راجع عون المعبود (٤٥٢/٦) ص .

٢٤١٨٩ - صيامٌ حسنٌ صيامُ ثلاثة أيامٍ من الشهر . (حم ن حب عن عثمان بن أبي العاص) .

٢٤١٩٠ - من صامَ ثلاثة أيامٍ من كل شهر فقد صام الدهرَ كلَّه . (حم ت [١] ن هـ والضياء عن أبي ذر) .

يوم الاثنين

٢٤١٩١ - تُعرَضُ الأعمال يومَ الأثنين والخميس فأحبُّ أن يعرض عملي وأنا صائمٌ . (ت [٢] عن أبي هريرة) .

٢٤١٩٢ - إن الأعمالَ تُرفعُ يومَ الأثنينِ والخميسِ ، فأحبُّ أن يرفعَ عملي وأنا صائمٌ . (الشيرازي في الألقاب عن أبي هريرة ؛ هب عن أسامة بن زيد) .

الاكمال

٢٤١٩٣ - إن آدم لما عصى وأكل من الشجرة أوحى الله تعالى إليه

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ماجاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر رقم (٧٦٢) وقال : حسن صحيح . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في صوم يوم الآثنين والخميس رقم (٧٤٧) وقال : حسن غريب وهذا الحديث مما تفرد به الترمذي عن باقي الكتب الستة . ص .

يا آدمُ اهبطْ من جواري وعزتي لايجاورني من عصاني ، فهبَط إلى الأرض مُسوداً فبكتِ الملائكةُ وضجتْ وقالوا : يا ربِّ خلقٌ خلقتَه بيدك وأسكنتَه جنتَك وأسجدتَ له ملائكتَك ، في ذنبٍ واحدٍ حوّلت بياضه فأوحى الله تعالى إلى آدمَ : يا آدمُ صُمْ لي هذا اليومَ يومَ ثلاثة عشر فصامه ، فأصبحَ ثُلثُه أبيضَ ، ثم أوحى الله تعالى إليه يا آدمُ صم لي هذا اليوم يومَ أربعة عشر فصامه ، فأصبح ثلثاه أبيضَ ، ثم أَوحى الله تعالى إليه يا آدمُ صُم لي هذا اليوم يومَ خمسة عشرَ فصامه فأصبح كلُّه أبيضَ ، فسمِّيت أيامَ البيض . (الخطيب في أماليه وابن عساكر عن ابن مسعود ، مرفوعاً وموقوفاً ؛ وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ، وقال : في اسناده مجهولون) .

٢٤١٩٤ ـ إنما سُميّ البيضُ لان آدمَ لما هبط إلى الأرض أحرقتْه الشمسُ فأسودّ ، فأوحى الله تعالى إليه أن صُم البيضَ ، فصامَ أول يومٍ فابيضّ ثلثُ جسدُه ، فلما صامَ اليومَ الثاني ابيضّ ثلثا جسده ، فلما صام اليوم الثالثَ ابيضّ جسدُه كلُّه ، فسُمي أيام البيض . (الديلمي عن ابن عباس) .

٢٤١٩٥ ـ مَن سَرَّه أن يذهب كثيرٌ من وَحر الصدر ؟ فليصُم شهر الصبر وثلاثةَ أيامٍ من كل شهرٍ . (حم عن أعرابي) .

٢٤١٩٦ - من صامَ من الشهر ثلاثةَ أيامٍ فليصُم الثلاثةأيام البيض: ثلاثَ عشرةَ و أربعَ عشرةَ وخمس عشرةَ . (طب عن اسماعيل بن جرير عن ابيه) .

٢٤١٩٧ - من صامَ ثلاثةَ أيامٍ من كل شهرٍ فقد صامَ الشهر كلَّهُ . (حب عن أبي هريرة) .

٢٤١٩٨ - من كان منكم صائماً من الشهر فليصُم الثلاثَ البيض (حم وابن زنجويه ص عن أبي ذر) .

٢٤١٩٩ - الأيامُ البيضُ ثلاثةُ أيامٍ من كل شهرٍ . (طب عن ابن عمر) ؛ أن رجلاً سألَ النبي ﷺ عن الصيام قال فذكره .

٢٤٢٠٠ - من كل شهرٍ ثلاثةُ أيامٍ من استطاعَ أن يصومَهن فان ذلك يُكفِرُ عشر سيئاتٍ وأنه يُنقِّي[1] من الإثم كما ينقِّي الماء الثوبَ . (طب عن ميمونة بنت سعد) .

٢٤٢٠١ - صم ثلاثةَ أيامٍ من كل شهرٍ صم صيام داود صم يوماً وأفطر يوماً . (طب عن حكيم بن حزام) .

٢٤٢٠٢ - صُم شهر الصبر ومن كل شهرٍ يوماً قال : زدني قال : يومين قال : زدني قال : ثلاثاً من كل شهرٍ . (ابن سعد طب هب عن

---

(١) ينقي من التنقية . النهاية [٥/١١١] ب .

كهمس الهلالي ؛ طب هب عن أبي عقرب) .

٢٤٢٠٣ - صومُ ثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ صيام الدهر وإفطاره . (ابن زنجويه وابن جرير ، حب عن معاوية بن قرة عن أبيه ؛ قال « حب » قال وكيع عن شعبة في هذا الخبر وافطاره ؛ وقال يحيي القطان عن شعبة وقيامه وهما جميعاً حافظان متقنان) .

٢٤٢٠٤ - صومُ شهر الصبر وثلاثةِ أيامٍ من كل شهر يُذهبنَ كثيراً من وَحَرِ الصدر . (ابن زنجويه والبغوي والباوردي طب ق وأبو نعيم في المعرفة عن النمر بن تولب) .

٢٤٢٠٥ - صومُ شهر الصبر وثلاثة أيامٍ من كل شهر صومُ الدهر ويُذهب مغلةَ الصدر قيل : وما مغلةُ الصدر ؟ قال : رجسُ الشيطان . (طب هب عن أبي ذر) .

٢٤٢٠٦ - صومُ شهر الصبر وثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ يُذهبُ وَغْرَ [1] الصدر . (طب هب عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن رجل من عكل) .

---

(١) وغر : هو بالتحريك وبالسكون : الغل والحرارة . وأصله من الوغرة : شدة الحر . ومنه حديث مازن : ما في القلوب عليكم فاعلوا وغر . النهاية [٥/٢٠٨] ب .

٢٤٢٠٧ - صيامُ ثلاثةِ أيامٍ من كل شهرٍ صيامُ الدهر . (طب عن ابن عمر) .

٢٤٢٠٨ - صيامٌ حسنٌ صيامُ ثلاثة أيام من الشهر ، وفي لفظ : من كل شهر . (ابن زنجويه حم ن حب عن عثمان بن أبي العاص) .

٢٤٢٠٩ - صيامٌ ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة صيامُ الدهر وافطارُه . (طب عن ابن مسعود) .

٢٤٢١٠ - صم شهر الصبر رمضان قال : زدني قال : صم شهر الصبر ويوماً بعده قال : زدني قال : صُم شهر الصبر ويومين من كل شهرٍ ، قال : زدني قال : صم شهر الصبر وثلاثةِ أيامٍ من كل شهرٍ قال : زدني قال : صم من الحُرُم واترُك ، صُم من الحرَم واترك ، صُم من الحُرم واترك . (حم ، د ، ه البغوي وابن سعد ، هب ، ق عن مُجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها) [1] .

٢٤٢١١ - لِمَ عذبتَ نفسَك ؟ صم شهر الصبر ويوماً من كل شهرٍ

---

(١) الحديث مر برقم (٢٤١٤٦) قال ابن حجر في تهذيب التهذيب (١٠/٤٩) : مجيبة الباهلي عن عمه قال : أتيت النبي ﷺ فذكر الحديث في الصوم وقيل عن أبي مجيبة عن أبيه عن عمه كما ورد في سنن ابن ماجه كتاب الصيام رقم (١٧٤١) وقيل عن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها وذكر البغوي ان اسم والد مجيبة عبد الله بن الحارث . ص .

صم يومين صم ثلاثة أيامٍ ، صم من الحُرُم واترك ، صم من الحرم واترك ، صم من الحُرم واترك . (د [1] عن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها) .

ستة من شوال

٢٤٢١٢ ـ من صامَ ستةَ أيام بعدَ الفطر كانَ تمامَ السنةَ ﴿من جاءَ بالحسنة فله عشرُ أمثالها﴾ . (هـ عن ثوبان) [2] .

٢٤٢١٣ ـ جعلَ اللهُ الحسنةَ بعشرة أمثالهَا الشهرُ بعشرةِ أشهرٍ وصيامُ ستةٍ بعدَ الشهر تمامُ السنةِ . (ابو الشيخ في الثواب عن ثوبان) .

٢٤٢١٤ ـ صُم شوالاً . (هـ عن أُسامة) [3] .

٢٤٢١٥ ـ صم رمضان والذي يليه وكلَّ أربعاءٍ وخميس ، فاذا أنت قد صمتَ الدهر . (هب عن مسلم القرشي) .

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب في صوم أشهر الحرم رقم (٢٤١١) ص.

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الصيام باب صيام ستة أيام من شـــوال رقم (١٧١٥) وقال في الزوائد : رواه ابن حبان في صحيحه وقال السندي : صحيح وله شاهد . ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب الصيام باب صيام أشهر الحرم (١٧٤٤) وقال في الزوائد : اسناده صحيح إلا أنه منقطع . ص .

٢٤٢١٦ - من صام رمضان وستاً من شوالٍ فكأنما صام السنة كلَّها (حم وعبد بن حميد وابن زنجويه والحكيم هب ق عن جابر).

٢٤٢١٧ - من صام رمضان وستة أيامٍ من شوال فقد صام السنةَ. (حب عن ثوبان).

٢٤٢١٨ - من صام رمضان وستة أيام من شوال كان كصيام السنةِ كلها الحسنةُ بعشرةِ أمثالِها. (أبو علي الحسن بن البناء في مشيخته وابن النجار عن البراء).

٢٤٢١٩ - من صامَ ستاً بعدَ الفطر فكأنما صامَ الدهرَ والسنة. (طب كر عن عبد الرحمن بن غنام عن أبيه).

محرم

٢٤٢٢٠ - إن كنتَ صائماً بعد شهر رمضان فصم المحرمَ فانه شهرُ الله تعالى فيه يومٌ تاب فيه على قومٍ ويتوبُ فيه على آخرين. (ت عن علي)[1]

٢٤٢٢١ - صُوموا يوم عاشوراءَ وخالفوا فيه اليهودَ وصوموا قبله يوماً وبعدَه يوماً. (حم هق عن ابن عباس).

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في صوه المحرم رقم (٧٤١) وقال: حسن غريب. ص.

٢٤٢٢٢ - إن عاشوراءَ يومٌ من أيام الله تعالى ، فمن شاء صامه ومن شاءَ تركه . (حم م عن ابن عمر) [١] .

٢٤٢٢٣ - إن هذا يومٌ كان يصومُه أهل الجاهلية فمن أحبَّ أن يصومَه فليصُمْه ومن أحبَّ أن يتركه فليتركه يعني يوم عاشوراء . (م عن ابن عمر) [٢] .

٢٤٢٢٤ - كان يوماً يصومُه أهل الجاهليةِ فمن أحبَّ منكم أن يصومه فليصمه ومن كرهه فليدَعهُ . (ه عن ابن عمر) [٣]

٢٤٢٢٥ - هذا عاشوراءُ ولم يكتب الله تعالى عليكم صيامه وأنا صائمٌ ومن شاءَ فليصُم ومن شاء فليُفطر . (ق عن معاوية) .

٢٤٢٢٦ - إذا كان العام المقبلُ صُمنا يوم التاسع . (د عن ابن عباس).

٢٤٢٢٧ - أَذِّنْ في الناس أنَّ من كان أكل فليَصم بقية يومه ، ومن لم يكن أكل فليصم فان اليوم يومُ عاشوراء . (حم قَ ن عن سلمة بن الأكوع ؛ م عن الربيع بن معوذ) .

(١-٢) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب صيام يوم عاشوراء رقم (١١٢٦) ورقم (١١٩) ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب الصيام باب صيام يوم عاشوراء رقم (١٧٣٧) وهكذا أخرجه مسلم في صحيحه بلفظه وسنده كتاب الصيام باب صوم يوم عاشوراء رقم (١١٨) ص .

٢٤٢٢٨ - أفضلُ الصوم بعد رمضان الشهرُ الذي تدعونَه المحرمَ . (هب عن جندب) .

٢٤٢٢٩ - إن اليومَ يومُ عاشوراء فمن أكل فلا يأكلْ شيئاً بقيةَ يومه ، ومن لم يكن أكل أو شرب فليصُم . (هب عن سلمة بن الأكوع)

٢٤٢٣٠ - لئن بقيتُ أمرت بصيام يومٍ قبله أو يومٍ بعده يعني يومَ عاشوراء . (هب عن ابن عباس) .

٢٤٢٣١ - صوموا يوم عاشوراء يوم كانت الأنبياء يصومونه فصوموه (ش عن أبي هريرة) .

٢٤٢٣٢ - عاشوراء عيدُ نبيٍّ كان قبلكم فصوموه أنتمُ . (البزار عن أبي هريرة) .

٢٤٢٣٣ - عاشوراء يوم العاشر . (قط فر عن أبي هريرة) .

٢٤٢٣٤ - عاشوراء يوم التاسع . (حل عن ابن عباس) .

٢٤٢٣٥ - فُلِقَ البحرُ لبني إسرائيل يومَ عاشوراء . (ع وابن مردويه عن أنس) .

٢٤٢٣٦ - مَن صامَ يوماً من المحرم فله بكل يومٍ ثلاثونَ حسنةً . (طب عن ابن عباس) .

٢٤٢٣٧ ـ من صام ثلاثة أيام من شهر حرامٍ: الخميس والجمعة والسبت كتبَ الله تعالى له عبادةَ سنتين. (طس عن أنس).

٢٤٢٣٨ ـ لئن بقيتُ إلى قَابلٍ لأصُومَنَّ التاسعَ. (هـ، م عن ابن عباس)[1].

الإكمال

٢٤٢٣٩ ـ ائتِ قومَك فمن أدركت منهم لم يأكل فليصم، ومن طعِم فليَصُم. (طب عن عبادة بن الصامت)، قال: بعث رسول الله ﷺ أسماء يوم عاشوراء قال: فذكره.

٢٤٢٤٠ ـ أفيكم من طَعِم[2] اليوم؟ من كان لم يطعَم فليتم صومه ومن كان طَعِمَ شيئاً فليُتم بقية يومه يعني يوم عاشوراء. (طب عن محمد ابن صيفي الأنصاري).

٢٤٢٤١ ـ من أكل منكم يومَ عاشوراءَ فلا يأكل بقيةَ يومِه،

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب صوم يوم عاشوراء رقم (١٣٤) ص.

(٢) طعم: والطعم بالضم: الطعام، وقد طعم ـ بالكسر ـ طعماً بضم الطاء: إذا أكل أو ذاق فهو طاعم، قال الله تعالى: ﴿فاذا طعمتم فانتشروا﴾. وقال: ﴿ومن لم يطعمه فانه مني﴾ أي: ومن لم يذقه. اهـ المختار [٣١٠ و ٣١١] ب.

ومن لم يأكلْ فليتمَّ صومَه . (الخطيب عن محمد بن صيفي ؛ حم ، طب عن ابن عباس) .

٢٤٢٤٢ ـ أيها الناسُ من كان منكم أكل فلا يأكل بقية يومه ، ومن نوى منكم الصومَ فليصمْه قالهُ يوم عاشوراءَ . (طب عن خباب) .

٢٤٢٤٣ ـ من كان منكم صائماً فليُتمَّ صومه ، ومن لم يكُن صائماً فليتمَّ ما بقي من يومه قاله يوم عاشوراء . (البغوي والباوردي وابن قانع ، طب ص عن زاهر الأسلمي) .

٢٤٢٤٤ ـ من كان منكم أصبحَ صائماً فليتم صومه ، ومن لم يُصبحْ صائماً فلا يأكلنَّ شيئاً فان هذا يومٌ نُصر فيه موسى على فرعونَ ، فصامَه اليهودُ شكراً ، فنحنُ أحقُّ بالشكر . (طب عن ابن عباس) .

٢٤٢٤٥ ـ هل منكم أحدٌ طعِم اليوم؟من كان منكم لم يَطْعَم فليصم ومن طَعِمَ فليتمَّ بقيةَ يومه ، وأْذِنوا أهل العَروض[1] فليُتمُّوا بقيةَ يومهم يعني عاشوراء . (عب عن محمد بن صيفي الأنصاري) .

٢٤٢٤٦ ـ أنا أحقُّ بموسى منكم . (خ[2] عن ابن عباس) ، قال :

---

(١) العروض : أراد من بأكناف مكة والمدينة . يقال لمكة والمدينة واليمن : العروض ، ويقال للرساتيق بأرض الحجاز : الأعراض ، واحدها : عِرض ، بالكسر . النهاية [٣/٢١٤] ب .

(٢) أخرجه البخاري كتاب الصوم باب صيام عاشوراء (٣/٥٧) ص .

قدِمَ النبي ﷺ المدينة فرأى اليهود تصومُ يوم عاشوراء فقال : ما هذا ؟ فقالوا : هذا يومٌ نجّى اللهُ بني إسرائيل من عدوِّهم فصامه موسى، فذكره.

٢٤٢٤٧ ـ أنا أولى بموسى وأحقُّ بصيامه منكم . (حب عن ابن عباس في يوم عاشوراء) .

٢٤٢٤٨ ـ نحن أحقُّ بصومِه . (خ [1] عن أبي موسى) ، قال : دخل النبي ﷺ المدينة وإذا أُناسٌ من اليهود يُعظمون عاشوراء أو يصومونه قال : فذكره .

٢٤٢٤٩ ـ قد كان عاشوراء يوماً تصومُه اليهودُ ويتخذونه عيداً فصوموه أنتم . (طب عن أبي موسى) .

٢٤٢٥٠ ـ يوم عاشوراء عيدُ نبيٍّ كان قبلكم فصومُوه أنتم . (الديلمي عن أبي هريرة) .

٢٤٢٥١ ـ خالفوهم وصوموا أنتم . (حب عن أبي موسى) ، قال : كانت يهودُ تتخذُ يوم عاشوراء عيداً فقال رسول الله ﷺ : فذكره .

٢٤٢٥٢ ـ لئن بقيتُ أُمرتُ بصيام يومٍ قبله أو يوم بعدَه يوم عاشوراء . (هب عن داود بن علي عن أبيه عن جده) .

---

(١) أخرجه البخاري كتاب هجرة النبي ﷺ باب اتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة (٥/٨٩) ص .

٢٤٢٥٣ ـ إذا كان العامُ المقبل صمنا اليوم التاسع (د عن ابن عباس).

٢٤٢٥٤ ـ إن عشنا خالفناهم وصمنا اليوم التاسع (طب عن ابن عباس).

٢٤٢٥٥ ـ من صامَ يوم الزينة أدركَ مافاته من صيام السنة يعني يوم عاشوراء . (الديلمي عن ابن عمر) .

٢٤٢٥٦ ـ إن نوحاً هبطَ من السفينة على الجودي يومَ عاشوراء فصام نوحٌ وأمر من معه بصيامه شكراً لله تعالى وفي يوم عاشوراء تابَ الله تعالى على آدم وعلى أهل مدينه يونس ، وفيه فُلق البحر لبني إسرائيل ، وفيه وُلدَ إبراهيمُ وابن مريم (أبو الشيخ في الثواب عن عبد الغفور بن عبد العزيز ابن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل عن أبيه عن جده) .

٢٤٢٥٧ ـ من أحبَّ منكم أن يصوم يوم عاشوراء فليصُمه ، ومن لم يحبَّ فليدعْه . (ابن جرير عن ابن عمر) .

٢٤٢٥٨ ـ من وسعَّ على نفسه وأهله يوم عاشوراء وسَّع الله تعالى عليه سائر سنته . (ابن عبد البر في الاستذكار عن جابر) .

٣٤٢٥٩ ـ من وسَّع على عياله يوم عاشوراء لم يزل في سعةٍ سائرَ سنته . (طب [1] عن ابن مسعود) .

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٨٩) وقال : رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن اسماعيل الجعفري قال أبو حاتم منكر الحديث . ص .

رجب (1)

٢٤٢٦٠ - إن في الجنة نهراً يقالُ له رجبُ أشدُّ بياضاً من اللبنِ وأحلى من العسل من صامَ يوماً من رجبٍ سقاه الله تعالى من ذلك النهر . (الشيرازي في الألقاب ، هب عن أنس) .

٢٤٢٦١ - صومُ أول يوم من رجبٍ كفارةُ ثلاثِ سنين ، والثاني كفارةُ سنتين ، والثالثِ كفارة سنةٍ ، ثم كل يوم شهراً . (أبو محمد الخلال في فضائل رجب عن ابن عباس) .

الإكمال

٢٤٢٦٢ - من صام أول يومٍ من رجبٍ عدلَ ذلك بصيام سنةٍ ، ومن صام سبعة أيامٍ أغلق عنه سبعةَ أبوابِ النار ، ومن صامَ من رجب عشرةَ أيامٍ نادى منادٍ من السماء أن سلْ تُعطَهُ . (أبو نعيم وابن عساكر عن ابن عمر) .

---

(١) مجموع الأحاديث الواردة في فضل صيام شهر رجب هنا مراتبها واضحة بالضعف وذكر ابن القيم في المنار رقم (١٧٢) حديث : من صام من رجب .. » وقال : الجميع كذب مختلق .

وللحافظ ابن حجر رسالة قيمة : تبيين العجب بما ورد في فضل رجب . عُد اليها تجد بغيتك ففيها التفصيل الواضح . ص .

٢٤٢٦٣ - مَن صام يوماً من رجبٍ عدل صيام شهرٍ ، ومن صامَ منه سبعةَ أيامٍ غُلِّقت عنه أبواب الجحيم السبعة ، ومن صام منه ثمانيةَ أيامٍ فُتِّحتْ له أبوابُ الجنةِ الثمانية ، ومَن صامَ منه عشرة أيامٍ بدَّلَ اللهُ تعالى سيئاته حسناتٍ ، ومن صامَ منه ثمانيةَ عشرَ يوماً نادى منادٍ إن الله تعالى قد غَفرَ لك ما مضى فاستأنِفِ العملَ . (الخطيب عن أبي ذر) .

٢٤٢٦٤ - مَن صام يوماً من رجبٍ كان كصيام سنةٍ ، ومن صامَ سبعةَ أيامٍ غُلِّقتْ عنهُ سبعةُ أبوابِ جهنمَ ، ومن صام ثمانيةَ أيامٍ فُتِّحتْ له ثمانيةُ أبوابِ الجنة ، ومن صام عشرةَ أيامٍ لم يسألِ الله تعالى شيئاً إلا أعطاهُ ، ومن صام خمسة عشرَ يوماً نادى منادٍ من السماء قد غُفرَ لك ما سلفَ فاستأنفِ العمل ، قد بُدِّلت سيئاتُك حسناتٍ ، ومن زادَ زاده الله تعالى ، وفي رجب حُمِلَ نوحٌ في السفينة فصام نوحٌ فأمرَ مَن معه أن يصوموا ، وجرتْ بهمُ السفينة ستةَ أشهرٍ إلى آخر ذلك لعشر خلَوْنَ من المحرَّم . (هب [1] عن أنس) .

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٨٨) وقال رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد الغفور وهو متروك . ص .

عشر ذي الحجة

من الاكمال

٢٤٢٦٥ - مَن صام أيام العشرِ كُتبَ له بكل يومٍ سنة غيرَ يومِ عرفةَ ، فانه من صام يوم عرفة كُتبَ له صوم سنتين . (ابن النجار عن جابر) [١] .

---

(١) الأحاديث في فضل صيام أيام عشر ذي الحجة ورد فيها أحاديث صحيحة وردت في كتب الستة . وأما ما ورد في فضل ما يعادل صوم كل يوم وفضل قيام ليلتها فلقد أخرج الترمذي في جامعه كتاب الصوم باب ماجاء في العمل في أيام العشر رقم (٧٥٨) وهذا نصه :
عن أبي هريرة رضي الله عنة عن النبي ﷺ قال : « ما من أيام أحب إلى الله أن يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر » . وقال الترمذي : حديث غريب . ص .



كتاب الصوم

﴿ من قسم الأفعال ﴾

فصل في فضله وفضل رمضان

٢٤٢٦٦ - عن أبي بكر الصديق قال: إن الله تعالى بنى جِناناً كلَّها من ياقوتٍ أحمر أساسُها وأعاليها شُبِّكتْ بالذهبِ عليها ستورُ السُّندس والاستبرقِ، فكلُّ جنةٍ طولها وعرضُها مائةُ عامٍ في كل جنةٍ مائة ألفِ قصرٍ في كل قصرٍ قبةٌ بيضاء سماؤها زبرجدٌ أخضرُ، الأنهارُ تطَّردُ في حيطانها، والأشجارُ دانيةٌ عليها، يقول: هذه الجنةُ صاحبها ينعم لا ييأسُ، ويخلُدُ لا يموتُ، لا تبلى ثيابُه، ولا يفنى شبابُه، قال رسول الله ﷺ: تلك جناتٌ بُنيتْ لمن صامَ رمضان يهبُها الله تعالى لأهلها يومَ الفطرِ. (ابن أبي الدنيا في فضائل رمضان وزاهر بن طاهر في تحفة عيد الفطر، كر في أماليه؛ وفيه: النضر بن طاهر البصري؛ قال البزار: لا يتابع على حديثه؛ وقال ابن عدي: ضعيف جداً).

٢٤٢٦٧ - عن ثور بن يزيد أن عمر قال: إذا حضرَ شهرُ رمضانَ فالنفقةُ فيه عليك وعلى من تعولُ كالنفقةِ في سبيل الله تعالى، يعني الدرهمَ بسبع مائةٍ. (سليم الرازي في عواليه).

٢٤٢٦٨ ـ عن عبد الله بن عكيم قال : كان عمر بن الخطاب يقولُ إذا دخل شهرُ رمضانَ : ألا إن هذا شهرٌ كتبَ اللهُ عليكم صيامَه ولم يكتبْ قيامَه ، فمنْ قام منكم فانه من نوافل الخير التي قال اللهُ عز وجل ، ومَن لا فلينمْ على فراشه ، وليتّقِ أحدُكم أن يقولَ : أصومُ إن صام فلان وأقومُ إن قامَ فلانٌ ، من صام أو قامَ فليجعل ذلك لله تعالى ، ثم رفع يديه فقال : ألا لا يتقدم الشهرَ منكم أحدٌ ، ألا لا تصوموا حتى تروه ، فان أُغْمِيَ عليكم فأتموا العدةَ ثلاثين ، وأقِلُّوا اللغو في مساجدِكم ، وليعلمْ أحدكم أنه في صلاةٍ ما انتظرَ الصلاة ، ألا ولا تُفطِروا حتى تروا الليلَ يغسِقُ على الظِّرابِ [1] . (عب وابن أبي الدنيا في فضائل رمضان ، ق ، خط كر في أماليهما) .

٢٤٢٦٩ ـ ﴿ مسند عمر رضي الله عنه ﴾ عن عمر قال : كان النبيُّ ﷺ إذا كان قبل رمضانَ خطبَ الناس ثم قال : أتاكم شهرُ رمضانَ فشمِّروا له وأحسِنوا نياتكم فيه ، وعظِّموا حرمتَه ، فان حرمتَه عندَ الله من أعظم الحرُمات فلا تنتهكوا فان الحسناتِ والسيئاتِ تُضاعفُ فيه . (الديلمي ؛ وفيه : إسحاق بن نجيح) .

---

(١) الظراب : الجبال الصغار ، واحدها : ظرب بوزن كتف . النهـــاية [٣/١٥٦] ب .

٢٤٢٧٠ - ﴿مسند عمر رضي الله عنه﴾ عن عوف بن مالك قال: سمعتُ عمر بن الخطاب يقول: صيامُ يومٍ من غير شهر رمضان وإطعامُ مسكينٍ كصيام يومٍ من رمضان، وجمعَ بين أصبعيه. (كر).

٢٤٢٧١ - عن علي أن النبي ﷺ قال: إن الله يقول: الصومُ لي وأنا أجزي به وللصائم فرحتان: عند الفطرِ، وحين يلقى ربهُ عز وجلَّ، والذي نفسي بيده لَخُلوفُ فم الصائم أطيبُ عند الله من ريح المسك. (ابن جرير وصححه؛ «قط في الأفراد» وقال: هذا حديث غريب من حديث أبي إسحاق السبيعي عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن علي، تفرد به زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق).

٢٤٢٧٢ - عن الشعبي عن علي قال: كان علي يخطُب إذا حضرَ رمضانُ ثم يقولُ: هذا الشهرُ المباركُ الذي فرض الله صيامه ولم يفرضْ قيامه ليحذَرْ رجلٌ أن يقول: أصومُ إذا صام فلانٌ وأفطرُ إذا أفطر فلانٌ ألا إن الصيام ليسَ من الطعام والشراب، ولكن من الكذبِ والباطل واللغو ألا لا تَقدَّموا الشهرَ إذا رأيتمُ الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطِروا فان غُمَّ عليكم فأتموا العدةَ قال: كان يقول ذلك بعدَ صلاة الفجر وصلاة العصر. (الحسين بن يحي القطان في حديثه ق).

٢٤٢٧٣ - عن سويد بن غفلة قال: دخلتُ على علي بن أبي طالب

وهو يأكلُ فقال : ادْنُ فكلْ فقلتُ : إني صائم فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : من منعهَ الصيام عن الطعام والشراب وهو يشتهيه أطعمهُ اللهُ تعالى من ثمار الجنة ، وسقاهُ من شرابها . (هب وسنده ضعيف) .

٢٤٢٧٤ ـ عن علي قال : لما كان أولُ ليلةٍ من رمضان قام رسول الله ﷺ وأثنى على الله تعالى وقال : أيها الناسُ قد كفاكم الله تعالى عدوَّكم من الجنّ ، ووعدكم الإجابة وقال : ﴿ ادعوني أستَجبْ لكم ﴾ ألا وقد وَكَّلَ الله عز وجل بكل شيطانٍ مريدٍ سبعةً من الملائكة فليس بمحلول حتى ينقضيَ شهرُ رمضان ، ألا وأبوابُ السماء مُفتَّحةٌ من أول ليلةٍ منه والدعاء فيه مقبولٌ حتى إذا كان أول ليلة منه من العشر شمَّر الميزرَ وخرج من بينهن ، واعتكفَ وأحيى الليلَ ، قيل : وما شدُّ الميزرِ ؟ قال : كان يعتزلُ النساءَ فيهن . (الاصبهاني في الترغيب) .

٢٤٢٧٥ ـ عن أبي أُمامة قال : أتيتُ النبي ﷺ فقلتُ يا رسول الله مُرني بعملٍ يُدخلني الجنةَ ، قال : عليك بالصوم فانه لا عِدْل (١) له ، ثم أتيتُه ثانياً فقال : عليك بالصوم فانه لا عدل له . (ابن النجار) .

٢٤٢٧٦ ـ عن سلمان قال : خطبنا رسول الله ﷺ في آخر يومٍ

---

(١) عدل : قال الفراء : العدل ـ بالفتح ـ ما عدل الشيء من غير جنسه ، والعدل بالكسر : المثل . المختار [٣٣٠] ب .

من شعبان فقال : يا أيها الناسُ قد أظلَّكم شهرٌ عظيمٌ شهرٌ مباركٌ فيه ليلةٌ خيرٌ من ألف شهرٍ جعل الله تعالى صيامه فريضةً وقيامَ ليله تطوعاً ، من تقرب فيه بخصلةٍ من الخير ، كان كمن أدى فريضةً فيما سواهُ وهو شهرُ الصبر ، والصبرُ ثوابُه الجنةُ ، وشهرُ المواساةِ ، وشهرٌ يزادُ فيه رزقُ المؤمن ، من فطَّر فيه صائماً كان له مغفرةً لذنوبه ، وعتق رقبته من النار ، وكان له مثلُ أجره من غير أن ينقُصَ من أجره شيء ، قلنا : يا رسول الله ليس كلُّنا يجدُ ما يفطِّرُ الصائمَ ، فقال رسول الله ﷺ : يعطي الله تعالى هذا الثوابَ من فطَّر صائماً على مذقةِ لبن أو تمرةٍ أوشربة ماء ، ومن أشبع صائماً سقاهُ الله تعالى من حوضي شربةً لا يظمأ بعدَها حتى يدخلَ الجنةَ ،وهو شهرٌ أوله رحمةٌ وأوسطُهُ مغفرةٌ وآخرُه عتقٌ من النار فاستكثروا فيه من أربعِ خصالٍ : خصلتين تُرضون بهما ربكم ، وخصلتين لا غِنى بكم عنهما ، فأما الخصلتان اللتان تُرضون بهما ربكم شهادةُ أن لا إله إلا الله وتستغفرونه ، وأما اللتان لا غنى بكم عنهما فتسألون الله تعالى الجنة وتتعوذون به من النار . (ابن النجار) .

٢٤٢٧٧ ـ عن عبادة بن الصامت قال : كان رسول الله ﷺ يعلِّمنا هؤلاء الكلماتِ إذا جاء رمضانُ اللهم : سلمني لرمضانَ وسلِّم رمضانَ لي وسلمه لي متقبلاً . (طب في الدعاء والديلمي وسنده حسن) .

٢٤٢٧٨ ـ عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال وهوَ يبشرُ أصحابَه : قد جاءكم رمضانُ شهرٌ مباركٌ كتب الله تعالى عليكم صيامَه تفتحُ فيه أبواب الجنة ، وتغلقُ فيه أبواب الجحيم ، وتُغلُّ فيه الشياطينُ، فيه ليلةٌ خيرٌ من ألفِ شهر ، من حُرِمَ خيرها فقد حرم . (ابن النجار) .

٢٤٢٧٩ ـ عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ مَن صام يوماً من رمضان فسلمَ من ثلاثةٍ ضمنتُ له الجنة ،فقال له أبو عبيدة ابن الجراح : يا رسول الله أَعلى ما فيه سوى الثلاثة ؟ قال : أعلى ما فيه سوى الثلاثة : لسانُه وبطنُه وفرجُه . (كر) .

٢٤٢٨٠ ـ عن ابن عباسٍ عن النبي ﷺ قال : يقولُ الله تعالى : كلُّ عمل ابن آدمَ هو له غير الصيام هو لي وأنا أجزي به ، والصيامُ جُنةٌ للعبد المؤمن يوم القيامة كما يقي أحدكم سلاحُه في الدنيا وَلخلوفُ فم الصائم أطيبُ عند الله من ريح المسك ، والصائم يفرحُ فرحين : حين يفطر فيطعَمُ ويشربُ وحينَ يلقاني فأدخلُه الجنة . (ابن جرير) .

٢٤٢٨١ ـ عن ابن عباس قال : قال رسولُ الله ﷺ : إن الجنةَ لَتُنجَّدُ [1] وتُزيَّنُ من الحول إلى الحولِ لدخول شهر رمضان ، فاذا كان

---

(١) لتنجد : من التنجيد : التزيين . يقال : بيت منجد ونجوده : ستوره التي تعلق على حيطانه ، يزين بها . النهاية [١٩/٥] ب .

أول ليلةٍ من شهر رمضان هبت ريحٌ من تحت العرش يقال لها : المُثيرةُ تصفّقُ ورقُ أشجار الجنة ، وحِلَقُ المصاريع فيسمعُ لذلك طنينٌ لم يسمع السامعون أحسنَ منه فتبرزُ الحورُ العين ، ويقفنَ بين شُرَفِ الجنةِ فيقُلن : هل من خاطبٍ إلى الله فيزوجَه ، ثم يقلن : يا رِضوانُ ما هذه الليلةُ ؟ فيجيبهم بالتلبية فيقولُ : يا خيراتٌ حسانٌ هذه أولُ ليلةٍ من شهر رمضان فُتحتْ أبوابُ الجنان للصائمين من أمة أحمدَ ويقول الله تعالى : يا رضوانُ افتَح أبوابَ الجنان ، يا مالك أغلق أبوابَ الجحيم عن الصائمين من أمة أحمد ، يا جبريلُ اهبط إلى الأرض فصفِّدْ مردةَ الشياطين وغُلَّهم بالأغلالِ ، ثم اقذِفْ بهم في لججِ البحار حتى لا يُفسدوا على أمة حبيبي صيامَهم ، ويقولُ الله تعالى في كل ليلةٍ من شهر رمضان ثلاثَ مراتٍ : هل من سائلٍ فأعطيَه سؤله ؟ هل من تائبٍ فأتوبَ عليه ؟ هل من مُستغفرٍ فأغفرَ له ، من يقرض المليْ غير المعدوم الوفيَّ غيرَ الظَّلوم ، ولله تعالى في كل ليلةٍ من شهر رمضان عند الإفطار ألفُ ألفِ عتيقٍ من النار فاذا كان ليلةُ الجمعة أعتقَ في كل ساعة منها ألفَ ألفِ عتيقٍ من النار ، كلُّهم قد استوجبوا العذابَ ، فاذا كان آخر يوم من شهر رمضان أعتقَ الله تعالى في ذلك اليوم بعددِ ما أعتقَ من أول الشهر إلى آخره ، فاذا كان ليلة القدر أمر الله تعالى جبريل فيهبطُ في كبكبةٍ من الملائكة إلى

الأرض ومعه لواء أخضرُ فيركزُه على ظهر الكعبة وله ستُّ مائة جناحٍ منها جناحان لا ينشرهما إلا في ليلةِ القدر فينشرُهما تلك الليلة فيجاوزان المشرق والمغربَ ، ويبثُّ جبريلُ الملائكة في هذه الأمة فيسلّمون على كل قائمٍ وقاعدٍ ومصلٍّ وذاكرٍ ويصافحونهم ويؤمّنون على دعائهم حتى يطلُعَ الفجرُ ، فاذا طلع الفجرُ نادى جبريلُ يا معشر الملائكة الرحيلَ الرحيلَ ، فيقولون : يا جبريل ما صنع الله تعالى في حوائج المؤمنين من أمة أحمد ؟ فيقولُ : إن الله تعالى نظر إليهم وعفا عنهم وغفرَ لهم إلا أربعةً : رجلٌ مدمنُ الخمر ، وعاقٌّ والديه ، وقاطع رَحمٍ ، ومشاحنٌ وهو المصارمُ ، فاذا كان ليلةُ الفطر سُمّيت تلك الليلةُ ليلةَ الجائزة ، فاذا كان غداةُ الفطرِ يبعثُ الله تعالى الملائكة في كل البلاد فيهبطون إلى الأرض ، ويقومون على أفواه السكك ، فينادون بصوتٍ يسمعُه جميعُ من خلقَ اللهُ إلا الجنَّ والإنسَ فيقولون : يا أمة أحمد اخرجوا إلى ربٍّ كريمٍ يُعطي الجزيلَ ، ويغفر العظيمَ ، فاذا برزوا في مُصلاهم يقولُ الله تعالى للملائكة : يا ملائكتي ما جزاء الأجير إذا عمل عمله ؟ فيقولون : جزاؤه أن يُوفّى أجرَه ، فيقول: فاني أشهدكم أني جعلتُ ثوابهم من صيامهم شهر رمضان وقيامهم رضائي ومغفرتي ويقولُ : يا عبادي سلوني فوعزتي وجلالي لا تسألوني اليوم شيئاً في جمعكم لآخرتكم إلا أعطيتُكم ولا لدنياكم إلا نظرتُ لكم وعزتي لأسترن

عليكم عثراتكم ما راقبتموني ، وعزتي لا أخزيكم ولا أفضحكم بين يدي أصحاب الحدود انصرفوا مغفوراً لكم قد أرضيتموني ورضيتُ عنكم فتفرحُ الملائكة وتستبشرُ بما يعطي الله تعالى هذه الأمة إذا أفطروا من شهر رمضان (هب كر ؛ وهو ضعيف) .

٢٤٢٨٢ ـ عن عائشة أنها قالت وحضرَ رمضانُ : يا رسول الله قد حضر رمضان فما أقولُ ؟ قال : قولي : اللهم إنكَ عفوٌّ تحبُّ العفوَ فاعفُ عني . (ابن النجار) .

٢٤٢٨٣ ـ عن ابن عمر قال: قال رسولُ الله ﷺ : أتاكم شهرُ رمضان تُزينُ فيه الحورُ العينُ ،قال: قال رسول الله ﷺ :إذا كان آخر يومُ من شهر رمضان أعتق فيه مثلَ جميعِ ما أعتقَ يعني في رمضان . (كر) .

٢٤٢٨٤ ـ عن ابن عمر قال : إنما سُميَ رمضانُ لأن الذنوبَ تُرمَضُ[1] فيه وإنما سُميَ شوالٌ لأنه يَشولُ[2] الذنوبَ كما تَشولُ

---

(١) ترمض : الرمض ـ بفتحتين ـ شدة وقع الشمس على الرمل وغيره ، والأرض رمضاء : بوزن حمراء ، وقد رمِض يومنا : اشتد حره ، وبابه طرب وأرض رمضة الحجارة. ورمضت قدمه أيضاً من الرمضاء أي : احترقت. المختار [٢٠٤] ب .

(٢) يشول : شلت بالجرة ـ بالضم ـ أشول بها شوْلاً : رفعتها ، ولا تقل شلت بالكسر . المختار [٢٧٨] ب .

الناقةُ ذنبها . (كر) .

٢٤٢٨٥ ـ عن أُم عمارة أن رسول الله ﷺ أتاها فناب رجال من أهلها وبني عمها فأتتهم بتمرٍ فأكلوا واعتزلَ رجلٌ منهم فقال رسولُ الله ﷺ : ما لكَ لا تأكلُ ؟ فقال : إني صائمٌ ، فقال رسول الله ﷺ : أما إنه ليسَ من صائمٍ يأكلُ عنده مفاطيرُ إلا صلت عليه الملائكة ما داموا يأكلون . (ابن زنجويه) .

٢٤٢٨٦ ـ عن الحسن قال : بلغني أن رسول الله ﷺ قال : قال ربكم تبارك وتعالى : كلُّ حسنةٍ يعملُها عبدي بعشر أمثالها ، والصومُ لي وأنا أجزي به . (ابن جرير) .

٢٤٢٨٧ ـ عن ابن مسعودٍ قال : قال الله تبارك وتعالى : الصومُ لي وأنا أجزي به ، وللصائم فرحتان : فرحةٌ حين يلقى ربَّه ، وفرحةٌ عند إفطارهِ ، ولَخُلوفُ فم الصائم أطيبُ عندَ الله من ريحِ المسكِ . (ابن جرير) .

٢٤٢٨٨ ـ عن أبي جعفر بن علي قال : كان رسولُ الله ﷺ إذا استهلَّ شهرُ رمضان استقبله بوجهه ، ثم يقول : اللهم أهلَّه علينا بالأمن والإيمانِ والسلامةِ والإسلام والعافيةِ المجلِّلةِ ودفاع الأسقام ، والعون على الصلاة والصيام وتلاوة القرآن ، اللهم سلمنا لرمضان ، وسلمهُ لنا ، وسلمه

منا حتى يخرجَ رمضان وقد غفرتَ لنا ورحمتنا وعفوتَ عنا ، ثم يُقبلُ على الناس بوجهه فيقول : أيها الناسُ إنه إذا أهلّ هلالُ شهر رمضان غُلّت فيه مردة الشياطين وغلّقت أبوابُ جهنم ، وفتحت أبواب الرحمة ، ونادى منادٍ من السماء كل ليلةٍ هل من تائبٍ ؟ هل من مستغفرٍ ؟ اللهم أعطِ كل مُنفقٍ خلفاً ، وكل ممسكٍ تلفاً حتى إذا كان يومُ الفطر نادى منادٍ من السماء هذا يومُ الجائزة فاغدوا فخذوا جوائزكم . قال محمد بن علي لا تشبه جوائز الأمراء . (كر) .

٢٤٢٨٩ ـ عن عبد الرحمن بن عوفٍ أن رسول الله ﷺ ذكر رمضان ففضّله على الشهور بما فضّله الله تعالى إن شهر رمضان كتبَ اللهُ صيامَه على المسلمين فرضاً ، وسننتُ لكم قيامه ، فمن صامه إيماناً واحتساباً خرجَ من ذنوبه كيوم ولدته أمه . (ابن زنجويه) .

٢٤٢٩٠ ـ عن الحارث عن علي قال : قال رسول الله ﷺ يقولُ الله تعالى : الصومُ لي وأنا أجزي به . (ابن أبي عاصم في الصوم) .

٢٤٢٩١ ـ عن علي قال : كان رسولُ الله ﷺ إذا استهلّ شهرُ رمضان استقبلَ القبلة بوجهه ، ثم قال : اللهم أهلّه علينا بالأمن والأمانةِ والسلامة والعافية المجلِّلة ودفاع الأسقام والعون على الصلاة والصيام والقيام وتلاوة القرآن ، اللهم سلمنا لرمضان وسلمه منا حتى ينقضي ، وقد غفرتَ

لنا ورحمتنا وعفوتَ عنا . (الديلمي) .

٢٤٢٩٢ ـ ﴿ مسند أنس رضي الله عنه ﴾ سُئل رسولُ الله ﷺ عن أفضل الصيام فقال : صيام شعبان تعظيماً لرمضان فقيل : فأيُّ الصدقة أفضلُ ؟ قال : صدقةٌ في رمضان . (ابن شاهين في الترغيب) .

٢٤٢٩٣ ـ عن أنس قال : قال رسولُ الله ﷺ : تدرون لِمَ سُمّي شعبانُ شعبان لأنهُ يتشعَّبُ فيه لرمضان خيرٌ كثيرٌ ، تدرون لِمَ سُمِّيَ رمضانُ رمضانَ لأنه يرمُضُ الذنوبَ ، وإن في رمضان ثلاثَ ليالٍ من فاتتهُ فاته خيرٌ كثيرٌ ليلةَ سبع عشرةَ وليلةَ إحدى وعشرين وآخرَها ليلة فقال عمرُ : يا رسول الله هي سوى ليلة القدر ؟ قال : نعم ومن لم يغفرْ له في شهر رمضان فأيُّ شهر يُغفرُ له . (أبو الشيخ في الثواب والديلمي ؛ وفيه : زياد بن ميمون صاحب الفاكهة كذاب) .

٢٤٢٩٤ ـ عن أنس قال : خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ في آخرِ يومٍ من شعبان وأول ليلة من شهر رمضان فقال : أيها الناس هل تدرون ما تستقبلونه وهل تدرون ما يستقبلُكم ؟ قلنا : يا رسول الله هل نزل وحيٌ أو حضر عدوٌّ أو حدثَ أمرٌ ؟ فقال : هذا شهرُ رمضان يستقبلُكم وتستقبلونه ألا إن الله تعالى ليس بتاركٍ يومَ صبيحة الصوم أحداً من أهل القبلة إلا غفرَ له ، ثم نادى رجلٌ من أقصى الناس : يا طوبى للمنافقين ،

فقال رسول الله ﷺ : عليَّ بالرجل ما لي أراك ضاق صدرُك ؟ فقال : يا رسول الله ذكرت أهل القبلة ، والمنافقون هم من أهل القبلة فقال : لا ليس لهم هاهنا حظٌ ولا نصيبٌ ألا إن المنافقين ليس هم منا ألا إن المنافقين هم الكافرون . (كر) .

٢٤٢٩٥ ـ عن أنس قال : ارتقى رسول الله ﷺ المنبر فقال : آمين ثم ارتقى ثانيةً فقال : آمين ، ثم ارتقى ثالثةً فقال : آمين ، ثم استوى فقال : آمين ، فقال أصحابه على ما أمَّنتَ يا رسول الله ؟ قال : أتاني جبريلُ فقال : يا محمد رَغِمَ [١] أنفُ امرئٍ ذُكرتَ عنده فلم يُصلِّ عليك ، فقلتُ آمين ، ثم قال : رغم أنفُ امرئٍ أدرك والديه أو أحدهما فلم يدخلاه الجنة ، قلتُ آمين ، وقال : رغم أنفُ امرئٍ أدرك شهر رمضان فلم يغفر له ، فقلتُ آمين . (ابن النجار) [٢] .

٢٤٢٩٦ ـ ﴿ أيضاً ﴾ عن سلام الطويل عن زياد بن ميمون عن

---

(١) رغم : يقال رغِم يرغَم ، ورغَم يرغَم رَغْماً ورِغماً ورُغماً ، وأرغم الله أنفه : أي ألصقه بالرَّغام . هذا هو الأصل ، ثم استعمل في الذل والعجز عن الانتصاف والانقياد على كره . النهاية [٢/٢٣٨] ب .

(٢) الحديث عند الترمذي ما عدا لفظ آمين كتاب الدعوات باب قـول رسول الله ﷺ « رغم أنف رجل » رقم (٣٥٤٥) وقال : حديث حسن غريب وعن أبي هريرة وقال الترمذي وفي الباب عن جابر وأنس .ص.

أنس قال : لما قرُبَ رمضانَ خطبنَا رسولُ الله ﷺ عندَ صلاة المغرب خطبةً خفيفةً فقالَ : استقبلكم رمضانُ واستقبلتموهُ ألا وإنهُ لا يبقى أحد من أهلِ القبلة إلا غفر لهُ أولَ ليلة من رمضان . (ابن النجار) .

٢٤٢٩٧ ـ ﴿ أيضاً ﴾ عن خراش قال : حدثني مولايَ أنسُ بن مالكٍ قال : قال رسول الله ﷺ : يقول الله تبارك وتعالى : كلُّ عمل ابن آدمَ له إلا الصومَ فانه لي وأنا أجزي به . (كر) .

٢٤٢٩٨ ـ عن أنسٍ قال : لما دخل شهرُ رمضانَ قال رسولُ الله ﷺ : إن هذا الشهرَ دخل عليكم وهو شهرُ الله المبارك فيه ليلةٌ خير من ألفِ شهر من حُرِمَها فقد حُرم الخير كلَّه ، ولا يحرَمُ خيرها إلا كلُّ محرومٍ . (ابن النجار) .

فصل في أحكام الصوم

﴿ رؤية الهلال ﴾

٢٤٢٩٩ ـ عن أبي وائل قال : أتانا كتابُ عمر أن الأهِلَّة بعضُها أكبر من بعضٍ فاذا رأيتمُ الهلالَ نهاراً فلا تُفطروا حتى يشهدَ رجلان مسلمان أنهما أهلاه [1] بالأمس . (ش قط : وصححاه) .

---

(١) أهلاه : ومنه حديث عمر « أن ناساً قالوا له : إنا بين الجبال لا نهلُّ الهلال إذا أهلَّه الناس » أي لا نبصره إذا أبصره الناس . النهاية [٥/٢٧١] ب .

٢٤٣٠٠ ـ عن إبراهيمَ قال : بلغ عمرُ أن قوماً رأوا الهلال بعد زوال الشمس فأفطروا ، فكتبَ إليهم يلومُهم فقال : إذا رأيتم الهلال قبلَ زوال الشمس لتمام ثلاثين فأفطروا ، وإذا رأيتمُوه بعد زوال الشمس فلا تُفطروا (عب وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات ق) .

٢٤٣٠١ ـ عن إبراهيم قال : كتب عمرُ بن الخطاب إلى عتبة بن فرقد إذا رأيتمُ الهلال من أول النهار فأفطروا ، فانه من الليلة الماضية ، وإذا رأيتمُوه من آخر النهار فأتِمّوا صومكم فانه لليلة المقبلةِ . (ش وأبو بكر الشافعي) .

٢٤٣٠٢ ـ عن عمرَ قال : الشهورُ اثنا عشر الشهرُ ثلاثون وشهرٌ تسعٌ وعشرون . (ش) .

٢٤٣٠٣ ـ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عمر أجازَ شهادةَ رجلٍ واحدٍ في رؤية الهلال في فطرٍ وأضحى . (قط ق : وضعفاه) .

٢٤٣٠٤ ـ عن علي قال : إذا رأيتم الهلالَ أولَ النهار فأفطروا . (أبو بكر في الغيلانيات) .

٢٤٣٠٥ ـ عن علي قال : الشهرُ ثلاثون ، ومن الشهر تسعةٌ وعشرون (مسدد) .

٢٤٣٠٦ ـ عن أبي عمير بن أنسٍ قال : حدثني عمومتي من الأنصار

من أصحاب النبي ﷺ قالوا : أُغمِيَ علينا هلالُ شوالٍ فأصبحنا صياماً فجاء رَكْبٌ من آخر النهار فشهدوا عند النبي ﷺ أنهم رأوا الهلالَ بالأمس ، فأمرَ النبي ﷺ أن يُفطروا وأن يَخرُجوا إلى عيدهم من الغدِ . (ش) .

٢٤٣٠٧ ـ عن كريبٍ أن أُم الفضل بنتَ الحارثِ بعثته إلى معاوية بالشام قال : فاستهلَّ عليَّ هلالُ رمضانَ وأنا بالشام فرأيتُ الهلال ليلةَ الجمعة ورآهُ الناسُ وصاموا وصام معاويةُ ، فقدمتُ المدينة في آخر الشهر ، فسألني عبد الله بن عباس متى رأيتمُ الهلال ؟ قلتُ : ليلةَ الجمعة ، قال : لكنا رأيناه ليلةَ السبتِ ، فلا نزالُ نُكملُ ثلاثين أو نراهُ ، فقلتُ : ألا نكتفي برؤية معاوية وصيامه ؟ فقال : لا هكذا أمرَنا رسول الله ﷺ . (كر) .

٢٤٣٠٨ ـ عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : صوموا لرؤيةِ الهلالِ وأفطروا لرؤيته ، فان غُمَّ عليكم فعُدوا ثلاثينَ ، فقلنا : يا رسول الله أوَلا نتقدَّمُ قبله بيومٍ أو يومين ؟ فغضِبَ وقال : لا . (ابن النجار) .

٢٤٣٠٩ ـ عن ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ إذا رأي الهلالَ قال : الله أكبرُ اللهم أهلَّه علينا بالأمن والأمان والسلامة والإسلام والتوفيق لما تحبُّ وترضى ربُّنا وربُّك الله . (كر) .

٢٤٣١٠ ـ ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن الحارث عن علي أنه كان إذا رأى الهلالَ قال : اللهم إني أَسأَلُك خير هذا الشهر وفتحَه ونصرَه وبركتَه ورزقَه ونوره وطهوره وهداه ، وأَعوذُ بك من شرِّه وشرِّ ما فيه وشرِّ ما بعده . (ابن النجار) .

﴿ قضاء الصوم ﴾

٢٤٣١١ ـ عن عمرَ قال : كان رسول الله ﷺ إذا فاتَه شيءٌ من شهر رمضان قضاهُ في عشر ذي الحجة ـ وفي لفظ ـ في شهر ذي الحجة . (القطيمي في القطميات طص : وهو ضعيف ، طس) .

٢٤٣١٢ ـ عن عمر قال : كان رسول الله ﷺ لا يرى بأساً بقضاء رمضان في عشر ذي الحجة . (ق : وهو ضعيف) .

٢٤٣١٣ ـ عن الأسودِ بن قيس عن أبيه أن رجلاً سألَ عمرَ بن الخطاب عن قضاء رمضان فأمره بقضاء رمضان في عشر ذي الحجة (مسدد)

٢٤٣١٤ ـ عن عمر قال : من مَرِضَ في رمضان فأدركَه رمضان آخرُ مريضاً فلم يصُمْ هذا الآخر لم يصمِ الأول ويُطعمُ عن كل يومٍ من رمضان الأول مُدّاً . (عب) .

٢٤٣١٥ ـ عن عمر قال : لا بأس بقضاء رمضان في العشر ـ وفي لفظ ـ في عشر ذي الحجة . (ق ومسدد) .

٢٤٣١٦ - عن عمر قال : ما من أيام أحبُّ إليَّ أن أقضيَ فيها شهرَ رمضان من أيام العشر . (ق) .

٢٤٣١٧ - ﴿ مسند بريدة بن الخطيب الأسلمي ﴾ عن بريدة قال : كنتُ جالساً عند النبي ﷺ إذ جاءته امرأةٌ فقالتْ : إنه كان على أُمي شهرين فأصومُ عنها؟ قال: صومي عنها أرأيتِ لو كان على أُمك دينٌ فقضيتِه أكانَ يُجزىء عنها ؟ قالت : بلى قال : فصومي عنها . (ش ض) .

٢٤٣١٨ - عن أُم سلمةَ أنها كانت تقولُ لأهلها : من كانَ عليه شيء من رمضان فليصمه من الغد من يوم الفطر فمن صام الغد من يوم الفطر فكأنما صامَ من رمضان . (ابن زنجويه) .

٢٤٣١٩ - ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن أحمد بن منصور قال : أخبرني من حضر سفيان بن عيينة وعنده وكيعُ بن الجراح ويحي بن آدم فقال ابن عيينة لوكيع : يا أبا سفيان لِمَ كره عليُّ بن أبي طالب قضاء رمضان في ذي الحجة ؟ فقال له وكيعٌ : لأنها أيام عِظامٌ ، فأراد عليٌّ أن ينفردَ بصيامها، قال : ابن عيينة ليحي بن آدم : كذا تقولُ يا أبا زكريا ؟قال :لا قال: فما تقول ؟ قال : أَلستَ تعلمُ أن عليَّ بن أبي طالب كان يقولُ يقضى رمضان تباعاً ؟ قال : بلى فكره عليُّ بن أبي طالب أن يُقضى رمضان في ذي الحجة لئلا يمرَّ فيه يومُ النحر فلا يحلُّ فيه صيامٌ فأعجِبَ به ابن عيينة . (عبيدالله

ابن زياد الكاتب في أماليه) .

٢٤٣٢٠ ـ عن الوليد قال : صمنا على عهد علي ثمانية وعشرين يوماً فأمرنا بقضاء يوم . (خ في تاريخه هق) .

٢٤٣٢١ ـ عن علي في قضاء رمضان قال : تباعاً . (عب ق) .

كفارة الصوم

٢٤٣٢٢ ـ ﴿ مسند أبي هريرة رضي الله عنه ﴾ جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : هلكتُ قال : وما أهلكك ؟ قال : وقعتُ على امرأتي في رمضان قال : أعتقْ رقبةً ، قال : لا أجدُ ، قال : صُم شهرين ، قال : لا أستطيعُ قال : أطعم ستين مسكيناً قال : لا أجدُ قال : اجلس فجلس فبينما هو كذلك إذ أُتِيَ بفرْقٍ فيه تمرٌ فقال له النبي ﷺ : اذهب فتصدَّق به ، قال : والذي بعثك بالحقِّ ما بين لابتي المدينة أهلُ بيتٍ أفقرُ إليه منا فضحك حتى بدتْ أنيابُه ، ثم قال : انطلق فاطعمه عيالك . (ش)[1] .

---

(١) الحديث : أخرجه البخاري كتاب الصوم باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه (٣/٤١ ـ ٤٢) .
ومسلم كتاب الصيام باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم رقم (١١١١) .
والترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في كفارة الفطر في رمضان رقم (٧٢٤) ص .

٢٤٣٢٣ ـ عن أبي هريرة قال : إنما الصومُ في الكفارةِ لمنْ لم يجدْ . (عب) .

٢٤٣٢٤ ـ عن أبي هريرة قال : بينما أنا جالسٌ عندَ النبي ﷺ جاءه رجل فقال : يا رسول الله هلكتُ ، قال : ويحَك ماشأنك ؟ قال : وقعت على أهلي في رمضان ، قال أعتق رقبةً قال : لا أجد ، قال فصم شهرين متتابعين قال : لا أطيقه قال: فأطعم ستين مسكيناً وذكر الحديث ثم قال في آخره : مابين ظهري المدينة أحوجُ إليهِ مني قال : فضحك رَسول الله ﷺ حتى بَدتْ أنيابهُ ثم قال : خذهُ واستغفرْ ربَّك . (كر) .

٢٤٣٢٥ ـ ﴿ مسند أنس رضي الله عنه ﴾ عن أيوب بن أبي تميمة قال : ضَعُفَ أنسٌ عن الصوم فصنع جفنةً من ثريدٍ ودعا بثلاثين مسكيناً فأطعمَهم . (ع كر) .

﴿ موجب الإفطار وما يفسد وما لا يفسد ﴾

٢٤٣٢٦ ـ عن أسلم أن عمرَ بن الخطابِ أفطر ذات يومٍ في رمضان في يوم غيمٍ ، ورأى أنه قد أمسى و غابتِ الشمسُ ، فجاءهُ رجلٌ فقالَ : يا أميرَ المؤمنين قد طلعت الشمس ، فقال : الخطبُ يسيرٌ وقد اجتهدْنا . (مالك والشافعي ق)[1] .

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الصيام باب ما جاء في قضاء رمضان والكفارات رقم (٤٤) ص .

٢٤٣٢٧ - عن حنظلةَ قال : كنتُ عندَ عمرَ في رمضان فأفطرَ وأفطرَ الناسُ فصعِدَ المؤذنُ ليؤذِّنَ فقال : أيها الناس هذه الشمسُ لم تغرُبْ فقال عمر : مَن كان أفطرَ فليصُمْ يوماً مكانه . (ق) .

٢٤٣٢٨ - عن زيد بن وهب قال : بينما نحنُ جلوسٌ في مسجد المدينة في رمضان والسماء متغَيمة رأينا أن الشمس قد غابت وإنا قد أمسينا ، فشرِبَ عمرُ وشربنا فلم نلبثْ أن ذهبَ السحابُ وبدت الشمسُ فجعلَ بعضُنا يقولُ لبعضٍ : نقضي يومنا هذا ، فقال عمر : والله ما نقضيه ولا تجانَفْنا [1] لإثمٍ . (أبو عبيد في الغريب ق) .

٢٤٣٢٩ - عن سعيد بن المسيب قال : خرجَ عمرُ بن الخطاب على أصحابه فقال : أفتوني في شيء صنعتُه اليوم فقال : ما هو يا أمير المؤمنين ؟ قال : مرت بي جاريةٌ فأعجبتني فوقعتُ عليها وأنا صائمٌ ، فعظَّم عليه القومُ وعليٌّ ساكتٌ فقال : ما تقول يا ابن أبي طالب ؟ قال : جئتَ حلالاً ويوم مكانَ يومٍ ، فقال: أنتَ خيرُهم فتْوى . (ابن سعد) .

٢٤٣٣٠ - عن علي قال : إذا أكل الرجلُ ناسياً وهو صائمٌ فانما هو رزقٌ رزقَه الله تعالى إياه ، وإذا تقيَّأ وهو صائمٌ فعليه القضاء وإذا ذَرعَه

---

(١) تجانفنا : أي لم نمل فيه لارتكاب الاثم . ومنه قوله تعالى : ﴿ غير متجانف لاثم ﴾ . النهاية [١/٣٠٧] ب .

القيء فليس عليه القضاء . (ق) .

٢٤٣٣١ ـ ﴿ مسند ثوبان مولى رسول الله ﷺ ﴾ عن معدان بن أبي طلحة أن أبا الدرداء حدثه أن النبي ﷺ قاء فأفطرَ ، فلقيتُ ثوبان فقال : صدقَ ، أنا صببتُ له وضوءه . (أبو نعيم) .

٢٤٣٣٢ ـ ﴿ من مسند جابر رضي الله عنه ﴾ عن عبيد الله عن جابر قال : إنما قال النبي ﷺ : أفطرَ الحاجمُ والمحجومُ لأنه مرَّ بهما وهما يغتابان رجلاً في رمضان . (ابن جرير) .

٢٤٣٣٣ ـ عن فضالة بن عبيد أن النبيَّ ﷺ دعا ذاتَ يوم بشَربةٍ فقيل : يا رسول الله إن هذا يومٌ كنتَ تصومه فقال : أجل لكن قِئْتُ فأفطرتُ . (ع كر) .

٢٤٣٣٤ ـ عن علي في الرجل يأكلُ وهو صائمٌ ناسياً فقال : لا يفطر إنما هي طُعمةٌ أطعمهُ الله تعالى إياها . ([1]) .

٢٤٣٣٥ ـ عن معقل بن سنان الأشجعي قال : مرَّ عليَّ رسول الله ﷺ وأنا احتجمُ في ثماني عشرة من رمضان فقال : أفطرَ الحاجمُ والمحجوم (ابن جرير) .

---

(١) الحديث ورد مرفوعاً عن أبي هريرة وغيره أخرجه البخاري كتاب الصوم باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً (٣/٤٠) .

ومر الحديث برقم (١٣٣٠) وهو عند البيهقي بلفظه وسنده (٤/٢١٩) ص.

٢٤٣٣٦ ـ ﴿ مسند أبي الدرداء ﴾ استقاء رسولُ الله ﷺ فأفطر وأُتيَ بماءٍ فتوضأ . (عب : صحيح) .

٢٤٣٣٧ ـ عن شداد بن أوس قال : مررتُ مع رسول الله ﷺ في ثمانية عشرَ خلَتْ من رمضان فأبصر رجلاً يحتجِمُ بالبقيع فقال وهو آخذٌ بيدي : أفطرَ الحاجمُ والمحجومُ . (ابن جرير) .

٢٤٣٣٨ ـ عن أبي هريرة قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إني كنتُ صائماً فأكلتُ وشربتُ ناسياً فقال : الله أطعمك وسقاكَ أَتِمَّ صومَك . (ابن النجار) .

٢٤٣٣٩ ـ عن أنسٍ قال : أمطرتِ السماء بَرَداً فقال أبو طلحة : ناولني من هذا البرد فناولتُه فجعل يأكل وهو صائمٌ ، فقلتُ : تأكلُ وأنت صائمٌ ؟ فقال لي : يا ابن أخي إنه ليس بطعام ولا شرابٍ وإنما هو بركةٌ من السماءِ تطهرُ به بطوننا ، فأتيتُ رسول الله ﷺ فذكرتُ له ذلك فقال له رسول الله ﷺ : خُذ من أدب عمِّك . (الديلمي) .

٢٤٣٤٠ ـ عن أنس أن النبي ﷺ سُئِلَ عن الصائم يُقبِّلُ ، فقال : رَيحانةٌ يشمُّها ولا بأسَ بذلك . (الديلمي) .

٢٤٣٤١ ـ عن ابن عمر عن أبيه قال: خرجت مع رسول الله ﷺ في ثماني عشرة ليلةً خلت من شهر رمضان، فاذا برجلٍ يحتجمُ، فلما رآهُ رسولُ اللهِ ﷺ قال: أفطرَ الحاجمُ والمحجومُ، فقلت: يا رسول الله صلى الله عليك أفلا آخذُ بعنقِهِ حتى أكسِرَه؟ قال: ذَرْه فما لزمه من الكفارة أعظمُ مما تريد به، قلت: وما كفارةُ ذلك يا رسول الله؟ قال: يومٌ مثلُه، قلتُ إذاً لا يجده، قال: إذاً لا أُبالي. (ابن جرير؛ وقال: خبر باطل لا يجوز الاحتجاج به في الدين وذلك انه لا يعرف له مخرج عن عمر عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه وفيه أبو بكر العبسي [1] ممن لا يعتمد على روايته ولا يلزم بنقله حجة).

٢٤٣٤٢ ـ عن ثوبان أنه خرجَ مع رسول الله ﷺ لثماني عشرة ليلةً خلت من شهر رمضان إلى البقيع فنظر إلى رجلٍ يحتجِمُ فقال: أفطرَ الحاجمُ والمحجوم. (ابن جرير كر).

٢٤٣٤٣ ـ عن أبي سعيد أنه كان لا يرى بالحجامة للصائم بأساً وقال: إنما كُرِهَتِ الحجامة للصائم مخافة الضعفِ. (ابن جرير).

---

(١) قال: الذهبي في ميزان الاعتدال (٤/٤٩٩): أبو بكر العبسي، عن عمر مجهول. ص.

٢٤٣٤٤ ـ عن أبي سعيد قال: رخّص النبي ﷺ في القُبلة للصائم والحجامة. (ابن جرير).

٢٤٣٤٥ ـ عن أبي رافع قال: دخلتُ على أبي موسى ليلاً وهو يحتجمُ فقلت: لو كان هذا نهاراً؟ فقال: أتأمرُني أن أهريقَ دمي وأنا صائمٌ، وقد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: أفطرَ الحاجمُ والمحجومُ. (ابن جرير).

٢٤٣٤٦ ـ عن ابن عباسٍ أن رسول الله ﷺ احتجم وهو صائمٌ. (ابن النجار).

٢٤٣٤٧ ـ عن ابن عباس قال: احتجمَ رسول الله ﷺ بالقاحة بين مكة والمدينة وهو صائمٌ محرمٌ. (ابن جرير).

٢٤٣٤٨ ـ عن عائشة قالت: مرَّ رسول الله ﷺ برجلٍ وهو يحتجمُ فقال: أفطر الحاجمُ والمحجوم. (ابن جرير).

٢٤٣٤٩ ـ عن ابن عمر أن رسولَ الله ﷺ احتجم بين مكة والمدينة وهو محرمٌ صائم. (ابن جرير).

٢٤٣٥٠ ـ عن الحسن أن النبي ﷺ دعا حجّاماً وهو صائمٌ فقال: انتظرْ حتى تغيبَ الشمسُ وقال: أفطر الحاجمُ والمحجوم. (ابن جرير).

٢٤٣٥١ ـ عن عطاء أن النبيَّ ﷺ احتجمَ بالقاحةِ وهو محرمٌ

صائمٌ فغُشيَ عليه فنهى أن يحتجمَ الرجلُ وهو صائمٌ (ابن جرير، ص).

٢٤٣٥٢ - عن علي أن النبيّ ﷺ مرَّ برجلٍ يحتجمُ في ثماني عشرة من رمضانَ فقال: أفطر الحاجمُ والمحجوم. (ابن جرير: وصححه).

٢٤٣٥٣ - عن علي قال: أفطرَ الحاجم والمستحجمُ. (ابن جرير).

٢٤٣٥٤ - ﴿مسند علي رضي الله عنه﴾ عن الحارث عن علي أنه كان يكرَهُ أن يدخلَ الحمامَ وهو صائمٌ، وأن يحتجمَ وهو صائمٌ. (ابن جرير).

٢٤٣٥٥ - ﴿مسند علي رضي الله عنه﴾ عن الحارث بن عبد الله قال: نهاني علي أن أحتجمَ وأنا صائم. (ابن جرير).

٢٤٣٥٦ - عن علي قال: لا تحتجم وأنتَ صائم، ولا تدخل الحمام وأنتَ صائمٌ. (ابن جرير).

٢٤٣٥٧ - عن علي: أفطرَ الحاجمُ والمحجوم (مسدد).

٢٤٣٥٨ - عن أنسٍ قال: إنما كُرِهتِ الحجامةُ للصائمِ مخافةَ الضعف. (ابن جرير).

٢٤٣٥٩ - عن أنس أن رسول الله ﷺ احتجَم في رمضان وهو صائم بعد ما قال: أفطر الحاجم والمحجوم. (أبو نعيم).

٢٤٣٦٠ - عن أنسٍ قال: مرّ رسول الله ﷺ على رجل يحتجمُ في رمضان فقال: أفطرَ الحاجمُ والمحجومُ. (ابن جرير).

٢٤٣٦١ - عن أنسٍ قال: احتجَم رسول الله ﷺ وهو صائمٌ حَجَمهُ أبو طيبةَ. (ابن جرير).

مباح الصوم

٢٤٣٦٢ - عن عمر أنه كان يستاكُ وهو صائمٌ ولكن يستاكُ بعودٍ قد رَوِيَ. (أبو عبيد).

٢٤٣٦٣ - عن عامر بن ربيعة قال: رأيتُ النبي ﷺ يستاكُ وهو صائمٌ. (ابن النجار).

٢٤٣٦٤ - عن عمرَ قال: صلى بنا رسول الله ﷺ الصبحَ وأنه لينفضُ رأسَه يتطايرُ منه الماء من غسل جنابته في رمضان. (سمويه ص).

٢٤٣٦٥ - عن زياد بن جرير قال: رأيتُ عمر أكثر الناس صياماً وأكثرَهم سواكاً. (ابن سعد).

٢٤٣٦٦ - عن عائشة أن النبيّ ﷺ خرجَ في صلاةِ الصبحِ ورأسه يَقطرُ من جنابتهِ لا احتلامَ، وصامَ ذلكَ اليومِ. (ابن النجار).

٢٤٣٦٧ - ﴿ مسند أسامة رضي الله عنه ﴾ عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده أن عائشة أخبرته أن النبي ﷺ كان يخرج

إلى الصبح ورأسُه يقطرُ ماءً نكاحاً من غير احتلامٍ ، ثم يصبح صائماً . فذكر ذلك عبد الرحمن لمروان فقال مروانُ : أقسمتُ عليك إلا ذهبت إلى أبي هريرة فحدِّثه هذا ، وكان أبو هريرة يقول : من احتلمَ من الليل أو وقعَ ثم أدركه الصبحُ فاغتسل فلا يصومُ ، فذهب عبد الرحمن فأخبرَه ذلك قال أبو هريرة : فهي أعلمُ برسول الله ﷺ منا إنما كان أسامةُ بن زيدٍ حدَّثني بذلك . (ن) .

صوم المسافر

٢٤٣٦٨ ـ ﴿ مسند عمر رضي الله عنه ﴾ عن عمر قال : غزونا مع رسول الله ﷺ غزوتين في رمضان يوم بدر ويوم الفتح فأفطرْنا فيهما . (ابن سعد حم ت : وهو حسن)[1] .

٢٤٣٦٩ ـ عن عمر أنه أمر رجلاً صامَ في رمضان في السفر أن يقضيَه . (عب وابن شاهين في السنة وجعفر الفريابي في سننه) .

٢٤٣٧٠ ـ عن عمرَ قال : من كان في سفرٍ في رمضان فعلم أنهُ

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ماجاء في الرخصة للمحارب في الافطار رقم (٧١٤) . لم يذكر الترمذي لفظ : حسن عن الحديث والواضح من السند فيه ابن لهيعة وهو ضعيف لكنه يعتضد بحديث أبي سعيد وذكره في شرح تحفة الأحوذي (٣/٤٠١) فارجع إليه . ص .

داخلٌ المدينةَ في أول يومه دخل وهو صائمٌ . (مالك)[1] .

٢٤٣٧١ - ﴿ مسند عمر رضي الله عنه ﴾ عن عمر أنه سافر في آخر رمضان وقال : إن الشهر قد تشعشعَ فلو صمنا بقيته . (أبو عبيد في الغريب)

٢٤٣٧٢ - عن علي قال :من أدركه رمضان وهو مقيمٌ ثم سافرَ فقد لزمه الصومُ لأن الله يقول : فمن شهد منكم الشهرَ فليصُمه . (وكيع وعبد ابن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم) .

٢٤٣٧٣ - عن أنس بن مالك رجلٌ من بني عبد الله بن كعبٍ قال: أغارت علينا خيلُ رسول الله ﷺ ، فأتيتُ رسول الله ﷺ فاذا هو يأكلُ فقال : اجلس فأصبْ من هذا الطعام فقلتُ : إني صائم فقال : اجلس أحدِّثكَ عن الصلاة والصيام أو قال الصوم إن الله عز وجل وضع شطْرَ الصلاة والصوم عن المسافر ، وعن الحبلى ، وعن المرضع ، فيا لَهْفَ نفسي أن لا أكون أكلتُ من طعام رسول الله ﷺ . (حم وأبو نعيم) .

٢٤٣٧٤ - عن عمرو بن أمية الضمري عن أبيه قال : قدمتُ على رسول الله ﷺ من سفرٍ فقال : لا تنتظر الغداء يا أبا أمية فقلت : إني صائمٌ ، فقال : تعالَ أخبركَ عن المسافر إن الله وضع عنه الصيامَ ونصفَ

---

(٢) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الصيام باب ما يفعل من قدم من سفر أوراده رمضان رقم (٢٧) ص .

الصلاة . (خط في المتفق ؛ ورواه ابن جرير عن أبي سلمة عن عمرو ابن أمية الضمري) .

٢٤٣٧٥ ـ عن أبي أمية قال : كان رسول الله ﷺ يتغدّى في سفر وأنا قريبٌ منهُ جالسٌ فقال : هلُمَّ إلى الغداء فقلتُ : يا رسول الله إني صائمٌ فقال : هلُمَّ أحدثك ما للمسافر عند الله؟ إن الله وضع عن أمتي نصفَ الصلاة والصيام في السفر . (خط فيه) .

٢٤٣٧٦ ـ عن حمزة بن عمرو الأسلمي قال : سألت النبي ﷺ عن الصوم في السفر فقال : إن شئت فصمْ وإن شئت فأفطر . (أبو نعيم) .

٢٤٣٧٧ ـ عن حمزةَ بن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي أن أباه أخبرَه عن جده قال : قلتُ يا رسول الله إني صاحبُ ظَهرٍ [1] أعالجه أسافرُ عليه وأكريه وإنه ربما صادفني هذا الشهرُ يعني رمضان وأنا أجدُ القوّة وأنا شابٌ فأجدُ أن أصومَ يا رسولَ الله أهون عليَّ من أن أؤخِره فيكونَ ديناً عليَّ أفأصومُ يا رسول الله أعظم لأجري أم أفطرُ ؟ قال : أيَّ ذلك شئت يا حمزةُ . (أبو نعيم) .

٢٤٣٧٨ ـ عن حمزة بن عمرو الأسلمي أنهُ قال : يارسول الله إني أجد

---

(١) ظهر : الظهر : الابل التي يحمل عليها وتركب يقال : عند فلان ظهر : أي إبل . النهاية [٣/١٦٦] ب .

قوة على الصيام في السفر فهل عليّ من جناح ؟ فقال رسولُ الله ﷺ : هيَ رخصةٌ ، فمن أخذ بها فحسنٌ ، ومن أحبَ أن يصومَ فلا جناحَ عليهِ . (أبو نعيم) .

٢٤٣٧٩ - عن أبي عبيدة بن عقبة بن نافع أن أباهُ وفدَ على معاوية فقرَّب له الغداءَ فقال : اقترب يا عقبةُ ، فقلتُ : إني صائمٌ قال : أما إنها ليست سنةً وكان عقبة على سفر . (كر) .

٢٤٣٨٠ - عن أبي سعيد قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى خيبر في ثنتي عشرة بقيتْ من رمضان فصام طائفةٌ من أصحاب رسول الله ﷺ وأفطرَ آخرون فلم يُعِبْ ذلك . (ش) .

٢٤٣٨١ - ﴿ من مسند عامر بن مالك المعروف بملاعب الأسنة ﴾
عن زُرارَة بن أوفى عن رجلٍ من قومه يقال له عامرُ بن مالكٍ قال : كنت عند نبي الله ﷺ فجاءهُ سائل فقال له النبي ﷺ : هلمَّ فلنحدِّثكَ إن الله تعالى قد وَضعَ عن المسافر الصوم وشطر الصلاة.(خط في المتفق)[1].

٢٤٣٨٢ - عن ابن عباس قال : خرج رسول الله ﷺ عام الفتح في

---

(١) أورد الحديث ابن الأثير في أسد الغابة (٣/١٤١) وقال أخرجه أبو موسى وهكذا أخرجه أحمد في مسنده (٤/٣٤٧) عن أنس . ص .

شهر رمضان فصام حتى بلغ الكَدِيد[1] ثم أفطر . (عب ش) .

٢٤٣٨٣ ـ ﴿ أيضاً ﴾ خرجَ رسول الله ﷺ عام الفتح في شهر رمضان فصام حتى مرَّ بقُديدٍ[2] في الطريق وذلك في نحو الظهيرة فعطش الناسُ وجعلوا يمدون أعناقهم وتتوقُ أنفسهُم إليه ، فدعا رسولُ الله ﷺ بقدحٍ فيه ماء فأمسكَهُ على يده حتى رآه الناس ، ثم شربَ فشربَ الناس . (عب) .

٢٤٣٨٤ ـ عن ابن عمر أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الصوم في شهر رمضان في السفر ، فقال له رسول الله ﷺ : أفطِرْ ، قال : إني أقوى على الصوم يا رسولَ الله ، فقال له النبي ﷺ : أنتَ أقوى أم اللهُ ؟ إن الله تعالى تصدَّق بافطار الصائم على مرضى أمتي ومسافريهم ، أفيحبْ أحدكم أن يتصدَّق على أحدٍ بصدقةٍ ثم يَظلْ يردْها عليه . (عب وفي سنده اسماعيل بن رافع متروك) .

٢٤٣٨٥ ـ عن طاوسٍ أن النبي ﷺ صامَ في السفر وأفطرَ فلا

---

(١) الكديد : ما بين عسفان وقـديد مصغراً على ثلاث مراحل من مكة شرفها الله تعالى وقال بعضهم وبين الكديد وبين مكة أحد عشر فرسخاً المصباح (٢/٧٢٣) ص .

(٢) بقديد : مصغراً : وهو موضع بين مكة والمدينة . النهاية [٤/٢٢]ب .

يُعابُ على من صام ولا على من أفطر ، ومن صام خيرٌ ممن أفطر.(عب) .

٢٤٣٨٦ ـ عن طاوس عن ابن عباس مثله . (عب) .

٢٤٣٨٧ ـ عن عروة أن حمزة الأسلمي سأل النبي ﷺ عن الصيام في السفر فقال له النبي ﷺ : إن شئتَ فصُم وإن شئت فأفطر (عب) .

٢٤٣٨٨ ـ عن أبي جعفرٍ قال : لما أن كان النبي ﷺ مخرجه للفتح بعُسْفانَ أو بالكَديد نُوّل قدحاً وهو على راحلته في شهر رمضان فجعلت الرفاقُ تمر به والقدحُ على يده ، ثم شربَ فبلغه بعد ذلك أن ناساً صاموا فقال : أولئك العاصون ثلاث مرات (عب) .

فصل في أدب الصوم والإفطار

﴿ أدب الصوم ﴾

٢٤٣٨٩ ـ عن عمر قال : ليس الصيامُ من الطعام والشراب وحدَه ولكنَّه من الكذِب والباطل واللغو والحلفِ . (ش) .

﴿ أدب الإفطار ﴾

٢٤٣٩٠ ـ عن حُميد بن عبد الرحمن بن عوف أن عمرَ وعثمان كانا يُصليان المغربَ في رمضان حين ينظُران إلى الليل الأسود قبل أن يفطرا ثم يفطرانِ بعد الصلاة وذلك في رمضان . (مالك [١] عب ش ق) .

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الصيام باب ما جاء في تعجيل الفطر رقم (٨)ص.

٢٤٣٩١ ـ عن ابن المسيب عن أبيه قال : كنتُ جالساً عند عمر إذ جاءه راكبٌ من الشام فطفِقَ عمرُ يستخبرُ عن حالهم فقال : هل يعجّلُ أهل الشام الفطر ؟ قال : نعم ، قال : لن يزالوا بخير ما فعلوا ذلك ولم ينتظروا انتظار أهل العراق . (عب ش ق وجعفر الفريابي في سننه والجوهري في أماليه) .

٢٤٣٩٢ – عن ابن المسيب قال : كتَبَ عمرُ بن الخطاب إلى أمراء الامصارِ أن لا تكونوا من المسرفين بفطركم ولا المنتَظرين بصلاتكم اشتباك النجوم . (ش) .

٢٤٣٩٣ – عن عمرَ قال : لاتزالُ هذه الأمةُ بخيرٍ ما عجلوا الفطرَ فاذا كان يومُ صومٍ أحدكم فمضمض فاهُ فلا يمجّه ولكن يشربُه فان خيرهَ أوله . (ش) .

٢٤٣٩٤ ـ عن عطاء أنه ذُكر لعمر المضمضةُ للصائم قال : لا يمجّه ولكن يشربُه فان أوله خيرُه . (أبو عبيد) .

٢٤٣٩٥ ـ عن ابن عوسجة قال : كان عليّ يأمرُنا أن نفطرَ قبلَ الصلاة ويقولُ : إنه أحسن لصلاتكم (سمويه) .

٢٤٣٩٦ ـ عن سهل بن سعد قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نعجّل الإفطار . (ن) .

٢٤٣٩٧ ـ عن عائشة قالت : رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو صائمٌ يترصَّدُ غروبَ الشمسِ بتمرةٍ ، فلما توارَت ألقاها في فيه . (ابن النجار) .

٢٤٣٩٨ ـ ﴿ مسند أنس رضي الله عنه ﴾ عن أنسٍ قال : كان رسول الله ﷺ يُفطر قبلَ الصلاة . (كر) .

٢٤٣٩٩ ـ عن أنس قال : كانَ رسولُ الله ﷺ يُفطر إذا كان صائماً على اللبن وجئتُه بقدح من لبن فوضَعته إلى جنبهِ فغطي عليهِ وهوَ يُصلي . (كر) .

٢٤٤٠٠ ـ ﴿ أيضاً ﴾ عن عمرو بن جُميع [1] عن أبان عن أنس عن النبي ﷺ قال : ما من مسلمٍ يَصومُ ويقولُ عندَ إفطارهِ : يا عظيم يا عظيم أنت إلهي لا إله غيرك اغفر لي الذنبَ العظيم فانه لا يغفر الذنب العظيم إلا العظيمُ ، إلا خرج من ذنوبه كيوم ولدتهُ أمه ، وقال رسول الله ﷺ : علموها عقبكم فانها كلمةٌ يحبها الله ورسوله ويُصلح بها أمر الدنيا والآخرة . (كر وقال شاذ بمرةٍ وفي اسناده مجاهيل) .

---

(١) يكنى أبا المنذر كوفي وكان على قضاء حلوان ، كذبه ابن معين ، وقال البخاري : منكر الحديث . ميزان الاعتدال (٣/٢٥١) ص .

فصل في محظورات الصوم

﴿ القبلة ﴾

٢٤٤٠١ ـ ﴿ مسند عمر رضي الله عنه ﴾ عن عمرَ قال : هَشِشْتُ الى المرأة يوماً فقبلتها وأنا صائمٌ فأتيتُ النبي ﷺ فقلت : صنعتُ اليوم أمراً عظيماً قَبلتُ وأنا صائم فقال رسول الله ﷺ : أرأيت لو تمضمضتَ بماءٍ وأنتَ صائمٌ ؟ قلتُ : لا بأسَ بذلك فقالَ رسول الله ﷺ : فَفيمَ ؟. (ش حم والعدني والدرامي د ن وقال : حديث منكر والشاشي وابن حزيمة حب ك [1] فر ، ض) .

٢٤٤٠٢ ـ عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب أنه كان ينهى الصائمَ أن يقبلَ ويقولُ : إنه ليس لأحدِكم من العصمةِ ما كان لرسول الله ﷺ . (طس قط في الافراد) .

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٤٣١) وقال صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

وأما رواية ابن حبان في موارد الظمآن باب القبلة للصائم قال : فنعم رقم الحديث (٩٠٤) .

وأما رواية أبي داود: قال : "فمَه" : أي فماذا للاستفهام فأبدل الألف هاء للوقف والسكت ، كتاب الصيام باب القبلة للصائم (٢٣٦٨) . راجع عون المعبود (٧/١٢) ص .

٢٤٤٠٣ ـ عن سعيد بن المسيب أن عمر كان ينهى عن القُبلةِ للصائم فقيل له : إن رسول الله ﷺ كان يُقبِّلُ وهو صائمٌ فقال : ومن ذا لهُ من الحفظِ والعصمةِ ما لرسول الله ﷺ (عب ش) .

٢٤٤٠٤ ـ عن ابن عمر قال : قال عمرُ : رأيتُ رسول الله ﷺ في المنام فرأيتُه لا ينظُر إليَّ فقلت : يا رسول الله ما شأني ؟ فقال : ألستَ الذي تُقبلُ وأنتَ صائمٌ ؟ فقلت : والذي بعثكَ بالحقِّ لا أُقبِّلُ بعدَها وأنا صائمٌ . (ابن راهويه ، ش والبزار وابن أبي الدنيا في كتاب المنامات ، حل ، ق) .

٢٤٤٠٥ ـ عن يحيى بن سعيد أن عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيلٍ امرأةَ عمر بن الخطاب كانت تقبِّلُ رأسَ عمر وهو صائمٌ ولا ينهاها . (مالك [1] وابن سعد ؛ ورواه ابن سعد أيضاً عن يحيى بن سعيد بن أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أن عاتكةَ امرأة عمر قَبَّلَتهُ وهو صائمٌ ولم ينْهها) .

٢٤٤٠٦ ـ عن أبي هريرة أن شيخاً وشاباً سألا رسول الله ﷺ عن القبلةِ للصائم ، فنهى الشابَّ ورخَّص للشيخ . (ابن النجار) .

---

(١) في الموطأ كتاب الصيام باب ما جاء في الرخصة في القبلة للصائم رقم (٦٤٨) ص .

٢٤٤٠٧ ـ عن عائشة قالت : أُتي رسول الله ﷺ رجلٌ فقال : أُقبِّلُ في رمضان ؟ قال : نعم ، ثم أتاهُ آخر فقال : أُقبلُ في رمضان ؟ قال : لا ، فقلتُ يا رسول الله أذنتَ لذلك ومنعتَ هذا ، قال : إن الذي أَذنتُ له شيخٌ كبيرٌ يملك إرْبه ، والذي منعتُه رجلٌ شابٌّ لا يملكُ إربه فلذلك منعتُه . (ابن النجار) .

محظورات متفرقة

٢٤٤٠٨ ـ عن علي قال : لا يستاكُ الصائمُ بالعشيِ ولكن بالليل ، فان يبوسَ شفتي الصائم نورٌ بين عينيه يوم القيامة . (ق) .

٢٤٤٠٩ ـ عن عليٍ قال : إذا صمتم فاستاكوا بالغداةِ ، ولا تستاكوا بالعشي فانه ليس من صائمٍ تيبسُ شفتاه بالعشي إلا كانت نوراً بين عينيه يومَ القيامة . (قط ق : وضعفاه) .

محظورات الصوم بالأيام

٢٤٤١٠ ـ عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ بعثَ عبد الله بن حذافة يطوفُ في مِنى أن لا تصوموا في هذه الأيام فانها أيام أكلٍ وشُربٍ وذِكرِ الله . (كر) .

٢٤٤١١ ـ عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُفرد يوم الجمعة بصومٍ . (ابن النجار) .

٢٤٤١٢ ـ عن علي قال : لا تقضِ رمضان في ذي الحجة ، ولا تصم يومَ الجمعة مُنفرداً ولا تحتجِم وأنت صائمٌ . (ق) .

٢٤٤١٣ ـ ﴿ مسند عمر رضي الله عنه ﴾ عن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام هذين اليومين : يوم الفطر ، ويوم الأضحى ، أما يومُ الفطر فيومُ فطركم من صومِكم ، وأما يومُ الأضحى فكُلوا من لحمِ نُسُكِكم (مالك ، عب والحميدي ، ش ، حم والعدني ، خ ، م [1] ، د ، ت ن ، هـ وابن أبي عاصم في الصوم وابن خزيمة وابن الجارود وأبو عوانة والطحاوي ، ع حب ق) .

٢٤٤١٤ ـ عن عمر قال : كنا مع رسول الله ﷺ إذْ أتى على رجل فقالوا : ما أفطرَ منذُ كذا وكذا ، قال : لا صامَ ولا أفطرَ ، أو ماصام وما أفطر فلما رأيتُ غضب رسول الله ﷺ قلتُ : يا رسول الله صومُ يومين وإفطارُ يومٍ ؟ قال : ويطيقُ ذلك أحدٌ ؟ قلت : يا رسول الله صومُ يومٍ وإفطارُ يومٍ ذاك صومُ أخي داود قلتُ : يا رسول الله صومُ يوم وإفطار يومين ، قال : ومن يطيق ذاك ؟ قلت يا رسول الله صوم يومِ الأثنين ؟ قال : ذاك يومٌ وُلدِتُ فيه ويومٌ أُنزلَ عليّ النبوة قلت : يا رسول الله صوم يوم عرفة ويوم عاشوراء ؟ قال : أحدُهما يكفر سنةً

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب النهى عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى رقم (١١٣٧) ص .

والآخرُ يكفِّرُ ما قبلها وما بعدَها . (ن ع وابن جرير : وصححه) [1] .

٢٤٤١٥ ـ عن عمر قال : أمر النبي ﷺ منادياً في أيام التشريق أنها أيام أكلٍ وشربٍ والمنادي يومئذٍ بلالٌ . (طس حل) .

٢٤٤١٦ ـ عن الشعبي قال : كان عمرُ وعليٌّ ينهيان عن صوم يوم يُشكُّ فيه من رمضان . (ش ق) .

٢٤٤١٧ ـ عن عمر بن الخطاب أنه كان يسرُدُ الصيام قبل أن يموت بسنتين إلا يوم الأضحى والفطر وفي السفر . (ابن جرير وجعفر الفريابي في السنن ، ق) .

٢٤٤١٨ ـ ﴿ مسند عثمان رضي الله عنه ﴾ عن أبي عبيدٍ مولى عبد الرحمن بن أزهر قال : شهدتُ علياً وعثمان يوم الفطر والنحر يُصليان ثم ينصرفان فيذكِّران الناس فسمعتهما يقولان : نهى رسول الله ﷺ أن يبقى من نُسكِكم عندكم شيء بعدَ ثلاثٍ . (حم ، ن ، ع والطحاوي والبغوي في مسند عثمان) .

٢٤٤١٩ ـ ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن عمرو بن سليم الزرقي عن أُمه قال : بينا نحنُ بمِنى إذا عليٌّ بن أبي طالبٍ يقول: إن رسول الله ﷺ

(١) الحديث في صحيح مسلم كتاب الصيام باب استحباب ثلاثة أيام من كل شهر رقم (١٩٧) ص .

قال : إن هذه أيامُ أكلٍ وشُربٍ فلا يصومنّها أحدٌ واتّبع الناس على جمله يصرخُ بذلك . (حم والعدني وابن جرير ، وصححه ص) .

٢٤٤٢٠ ـ ﴿مسند علي رضي الله عنه﴾ عن بشر بن سحيم عن علي بن أبي طالب أنّ منادي رسول الله ﷺ خرجَ في أيامِ التشريق فقال : إنه لا يدخلُ الجنةَ إلا نفسٌ مسلمةٌ ، ألا وإن هذهِ الأيامَ أيامُ أكلٍ وشربٍ . (ن وابن جرير : وصححه والطحاوى) .

٢٤٤٢١ ـ ﴿أيضاً﴾ عن أم مسعود بن الحكم قالت : لكأني أنظرُ إلى علي بن أبي طالب وهو على بغلةِ رسول الله ﷺ البيضاءَ حينَ وقفَ على شعبِ الأنصارِ وهوَ يقول : يا أيها الناس إن رسولَ الله ﷺ يقول إن أيامَ التشريق أيامُ أكلٍ وشربٍ ليست بأيامِ صيامٍ (ن ع وابن جرير وابن خزيمة والطحاوي ك) .

٢٤٤٢٢ ـ ﴿مسند عبدالله بن حذافة السهمي عن عبدالله بن حذافة السهمي قال : أمرني رسولُ الله ﷺ أن أنادي في أهلِ منى في مؤذنينَ أن لا يصومَ هذهِ الأيام أحدٌ فانها أيامُ أكلٍ وشربٍ وذكرِ الله تعالى . (الذهلى في الزهريات كر) .

٢٤٤٢٣ ـ عن عبدالله بن حذافة أن رسولَ الله ﷺ أمرهُ في رهطٍ أن يطوفوا في طرقات منى في حجة الوداع يومَ النحر أن هذهِ أيامُ

أكلٍ وشربٍ وذكرِ الله عز وجل ، فلا صومَ فيهن إلا صومٌ في هَدْيٍ . (كر) .

٢٤٤٢٤ - عن عبد الله بن حذافة أن رسولَ الله ﷺ أمره أن ينادي في أيامِ التشريق أنها أيام أكلٍ وشربٍ . (ابن جرير) .

٢٤٤٢٥ - ﴿ مسند بديل بن ورقاء ﴾ قال أبو نعيم : حدثنا أحمد بن يوسف بن خلاد ، ثنا الحسن بن علي المعمري، ثنا هشام بن عمار، ثنا شعيب بن اسحاق (ح) ، وثنا محمد بن أحمد بن الحسن ، ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا ضرار بن صرد ، ثنا مصعب بن سلام قالا عن ابن جريج عن محمد بن يحيى ابن حبان عن أم الحارث بنت عياش بن أبي ربيعة أنها رأت بُديل بن ورْقاء يطوفُ على جملٍ أورَقَ على أهل المنازل بمِنىً يقول : إن رسول الله ﷺ ينهاكم أن تصوموا هذه الأيام فانها أيامُ أكل وشربٍ (ابن جرير)[1] .

٢٤٤٢٦ - حدثنا أحمد بن الحسن الترمذي ، ثنا عبيد الله إسرائيل عن جابر عن محمد بن علي عن بُديل بن ورْقاء قال : أمرني رسول الله ﷺ أيام التشريق أن أناديَ أن هذه أيامُ أكلٍ وشربٍ فلا يصومنَّ أحد[2] .

(١-٢) بديل بن ورقاء له صحبة سكن مكة ويقال انه قتل بصفين ، ثم ذكر الحديث وقال ابن حجر في الاصابة (١/٢٣٣) ورواه البغوي من طريق ابن جريج أيضاً . ص .

٢٤٤٢٧ ـ وحدثني أحمد بن منصور ، ثنا عبد الله بن رجاء أنا سعيد وهو ابن سلمة حدثني صالح بن كيسان عن عيسى بن مسعود الزرقي عن جدته حبيبة بنت شريق أنها كانت مع أمها ابنة العجفاء في أيام الحج بمنى قالت : فجاءهم بديلُ بن ورقاء على راحلة رسول الله ﷺ ، فنادى إن رسول الله ﷺ يقول : من كان صائماً فليُفطر فانهن أيام أكل وشرب .

٢٤٤٢٨ ـ ﴿ من مسند بُسْر المازني ﴾ عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسْر [1] أنه سمعَ أباه يقولُ : إن النبي ﷺ نهى عن صيامِ يوم السبت وقال : إن لم يجد أحدكم إلا لحَاء الشجرة فلا يصوم يومئذٍ وقال ابن بسر : إذا شككتم فسلوا أختي ، فمشى إليها خالدُ بن معدان فسألها عما ذكرَ عبدُ الله فحدثت بذالك . (ابو نعيم) .

٢٤٤٢٩ ـ ﴿مسند بشير بن الخصاصية﴾ عن ليلى امرأة بشير بن الخصاصية ورسولُ الله ﷺ سماهُ بشيراً وكان اسمُه قبل ذلك زحما قالت : أخبرني بشيرٌ أنه سألَ رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله أصومُ يومَ الجمعة ولا أكلِّمُ في ذلك اليوم أحداً ؟ قال : لا تصم يوم الجمعة إلا في أيامٍ هو آخرها

---

(١) عبد الله بن بسر المازني من مازن بن منصور بن عكرمة يكنى أبا بُسر وقيل أبا صفوان صلى القبلتين توفي سنة ٨٨ وعمره ٩٤ وتوفي بحمص سنة ٩٦ أيام سليمان بن عبد الملك وهو آخر من مات بالشام . أسد الغابة (٣/١٨٦) ص .

أو في شهر ، وأما أن لا تكلم أحداً فلعمرك لأن تكلم تأمر بمعروف وتنهى عن منكر خير من أن تسكت . (أبو نعيم) .

٢٤٤٣٠ ـ عن جنادة الأزدي أنهم ولجوا على رسول الله ﷺ وهم ثمانية رهط هو ثامنهم يوم الجمعة فدعا رسول الله ﷺ بطعام فقال لرجل : كل ، فقال : صائم ، فقال لآخر : كل ، فقال : صائم حتى سألهم جميعاً ، فقال : صمتم أمس ؟ قالوا : لا ، قال : أصيام غداً ؟ قالوا : لا فأمرهم أن يفطروا ، ثم قال : لا تصوموا يوم الجمعة مفرداً . (حم والحسن ابن سفيان وأبو نعيم) .

٢٤٤٣١ ـ عن عمران بن حصين قال : قيل لرسول الله ﷺ : إن فلاناً لا يفطر نهاراً الدهر قال : لا أفطر ولا صام . (ابن جرير) .

٢٤٤٣٢ ـ ﴿ مسند الحكم أبي مسعود الزرقي ﴾ عن سليمان بن يسار أنه سمع ابن الحكم الزرقي وهو مسعود يقول : حدثني أبي أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ بمنى فسمعوا راكباً وهو يصرخ : لا يصومن أحد فانها أيام أكل وشرب . (ابن جرير وأبو نعيم) .

٢٤٤٣٣ ـ ﴿ من مسند حمزة بن عمرو الأسلمي ﴾ عن قتادة عن سليمان بن يسار عن حمزة الأسلمي أنه رأى رجلاً على جمل آدم [1] وهو

(١) آدم : الادمة في الابل : البياض مع سواد المقلتين بعير آدم بين الأدمة وناقة أدماء وهي في الناس السمرة الشديدة وقيل هو من أدمة الأرض وهو لونها . النهاية [٣٢/١] ب .

يتبعُ النبي ﷺ ، ونبيُّ الله ﷺ سائرٌ يقولُ . لا تصوموا هذه الأيام إنها أيامُ أكلٍ وشربٍ . قال قتادة : وذُكر لنا أن الذي كان ينادي بلالٌ يعني أيام التشريق . (ابن جرير) .

٢٤٤٣٤ ـ ﴿ أيضاً ﴾ رأى حمزةُ الأسلميُّ رجلاً بمنى يطوفُ على جملٍ له آدمَ يقولُ : لا تصوموا هذه الأيام أيامَ التشريق فانها أيام أكلٍ وشُربٍ ورسول الله ﷺ بين أظهرهم (طب) .

٢٤٤٣٥ ـ ﴿ أيضاً ﴾ سألتُ رسول الله ﷺ عن الصيام في السفر فقال : أيُّ ذلك أيسرُ عليك فافعل . (طب وأبو نعيم) .

٢٤٤٣٦ ـ عن حمزة بن عمرو الأسلمي عن عبد الله بن الشخير عن النبي ﷺ أنه سُئل عن صيام الدهر فقال : لا صامَ ولا أفطر ، وما صامَ وما أفطر . (ابن جرير) .

٢٤٤٣٧ ـ عن عبد الله بن الشخير قال : بينما أنا عند النبي ﷺ فتذاكروا الأعمال فذكروا رجلاً يصوم الدهر فقال النبي ﷺ : لا صامَ ولا أفطر . (ابن جرير) .

٢٤٤٣٨ ـ عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ بعثَ عبد الله بن حذافة يطوف في منى لا تصوموا هذه الأيام فانها أيامُ أكلٍ وشربٍ وذكر الله تعالى . (ابن جرير) .

٢٤٤٣٩ - عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لسلمان : لا تخص يوم الجمعة بصيامٍ وليلتها بقيامٍ . (ابن النجار) .

٢٤٤٤٠ - عن ابن عباس قال : أمرَ النبيُّ ﷺ بديل بن ورقاء فنادى في أيام التشريق: لا تصوموا هذه الأيامَ فانها أيامُ أكلٍ وشُربٍ . (ابن السكن وأبو نعيم) .

٢٤٤٤١ - عن نافع عن جبير بن مطعم عن رجلٍ من أصحابِ النبي ﷺ قال : أمر النبي ﷺ بشر بن سحيم الانصاري أن ينادي : إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمنٌ وأنها أيام أكلٍ وشرب يعني أيام التشريق . (ابن جرير) .

٢٤٤٤٢ - عن ابن عباس قال : أمر رسول الله ﷺ بديل بن ورقاء الخزاعي فنادى بمنى : لا تصوموا هذه الأيام فانها أيامُ أكلٍ وشربٍ . (ابن جرير) .

٢٤٤٤٣ - عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أرسل أيام منىً صائحاً يصيحُ : ألا لا تصوموا هذه الأيام فانها أيامُ أكلٍ وشربٍ وبعالٍ ، والبعال وقاعُ النساء . (ابن جرير) .

٢٤٤٤٤ - ﴿مسند ابن عمر رضي الله عنهما﴾ انطلقْ فنادِ : إنه لا يدخلُ الجنةَ إلا نفسٌ مسلمةٌ وأن أيامَ التشريق أيامُ أكلٍ وشربٍ (ابن عساكر عن بشر بن سحيم) .

٢٤٤٤٥ ـ عن أم الحارث بنت عياش بن أبي ربيعة انها رأت بديل ابن ورقاء يطوف على جمل أورق على أهل المنازل بمنى يقولُ : إن رسولَ الله ﷺ نهاكم ان تصوموا هذهِ الأيام فانها أيام أكلٍ وشربٍ . (ابو نعيم).

٢٤٤٤٦ ـ عن أبي النضر أنه سمعَ قبيصة وسلمان بن يسار يحدثان عن أم الفضل بنت الحارث قالت : كنا مع رسولِ الله ﷺ بمنى فمرَّ بنا رجلٌ ينادي : إنها أيام أكل وشرب وذكر الله ، فأرسلتُ أنظرُ من هو ، فاذاهو رجل يقال له ابن حذافة وقال: رسولُ الله ﷺ أمرني بهذا . (كر).

٢٤٤٤٧ ـ عن حكيم بن سلمة الثقفي عن جدته أنها رأت معاذاً في أوسط أيامِ التشريق على بغلة رسولِ الله ﷺ وهو ينادي : أيها الناسُ إنها أيام أكل وشرب وبِضاعٍ . (ابن جرير) .

٢٤٤٤٨ ـ عن الزهري قال بعثَ رسولُ الله ﷺ عبدالله بن حذافة فنادى في أيام التشريق فقال : إن هذه ايامُ اكلٍ وشربٍ وذكر الله تعالى لا تصوموا إلا من كانَ عليهِ صوم هدى (ابن جرير) .

٢٤٤٤٩ ـ عن مكحول قال : زعموا أن رجلاً كان يطوفَ بمنى على بعيرِ رسول الله ﷺ بمنى يتبعُ المنازل يقولُ لا يَصُم أحدٌ فانها أيامُ أكلٍ وشربٍ وذكر الله تعالى . (ابن جرير) .

٢٤٤٥٠ ـ ﴿مسند انس رضي الله عنه﴾ عن سعيد بن ابي عروبة عن رجل عن يزيد الرقاشي عن انس ان رسول الله ﷺ نهى عن صومِ

أيام : يوم الفطر والنحر وأيامِ التشريق . (ابن النجار) .

صيام الدهر

٢٤٤٥١ ـ عن أم كلثوم قالت : قيل لعائشةَ تصومينَ الدهرَ وقد نهى رسول الله ﷺ عن صيام الدهرَ ؟ قالت : نعم سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن صيام الدهرَ ولكن من أفطر يوم الفطر ويوم النحر فلم يصم الدهر. (ابن جرير) .

النهي عن وصال الصوم

٢٤٤٥٢ ـ «من مسند بشير بن الخصاصية» عن ليلى امرأة بشير بن الخصاصية قالت : كنتُ أصومُ فأواصل فنهاني بشيرٌ فقال : إن رسول الله ﷺ نهاني عن هذا وقال : إنما يفعل ذلك النصارى ، ولكن صومي كما أمر الله تعالى ثم أتمي الصيام إلى الليل فاذا كان الليل فأفطري . (حم طب).

٢٤٤٥٣ ـ عن عائشة أنها قالت : نهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصيام . (ابن النجار) .

فصل في السحور

٢٤٤٥٤ ـ «مسند الصديق رضي الله عنه» عن سالم بن عبيد قال : كانَ أبو بكرٍ الصديق يقولُ لي : قم بيني وبين الفجر حتى أتسحَّر . (ش قط وصححه) .

٢٤٤٥٥ - عن عون بن عبد الله قال: دخل رجلان على أبي بكر وهو يتسحر فقال أحدهما: قد طلع الفجر وقال: الآخر: لم يطلع بعد فقال أبو بكر: كلْ قد اختلفا (ش).

٢٤٤٥٦ - عن ابن عباس قال: أرسل إليَّ عمر بن الخطاب يدعوني إلى السحور وقال: إن رسول الله ﷺ سماهُ الغداء المبارك. (ش طس قط في الأفراد، ص).

٢٤٤٥٧ - عن عمر قال: إذا شك الرجلان في الفجر فليأكلا حتى يستيقنا. (ش).

٢٤٤٥٨ - ﴿من مسند علي رضي الله عنه﴾ عن علي قال: كان النبيُّ ﷺ يواصِلُ من السحر إلى السحر. (حم ش ط ص).

٢٤٤٥٩ - ﴿من مسند بلال رضي الله عنه﴾ عن أبي إسحاق عن معاوية بن قرة عن بلالٍ قال: جئتُ رسول الله ﷺ للخروج إلى صلاة الغداةِ فوجدتُه يشربُ، ثم ناولني فشربتُ، ثم خرجنا إلى الصلاةِ فأقيمتِ الصلاةُ. (خط، كر وقالا: حديث غريب يستحسن من رواية أبي إسحاق السبيعي عن معاوية بن قرة وفيه ارسال لأن معاوية بن قرة لم يلق بلالا).

٢٤٤٦٠ - عن أبي أُمامة قال: قال رسول الله ﷺ: اللهم بارك

لأمتي في سحورها ، تسحَّروا ولو بشربةٍ من ماءٍ ، تسحَّروا ولو بحباتِ زبيبٍ فان الملائكة تُصلي عليكم . (قط في الأفراد) .

٢٤٤٦١ ـ عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : إن جزءاً من سبعين جزءاً من النبوة تأخيرُ السحور وتبكيرُ الإفطار وإشارةُ الرجل بأصبعه في الصلاة . (عب ؛ وفيه عمرو بن راشد ضعفوه) .

٢٤٤٦٢ ـ عن ابن عمر قال : بينما النبي ﷺ يتسحَّرُ فلما فرغَ من سحوره جاء علقمة بن علاثة فدخل على النبي ﷺ برأسٍ ، فبينما هو يأكلُ إذ جاء بلالٌ يؤذِنُ النبي ﷺ بالصلاة فقال النبي ﷺ : رويدَكَ يا بلالُ حتى يفرُغَ علقمة من سحوره . (كر الديلمي) .

٢٤٤٦٣ ـ عن ابن عمر قال : كان علقمةُ بن علاثة عند رسولِ الله ﷺ فجاءَ بلالٌ يؤذنُه بالصلاة فقال رسول الله ﷺ : رويدَكَ يا بلالُ يتسحَّرُ علقمة قال : وهو يتسحرُ برأسٍ . (ط كر) .

٢٤٤٦٤ ـ عن عمرَ قال : لو أدركني النداء وأنا بين رِجلَيها لصُمتُ . (ش) .

٢٤٤٦٥ ـ عن العرباض بن سارية سمعتُ رسولَ الله ﷺ يدْعو إلى شهر رمضان وهو يقولُ : هلموا إلى الغداء المبارك . (كر) .

٢٤٤٦٦ ـ عن أنس قال : خرجنا ليلةً مع رسول الله ﷺ في شهر

رمضان فمرّ بنيران فقال : يا أنس ما هذه النيران ؟ فقيل : يا رسول الله الأنصارُ يتسحّرون فقال : اللهم بارك لأمتي في سحورها . (ابن النجار) .

﴿ فصل في الاعتكاف ﴾

٢٤٤٦٧ ـ عن عمر أنه قال للنبي ﷺ يومَ الجعرانة : أي رسولَ الله إن عَليّ يوماً أعتكفه فقال النبيُّ ﷺ : اذهب فاعتكِفه وصُمهُ . (ابن أبي عاصم في الاعتكاف ، قط في الأفراد ، ق ؛ وقال « قط » تفرد به عبد الله بن بديل وهو ضعيف في الحديث سمعت أبا بكر النيسابوري يقول: هذا حديث منكر لأن الثقات من أصحاب عمرو بن دينار لم يذكروه منهم ابن جريج وابن عيينة والحمادان [٢] وغيرهم وابن بديل ضعيف الحديث) .

٢٤٤٦٨ ـ عن عمرَ قال : كان عَليَّ نذرٌ في الجاهلية عندَ البيتِ يوماً ، فلما فصل رسول الله ﷺ مُقبلاً من الطائف قلتُ : يا رسول الله إنه كان عليَّ نذرٌ أن أعتكفَ عند هذا البيت أفأعتكِفُ ؟ قال : نعم اعتكف وأوفِ بنذركَ . (ابن أبي عاصم في الاعتكاف) .

٢٤٤٦٩ ـ ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن علي قال: كان رسول الله يوقظُ أهله في العشر الأواخر من رمضان . (ط ، حم ، ت [١] وقال حسن صحيح ، وابن أبي عاصم في الاعتكاف وجعفر الفريابي في السنن

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب رقم (٧٣) رقم الحديث(٧٩٥) ص.

(٢) أي حماد بن سلمة وحماد بن زيد .

وابن جرير ، ع حل ص) .

٢٤٤٧٠ ـ عن علي قال : كان رسول الله ﷺ إذا دخلَ العشرُ الأواخرُ من رمضان أيقظَ أهله ورفعَ المئزرَ . (ابن أبي العاصم في الاعتكاف خ وجعفر الفريابي في السين وابن جرير : وصححه) .

٢٤٤٧١ ـ ﴿مسند علي رضي الله عنه﴾ كان النبي ﷺ يوقِظُ أهلَه في العشر الأواخر من شهرِ رمضانَ وكلَّ صغيرٍ وكبيرٍ يطيقُ الصلاةَ . (طس) .

٢٤٤٧٢ ـ عن عليٍ قال : المعتكفُ يعودُ المريضَ ويشهدُ الجنازةَ ويأتي الجمعة ويأتي أهله ولا يجالسهم . (ش قط) .

٢٤٤٧٣ ـ عن عليٍّ قال : لا اعتكافَ إلا بصومٍ . (ش) .

٢٤٤٧٤ ـ عن الحكم بن عتيبة عن علي وابن مسعودٍ قال : المعتكف ليس عليه صومٌ إلا أن يشترِطَه على نفسه . (ش وابن جرير) .

٢٤٤٧٥ ـ عن علي قال : كان النبي ﷺ إذا كانَ العشرُ الأواخر من رمضان شمر المئزر واعتزل النساء . (ق) .

٢٤٤٧٦ ـ عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة أن أُمه ماتت وعليها اعتكافٌ قال : فسألتُ ابن عباس فقال : اعتكف عنها وصم . (عب) .

٢٤٤٧٧ - عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر، ثم دخل المكان الذي يعتكفُ فيه. (ز).

٢٤٤٧٨ - عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا دخلَ العشرَ الأواخرَ أيقظَ أهله وأحيا الليلَ وشدَّ المئزر. (ابن جرير).

٢٤٤٧٩ - عن عائشة قالت كان رسولُ الله ﷺ يجتهدُ في العشر الأواخر ما لا يجتهدُ في غيرِه. (ابن جرير).

٢٤٤٨٠ - عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ إذا دخل رمضان شدَّ مئزره، ثم لم يأتِ فراشه حتى ينسلخ. (ابن جرير).

٢٤٤٨١ - عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يخلط بينَ عشرتين من رمضان بينَ صلاة ونوم فاذا دخلَ العشر شدَّ الإزار وصلى أو قال: شمرَ الإزار واجتهدَ. (ابن النجار).

٢٤٤٨٢ - عن عامر بن مصعب أن عائشة اعتكفت عن أخيها عبد الرحمن بعدَما مات. (ص).

٢٤٤٨٣ - ﴿ من مسند أُبي رضي الله عنه ﴾ أن النبي ﷺ كان يعتكفُ العشرَ الأواخرَ من رمضان فسافر عاماً فلم يعتكِفْ فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين يوماً. (ط حم د ن ه وابن خزيمة وأبو عوانة

حب لك ض)[1] .

٢٤٤٨٤ ـ عن أنس قال : كان النبي ﷺ لم يعتكف العشرَ الأواخر فسافر سفراً فاعتكفَ في السنة الأخرى عشرين يوماً (ز) .

ليلة القدر

٢٤٤٨٥ ـ عن زِرّ بن حُبيش أنه سُئل عن ليلة القدر فقال : كان عمرُ وحذيفةُ وناسٌ من أصحاب رسول الله ﷺ لا يشكُّون أنها ليلةَ سبعٍ وعشرين . (ش) .

٢٤٤٨٦ ـ عن ابن عباسٍ عن عمر قال : لقد علمتم أن رسولِ الله ﷺ قال في ليلة القدر : اطلُبوها في العشر الأواخر وتراً ففي أيِّ الوتر ترونها ؟ . (حم ش) .

٢٤٤٨٧ ـ عن عمرَ قال : قال رسولُ الله ﷺ في ليلةِ القدر : التمِسُوها في العشر الأواخر . (ابن أبي عاصم في الاعتكاف) .

٢٤٤٨٨ ـ ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن علي قال : خرجتُ

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب الاعتكاف رقم (٢٤٦٣) .
وابن ماجه كتاب الصيام باب ماجاء في الاعتكاف رقم (١٧٧٠) .
وقال الحاكم في المستدرك (٤٣٩/١) صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي . ص .

حين بزغَ القمرُ كأنه فِلْقُ جَفْنَةٍ [1]، فقال النبي ﷺ : الليلةُ ليلةُ القدر . (حم) .

٢٤٤٨٩ - عن عبد الله بن أنيس أن رسول الله ﷺ قال : أُريتُ ليلةَ القدر، ثم أُنسيتُها وأُراني صبيحتَها أسجدُ في ماءٍ وطينٍ فمطرنا ليلةَ ثلاثٍ وعشرين ، فصلى بنا رسول الله ﷺ وانصرفَ وأن أثرَ الماءِ والطين على جبهته وأنفه ، وكان عبدُ الله بن أنيس يقول : هي ليلة ثلاثٍ وعشرين (ابن جرير) .

٢٤٤٩٠ - عن مولى معاوية قال : قلتُ لأبي هريرة : زعموا أن ليلةَ القدر قد رُفعتْ قال : كذبَ من قال ذلك . (بز) .

٢٤٤٩١ - عن أبي هريرة قال : قال رسولُ الله ﷺ : كم مضى من الشهر ؟ قالوا : مضتِ اثنتان وعشرون وبقي ثمانٍ ، فقال رسول الله ﷺ مضت ثنتان وعشرون وبقي سبعٌ فاطلبوها الليلة يعني فان الشهر لا يتِمّ (ابن جرير) .

٢٤٤٩٢ - عن ابراهيم قال : كانت عائشة ترى ليلة القدر ليلة ثلاثٍ

---

(١) فلق جفنة : الفلق ، بوزن الرزق : الداهية والأمر العجيب تقول منه : أفلق الرجل وافتلق . وشاعر مُفْلِقٌ . والفلقة - بالكسر أيضاً - الكِسرة ، يقال : أعطني فِلقة الجفنة ؛ وهي نصفها . المختار (٤٠٢) ب .

وعشرين . (ابن جرير) .

٢٤٤٩٣ ـ ﴿ مسند ابن عمر رضي الله عنهما ﴾ إن الله تباركَ وتعالى وهب لأمتي ليله القدر ولم يعطِها من كان قبلكم . (الديلمي عن أنس) .

٢٤٤٩٤ ـ عن علي قال: ليلة القدر ليلة سبع وعشرين . (ابن جرير).

٢٤٤٩٥ ـ عن علي قال : قال رسولُ الله ﷺ : من كان ملتمساً ليلة القدر فليلتمسها في العشر الأواخر من رمضان ، فان عجزتم فلا تُغلَبوا في السبعِ الأواخر ، وكان يوقظ أهله في العشرِ الأواخرِ . (ابو قاسم بن بشران في اماليه) .

٢٤٤٩٦ ـ ﴿ مسند أُبي رضي الله عنه ﴾ عن زرٍ قال : قلتُ لأبي ابن كعب : أخبرني عن ليلة القدر يا أبا المنذر فان صاحبنا ابن مسعود سئلَ عنها فقال : من يُقيم الحولَ يُصيبُها ، فقال : رحِم الله أبا عبد الرحمن والله لقد علم أنها في رمضان ولكن كرِهَ أن تتكلوا والله إنها لفي رمضان ليلة سبعٍ وعشرين ، قلت : أبا المنذر أنى علمتَ ذاك ؟ قال : بالآية التي أخبرنا رسول الله ﷺ ، قلتُ ما الآيةُ ؟ قال : تصبحُ الشمسُ صبيحةَ تلك الليلة مثل الطستِ ليس لها شعاعٌ حتى ترتفعَ . (حم والحميدي م [1] ، د ت ، ن وابن خزيمة وابن الجارود وأبو عوانة والطحاوي ، حب ،

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الصيام باب فضل ليلة القدر رقم (٧٦٢) ص .

هب ؛ قط في الأفراد) .

٢٤٤٩٧ ـ ﴿ أيضاً ﴾ قال زرٌ : لو لا مخافةُ سلطانكم لوضعتُ يدي في أذني ، ثم ناديتُ : ألا إن ليلة القدر في العشر الأواخر في السبع قبلَها ثلاث وبعدها ثلاثٌ ، ثنا من لم يكذبني عن نبأ من لم يكذبني عن نبأ من لم يكذبه يعني أبي بن كعب عن النبي ﷺ قال : من صلى المغرب والعشاء في جماعةٍ لم يفُتْه خيرُ ليلة القدر . (عب) .

فصل في صلاة العيد وصدقة الفطر

﴿ صلاة العيد ﴾

٢٤٤٩٨ ـ ﴿ مسند الصديق رضي الله عنه ﴾ عن أبي بكر قال : حقٌ على كل ذاتِ نطاقٍ الخروجُ إلى العيدين . (ش) .

٢٤٤٩٩ ـ عن إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاصي قال : كان أبو بكر الصديق يأخذ من الأعراب صدقة الفطر الأقِط . (ش) .

٢٤٥٠٠ ـ عن وهب بن كيسان عن رجل أن أبا بكرٍ وعمر كان يصليان العيد قبل الخطبة . (مسدد ورواه مالك بلاغاً ، ش) .

٢٤٥٠١ ـ عن عبد الرحمن بن رافع أن عمر بن الخطاب كان يكبرُ في العيدين ثنتى عشرة سبعاً في الأولى وخمساً في الآخرة . (ش) .

٢٤٥٠٢ - عن عبد الملك بن عمير قال : حُدثتُ عن عمر أنه كان يقرأ في العيدين : ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ و ﴿ هل أتاكَ حديثُ الغاشية ﴾ . (ش) .

٢٤٥٠٣ - عن عبد الله بن عامر بن عامر بن ربيعة أن الناس مطروا على عهد عمر بن الخطاب يوم عيدٍ ، فلم يخرُج إلى المصلى الذي يصلى فيه الفطرَ والأضحى ، وجمع الناس في المسجد فصلَّى بهم ، ثم قامَ على المنبر فقال : يا أيها الناسُ إن رسول الله ﷺ كان يخرجُ بالناس إلى المصلى يُصلي بهم لأنه أرفقُ بهم وأوسعُ عليهم ، وإن المسجد كان لا يسعهم ، فاذا كان هذا المطرُ فالمسجدُ أرفق بهم . (هق) [1] .

٢٤٥٠٤ - عن وهب بن كيسان قال : اجتمعَ عيدان على عهد ابن الزبير فأخَّرَ الخروجَ حتى تعالى النهارُ ، ثم خرج فخطب فأطال ، ثم نزل فصلى ركعتين ولم يُصلِّ للناس الجمعة ، فعاب ذلك عليه ناسٌ فذكرَ ذلك لابن عباس ، فقال : أصابَ السُّنةَ ، فذكروا ذلك لابن الزبير فقال : رأيتُ عمر بن الخطاب إذا اجتمعَ على عهده عيدان صنع هكذا . (مسدد والمروزي في العيدين : وصحح) .

---

(١) الحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/٣١٠) كتاب صلاة العيدين باب صلاة العيد في المسجد . ص .

٢٤٥٠٥ - ﴿ مسند عمر رضي الله عنه ﴾ عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: خرج عمرُ يومَ عيد فسألَ أبا واقد الليثي أيَّ شيء قرأ رسولُ الله ﷺ في هذا اليوم؟ فقال: بقاف واقتربَ. (ش).

٢٤٥٠٦ - ﴿ مسند عثمان رضي الله عنه ﴾ عن عبد الله بن فروخ قال صلت خلفَ عثمان العيد فكبر سبعاً وخمساً (حم).

٢٤٥٠٧ - ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن علي قال: من السنة ان يخرجَ إلى العيدِ ماشياً وأن يأكل شيئاً قبلَ أنْ يخرُجَ. (ط ت وقال: حسن ن ه والمروزى في العيدين).

٢٤٥٠٨ - ﴿ أيضاً ﴾ عن العلاء بن بدر قال: خرجَ علينا عليٌّ في يوم عيدٍ فرأى ناساً يصلون فقال: يا أيها الناسُ قد شهدنا نبيَّ الله ﷺ في مثل هذا اليوم، فلم يكن أحدٌ يُصلي قبلَ العيدِ أو قبلَ النبي ﷺ، فقال رجلٌ يا أميرَ المؤمنين ألا أنهى الناس أن يُصلوا قبلَ خروج الامام؟ فقالَ: لا أريدُ أن أنهى عبداً إذا صلىّ، ولكن نُحدِّثهم بما شهدنا من النبي ﷺ. (ابن راهويه والبزار وزاهر في تحفة عيد الفطر).

٢٤٥٠٩ - ﴿ أيضاً عن حنش بن المعتمر قال: قيلَ لعليٍ: إن أناساً لا يستطيعونَ الخروجَ إلى الجبانة منهم من به علةٌ ومنهم من يبعُد عليه المسجدُ فقال: صلوا ها هنا وفي المسجدِ وصلوا أربعاً: ركعتينِ للسنةِ وركعتينِ

للخروجِ . (ش وابن منيع والمروزى في العيدين) .

٢٤٥١٠ ـ ﴿ أيضاً ﴾ عن عطاء بن السائب أن ميسرةَ كان يُصلي قبلَ الإمامِ يومِ العيد فقيل : أليسَ علي كانَ يكرهُ الصلاةَ قبلها ؟ قال : بلى . (مسدد) .

٢٤٥١١ ـ عن أبي رزين قال : شهدتُ عليَّ بن أبي طالب يومَ عيدٍ مُعتماً وقد أرخى عمامته من خلفه . (هق) .

٢٤٥١٢ ـ عن علي قال : يُسمعُ من يليه في العيدين . (هق) .

٢٤٥١٣ ـ عن علي قال : صلُّوا العيدين في المسجدِ أربعَ ركعاتٍ : ركعتانِ للسُّنةِ وركعتانِ للخروجِ . (الشافعي هق) .

٢٤٥١٤ ـ عن أبي اسحاق أن علياً أمرَ رجلاً فصلَّى بضعفةِ الناسِ يومَ العيدِ في المسجد ركعتين . (الشافعي وابن جرير هق) .

٢٤٥١٥ ـ عن عليٍّ قال : من السُّنة أن يمشي الرجلُ إلى المصلى قال : والخروجُ يومَ العيدين من السُّنةِ ، ولايخرُج إلى المسجدِ إلا ضعيفٌ أو مريضٌ لكنِ أخرجُوا إلى الجبلِ ولا تحبسوا النساء . (هق) .

٢٤٥١٦ ـ عن عليٍّ قال : من السُّنةِ أن تأتي العيدَ ماشياً ، ثم تركبَ إذا رجعتَ . (هق) .

٢٤٥١٧ - عن علي قال: من السُّنة أن يطعمَ الرجلُ يومَ الفطر قبل أن يخرجَ إلى المصلى (هق) .

٢٤٥١٨ - عن هزيل أن علياً أمر رجلاً يُصلي بضعفة الناس في المسجد يوم فطر أو يوم أضحى ، وأمره أن يصلّيَ أربعاً . (هق) .

٢٤٥١٩ - عن البراء بن عازب أن النبي ﷺ خطبهم يوم عيدٍ وفي يده قوسٌ أو عصا . (ش) .

٢٤٥٢٠ - ﴿ مسند بكر بن مُبَشِّر[1] الأنصاري ﴾ قال: كنتُ أغدُو إلى المصلَّى يوم الفطر ويوم الأضحى مع رسول الله ﷺ ، فنسلُك بطنَ بُطحانَ حتى نأتيَ المصلى ، فنصليّ مع رسول الله ﷺ ، ثم نرجعُ من بطن بُطحان إلى بيوتنا . (خ في تاريخه ، د ، وابن السكن وقال : اسناده صالح وماله غيره ؛ الباوردي ك وأبو نعيم ؛ وقال « ابن القطان » : لم يرو عنه إلا إسحاق بن سالم وإسحاق لا يعرف) .

---

(١) أورد الحديث ابن الأثير في أسد الغابة (١/٢٤١) وقال أخرجه الثلاثة وقال ابن منده : هذا حديث غريب .
وأخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب إذا لم يخرج الامام للعيد من يومه يخرج من الغد رقم (١١٥٨) ص .

٢٤٥٢١ - ﴿ مسند ثعلبة بن صعير العذري ﴾ عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه أن رسول الله ﷺ قام خطيباً فأمر بصدقةِ الفطر صاعُ تمرٍ أو صاعُ شعيرٍ عن كل واحدٍ أو قال عن كلّ رأسٍ الصغيرِ والكبيرُ والحرُّ والعبدُ . (الحسن بن سفيان وأبو نعيم) .

٢٤٥٢٢ - ﴿ من مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ﴾ عن جابر قال : كان رسولُ الله ﷺ لا يكادُ يدعُ أحداً من أهله في يوم عيدٍ إلا أخرَجه . (كر) .

٢٤٥٢٣ - عن جابرٍ أنَّ النبيَّ ﷺ خرجَ يومَ العيدِ فبدأ بالصلاة من غيرِ أذانٍ ولا إقامةٍ ، ثم خطَبَ . (ابن النجار).

٢٤٥٢٤ - ﴿ من مسند زياد بن الحارث الصدائي ﴾ عن الشعبي عن زياد بن عياض الأشعري قال : كلّ شيءٍ رأيت النبي ﷺ فعلهُ قد رأيتكم تفعلونَه غير أنكم لا تغتسلون في العيدين . (ابن منده كر ؛ وقال : الصحيح في هذا الحديث عن عياض وقوله زياد غير محفوظ) .

٢٤٥٢٥ - ﴿ مسند ابي سعيد ﴾ كان النبي ﷺ يأكل يومَ الفطرِ قبلَ أن يخرُجَ إلى المصلى . (ش) .

٢٤٥٢٦ - عن ابن عباسٍ أن رسول الله ﷺ خرجَ يومَ الفطر فصلىَّ ركعتين لم يُصَلِّ قبلهما ولا بعدهما ، ثم أتى النساء ومعهُ بلالٌ

فأمرَهم بالصدقةِ فجعلت المرأةُ تلقي خُرصَها [1] وسخابها [2] . (كر) .

٢٤٥٢٧ - عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يُكَبِّرُ يومَ الفطرِ من حينَ يخرجُ من بيته حتى يأتيَ المصلى . (ق كر) .

٢٤٥٢٨ - عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيهِ قال : رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأتي العيدَ ويذهبُ في طريقٍ أخرى . (ابن منده كر) .

٢٤٥٢٩ - ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ عن أبي عثمان النهدي عن شيخٍ من أهلِ الكوفةِ أن عليَّ بن أبي طالبٍ خرجَ يومَ عيدٍ فاذا الناسُ يُصلون قبلَ خروجِ الإمام فقالَ له رجلٌ ألا تَنهى هؤلاء عن الصلاة ؟ فقال : إذاً أكونُ كما قال الله تعالى : ﴿ الذي ينهى عبداً إذا صلىّ ﴾ ولكن نحدثهُم بما شهِدنا مع رسولِ الله ﷺ خرجَ فلم يُصلِّ قبلها ولا بعدَها . (زاهر في تحفةِ عيد الأضحى) .

٢٤٥٣٠ - ﴿ أيضاً ﴾ عن جعفر بن محمد عن علي أنهُ جهرَ بالقراءةِ في العيدينِ وصلاةِ الاستسقاء وصلَّى قبلَ الخطبة وكبرَّ سبعاً وخمساً . (أبو العباس الأصم في حديثه) .

---

(١) خرصها : الخرص - بالضم والكسر - الحلقة الصغيرة من الحلى ، وهو من حَلْيِ الأذن . النهاية [٢/٢٢] ب .

(٢) سخابها : هو خيط ينظم فيه خرز ويلبسه الصبيان والجواري . اه النهاية [٢/٣٤٩] ب .

٢٤٥٣١ ـ عن علي أنهُ صلى يومَ عيدٍ بغيرِ أذانٍ ولا إقامةٍ . (ش)

٢٤٥٣٢ ـ ﴿ أيضاً ﴾ عن ميسرةَ أبي جميلة قال: شهدتُ العيد مع علي فلما صلىَّ خطبَ قال : وكان عثمان يفعله . (ش) .

٢٤٥٣٣ ـ ﴿ أيضاً ﴾ عن يزيد عن ابن أبي ليلى قال : صلى بنا عليٌّ العيد ، ثم خطبَ على راحلته . (ش) .

٢٤٥٣٤ ـ عن الحارث عن علي أنه كان يُكبِّرُ في الفطر إحدى عشر ، ستاً في الأولى ، وخمساً في الآخرة يبدأُ بالقراءة في الركعتين (ش) .

٢٤٥٣٥ ـ ﴿ أيضاً ﴾ عن الأسود بن هلال قال : خرجت مع علي ، فلما صلى الإمامُ العيدَ قام فصلى بعدَها أربعاً . (ش) .

٢٤٥٣٦ ـ ﴿ أيضاً ﴾ عن الحارث قال : كان عليٌّ إذا قرأ في العيدين أسمعَ مَن يليه ولا يجهرُ كلَّ الجهر . (ش) .

٢٤٥٣٧ ـ عن علي قال : حقٌّ على كل ذاتِ نطاق أن تخرُجَ إلى العيدين ولم يكن يرخِّصُ لهن في شيءٍ من الخروج إلا العيدين . (ش) .

٢٤٥٣٨ ـ ﴿ مسند أُسامة بن عمير ﴾ كانت الصلاةُ في العيدين قبلَ الخطبة . (ش عن أنس) .

٢٥٥٣٩ ـ ﴿ مسند أنس رضي الله عنه ﴾ عن أنسٍ رضي الله عنه كان رسول الله ﷺ يُفطرُ يوم الفطرِ على تمراتٍ ثم يغدو . (ش) .

عيد الفطر

٢٤٥٤٠ - عن ابنِ عباس قال: يومُ الفطر يومُ الجوائزِ. (كر)

٢٤٥٤١ - عن أنسٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ لا يخرُجُ يومَ الفِطْرِ حتى يَطْعَم تمراتٍ. (ابن النجار).

٢٤٥٤٢ - عن أنس قال: كان رسولُ الله صلى اللهُ عليه وآلهِ وسلم يَطعَمُ يومَ الفطرِ قبلَ أن يخرُجَ إلى المصلَّى. (عق طس).

٢٤٥٤٣ - عن علي قال: الخروج إلى الجَبّانِ[1] في العيدين من السّنة (طس هق).

٢٤٥٤٤ عن علي قال: من السنةِ الصلاةُ في الجبانِ. (طس).

٢٤٥٤٥ - عن علي قال: الجهرُ في صلاةِ العيدينِ من السُّنةِ. (طس هق).

عيد الأضحى

٢٤٥٤٦ - «مسند البراء بن عازب رضي الله عنه» كنا جلوساً ننتظرُ رسولَ الله ﷺ يومَ الأضحى فجاء فسلم على الناسِ وقال: إن أولَ منسكِ يومكم هذا الصلاةُ فتقدمَ فصلّى بالناسِ ركعتين، ثم سلمَّ فاستقبلَ القومَ

(١) الجبان: الجبان والجبانة: الصحراء، وتسمى بهما المقابر، لأنها تكون في الصحراء، تسمية للشيء بموضعه. النهاية [١/٢٣٧] ب.

بوجهه ثم أعطِيَ قوساً أو عصاً فاتكأ عليها فحمد الله وأثنى عليه فأمرهم ونهاهم (حم طب) .

٢٤٥٤٧ - ﴿مسند علي رضي الله عنه﴾ عن حنش ان علياً يوم الأضحى كَبَّر حتى انتهى إلى العيدِ . (ش) .

٢٤٥٤٨ - عن أنسٍ قال : خرجْنا مع رسولِ الله ﷺ فمنَّا المكبِّرُ والمهلِّلُ فلم يَعبْ مكبرُنا على مهلِّلِنا ولا مهلِّلُنا على مكبِّرِنا . (ابن جرير) .

﴿صدقة الفطر﴾

٢٤٥٤٩ - ﴿مسند الصديق رضي الله عنه﴾ عن أبي قلابة أنبأني رجلٌ أنه أدَّى إلى أبي بكر الصديق نصفَ صاعٍ من بُرٍ في زكاةِ الفطر (عب ش ق قط) .

٢٤٥٥٠ - ﴿مسند عمر رضي الله عنه﴾ عن موسى بن طلحة والشعبي قال : القفيز الحجازيُّ صاعُ عمرَ . (ابو عبيد) .

٢٤٥٥١ - عن سعيد بن المسيّب قال : كانتِ الصدقة على عهد رسولِ الله ﷺ صاعَ تمرٍ أو نصفَ صاعِ حنطةٍ عن كلِّ رأسٍ ، فلما قامَ عمرُ كلمه ناسٌ من المهاجرينَ فقالوا : إنا نرى أن نؤدِّي عن أرقائنا عشرةً عشرةً كلَّ سنةٍ إنْ رأيتَ ذلك ؟ قال : نِعمَ ما رأيتُم ،وأنا أرى أن

أرزُقَهم جريبين كلَّ شهرٍ ، فكانَ الذي يُعطيهم عمر أفضلَ من الذي يأخذُ منهم . (ابو عبيد) .

٢٤٥٥٢ - ﴿مسند علي رضي الله عنه﴾ عن الحارث عن علي عن النبي ﷺ أنه قال في صدقة الفطرِ : عن كلِّ صغيرٍ و كبيرٍ حرٍّ وعبدٍ نصفُ صاعٍ من بُرٍّ وصاعٌ من تمرٍ . (قط) .

٢٤٥٥٣ - ﴿ أيضاً ﴾ عن الحارثِ أن علياً كان يقولُ في صدقةِ الفطرِ صاعاً من شعيرٍ ، فان لم يجد فصاعاً من تمرٍ ، فان لم يجد فصاعاً من زبيبٍ . (أبو مسلم الكاتب في أماليه) .

٢٤٥٥٤ - عن عليّ قال : فرضَ رسولُ الله ﷺ على كلِّ صغيرٍ أو كبيرٍ حُرٍّ أو عبدٍ ممن يمونون [1] صاعاً من شعيرٍ أو صاعاً من تمرٍ أو صاعاً من زبيبٍ عن كلِّ إنسانٍ . (هق) .

٢٤٥٥٥ - عن علي قال : من جرَتْ عليه نفقتك فأطعم عنهُ نصفَ صاعٍ من بُرٍّ أو صاعاً من تمرٍ . (هق) .

٢٤٥٥٦ - عن الحارث أنه سمعَ علياً يأمرُ بزكاةِ الفطر فيقولُ : هي صاعُ من تمرٍ أو صاعٌ من حنطةٍ أو سلتٍ [2] أو زبيبٍ . (هق) .

---

(١) يمونون : مانه : حمل مئونته وقام بكفايته ، وبابه قال . المختار [٥٠٧]ب.

(٢) سلت : السلت : ضرب من الشعير أبيض لا قشر له . النهاية [٢/٣٨٨]ب.

٢٤٥٥٧ ـ عن أبي هريرة سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ في يومِ الجمعة والفطر : مَن كان خارجاً من المدينة فبدا له فَلْيَركَبْ ، فاذا جاء المدينة فليمش إلى المصلى فانه أعظم أجراً ، وقدِّموا قبلَ خروجِكم زكاةَ الفطر ، وإن على كل نفسٍ مدَّيْن من قمحٍ أو دقيقٍ . (كر) .

٢٤٥٥٨ ـ ﴿ مسند أوس بن الحدثان ﴾ عن مالك بن أوسٍ عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَعطوا زكاةَ الفطر صاعاً من طعامٍ قال : طعامُنا يومئذٍ التمرُ والزبيبُ والأقطُ[1]. (قط : وضعفه طب وأبو نعيم) .

---

(١) الأقط : هو ابن مجفف يابس مستحجر يطبخ به . النهاية [١/٥٧] .
والحديث أورده ابن الأثير في أسد الغابة (١/١٦٧) في ترجمة أوس ابن الحدثان . ص .



فصل في صوم النفل

﴿ فضله ﴾

٢٤٥٥٩ ـ ﴿من مسند حمزة بن عمرو الأسلمي﴾ سألتُ النبيَّ ﷺ عن الصوم فقال: صُمْ ثلاثةَ أيامٍ من كل شهرٍ، قلتُ: إني أطيق حتى نازلني ثم قال: صُمْ صيامَ داود صُم يوماً وأفطِرْ يوماً. (طب عن حكيم بن حزام).

٢٤٥٦٠ ـ عن واثلةَ بن الاسقعِ قال: كان رسول الله ﷺ يصومُ الاثنين والخميس ويقولُ: تُعرَضُ فيهما الأعمال على الله تعالى (ابن زنجويه).

٢٤٥٦١ ـ ﴿من مسند شداد بن أوس﴾ صُمْ من كل شهرٍ يوماً ولكَ أجرُ ما بقي، وصُم يومين ولك أجرُ ما بقي، وصم ثلاثةَ أيامٍ ولكَ أجرُ ما بقيَ، وصم أربعةَ أيامٍ ولك أجرُ ما بقي، وأفضلُ الصوم صيامُ داود صيامُ يومٍ وإفطار يومٍ. (ابن زنجويه، طب عن ابن عمرو).

٢٤٥٦٢ ـ ﴿أيضاً﴾ صُم يوماً من كل شهرٍ ولكَ أجرُ ما بقي، صم يومين من كل شهرٍ ولك أجرُ ما بقيَ، صُم ثلاثة أيام من كل شهر ولك أجرُ ما بقي، إن أحبَّ الصيام إلى الله تعالى صومُ داودَ كان يصومُ يوماً ويفطرُ يوماً. (حب عن ابن عمرو).

٢٤٥٦٣ ـ عن علي قال : كان داودُ عليه السلام يصومُ يوماً ويفطر يومين : يوماً لقضائه ويوماً لنسائه . (كر) .

٢٤٥٦٤ ـ ﴿ أيضاً ﴾ صُم رمضان والذي يليه وكلَّ أربعاء وخميس فإذاً أنتَ صمتَ الدهر كلَّه وأفطرتَ . (الديلمي عن مسلم القرشي) .

٢٤٥٦٥ ـ عن أبي قتادةَ قال : سألَ رجلٌ رسول الله ﷺ فقال : كيفَ نصومُ ؟ فغضبَ حتى رأى الغضبَ في وجهه ، وردَّدَ قوله كيف نصومُ فلما سكت عنه الغضبُ ، أقبل عليه عمرُ فقال : رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمدٍ نبياً وببيعتنا بيعةً ، فسئِلَ رسول الله ﷺ عن رجلٍ صامَ الدهر فقال : لا صامَ ولا أفطر أو ما صام وما أفطر ، فسُئِلَ عن صيام يومين وإفطار يومٍ ، فقال : مَن يُطيقُ ذاك ؟ فسئل عن صيامِ يومٍ وإفطار يومين ، فقال : وَددْنا أن الله تعالى قوَّانا على ذلك ، فَسُئِلَ عن صيام يومٍ وإفطار يومٍ ، فقال : ذاكَ صيامُ أخي داود ، فسئلَ عن صيام يوم الاثنين ؟ فقال : ذاكَ يومٌ بُعثتُ فيه ووُلدتُ فيه ، وقال : صومُ ثلاثة أيامٍ من كل شهر ، ورمضانُ إلى رمضانَ صومُ الدهر ، وسُئِلَ عن صومِ يومِ عرفة ، فقال : يُكفِّرُ السنة الماضيةَ والباقيةَ ، وسُئلَ عن صوم يوم عاشوراء ، فقال : يكفِّر السنة الماضية . (ابن زنجويه

وابن جرير)[1] .

٢٤٥٦٦ - عن أبي موسى أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : الذي يصومُ الدهرَ تضيقُ عليه جهنمُ كضيقِ هذه وعقدَ تسعين . (ابن جرير) .

٢٤٥٦٧ - عن يزيد بن مزين وعن أبي مليكة قالا : قال لنا رسول الله ﷺ : صُوما فان الصيامَ جُنةٌ من النارِ ومنْ بوائقِ الدهرِ . (ابن النجار) .

٢٤٥٦٨ - عن عائشة قالت : أُهديتْ لحفصةَ شاةٌ ونحن صائمتان ، فأفطرتْني فقال رسول الله ﷺ : أبدِلا يوماً مكانه . (كر) .

٢٤٥٦٩ - عن عائشة قالت : أصبحتُ أنا وحفصةُ صائمتين فقُرِّبَ إلينا طعاماً فابتدرناهُ فأكلناهُ ، فدخل النبي ﷺ فبدرتْني حفصةُ فذكرتْ ذلك لهُ فقال رسولُ الله ﷺ : صُوما يوماً . (كر) .

٢٤٥٧٠ - عن ابن عمرو أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : صُم يوماً ولكَ عشرةُ أيامٍ ، قال : زدني يارسول الله قال صُم يومينِ ولكَ تسعةُ أيامٍ قال زدني يا رسول الله قال : صُم ثلاثةً ولك ثمانيةُ أيامٍ . (كر) .

---

(١) الحديث بطوله في صحيح مسلم كتاب الصيام باب استحباب ثلاثه أيام من كل شهر رقم (١٩٧) ومر برقم [٢٤٤١٤] ص.

﴿ ستة شوال ﴾

٢٤٥٧١ ـ عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال : مَن صامَ ستةً بعد الفطر كان تمامَ السنةِ ﴿ مَن جاء بالحسنة فله عشرُ أمثالها ﴾ . (كر) .

﴿ يوم الاثنين والخميس ﴾

٢٤٥٧٢ ـ عن أم سلمة قالت : كان رسول الله ﷺ يأمرُني بصيام ثلاثةِ أيامٍ من كل شهرٍ أولها الاثنين والخميسُ . (ابن جرير) .

٢٤٥٧٣ ـ عن مكحول أنه كان يصومُ يومَ الاثنين والخميس وكان يقولُ : ولُدَ رسولُ الله ﷺ يوم الاثنين ، وتوفي يومَ الاثنين ، وتُرفَعُ أعمالُ بني آدمَ يوم الخميس . (كر) .

٢٤٥٧٤ ـ عن مكحول أن رسول الله ﷺ قال لبلالٍ : لا تغادِرْ صيامَ يوم الاثنين فاني وُلدتُ يومَ الاثنين وأُوحيَ إليَّ يوم الاثنين ، وهاجرتُ يوم الاثنين ، وأموتُ يوم الاثنين . (كر) .

٢٤٥٧٥ ـ ﴿مسند أُسامة بن زيد رضي الله عنهما﴾ قلتُ : يارسول الله إنكَ تصومُ حتى لا نكادُ تفطرُ ، وتفطر حتى لا نكادُ أن تصومَ إلا يومين إن دخلا في صيامك وإلا صمتَهما قال : أيَّ يومين ؟ قلتُ : يوم الاثنين ويوم الخميس ، قال : ذانِك يومان تُعرَضُ فيهما الأعمالُ على رب العالمين فأحبُّ

أن يُعرضَ عملي وأنا صائمٌ . (حم ن وابن زنجويه ، ض؛ ولفظ « ش » : فأحب أن لا يرفع عملي إلا وأنا صائم) .

٢٤٥٧٦ ـ ﴿ أيضاً ﴾ عن مولى أسامة بن زيد أن أسامة بن زيد كان يركبُ إلى مالٍ له بوادي القُرى وكان يصومُ يومَ الاثنين والخميس ، فقلتُ لهُ : أتصومُ وقد كَبِرْتُ ورَقَقْتُ ؟ فقال : إني رأيتُ رسول الله ﷺ يصومُ يومَ الاثنين والخميس . (ط ، حم والدارمي ، د[1] ، ن وابن خزيمة) .

٢٤٥٧٧ ـ ﴿ أيضاً ﴾ أن رسول الله ﷺ كان يصومُ الاثنينِ والخميس دخلا في صيامه أو لم يدخُلا ، فسئِلَ عن ذلك فقال : إنهما يومانِ تُفتحُ فيهما أبوابُ السماءِ وتُعرَضُ فيهما أعمال العبادِ فأحبُّ أن يُعرَضَ عملي وأنا صائمٌ . (الباوردي) .

٢٤٥٧٨ ـ ﴿ مسند أسامة بن شريك ﴾ كان رسولُ الله ﷺ لا يدعُ الصيامَ يومَ الاثنين والخميس فقيل : يا رسول الله ما نراكَ تدعُ صيامَ هذين اليومين ؟ قال : هما يومان يُعرَض فيهما الأعمالُ على الله تبارك وتعالى فأحبُّ أن يعرَضَ لي فيهما عملٌ صالحٌ . (أبو نعيم في المعرفة) .

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب في صوم الاثنين والخميس رقم (٢٤٣٦) ص .

﴿ عشر ذي الحجة ﴾

٢٤٥٧٩ ـ عن عائشةَ قالتْ ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صامَ العشرَ قطْ [ولا خرجَ من الخلاء إلا توضأ] . (ض) .[١]

﴿ صوم رجب ﴾

٢٤٥٨٠ ـ عن خَرشَةَ بن الحر قال : رأيتُ عمرَ بن الخطاب يضرِبُ أكفَّ الرجال في صومِ رجبٍ حتى يَضعُوها في الطعامِ فيقول رَجَبٌ وما رجَبٌ إنما رجبٌ شهرٌ كانتْ تُعَظِمُه الجاهليةُ فلما جاءَ الإسلام تركَ . (ش طس)[٢] .

٢٤٥٨١ ـ عن أبي قلابة قال : في الجنة قصرٌ لصوام رجبٍ (كر) .

٢٤٥٨٢ ـ ﴿ مسند أنس رضى الله عنه ﴾ عن عامر بن شبل الحرمي سمعتُ رجلاً يُحدِّثُ أنه سمعَ أنس بن مالك يقول : في الجنة قصرٌ لا يدخله إلا صوَّامُ رجبٍ . (ابن شاهين في الترغيب) .

---

(١) أخرجه الترمذي بلفظه وسنده ما عدا ما بين الحاصرين كتاب الصوم باب ماجاء في صيام العشر رقم (٧٥٦) وهكذا رواه أبوداود كتاب الصوم باب في فطر العشر رقم (٢٤٣٩) ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٩١) وقال : رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحسن بن جبلة ولم أجد من ذكره وبقية رجاله ثقات .ص

﴿ صوم شعبان ﴾

٢٤٥٨٣ ـ عن عائشة أن رسول الله ﷺ لم يكن يصومُ من شهر من السَّنة أكثرَ من صيامه من شعبانَ فانه كان يصومُ شعبان كلَّه، وكان يقولُ : خُذوا من العمل ما تُطيقون ، فان الله تعالى لا يملُّ حتى تملُّوا وأنه كان أحبُّ الصلاة إليه ما دُووم عليها وإن قلَّتْ ، فكانَ إذا صلَّى داومَ عليها . (ابن زنجويه)[1].

٢٤٥٨٤ ـ عن عائشة قالت : كان أحبُّ الشهور إلى رسول الله ﷺ أن يصومَه شعبان ثم يصلُه برمضان . (ابن زنجويه) .

٢٤٥٨٥ ـ عن عائشة أن امرأةً ذكرتْ لها أنها تصومُ رجبَ فقالت : إن كنتِ صائمةً شهراً لا محالةَ فعليكِ بشعبان فان فيه الفضلَ . (ابن زنجويه) .

٢٤٥٨٦ ـ ﴿ مسند أم سلمة رضي الله عنها ﴾ قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصومُ شهراً كاملاً إلا شعبانَ فانه كان يصِلُهُ برمضانَ . (كر) .

٢٤٥٨٧ ـ ﴿ مسند أسامة بن زيد رضي الله عنهما ﴾ قلتُ :

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه بلفظه وسنده كتاب الصوم باب صوم شعبان (٣/٥٠) ص .

يا رسول الله لم أرَكَ تصومُ من شهرٍ من الشهورِ ما تصومُ من شعبانَ ؟ قال : ذاكَ شهرٌ يغفلُ الناسُ عنه بين رجبٍ ورمضان ، وهو شهرٌ تُرفَعُ فيه الأعمالُ إلى ربِّ العالمينَ فأحِبُّ أن يُرفعَ عملي وأنا صائمٌ . (ش وابن زنجويه ، ع وابن أبي عاصم والباوردي ص) .

﴿ صوم شوال ﴾

٢٤٥٨٨ ـ ﴿ مسند أسامة رضي الله عنه ﴾ عن محمد بن ابراهيم التيمي أن أسامةَ بن زيد كان يصومُ الأشهرَ الحرم ، فقال له رسول الله ﷺ : صُمْ شوالاً ، فتركَ الأشهرَ الحُرمَ ولم يزلْ يصومُ شوالاً حتى ماتَ . (المدني ص) .

﴿ صوم عاشوراء ﴾

٢٤٥٨٩ ـ عن عمر أنه أرسلَ إلى الحارث بن هشام أن غداً يومَ عاشوراءَ فصُمْ وأمرْ أهلك أن يصوموا . (مالك ابن جرير) .

٢٤٥٩٠ ـ ﴿ مسند عمر رضي الله عنه ﴾ عن كريب بن سعد قال : سمعتُ عمر بن الخطاب يقولُ : إن الله تبارك وتعالى لا يسألُكم يومَ القيامة إلا عن صيام رمضانَ ، وصيام يوم الزينةِ يعني يومَ عاشوراء . (ابن مردويه) .

٢٤٥٩١ - عن الأسود بن يزيد قال: ما رأيتُ أحداً كان آمرُ بصيام يوم عاشوراء من عليٍّ وأبي موسى. (ابن جرير).

٢٤٥٩٢ - عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ يأمر بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدُنا عنده، فلما فُرِضَ رمضانُ لم يأمرْنا ولم يتعاهدْنا عندَه. (ابن النجار).

٢٤٥٩٣ - عن عمار بن ياسرٍ قال: أُمِرنا بصيام عاشوراء قبل أن ينزل رمضانُ، فلما نزلَ رمضان لم نُؤْمَرَ به. (ابن جرير).

٢٤٥٩٤ - عن قيس بن سعدٍ قال: كنا نصومُ عاشوراءَ، ونُعطى زكاةَ الفطر قبل أن ينزلَ علينا صوم رمضان و لزكاة، فلما نزلَ لم نؤمر به ولم نُنْهَ عنه ونحن نفعل. (ابن جرير).

٢٤٥٩٥ - عن محمد بن صيفي الأنصاري قال: خرج علينا رسول الله ﷺ يوم عاشوراء فقال: أصمتُم يومكم هذا؟ فقال بعضُهم نعم، وقال بعضُهم: لا قال: فأتمّوا بقيةَ يومكم هذا، وأمرهم أن يؤذِنوا أهل العروض أن يُتمّوا يومهم ذلك. (الحسن بن سفيان وأبو نعيم في المعرفة، ز).

٢٤٥٩٦ - «أيضاً» أمر رسول الله ﷺ مناديه في يوم عاشوراء مَن كان صائماً فليَمْضِ في صومه، ومن كان أكلَ وشَرِبَ فليُتمّ صومَه. (أبو نعيم).

٢٤٥٩٧ ـ ﴿مسند خباب بن الأرت﴾ بَعثني رسول الله ﷺ يومَ عاشوراء فقال : إئتِ قومَك فمُرْهم أن يصومُوا هذا اليوم ، قلت : يا رسول الله ما أُراني آتيهم حتى يَطْعموا ، فقال : مُرْ مَن طعِم منهم فليصم بقيةَ يومه . (حم طب ك عن أسماء بن حارثة) .

٢٤٥٩٨ ـ ﴿من مسند عبد الله بن أبي أوفى﴾ عن بعجة بن عبد الله ابن بدر الجهني أن أباهُ أخبره أن رسولَ الله ﷺ قال لهم : يومنا هذا يومُ عاشوراء فصوموه ، فقام رجلٌ من بني عمرو بن عوفٍ فقال : يا رسولَ الله إني تركتُ قومي منهم صائمٌ ، ومنهم مُفطرٌ ، فقال : اذهب إليهم فمن كان مفطراً فليُتمَّ صومَه . (كر) .

٢٤٥٩٩ ـ عن عبد الله بن الزبير أنه قال على المنبر : هذا يوم عاشوراء فصوموه فان رسول الله ﷺ كان يأمرُ بصومه . (ابن جرير) .

٢٤٦٠٠ ـ عن ابن عباس قال : ما كان رسول الله ﷺ يتحرّى صيامَ يومٍ يبتغي فضله إلا صيامَ رمضان وهذا اليومَ يومَ عاشوراءَ . (ابن زنجويه) .

٢٤٦٠١ ـ عن عطاءٍ أن عروةَ قال لعبد الله بن عمر : هلْ كانَ رسول الله ﷺ يصومُ في رجبٍ ؟ قال : نعم ويُشرِّفُه . (ابو الحسن على ابن محمد بن شجاع الربعى في فضل رجب ؛ ورجاله كلهم ثقات) .

٢٤٦٠٢ ـ عن عائشة قالت : كان رسولُ الله ﷺ يأمر بصيامِ عاشوراء (ابن النجار) .

٢٤٦٠٣ ـ عن ابن عمرَ قال : كان يو عاشوراء يوماً يصومُه أهل الجاهلية فلما فُرِضَ صومُ رمضان سُئلَ عنه النبي ﷺ فقال : هو يومٌ من أيام الله تعالى ، فمن شاء صامه ، ومن شاء تركه ـ ذكره ابن جرير .

٢٤٦٠٤ ـ عن ابن عمر أن أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء وأنَّ رسول الله ﷺ صامَه والمسلمون قبل أن يُفترَضَ رمضانُ ، فلما افترِضَ رمضانُ قال رسول الله ﷺ : إن يومَ عاشوراءَ يومٌ من أيام الله تعالى ، فمن شاء صامه ، ومن شاء تركه . (ابن جرير) .

٢٤٦٠٥ ـ عن ابن عمر أنه ذُكرَ لرسول الله ﷺ يومُ عاشوراءَ فقال : هو يومٌ كان يصومه أهل الجاهلية ، فمن شاء منكم فليصُمه ، ومن كرِه منكم فليتركْه ـ وفي لفظ ـ فمن أحبَّ أن يصومه فليصُمْه ، ومن أحب أن يتركه فليتركه . (ابن جرير) .

٢٤٦٠٦ ـ عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ وأبا بكرٍ وعمر أمروا بصوم عاشوراء . (ابن جرير) .

٢٤٦٠٧ ـ عن جَسْرَةَ بنت دجاجة قالت: قيل لعائشة : إن علياً أمر بصيام يوم عاشوراء قالت : هو أعلمُ من بقي بالسُّنةِ . (ابن جرير) .

٢٤٦٠٨ ـ عن أبي مارية قال سمعتُ علياً يقولُ يوم عاشوراء : يا أيها الناسُ مَن أكلَ منكم فليصُم بقيةَ يومه ، ومن لم يكن أكل فليُتمَّ صومَه . (ابن جرير) .

٢٤٦٠٩ ـ عن الأسود بن يزيد قال : ما أدركتُ أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ كان آمرُ بصوم عاشوراء من علي وأبي موسى . (ابن جرير) .

٢٤٦١٠ ـ عن أسماء بن حارثة أن النبي ﷺ بعثهُ فقال : مُر قومك بصيام هذا اليوم يعني يوم عاشوراء ، قال : أرأيتَ إن وجدتهم قد طَعِموا ؟ قال فليُتِمّوا آخرَ يومهم . (حم وأبو نعيم) .

﴿ الأيام البيض ﴾

٢٤٦١١ ـ ﴿ مسند عمر رضي الله عنه ﴾ عن ابن الحوتكية قال : أُتيَ عمر بن الخطاب بطعامٍ فدعا إليه رجلاً فقال : إني صائمٌ قال : وأيَّ الصيام تصومُ لو لا كراهيةُ أن أزيد أو أنقصَ لحدثتُكم بحديث النبيِ ﷺ حين جاءه الأعرابي بالأرنب ، ولكن أرسلوا إلى عمار ، فلما جاء عمارٌ قال : أشَهِدْتَ أنت رسول الله ﷺ يوم جاء الأعرابيُ ؟ قال : نعم جاء بها الأعرابيُ وقد نظّفها وصنعها يُهديها لرسول الله ﷺ فقال رسولُ الله ﷺ : كُلوا ، فقال رجلٌ من القوم : يا رسول الله إني رأيتها تَدْمَا

فأكلَ القومِ ولم يأكل الأعرابي ، فقال له النبي ﷺ : ألا تأكلُ ؟ فقال : إني صائمٌ ، قال : وأيَّ الصيام تصومُ ؟ قال : أولَ الشهر وآخرَه ، قال : إن كنتَ صائماً فصُم الليالي البيضَ : الثلاثَ عشرةَ ، والأربعَ عشرة ، والخمسَ عشرة . (قط ، ط ، ش ، حم والحارث وابن جرير ، ع ك ، ق ، ش)[1].

٢٤٦١٢ ـ عن موسى بن طلحة أنه دُفِعَ إلى عمرَ بن الخطاب وهو يُغدّي الناسَ فمرَّ به رجلٌ من أسلم فقال له عمرُ : هلُم ، قال : إني صائمٌ قال : فأيَّ شهرٍ تصومُ ؟ قال : من كل شهرٍ أوله وأوسطَه ، قال عمرُ : ادعوا لي عبد الله بن مسعود وأُبيَّ بن كعب فسمَّى رجالاً من أصحابِ النبي ﷺ ، فجاءوا فقال : هل تحفظُون يومَ جاء الرجلُ إلى رسول الله ﷺ بالأرنبِ في وادي كذا أو كذا ؟ فقالوا : نعم ، قال عمر : فحدِّثوا الرجلَ فأنشأوا يحدِّثون الرجل فقال : نزلنا مع رسول الله ﷺ بوادي كذا يوم كذا ، فأتاهُ راعٍ بأرنبٍ مشويةٍ هدية ، فقال الراعي : أما إني رأيتُ بها دماً ، فأمرَ القومَ أن يأكلوا ولم يأكل فقال للراعي : اجلِس فكلْ معهم فقال : إني صائمٌ ، فقال : كيف صومُك ؟ قال : أصومُ من

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٥/٣) وقال : رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وقد اختلط . ص .

كل شهرٍ ثلاثة أيامٍ ، قال : وأيٌّ ثلاثٍ تصومُ ؟ قال : من أوسطه وآخره كما يكون ، فقال رسول الله ﷺ : صُم الثلاثَ البيضَ . (طس ، وفيه سهل ابن عمار النيسابوري ضعيف)[1] .

٢٤٦١٣ ـ عن ابن الحوتكية عن عمر بن الخطاب أن اعرابياً جاء إلى النبي ﷺ بأرنبٍ يهديها إليه فقال : ما هذه ؟ قال : هديةٌ وكان رسول الله ﷺ لا يأكلُ الهدية حتى يأمر صاحبها فيأكلَ منها من أجل الشاةِ المسمومة التي أُهديتْ إليه بخيبر ، فقال له النبي ﷺ : كُلْ منها قال : إني صائمٌ قال : صومَ ماذا ؟ قال : ثلاثٌ من كل شهرٍ ، قال : أحسنتَ فاجعلها البيض الغُرَّ الزُّهرَ ثلاثَ عشرة وأربعَ عشرة وخمسَ عشرةَ . (ابن أبي الدنيا وابن جرير وصححه ، هب) .

٢٤٦١٤ ـ عن عليٍّ عن النبي ﷺ صيامُ ثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ صيامُ الدهر كلَّ يومٍ عشرة أيامٍ ﴿ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ﴾ . (ابن مردويه ، خط) .

٢٤٦١٥ ـ عن جابر قال : جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فسأله عن الصيام فشُغلَ عنه ، فقال له ابن مسعود : صُم رمضان وثلاثةَ أيامٍ من كل شهرٍ فقال الرجل : يا رسول الله أخبرني عن الصيام ، فقال عبد الله :

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٩٦) ص .

صُم رمضان وثلاثةَ أيامٍ من كل شهرٍ، فقال الرجلُ: إني أعوذُ بالله منك يا عبد الله، فقال رسول الله ﷺ: وما تبغي؟ صُم رمضان وثلاثةَ أيام من كل شهرٍ. (ابن زنجويه؛ وسنده حسن).

٢٤٦١٦ - عن قتادةَ بن ملحان القيسي قال: كان رسول الله ﷺ يأمرُنا أن نصومَ الثلاثَ البيض ثلاث عشرةَ وأربعَ عشرةَ وخمسَ عشرةَ قال: هو كهيئةِ الدهرِ. (ابن زنجويه وابن جرير).

٢٤٦١٧ - عن كَهْمَسَ الهلالي قال: أتيتُ النبي ﷺ فأخبرتُه باسلامي، ثم غبتُ عنهُ حَولاً، ثم أتيتهُ وقد ضمُرَ بطني ونحُلَ جسْمي فخَفَّضَ فيَّ الطرفَ ثم رفعَه فقلتُ: يا رسولُ الله كأنكَ تنكرُني؟ فقال: أجلْ من أنتَ؟ قلتُ: أنا كَهْمَسُ الهلالي الذي أتيتُك عام أولَ قال: ما بلغَ بكَ ما رأى؟ فقلتُ: يا رسول الله ما أفطرتُ منذُ فارقتكَ نهاراً ولا نمتُ ليلاً، فقال: ومَن أمركَ بهذا أن تعذِّبَ نفسك، صُم شهرَ الصبر، ومن كل شهرٍ يوماً، قلتُ زِدني، قال: صُم شهر الصبر ومن كل شهرٍ يومين، قلتُ زدني، فاني أجدُ قوةً قال: صم شهر الصبر ومن كل شهر ثلاثةَ أيامٍ. (ط وابن جرير) (1).

---

(٢) الحديث أورده ابن الأثير في أسد الغابة (٥٠٢/٤) في ترجمه كهمس الهلالي وقال: أخرجه ابن منده وأبو نعيم. ص.

٢٤٦١٨ - عن معاذ بن جبل قال : صومُ ثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ صومُ الدهرِ كلِّه . (ابن جرير) .

٢٤٦١٩ - عن عبد الملك بن منهال عن أبيه قال : أمرني رسول الله ﷺ بأيامِ البيض وقال : هو صَومُ الشهر . (ابن جرير) .

٢٤٦٢٠ - يا أبا ذرٍ إذا صمتَ من الشهر ثلاثةَ أيامٍ فصُمْ ثلاثَ عشرة وأربعَ عشرةَ وخمسَ عشرة . (ط ، ت : حسن ، ن ق عنه) .

٢٤٦٢١ - عن سلمة بن نباتة الحارثي قال : لقِينا أبا ذرٍ فسأله رجلٌ عن رجلٍ يصومُ الدهرَ إلا الفطرَ والأضحى ، فقال : لم يصُمْ ولم يُفْطرْ ، فعاودَهُ فقال مثلَ ذلك ، فسأله بعضُ القوم كيف تصومُ ، قال : أطمعُ من ربي أن أصومَ الدهرَ كلَّه ، قال : فهذا الذي عبتُ على صاحبي ، قال : كلا أصومُ من كل شهرٍ ثلاثةَ أيامٍ ، وأطمعُ من ربي أن يجعلَ لي مكان كل يومٍ عشرة أيامٍ ، وذلك صوم الدهرِ كلِّه وذلك بأن الله تعالى قال : ﴿ من جاء بالحسنة فله عشرُ أمثالها ﴾ . (ابن جرير) .

٢٤٦٢٢ - عن أبي ذرٍ قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : صيامُ ثلاثةِ أيامٍ من كل شهرٍ كصيام السَّنة كلِّها ، قال : وصدقَ اللهُ ورسولُه في كتابه فقال : ﴿ مَن جاءَ بالحسنةِ فله عشرُ أمثالها ﴾ (ابن جرير) .

٢٤٦٢٣ - عن أبي ذر دُعِيَ إلى الطعام فقال : إني صائمٌ ، ثم رُؤِيَ بعدَ ذلك يأكلُ فقيل له ، فقال : إني أصومُ ثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ فذلك صومُ الدهر . (ابن جرير) .

٢٤٦٢٤ - عن أبي ذرٍ أن النبي ﷺ أمرَ بصيام ثلاثَ عشرةَ وأربعَ عشرةَ وخمس عشرة . (ابن جرير) .

٢٤٦٢٥ - عن أبي ذرٍ قال : من كان صائماً من الشهر ثلاثة أيامٍ ، فليصُم ثلاثة البيض . (ابن جرير) .

٢٤٦٢٦ - عن أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه قال : سألت النبيَّ ﷺ عن الصوم فقال : صُم يوماً من الشهر قلتُ : يا رسول الله إني أقوى فقال النبي ﷺ : إني أقوى إني أقوى صُمْ يومين من الشهر ، قلتُ يارسول الله زدني ، فقال النبي ﷺ : زِدْني زدني صُم ثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ . (ابن جرير) .

٢٤٦٢٧ - عن أبي هريرة أنه دُعيَ إلى طعامٍ فقال : إني صائمٌ ، ثم أكل فقيل له فقال : إني صمت ثلاثة أيام من الشهر . (ابن جرير) .

٢٤٦٢٨ - عن أبي عثمان قال : كنا مع أبي هريرة في سفرٍ فحضرَ الطعام وأبو هريرة يُصلي ، فأرسلوا إليه فقال : إني صائمٌ ، فأقبلَ القومُ وفرغ أبو هريرة من صلاته وجاء وجلَس على المائدة فجعلَ يأكلُ ،

فنظروا إلى الرسولِ ، فقال الرسولُ : ما تنظرون إليَّ هو أخبرني أنه صائمٌ فقال أبو هريرة : صدق سمعت رسول الله ﷺ يقولُ : صيامُ شهر الصبر وثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ صوم الدهر ، فأنا صائمٌ في تضعيفِ الله تعالى ، ومُفطرٌ في رخصة الله . (ابن النجار) .

٢٤٦٢٩ - عن ابن عباسٍ أنَهُ سألهُ رجلٌ عن الصيامِ فقال لهُ : لأحُدِّثنكَّ حديثاً هو عندي في التَّختِ (١) المخزونِ إن اردتَ صيامَ خليفةِ الرحمنِ داودَ كانَ من أعبدِ الناسِ ، وأشجعِ الناسِ ، وكان لا يفرُّ إذا لاقى ، وكان يقرأُ الزبورَ باثنينِ وسبعينَ صوتاً يُلوِّنُ فيهنَّ ، فيقرأُ قراءةً يَطربُ منها المحمومُ ، وكان إذا أرادَ أن يُبْكيَ نفسَه اجتمعتْ دوابُّ البرِّ والبحرِ حولَ محرابه ، فَيُنصتنَ لقراءته ويبكينَ لبكائه ، وكان يسجدُ لله تعالى في آخرِ الليل سجدةً يتضرّعُ فيها إلى الله تباركَ وتعالى ويسألُ حاجتَه ، وقال رسول الله ﷺ : إنَّ أفضلَ الصيامِ صيامُ أخي دوادَ كان يصومُ يوماً ويفطرُ يوماً ، وإن أردت صيامَ ابنه سليمانَ فكان يصومُ من أولِ الشهر ثلاثة أيامٍ ومن أوسطِه ثلاثة أيام ، ومن آخره ثلاثة أيام ، فكان يستفتحُ الشهرَ بالصيام ووسطَه بالصيام وآخره بالصيام ، وإن أردتَ صيامَ عيسى ابن مريم ، فكان

---

(١) التخت : وعاء تصان فيه الثياب . المختار [٥٦] ب .

يصومُ الدهر فلا يُفطرُ ، وكان يقومُ الليلَ فلا يرقُدُ ، وكان يلبسُ الشعرَ ، ويأكل الشعير ، ويبيتُ حيث أمسى ، ولا يحبسُ شيئاً لغدٍ ، وكان رامياً إذا أراد الصيدَ لم يُخْطِئه ، وكان يمرُّ بمجالس بني إسرائيل فمن كانت له إليه حاجةٌ قضاها وكان ينظرُ إلى الشمس ، فاذا رآها قد غربتْ قامَ فصفَّ بين قدميه فلا يزالُ قائماً لله تعالى حتى يَراها قد طلعتْ ، فكان هذا شأنُه حتى رفعه الله تعالى إليه ، وإن أردتَ صيامَ أمّه مريم فانها كانت تصومُ يومين وتفطرُ يوماً ، وإن أردتَ صيامَ خير البشرِ محمدٍ النبي ﷺ العربي القرشيِّ أبي القاسم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ، فكانَ يصومُ في كلِّ شهرٍ ثلاثة أيامٍ ، ويقولُ : هي صيامُ الدهر ، وهو أفضلُ الصيام . (ابن زنجويه ، كر ؛ وفيه أبو فضالة الفرج بن فضالة ضعيف) .

٢٤٦٣٠ ـ عن يزيد بن عبد الله بن الشخير قال : كنا جلوساً بهذا المِربَدِ بالبصرة فجاءَ أعرابيٌّ معه قطعةٌ من أديمٍ أو قطعةٌ من جرابٍ فقال : هذا كتابٌ كتبَه رسول الله ﷺ فأخذتُه وقرأتُه على القوم : بسم الله الرحمن الرحيم من محمدٍ رسولِ الله لبني زهير بن أُقيش إنكم إن أقمتم الصلاةَ وآتيتمُ الزكاة وأعطيتم من الغنائم الخُمسَ وسهمَ النبيِّ والصفي فانكم آمنون بأمان الله وأمان رسوله [قال : فما سمعتُ رسول الله ﷺ

يقول شيئاً قال : سمعته يقول : صُم شهر الصبر وصومَ ثلاثة أيام من كل شهر يُذهبن وَحرَ الصدر] . (ش) [1] .

٢٤٦٣١ ـ عن ابن الحوتكية [2] قال : قدمتُ على عمر بن الخطاب وهو في نفر من أصحاب النبي ﷺ بالقاحة فقالوا : نحن كنا إذ أهدَى له الأعرابيُ أرنباً وهو مُعاقٌ ، فقال للنبي ﷺ : هذه هديةٌ وكان النبي ﷺ لا يأكلُ هديةً حتى يأكل منها صاحبُها للشاة المسمومة التي أُهديتْ له بخيبر فقال النبي ﷺ : كُل منها فقال : إني صائمٌ قال : وكم تصومُ من الشهر ؟ قال : ثلاثةَ أيام قال : أحسنتَ اجعلْهن الغرَّ البيضَ ثلاثَ عشرةَ وأربعَ عشرة وخمس عشرة فأهوى النبي ﷺ إلى الأرنب ليأخُذَ منها ، فقال للنبي ﷺ : أما إني رأيتها تَدمأ فأمسكَ النبيُ ﷺ يده . (ابن جرير : وصححه) .

٢٤٦٣٢ ـ عن سعيدِ بن جبيرٍ قال : صيامُ ثلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهرٍ صيامُ الدهرِ . (ابن جرير) .

---

(١) الحديث مر برقم (١٠٩٤٩) المجلد الرابع صفحة (٣٦٨) ما عدا الحاصرين زيادة هنا لم تذكر في الحديث وإنما أوردها الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٩٦) وقال رواه البزار ورجاله رجال الصحيح . ص .

(٢) ابن الحوتكية هو : يزيد بن الحوتكية التميمي الكوفي وذكره ابن حبان في الثقات . تهذيب التهذيب لابن حجر (١١/٣٢١) ص .

٢٤٦٣٣ - عن عبدالرحمن بن سمرةَ قال: سألتُ رسول الله ﷺ عن صومِه فقال: ثلاثةَ عشرَ وأربعةَ عشروخمسةَ عشرَ وسألتهُ عن الصلاةِ بالليلِ فقال: ثمان ركعاتٍ وأوترْ بثلاثٍ، قلتُ: ما يقرأُ فيها؟ فقال: ﴿ سَبِّحِ اسم ربكَ الأعلى ﴾ و ﴿ قلْ يا أيها الكافرونَ ﴾ و ﴿ قلْ هو الله أحد ﴾. (كر، ز).

٢٤٦٣٤ - عن عليٍّ قال: صومُ ثلاثةِ أيامٍ من كل شهرٍ صومُ الدهرِ، وهو يُذهِبُ وَحرَ الصدر. (ابن جرير).

٢٤٦٣٥ - عن علي قال: صومُ شهر الصبرِ وصومُ ثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ صومُ الدهر، وهنَّ يُذهبنَ بلابلَ الصدر. (ابن جرير).

٢٤٦٣٦ - عن أُبيٍ جاء أعرابيٌ النبي ﷺ ومعه أرنبٌ قد شَواها وخُبزٌ فوضعها بين يديْ رسول الله ﷺ، ثم قال: إني وجدتُ بها دماً فقال رسول الله ﷺ: لا يضرُ كلوا وقال للأعرابي: كُلْ، قال: إني صائمٌ، قال: صومُ ماذا؟ قال: صومُ ثلاثة أيامٍ من الشهر، قال: إن كنت صائماً فعليك بالغرِّ البيضِ ثلاثَ عشرة وأربعَ عشرة وخمس عشرة. (ن؛ وقال: الصواب عن أبي ذر قال ويشبه أن يكون سقط من الكتاب ذر، فقال أُبي؛ وقال ابن جرير: هذا الحديث حدث به جماعة عمار وأُبي وأبو ذر).

٢٤٦٣٧ ـ ﴿ أيضاً ﴾ عن ابن الحوتكية قال : جاء أعرابيٌّ إلى عمرَ فقال : ادنُ فكلْ ، فقال : إني صائمٌ ، فقال عمرُ : أيَّ صومٍ؟ قال : ثلاثةَ أيامٍ من الشهر ، قال عمرُ : أما إني لو أشاء أن أُحدِّثكم بحديثٍ سمعتُه من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن ادعوا لي أُبيّاً فدَعوه ، فقال عمرُ : أما تحفظُ حديثَ الأعرابي الذي جاءَ بالأرنبِ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : أما تحفظُ أنت ياأمير المؤمنين؟ قال : بلى ولكن هاته أنتَ ، قال : أتاه بأرنبٍ مشويةٍ معها خبزٌ فوضعها بين يديه فقال : إني أصبتُ هذه وبها شيءٌ من دمٍ ، قال : كلْ لا عليكَ وأَبى هو أنْ يأكلَ . (ابن جرير)[1] .

---

(١) مر هذا الحديث برقم (٢٤٦٣١) .



تم بعونه تعالى طبع الجزء الثامن من

﴿ كتاب كنز العمال ﴾

يوم الخميس الواحد من شهر رجب سنة الف وثلاث مائة واثنان وتسعين

١٣٩٢ هـ من الهجرة النبوية

صلى الله عليه وآله وصحبه وبارك وسلم

والواقع في العاشر من شهر آب سنة ألف وتسعمائة واثنين وسبعين

من الميلاد ١٩٧٢

ويتلوه الجزء التاسع إن شاء الله تعالى وأوله

﴿ كتاب الصحبة من قسم الأقوال ﴾

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة | | رقم الحديث

حرف الصاد

كتاب الصلاة من قسم الافعال

الباب الأول

رقم الصفحة	الموضوع	رقم الحديث
٣	في فضلها ووجوبها	٢١٦١٥ - ٢١٦٥٣
١٣	الترهيب عن تركها	٢١٦٥٤

الباب الثاني

في أحكامها وأركانها ومفسداتها ومكملاتها

رقم الصفحة	الموضوع	رقم الحديث
١٤	فصل في الشرط : جامع الشروط القبلة وغيرها	٢١٦٥٥ - ٢١٦٥٨
١٥	ستر العورة	٢١٦٥٩ - ٢١٧١٢
٢٦	ستر المرأة	٢١٧١٣ - ٢١٧١٤
٢٧	ستر الأمة	٢١٧١٥
٢٧	استقبال القبلة	٢١٧١٦ - ٢١٧٢٣
٢٨	فصل في أوقات الصلاة مجتمعة	٢١٧٢٤ - ٢١٧٣٥
٣٦	ذيل الأوقات	٢١٧٣٦ - ٢١٧٣٨
٣٦	الأوقات مفصلة : الظهر	٢١٧٣٩ - ٢١٧٥٢
٣٨	سنة الظهر	٢١٧٥٣ - ٢١٧٧٥

رقم الصفحة		رقم الحديث
٤٢	العصـــر	٢١٧٧٦ - ٢١٧٩٦
٤٦	سنة العصر	٢١٧٩٧ - ٢١٨١٣
٥٠	المغرب وما يتعلق به	٢١٨١٤ - ٢١٨٣٢
٥٣	سنة المغرب	٢١٨٣٣ - ٢١٨٣٩
٥٥	العشـــاء	٢١٨٤٠ - ٢١٨٦١
٥٩	الوتر	٢١٨٦٢ - ٢١٩٣٨
٧٣	القنوت	٢١٩٣٩ - ٢١٩٩٨
٨٤	الفجر وما يتعلق به	٢١٩٩٩ - ٢٢٠٠٣
٨٥	التغليس	٢٢٠٠٤ - ٢٢٠١٠
٨٦	الاسفار	٢٢٠١١ - ٢٢٠٢٤
٨٨	سنة الفجر	٢٢٠٢٥ - ٢٢٠٤١
٩٢	فصل في أذكار التحريمة وما يتعلق بها	٢٢٠٤٢ - ٢٢٠٥٣
٩٤	رفع اليدين	٢٢٠٥٤ - ٢٢٠٧١
٩٧	الثنـــاء	٢٢٠٧٢ - ٢٢٠٨٧
١٠٢	القيام وما يتعلق به	٢٢٠٨٨ - ٢٢٠٩٢
١٠٣	وضع اليدين	٢٢٠٩٣ - ٢٢٠٩٩
١٠٥	القراءة وما يتعلق بها	٢٢١٠٠ - ٢٢١٦٢
١١٦	اخفاء القراءة وجهرها	٢٢١٦٣ - ٢٢١٧٤
١١٨	التسمية	٢٢١٧٥ - ٢٢١٨٦
١٢٠	ذيل القراءة	٢٢١٨٧
١٢١	التأمين	٢٢١٨٨ - ٢٢١٩٦
١٢٢	الركوع وما يتعلق به	٢٢١٩٧ - ٢٢٢٢١
١٢٧	السجود ″ ″ ″	٢٢٢٢٢ - ٢٢٢٥٣

رقم الصفحة		رقم الحديث
١٣٢	سجود السهو وحكمه	٢٢٢٥٤ - ٢٢٢٩١
١٤٢	سجدة التلاوة	٢٢٢٩٢ - ٢٢٣١٧
١٤٧	سجدة الشكر	٢٢٣١٨ - ٢٢٣٢٠
١٤٧	القعدة وما يتعلق بها	٢٢٣٢١ - ٢٢٣٢٦
١٤٨	ذيل القعود	٢٢٣٢٧ - ٢٢٣٣٠
١٤٩	محظور القعدة	٢٢٣٣١ - ٢٢٣٣٤
١٤٩	التشهد وما يتعلق به	٢٢٣٣٥ - ٢٢٣٥٨
١٥٥	دعاء التشهد	٢٢٣٥٩ - ٢٢٣٦١
١٥٠	ذيل التشهد	٢٢٣٦١ - ٢٢٣٦٤
١٥٧	الخروج من الصلاة	٢٢٣٦٥ - ٢٢٣٧٠
١٥٧	السـلام	٢٢٣٧١ - ٢٢٣٨٣
١٦٠	فصل جامع الاركان	٢٢٣٨٤ - ٢٢٣٩٧
١٦٥	صلاة العاجز	٢٢٣٩٨
١٦٥	صلاة المرأة	٢٢٣٩٩ - ٢٢٤٠٠
١٦٦	فصل في مفسدات الصلاة ومكروهاتها ومندوباتها الحدث فيها	٢٢٤٠١ - ٢٢٤١٦
١٦٩	مفسدات متفرقة	٢٢٤١٧ - ٢٢٤٢٦
١٧٢	ذيل المفسدات	٢٢٤٢٧ - ٢٢٤٢٩
١٧٢	المكروهات	٢٢٤٣٠ - ٢٢٤٤٨
١٧٦	الالتفات	٢٢٤٤٩ - ٢٢٤٥٤
١٧٧	العقص	٢٢٤٥٥ - ٢٢٤٦٠
١٧٨	مدافعة الاخبثين	٢٢٤٦١ - ٢٢٤٦٤
١٧٩	الوقت المكروه	٢٢٤٦٥ - ٢٢٤٩٦

رقم الصفحة		رقم الحديث
١٨٩	الوقت المندوب	٢٢٤٩٧ – ٢٢٥٠٨
١٩٢	المكان المباح	٢٢٥٠٩
١٩٣	المكان المكروه	٢٢٥١٠ – ٢٢٥٢٤
١٩٦	مكروهات متفرقة	٢٢٥٢٥ – ٢٢٥٣٤
١٩٩	مندوبات الصلاة : الحضور	٢٢٥٣٥ – ٢٢٥٤٨
٢٠١	ذيل أدب الصلاة	٢٢٥٣٩ – ٢٢٥٥٩
٢٠٤	السترة	٢٢٥٦٠ – ٢٢٦٠٣
٢١٢	ذيل السترة	٢٢٦٠٤ – ٢٢٦٠٧
٢١٣	مباحات الصلاة	٢٢٦٠٨ – ٢٢٦٣٥
٢١٨	الابراد والتعجيل والتأخير	٢٢٦٣٦ – ٢٢٦٤٤
٢٢٠	ذيل التبريد	٢٢٦٤٥ – ٢٢٦٤٨
٢٢٠	تكبيرات الصلاة	٢٢٦٤٩ – ٢٢٦٥٩
٢٢٣	أذكار أركان الصلاة أذكار الركوع والسجود	٢٢٦٦٠ – ٢٢٦٧٧
٢٢٨	الذكر بعد الصلاة	٢٢٦٧٨
٢٢٨	لواحق الصلاة	٢٢٦٧٩

الباب الثالث

٢٢٩	في قضاء الصلاة	٢٢٦٨٠ – ٢٢٦٩٢

الباب الرابع

٢٣٣	في صلاة المسافر القصر	٢٢٦٩٣ – ٢٢٧٦٣
٢٤٦	الجمع	٢٢٧٦٤ – ٢٢٧٩٠
٢٥١	سنن صلاة المسافر	٢٢٧٩١

الباب الخامس

في الجماعة وفضلها وأحكامها

٢٥٢	فصل في فضلها	٢٢٧٩٢ - ٢٢٨١٧
٢٥٩	انتظار الصلاة	٢٢٨١٨ - ٢٢٨٢٨
٢٦١	اعادة الصلاه	٢٢٨٢٩ - ٢٢٨٣٤
٢٦٣	فصل في آداب الامام	٢٢٨٣٥ - ٢٢٨٧١
٢٧٠	ايجاز الصلاة	٢٢٨٧٢ - ٢٢٨٨٧
٢٧٣	ما يكره للامام	٢٢٨٨٨ - ٢٢٨٩٠
٢٧٤	أدب المأموم وما يتعلق به	٢٢٨٩١ - ٢٢٩١١
٢٧٩	ما يكره للمأموم	٢٢٩١٢
٢٧٩	مانع الاقتداء	٢٢٩١٣ - ٢٢٩١٤
٢٧٩	قراءة الامام	٢٢٩١٥ - ٢٢٩٣٦
٢٨٥	قراءة المأموم	٢٢٩٣٧ - ٢٢٩٨٣
٢٩٤	تلقين الامام	٢٢٩٨٤ - ٢٢٩٨٩
٢٩٥	تسوية الصف وفضل الصف الأول	٢٢٩٩٠ - ٢٣٠١٧
٣٠٠	ادراك الصلاة	٢٣٠١٨ - ٢٣٠٢٤
٣٠٢	المسبوق	٢٣٠٢٥ - ٢٣٠٣٨
٣٠٥	اقتداء المرأة بالرجل	٢٣٠٣٩ - ٢٣٠٤٣
٣٠٦	امامة النساء	٢٣٠٤٤

رقم الصفحة		رقم الحديث
٣٠٦	الاستخلاف في الصلاة	٢٣٠٤٥ – ٢٣٠٥٠
٣٠٧	أعذار الجماعة	٢٣٠٥١ – ٢٣٠٦٣
٣١٠	ما نسخ من متابعة الامام	٢٣٠٦٤ – ٢٣٠٦٩
٣١١	ذيل الجماعة	٢٣٠٧٠ – ٢٣٠٧١
٣١٣	فصل فيما يتعلق بالمسجد ـ فضله	٢٣٠٧٢ – ٢٣٠٧٨
٣١٤	حقوق المسجد	٢٣٠٧٩ – ٢٣٠٩٧
٣١٩	فضل المشي إلى المساجد	٢٣٠٩٨ – ٢٣٠٩٩
٣٢٠	التحيـــة	٢٣١٠٠ – ٢٣١٠٥
٣٢١	أدب دخول المسجد	٢٣١٠٦ – ٢٣١١٢
٣٢٢	أدب الخروج من المسجد	٢٣١١٣
٣٢٢	مباح المسجد	٢٣١١٤ – ٢٣١٢٣
٣٢٤	ما يكره فعله في المسجد	٢٣١٢٤ – ٢٣١٢٨
٣٢٥	اذن النساء للصلاة	٢٣١٢٩ – ٢٣١٣٣
٣٢٧	ذيل المسجد	٢٣١٣٤ – ٢٣١٣٧
٣٢٩	فصل في الأذان ـ سببه	٢٣١٣٨ – ٢٣١٥٣
٣٣٧	حقيقة الأذان وكيفيته	٢٣١٥٤
٣٣٧	فضل الأذان وأحكامه	٢٣١٥٥ – ٢٣٢٤١
٣٥٥	التثويب	٢٣٢٤٢ – ٢٣٢٥٥
٣٥٨	اجابة المؤذن	٢٣٢٥٦ – ٢٣٢٧٦
٣٦٣	محظورات الأذان	٢٣٢٧٧
٣٦٣	ذيل الأذان	٢٣٢٧٨ – ٢٣٢٩٨

رقم الصفحة		رقم الحديث

الباب السادس

في صلاة الجمعة وما يتعلق بها

رقم الصفحة	العنوان	رقم الحديث
٣٦٨	فصل في فضلها	٢٣٢٩٩ - ٢٣٣٠١
٣٦٩	فصل في أحكامها	٢٣٣٠٢ - ٢٣٣١٦
٣٧٢	استماع الخطبة	٢٣٣١٧ - ٢٣٣٢٤
٣٧٤	أدبها	٢٣٣٢٥ - ٢٣٣٣٧
٣٧٦	أدب الجمعة	٢٣٣٣٨ - ٢٣٣٤٣
٣٧٩	سنة الجمعة	٢٣٣٤٤ - ٢٣٣٤٥
٣٧٩	غسل الجمعة	٢٣٣٤٦ - ٢٣٣٥٦
٣٨١	ساعة الجمعة	٢٣٣٥٧
٣٨٢	لواحق الجمعة	٢٣٣٥٨

الباب السابع

رقم الصفحة	العنوان	رقم الحديث
٣٨٣	في صلاة النفل ـ أدبها	٢٣٣٥٩
٣٨٤	فضلها في البيت	٢٣٣٦٠ - ٢٣٣٦٥
٣٨٥	قراءة صلاة النفل	٢٣٣٦٦
٣٨٥	الصلاة على الدابة	٢٣٣٦٧ - ٢٣٣٧٩
٣٨٧	النفل قاعداً	٢٣٣٨٠ - ٢٣٣٨٨
٢٨٩	فصل في جامع النوافل ـ التهجد	٢٣٣٨٩ - ٢٣٤١٤
٣٩٦	ذيل التهجد	٢٣٤١٥ - ٢٣٤١٩
٣٩٧	أدب التهجد	٢٣٤٢٠ - ٢٣٤٢٩

رقم الصفحة		رقم الحديث
٣٩٩	صلاة الضحى	٢٣٤٣٠ - ٢٣٤٥٦
٤٠٦	صلاة فيء الزوال	٢٣٤٦٣
٤٠٧	احياء ما بين المشائين	٢٣٤٦٤
٤٠٧	صلاة التراويح	٢٢٤٦٥ - ٢٣٤٧٩
٤١١	ذيل قيام رمضان	٢٣٤٨٠
٤١١	صلاة حفظ القرآن	٢٣٤٨١
٤١٣	صلاة الخوف	٢٣٤٨٢ - ٢٣٥٠٢
٤٢١	صلاة الكسوف	٢٣٥٠٣ - ٢٣٥٢٣
٤٣١	صلاة الاستسقاء	٢٣٥٢٤ - ٢٣٥٥١
٤٣٩	امطار الدم	٢٣٥٥٢
٤٤٠	الزلازل	٢٣٥٥٣ - ٢٣٥٥٦
٤٤١	الرياح	٢٣٥٥٧ - ٢٣٥٦٠



رقم الصفحة رقم الحديث

الكتاب الثاني من حرف الصاد

كتاب الصوم من قسم الأقوال

وفيه بابان

الباب الأول في صوم الفرض

رقم الصفحة		رقم الحديث
٤٤٢	وفيه ثمانية فصول	
٤٤٣	الفصل الأول : في فضل الصوم مطلقاً	٢٣٥٦١ - ٢٣٦٢٠
٤٥٢	الاكمال	٢٣٦٢١ - ٢٣١٥٨
٤٦١	الفصل الثاني : في فضل صوم شهر رمضان	٢٤٦٥٩ - ٢٣٦٨٨
٤٦٦	الاكمال	٢٣٦٨٩ - ٢٣٧٤٣
٤٨٥	الفصل الثالث : في أحكام تتعلق بالصوم الوقت	٢٣٧٤٤ - ٢٣٧٧٣
٤٩٠	الاكمال	٢٣٧٧٣ - ٢٣٧٨٨
٤٩٣	وقت النية	٢٣٧٨٩ - ٢٣٧٩٢
٤٩٤	الاكمال	٢٣٧٩٣
٤٩٤	القضـاء	٢٣٧٩٤ - ٢٣٨٠٠
٤٩٥	الاكمال	٢٣٨٠١ - ٢٣٨٠٧
٤٩٦	المبيح والمفسد	٢٣٨٠٨ - ٢٣٨١٦
٤٩٨	الاكمال	٢٣٨١٧ - ٢٣٨٢٠

رقم الصفحة		رقم الحديث
٥٠٠	كفارة الصوم من الاكمال	٢٣٨٢١ - ٢٣٨٢٦
٥٠١	ما لا يفسد من الاكمال	٢٣٨٢٧ - ٢٣٨٣٧
٥٠٢	الرخصة	٢٣٨٣٨ - ٢٣٨٤٨
٥٠٤	الاكمال	٢٣٨٤٩ - ٢٣٨٥٦
٥٠٦	الفصل الرابع : في آداب الصوم والافطار	٢٣٨٥٧ - ٢٣٨٦٤
٥٠٧	الاكمال	٢٣٨٦٥ - ٢٣٨٦٩
٥٠٨	الافطار	٢٣٨٧٠ - ٢٣٨٨٦
٥١١	الاكمال	٢٣٨٨٧ - ٢٣٨٩٣
٥١٣	الفصل الخامس : في محظورات الصوم باعتبار الاوقات والأيام	٢٣٨٩٤ - ٢٣٨٩٨
٥١٣	الاكمال	٢٣٨٩٩ - ٢٣٩٠٧
٥١٥	أيام متفرقة	٢٣٩٠٨ - ٢٣٩٢٥
٥١٨	الاكمال	٢٣٩٢٦ - ٢٣٩٥٠
٥٢١	فصل في أحكام الصوم الاكمال	٢٣٩٥١ - ٢٣٩٥٥
٥٢٣	الفصل السادس : في السحور ووقته	٢٣٩٥٦ - ٢٣٩٧٠
٥٢٥	الاكمال	٢٣٩٧١ - ٢٣٩٨٦
٥٢٧	وقت السحور	٢٣٩٨٧ - ٢٣٩٩٣
٥٢٨	الاكمال	٢٣٩٩٤ - ٢٤٠٠٥
٥٣٠	الفصل السابع : في الاعتكاف وليلة القدر _ الاعتكاف	٢٤٠٠٦ - ٢٤٠١٥
٥٣٢	الاكمال	٢٤٠١٦ - ٢٤٠١٩
٥٣٣	ليلة القدر	٢٤٠٢٠ - ٢٤٠٥٤

رقم الصفحة		رقم الحديث
٥٣٩	الاكمال	٢٤٠٥٥
٥٤٦	الفصل الثامن : في صلاة عيد الفطر وصدقته	
	صلاة عيد الفطر	٢٤٠٩٣ – ٢٤١٠٥
٥٤٨	الاكمال	٢٤١٠٦ – ٢٤١١٥
٥٥٠	صدقة الفطر	٢٤١١٥ – ٢٤١٢٨
٥٥٢	الاكمال	٢٤١٢٩ – ٢٤١٣٩

الباب الثاني

رقم الصفحة		رقم الحديث
٥٥٥	في صوم النفـــل	٢٤١٤٠ – ٢٤١٥١
٥٥٧	الاكمال	٢٤١٥٢ – ٢٤١٧٨
٥٦٢	أيام البيض	٢٤١٧٩ – ٢٤١٩٠
٥٦٤	يوم الاثنين	٢٤١٩١ – ٢٤١٩٢
٥٦٤	الاكمال	٢٤١٩٣ – ٢٤٢١١
٥٦٩	ستة من شوال	٢٤٢١٢ – ٢٤٢١٥
٥٧٠	الاكمال	٢٤٢١٦ – ٢٤٢١٩
٥٧٠	محـرم	٢٤٢٢٠ – ٢٤٢٣٨
٥٧٣	الاكمال	٢٤٢٣٩ – ٢٤٢٥٩
٥٧٧	رجب	٢٤٢٦٠ – ٢٤٢٦١
٥٧٧	الاكمال	٢٤٢٦٢ – ٢٤٢٦٤
٥٧٩	عشر ذي الحجة من الاكمال	٢٤٢٦٥

رقم الصفحة		رقم الحديث

كتاب الصوم من قسم الأفعال

رقم الصفحة	الموضوع	رقم الحديث
٥٨٠	فصل في فضله وفضل رمضان	٢٤١٦٦ - ٢٤٣٨٨
٦١٢	فصل في أدب الصوم والافطار أدب الصوم	٢٤٣٨٩
٦١٢	أدب الافطار	٢٤٣٩٠ - ٢٤٤٠٠
٦١٥	فضل في محظورات الصوم ـ القبلة	٢٤٤٠١ - ٢٤٤٠٧
٦١٧	محظورات متفرقة	٢٤٤٠٨ - ٢٤٤٠٩
٦١٧	محظورات الصوم بالأيام	٢٤٤١٠ - ٢٤٤٥٠
٦٢٧	صيام الدهر	٢٤٤٥١
٦٢٧	النهي عن وصال الصوم	٢٤٤٥٢ - ٢٤٤٥٣
٦٢٧	فصل في السحور	٢٤٤٥٤ - ٢٤٤٦٦
٦٣٠	فصل في الاعتكاف	٢٤٤٦٧ - ٢٤٤٨٤
٦٣٣	ليلة القدر	٢٤٤٨٥ - ٢٤٤٩٧
٦٣٦	فصل في صلاة العيد وصدقة الفطر ـ صلاة العيد	٢٤٤٩٨ - ٢٤٥٤٩
٦٤٤	عيد الفطر	٢٤٥٤٠ - ٢٤٥٤٥
٦٤٤	عيد الأضحى	٢٤٥٤٦ - ٢٤٥٤٨
٦٤٥	صدقة الفطر	٢٤٥٤٩ - ٢٤٥٥٨
٦٤٨	فصل في صوم النفل ـ فضله	٢٤٥٥٩ - ٢٤٥٧٠
٦٥١	ستة شوال	٢٤٥٧١
٦٥١	يوم الاثنين والخميس	٢٤٥٧٢ - ٢٤٥٧٨

رقم الصفحة		رقم الحديث
٦٥٣	عشرة ذي الحجة	٢٤٥٧٩
٦٥٣	صوم رجب	٢٤٥٨٠ - ٢٤٥٨٢
٦٥٤	صوم شعبان	٢٤٥٨٣ - ٢٤٥٨٧
٦٥٥	صوم شوال	٢٤٥٨٨
٦٥٥	صوم عاشوراء	٢٤٥٨٩ - ٢٤٦١٠
٦٥٩	الأيام البيض	٢٤٦١١ - ٢٤٦٣٧
٦٧١	فهرس الموضوعات	

